

لسان العرب

لابن منظور

طبعة جديدة محققة ومشكولة شكلاً كاملاً
ومذيّلة بفهارست مفصلة

٤٠



دارالمعارف

يُطَلَّقَ لَهَا النَّسَاءُ. وَقَالَ أَبُو إِسْحَقَ: الَّذِي عِنْدِي فِي حَقِيقَةِ هَذَا أَنَّ الْقُرْءَ، فِي اللُّغَةِ، الْجَمْعُ، وَأَنَّ قَوْلَهُمْ قَرِئْتُ الْمَاءَ فِي الْحَوْضِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ أَلْزِمَ الْيَاءَ، فَهُوَ جَمَعْتُ؛ وَقَرَأْتُ الْقُرْآنَ: لَفِظْتُ بِهِ مَجْمُوعًا، وَالْقُرْدُ يَقْرِي، أَيْ يَجْمَعُ مَا يَأْكُلُ فِي فِيهِ، فَإِنَّمَا الْقُرْدُ اجْتِمَاعُ الدَّمِ فِي الرَّجَمِ، وَذَلِكَ إِنَّمَا يَكُونُ فِي الطُّهْرِ. وَصَحَّ عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهَا قَالَا: الْأَقْرَاءُ وَالْقُرُوءُ: الْأَطْهَارُ. وَحَقَّقَ هَذَا اللَّفْظَ، مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، قَوْلُ الْأَعْمَشِ:

لِمَا ضَاعَ فِيهَا مِنْ قُرُوءِ نِسَائِكَ فَالْقُرُوءُ هُنَا الْأَطْهَارُ لَا الْحَيْضُ، لِأَنَّ النَّسَاءَ إِنَّمَا يُؤْتَيْنِ فِي أَطْهَارِهِنَّ لَا فِي حَيْضِهِنَّ، فَإِنَّمَا ضَاعَ بِعَيْنَيْهِ عَنْهُنَّ أَطْهَارُهُنَّ. وَيُقَالُ: قَرَأَتِ الْمَرْأَةُ: طَهَّرْتُ، وَقَرَأَتْ: حَاضَتْ. قَالَ حُمَيْدٌ:

أَرَاهَا غُلَامَانَا^(١) الْخَلَا فَتَشَدَّرْتُ مِرَاحًا وَلَمْ تَقْرَأْ جَنِينًا وَلَا دَمًا يُقَالُ: لَمْ تَحْمِلْ عِلْقَةً، أَيْ دَمًا وَلَا جَنِينًا. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَأَهْلُ الْعِرَاقِ يَقُولُونَ: الْقُرْءُ: الْحَيْضُ، وَحُجَّتُهُمْ قَوْلُهُ ﷺ: دَعَى الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَانِكَ، أَيْ أَيَّامَ حَيْضِكَ.

وَقَالَ الْكَسَائِيُّ وَالْفَرَّاءُ مَعًا: أَقْرَأَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا حَاضَتْ فِيهِ مُقْرَى. وَقَالَ الْفَرَّاءُ: أَقْرَأَتِ الْحَاجَّةُ إِذَا تَأَخَّرَتْ. وَقَالَ الْأَخْفَشُ: أَقْرَأَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا حَاضَتْ، وَمَا قَرَأَتْ حَيْضَةً، أَيْ مَا ضَمَّتْ رَجِمَهَا عَلَى حَيْضَةٍ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: قَدْ تَكَرَّرَتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ فِي الْحَدِيثِ مُفْرَدَةً وَمَجْمُوعَةً، فَالْمُفْرَدَةُ، بِفَتْحِ الْقَافِ وَتُجْمَعُ عَلَى أَقْرَاءَ وَقُرُوءَ، وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ، يَقَعُ عَلَى الطُّهْرِ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ الشَّافِعِيُّ وَأَهْلُ

(١) قوله: «غلامانا» في التهذيب: غلاماها.

[عبد الله]

الْحِجَازَ، وَيَقَعُ عَلَى الْحَيْضِ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَهْلُ الْعِرَاقِ، وَالْأَصْلُ فِي الْقُرْءِ الْوَقْتُ الْمَعْلُومُ، وَلِذَلِكَ وَقَعَ عَلَى الصَّدَّيْنِ، لِأَنَّ لِكُلِّ مِنْهُمَا وَقْتًا. وَأَقْرَأَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا طَهَّرَتْ وَإِذَا حَاضَتْ. وَهَذَا الْحَدِيثُ أَرَادَ بِالْأَقْرَاءِ فِيهِ الْحَيْضُ، لِأَنَّهُ أَمَرَهَا فِيهِ بِتَرْكِ الصَّلَاةِ. وَأَقْرَأَتِ الْمَرْأَةُ، وَهِيَ مُقْرَى: حَاضَتْ وَطَهَّرَتْ. وَقَرَأَتْ إِذَا رَأَتْ الدَّمَ. وَالْمَقْرَأَةُ: الَّتِي يُنْتَظَرُ بِهَا انْقِضَاءُ أَقْرَانِهَا. قَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ: دَفَعَ فُلَانٌ جَارِيَتَهُ إِلَى فُلَانَةٍ تُقْرَأُ، أَيْ تُنْسِكُهَا عِنْدَهَا حَتَّى تَحِيضَ لِلانْسِيَاءِ. وَقَرِئَتْ الْمَرْأَةُ: حُيِضَتْ حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا. وَقَالَ الْأَخْفَشُ: أَقْرَأَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا صَارَتْ صَاحِبَةً حَيْضُ، فَإِذَا حَاضَتْ قُلْتُ: قَرَأَتْ، بِلَا أَلِفٍ. يُقَالُ: قَرَأَتِ الْمَرْأَةُ حَيْضَةً أَوْ حَيْضَتَيْنِ. وَالْقُرْءُ انْقِضَاءُ الْحَيْضِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَا بَيْنَ الْحَيْضَتَيْنِ.

وَفِي إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ: لَقَدْ وَضَعْتُ قَوْلَهُ عَلَى أَقْرَاءِ الشَّعْرِ، فَلَا يَلْتَمِمْ عَلَى لِسَانِ أَحَدٍ، أَيْ عَلَى طَرَفِ الشَّعْرِ وَبُحُورِهِ، وَاحِدُهَا قُرْءٌ، بِالْفَتْحِ. وَقَالَ الزُّمَحْشَرِيُّ، أَوْ غَيْرُهُ: أَقْرَاءُ الشَّعْرِ: قَوَائِمُهُ الَّتِي يُحْتَمُّ بِهَا، كَأَقْرَاءِ الطُّهْرِ الَّتِي يَنْقَطِعُ عِنْدَهَا. الْوَاحِدُ قُرْءٌ وَقُرْءٌ وَقُرْيٌ، لِأَنَّهَا مَقَاطِعُ الْأَيَّامِ وَحُدُودُهَا.

وَقَرَأَتِ النَّاقَةُ وَالشَّاةُ تَقْرَأُ: حَمَلَتْ. قَالَ:

هَجَانُ اللَّوْنِ لَمْ تَقْرَأْ جَنِينًا وَنَاقَةٌ قَارِيٌّ، بِغَيْرِ هَاءٍ، وَمَا قَرَأَتْ سَلَى قَطُّ: مَا حَمَلَتْ مَلْقُوحًا، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: مَعْنَاهُ مَا طَرَحَتْ. وَقَرَأَتِ النَّاقَةُ: وَلَدَتْ. وَأَقْرَأَتِ النَّاقَةُ وَالشَّاةُ: اسْتَقَرَّ الْمَاءُ فِي رَجِمِهَا، وَهِيَ فِي قُرُونِهَا، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَالْقِيَاسُ قَرَأَتِهَا. وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ قَالَ: يُقَالُ: مَا قَرَأَتِ النَّاقَةُ سَلَى قَطُّ، وَمَا قَرَأَتْ مَلْقُوحًا قَطُّ. قَالَ بَعْضُهُمْ: لَمْ تَحْمِلْ فِي رَجِمِهَا وَلَدًا قَطُّ. وَقَالَ

بَعْضُهُمْ: مَا اسْقَطَتْ وَلَدًا قَطُّ، أَيْ لَمْ تَحْمِلْ.

ابْنُ شُمَيْلٍ: ضَرَبَ الْفَحْلُ النَّاقَةَ عَلَى غَيْرِ قُرْءٍ^(٢)، وَقُرْءُ النَّاقَةِ: ضَمَّتُهَا. وَهَذِهِ نَاقَةٌ قَارِيٌّ، وَهَذِهِ نَوْقٌ قَوَارِيٌّ يَا هَذَا، وَهُوَ مِنْ أَقْرَاتِ الْمَرْأَةِ، إِلَّا أَنَّهُ يُقَالُ فِي الْمَرْأَةِ بِالْأَلِفِ فِي النَّاقَةِ بِغَيْرِ أَلِفٍ.

وَقُرْءُ الْفَرَسِ: أَيَّامٌ وَدَاقِهَا، أَوْ أَيَّامُ سِفَادِهَا، وَالْجَمْعُ أَقْرَاءُ

وَاسْتَقَرَّ الْجَمَلُ النَّاقَةَ إِذَا تَارَكَهَا لِيَنْظُرَ الْحَقِيقَتِ أَمْ لَا. أَبُو عُبَيْدَةَ: مَا دَامَتِ الْوَدِيقُ فِي وَدَاقِهَا، فَهِيَ فِي قُرُونِهَا وَأَقْرَانِهَا.

وَأَقْرَأَتِ النُّجُومُ: حَانَ مَغِيْبُهَا. وَأَقْرَأَتِ النُّجُومُ أَيْضًا: تَأَخَّرَ مَطَرُهَا. وَأَقْرَأَتِ الرِّيَّاحُ: هَبَّتْ لِأَوَانِهَا وَدَخَلَتْ فِي أَوَانِهَا. وَالْقَارِيُّ: الْوَقْتُ. وَقَوْلُ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ الْهَدَلِيُّ:

كَرِهْتُ الْعَقْرَ عَقَرُ بَنَى شَلِيلُ إِذَا هَبَّتْ لِقَارِئِهَا الرِّيَّاحُ أَيْ لَوَقْتِ هُبُوبِهَا وَشَدَوْ بِرُودِهَا. وَالْعَقْرُ: مَوْضِعُ بَعِينِهِ. وَشَلِيلٌ: جَدُّ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ.

وَيُقَالُ: هَذَا قَارِيُّ الرِّيحِ: لَوَقْتِ هُبُوبِهَا وَهُوَ مِنْ بَابِ الْكَاهِلِ وَالْعَارِبِ، وَقَدْ يَكُونُ عَلَى طَرَحِ الرَّائِدِ.

وَأَقْرَأَ أَمْرَكَ وَأَقْرَأَتْ حَاجَتُكَ، قِيلَ: دَنَا، وَقِيلَ: اسْتَخَّرَ. وَفِي الصَّحَاحِ: وَأَقْرَأَتْ حَاجَتُكَ: دَنَتْ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: اعْتَمَتِ قَرَاكَ أَمْ أَقْرَأْتَهُ، أَيْ أَحْبَسَتْهُ وَأَخَّرَتْهُ؟ وَأَقْرَأَ مِنْ أَهْلِهِ: دَنَا. وَأَقْرَأَ مِنْ سَفَرِهِ: رَجَعَ. وَأَقْرَأَتْ مِنْ سَفَرِي، أَيْ انْصَرَفَتْ. وَالْقِرْءَةُ، بِالْكَسْرِ، مِثْلُ الْقِرْعَةِ: الْوَبَاءُ.

وَقِرَاءَةُ الْبِلَادِ: وَبَاؤُهَا. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: إِذَا قَامَتِ بِلَادٌ فَمَكَّنَتْ بِهَا خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، فَقَدْ ذَهَبَتْ عَنْكَ قِرَاءَةُ الْبِلَادِ، وَقُرْءُ

(٢) قوله: «غير قرء» هي في التهذيب بهذا الضبط.

البلاد. فَأَمَّا قَوْلُ أَهْلِ الْحِجَازِ قَرَّةَ الْبِلَادِ، فَأَمَّا هُوَ عَلَى حَذْفِ الْهَمْزَةِ الْمُتَحَرِّكَةِ وَالْقَائِمَا عَلَى السَّاكِنِ الَّذِي قَبْلَهَا، وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْقِيَاسِ، فَأَمَّا إِغْرَابُ أَبِي عُبَيْدٍ، وَطَنُهُ إِيَّاهُ لَغَةً، فَحَطَّطُ.

وفي الصحاح: أَنَّ قَوْلَهُمْ قَرَّةً، بِغَيْرِ هَمْزٍ، مَعْنَاهُ: أَنَّهُ إِذَا مَرِضَ بِهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنْ وَبَاءِ الْبِلَادِ.

• قرب • القربُ نقيضُ البعدِ.

قَرِبَ الشَّيْءُ، بِالضَّمِّ، يَقْرُبُ قُرْبًا وَقُرْبَانًا وَقُرْبَانًا، أَيْ ذَنَا، فَهُوَ قَرِيبٌ، الْوَاحِدُ وَالْإِنْتَانِ وَالْجَمِيعُ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَوْ تَرَى إِذْ فَرَغُوا فَلَا قُوَّةَ وَأَخَذُوا مِنْ مَكَانٍ قَرِيبٍ»، جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ: أَخَذُوا مِنْ تَحْتِ أَقْدَامِهِمْ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَمَا يُدْرِكُ لَعَلَّ السَّاعَةِ قَرِيبٌ»، ذَكَرَ قَرِيبًا لِأَنَّ ثَانِيَةَ السَّاعَةِ غَيْرُ حَقِيقَةٍ؛ وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يُدْرَكَ، لِأَنَّ السَّاعَةَ فِي مَعْنَى الْبُعْثِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَأَسْمِعْ يَوْمَ يُنَادِي الْمُنَادُ مِنْ مَكَانٍ قَرِيبٍ»، أَيْ يُنَادِي بِالْحَشْرِ مِنْ مَكَانٍ قَرِيبٍ، وَهِيَ الصَّخْرَةُ الَّتِي فِي بَيْتِ الْمُقَدِّسِ؛ وَيُقَالُ: إِنَّهَا فِي وَسْطِ الْأَرْضِ؛ قَالَ سِيبَوَيْهِ: إِنَّ قُرْبَكَ زَيْدًا، وَلَا تَقُولُ إِنَّ بَعْدَكَ زَيْدًا، لِأَنَّ الْقُرْبَ أَشَدُّ تَمَكُّنًا فِي الظَّرْفِ مِنَ الْبُعْدِ، وَكَذَلِكَ: إِنَّ قَرِيبًا مِنْكَ زَيْدًا، وَأَحْسَنُهُ أَنْ تَقُولَ: إِنَّ زَيْدًا قَرِيبٌ مِنْكَ، لِأَنَّهُ اجْتَمَعَ مَعْرِفَةُ وَنَكْرَةُ، وَكَذَلِكَ الْبُعْدُ فِي الْوَجْهَيْنِ؛ وَقَالُوا: هُوَ قُرَابَتُكَ، أَيْ قَرِيبٌ مِنْكَ فِي الْمَكَانِ، وَكَذَلِكَ: هُوَ قُرَابَتُكَ فِي الْعِلْمِ؛ وَقَوْلُهُمْ: مَا هُوَ بِشَيْبِكَ وَلَا بِقُرَابَةٍ مِنْ ذَلِكَ، مَضْمُونَةُ الْقَافِ، أَيْ وَلَا بِقَرِيبٍ مِنْ ذَلِكَ.

أَبُو سَعِيدٍ: يَقُولُ الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ إِذَا اسْتَحْتَجَّهُ: تَقَرَّبْ، أَيْ اجْعَلْ؛ سَمِعْتُهُ مِنْ أَقْوَاهِمُ؛ وَأَنْشَدَ:

يَا صَاحِبِي تَرَحَّلَا وَتَقَرَّبَا
فَلَقَدْ أَنَى لِمُسَافِرٍ أَنْ يَطْرَبَا
الْتِهَادِيْبُ: وَمَا قَرَبْتُ هَذَا الْأَمْرَ، وَلَا قَرَبْتُهُ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ»، وَقَالَ: «وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَى»؛ كُلُّ ذَلِكَ مِنْ قَرَبْتُ أَقْرَبُ.

وَيُقَالُ: فَلَانٌ يَقْرُبُ أَمْرًا، أَيْ يَغْزُوهُ، وَذَلِكَ إِذَا فَعَلَ شَيْئًا أَوْ قَالَ قَوْلًا يَقْرُبُ بِهِ أَمْرًا يَغْزُوهُ؛ وَيُقَالُ: لَقَدْ قَرَبْتُ أَمْرًا مَا أَذْرَى مَا هُوَ. وَقَرَبَهُ مِنْهُ، وَتَقَرَّبَ إِلَيْهِ تَقَرُّبًا وَتَقَرُّبًا، وَاقْتَرَبَ وَقَارَبَهُ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَارِمٍ: فَلَمْ يَزَلِ النَّاسُ مُقَارِبِينَ لَهُ، أَيْ يَقْرَبُونَ، حَتَّى جَاوَزَ بِلَادَ بَنِي عَامِرٍ، ثُمَّ جَعَلَ النَّاسُ يَتَّبِعُونَهُ مِنْهُ.

وَأَفْعَلُ ذَلِكَ بِقَرَابٍ، مَشْتَوْحٌ، أَيْ يَقْرُبُ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ). وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ»، وَلَمْ يَقُلْ قَرِيبَةً، لِأَنَّهُ أَرَادَ بِالرَّحْمَةِ الْإِحْسَانَ، وَلَأَنَّ مَا لَا يَكُونُ ثَانِيَةً حَقِيقَةً، جَارَ تَذَكُّيرُهُ؛ وَقَالَ الرَّجَّازُ: إِنَّا قِيلَ قَرِيبٌ، لِأَنَّ الرَّحْمَةَ، وَالْعُفْرَانَ، وَالْعَفْوَ فِي مَعْنَى وَاحِدٍ، وَكَذَلِكَ كُلُّ ثَانِيَةٍ لَيْسَ بِحَقِيقَةٍ؛ قَالَ: وَقَالَ الْأَخْفَشُ: جَائِزٌ أَنْ تَكُونَ الرَّحْمَةُ هَهُنَا بِمَعْنَى الْمَطَرِ؛ قَالَ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هَذَا ذَكَرٌ لِيَفْصِلَ بَيْنَ الْقَرِيبِ مِنَ الْقُرْبِ، وَالْقَرِيبِ مِنَ الْقَرَابَةِ؛ قَالَ: وَهَذَا غَلَطٌ، كُلُّ مَا قَرَبَ مِنْ مَكَانٍ أَوْ نَسَبٍ، فَهُوَ جَارٍ عَلَى مَا يُصِيبُهُ مِنَ التَّذَكُّيرِ وَالثَّنَائِيَةِ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ: إِذَا كَانَ الْقَرِيبُ فِي مَعْنَى الْمَسَافَةِ، يُدْكَرُ وَيُؤَنَّثُ، وَإِذَا كَانَ فِي مَعْنَى النَّسَبِ، يُؤَنَّثُ بِلا اخْتِلَافٍ بَيْنَهُمْ. تَقُولُ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ قَرِيبَتِي، أَيْ ذَاتُ قُرَابَتِي؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي: ذَكَرَ الْفَرَّاءُ أَنَّ الْعَرَبَ تَفَرَّقُوا بَيْنَ الْقَرِيبِ مِنَ النَّسَبِ، وَالْقَرِيبِ مِنَ الْمَكَانِ، فَيَقُولُونَ: هَذِهِ قَرِيبَتِي مِنَ النَّسَبِ، وَهَذِهِ قَرِيبَتِي مِنَ الْمَكَانِ؛ وَيَشْهَدُ بِصِحَّةِ قَوْلِهِ قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ:

لَهُ الْوَيْلُ إِنْ أَمْسَى وَلَا أُمُّ هَاشِمٍ
قَرِيبٌ وَلَا النَّبَسَاسَةُ ابْنَةُ تَشْكُرَا
فَذَكَرَ قَرِيبًا، وَهُوَ خَيْرٌ عَنْ أُمِّ هَاشِمٍ، فَعَلَى هَذَا يَجُوزُ: قَرِيبٌ مِثْلِي، يُرِيدُ قُرْبَ الْمَكَانِ، وَقَرِيبَةٌ مِثْلِي، يُرِيدُ قُرْبَ النَّسَبِ. وَيُقَالُ: إِنَّ فَعِيلًا قَدْ يُحْمَلُ عَلَى قَوْلِي، لِأَنَّهُ بِمَعْنَاهُ، مِثْلُ رَحِيمٍ وَرَحُومٍ؛ وَقَوْلُ لَا تَدْخُلُهُ الْهَاءُ، نَحْوُ امْرَأَةٍ صَبُورٍ؛ فَلِذَلِكَ قَالُوا: رِيحٌ خَرِيقٌ، وَكَيْبَةٌ خَصِيْبَةٌ، وَفُلَانَةٌ مِثْلِي قَرِيبٌ. وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ قَرِيبًا أَضْلُهُ فِي هَذَا أَنْ يَكُونَ صِفَةً لِمَكَانٍ؛ كَقَوْلِكَ: هِيَ مِثْلِي قَرِيبًا أَيْ مَكَانًا قَرِيبًا، ثُمَّ اتَّسَعَ فِي الظَّرْفِ فَرَفَعَ وَجَعَلَ خَبْرًا.

الْتِهَادِيْبُ: وَالْقَرِيبُ نَقِيضُ الْبَعِيدِ يَكُونُ تَحْوِيلًا، فَيَسْتَوِي فِي الذِّكْرِ وَالْإُنْثَى وَالْفَرْدِ وَالْجَمِيعِ، كَقَوْلِكَ: هُوَ قَرِيبٌ، وَهِيَ قَرِيبٌ، وَهُمْ قَرِيبٌ، وَهِيَ قَرِيبٌ. ابْنُ السَّكَيْتِ: تَقُولُ الْعَرَبُ هُوَ قَرِيبٌ مِثْلِي، وَهِيَ قَرِيبٌ مِثْلِي، وَهُمْ قَرِيبٌ مِثْلِي، وَهِيَ قَرِيبٌ مِثْلِي، وَهِيَ بَعِيدٌ مِثْلِي، وَهِيَ بَعِيدٌ مِثْلِي، وَهِيَ بَعِيدٌ مِثْلِي، وَهِيَ قَرِيبٌ؛ فَتَوَحَّدُ قَرِيبًا وَتُدْكَرُ، لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ مَرْفُوعًا فَإِنَّهُ فِي تَأْوِيلٍ هُوَ فِي مَكَانٍ قَرِيبٍ مِثْلِي. وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ». وَقَدْ يَجُوزُ قَرِيبَةً وَبَعِيدَةً، بِأَلْهَاءٍ؛ تَثْنِيهَا عَلَى قَرَبَتِ، وَبُعْدَتِ، فَمَنْ أَتَمَّهَا فِي الْمَوْنِ، ثَنَى وَجَمَعَ؛ وَأَنْشَدَ:

لَيْلَى لَا عَفْرَاءَ مِنْكَ بَعِيدَةً
فَسَلَى وَلَا عَفْرَاءَ مِنْكَ قَرِيبُ
وَاقْتَرَبَ الْوَعْدُ، أَيْ تَقَارَبَ. وَقَارَبْتُهُ فِي التَّبَعِ مُقَارَبَةً.

وَالْتَقَارَبُ: ضِدُّ التَّبَاعُدِ. وَفِي الْحَدِيثِ: إِذَا تَقَارَبَ الزَّمَانُ، وَفِي رَوَايَةٍ: إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ، لَمْ تَكُنْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِيبُ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: أَرَادَ اقْتِرَابَ السَّاعَةِ، وَقِيلَ اعْتِدَالُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَتَكُونُ الرُّؤْيَا فِيهِ صَحِيحَةً لِاعْتِدَالِ الزَّمَانِ.

وَأَقْرَبَ : أَقْتَلَ ، مِنْ الْقُرْبِ .
وَقَرَّابَ : تَفَاعَلَ ، مِنْهُ ، وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ إِذَا
وَلَّى وَأَذْبَرَ : قَرَّابَ . وَفِي حَدِيثِ الْمُهْدِيِّ :
يَتَقَرَّبُ الزَّمَانُ حَتَّى تَكُونَ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ ،
أَرَادَ : يَطِيبُ الزَّمَانُ حَتَّى لَا يَسْتَطَالَ ، وَأَيَّامُ
السُّرُورِ وَالْعَافِيَةِ قَصِيرَةٌ ، وَقِيلَ : هُوَ كِتَابَةٌ
عَنْ قَصْرِ الْأَعْمَارِ وَقِلَّةِ التَّرَكُّهِ .
وَيُقَالُ : قَدْ حَيَّ وَقَرَّبَ ، إِذَا قَالَ :
حَيَّاكَ اللَّهُ ، وَقَرَّبَ دَارَكَ .

وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ تَقَرَّبَ إِلَى شَيْءٍ
تَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ ذِرَاعًا ، الْمُرَادُ بِقُرْبِ الْعَبْدَيْنِ
اللَّهُ ، عَزَّ وَجَلَّ ، الْقُرْبُ بِالذِّكْرِ وَالْعَمَلِ
الصَّالِحِ ، لَا قُرْبُ الذَّاتِ وَالْمَكَانِ ، لِأَنَّ
ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ الْأَجْسَامِ ، وَاللَّهُ يَتَعَالَى عَنْ
ذَلِكَ وَيَتَقَدَّسُ . وَالْمُرَادُ بِقُرْبِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ
الْعَبْدِ ، قُرْبُ نَعِيمِهِ وَالطَّافَةِ مِنْهُ ، وَبُورُهُ
وَإِحْسَانُهُ إِلَيْهِ ، وَتَرَادُفُ مَنِّهِ عِنْدَهُ ، وَفَيْضُ
مَوَاهِبِهِ عَلَيْهِ .

وَقَرَّابُ الشَّيْءِ وَقَرَّابُهُ وَقَرَّابَتُهُ : مَا قَرَّابَ
قَدَرَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنْ لَقِيتَنِي بِقَرَّابِ
الْأَرْضِ خَطِيطَةً ، أَيْ بِمَا يَقَارِبُ مِلَاحًا ، وَهُوَ
مَصْدَرُ قَارَبَ يُقَارِبُ . وَالْقَرَّابُ : مُقَارَبَةٌ
الْأَمْرِ ، قَالَ عَوْفُ الْقَوَافِي يَصِفُ نَوْقًا :
هُوَ ابْنُ مُنْضَجَاتٍ كُنَّ قَدَمًا

يَرْدُنَ عَلَى الْعَلِيدِ قَرَّابُ شَهْرٍ
وَهَذَا الْبَيْتُ أَوْرَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ : يَرْدُنَ عَلَى
الْعَلِيدِ قَرَّابُ شَهْرٍ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابُ
إِنْشَادِهِ يَرْدُنَ عَلَى الْعَلِيدِ ، مِنْ مَعْنَى الرِّيَادَةِ
عَلَى الْعِدَّةِ ، لَا مِنْ مَعْنَى الْوَرْدِ عَلَى الْعَلِيدِ .
وَالْمُنْضَجَةُ : الَّتِي تَأَخَّرَتْ وَلَادَتُهَا عَنْ حِينِ
الْوِلَادَةِ شَهْرًا ، وَهُوَ أَقْوَى لِلْوَلَدِ .

قَالَ : وَالْقَرَّابُ أَيْضًا إِذَا قَارَبَ أَنْ يَمْتَلِئَ
الدَّلْوُ ، وَقَالَ الْعَبْرِيُّ بْنُ كَيْسٍ ، وَكَانَ مُجَاوِرًا
فِي بَهْرَاءَ :

قَدْ رَأَيْتُ مِنْ دَلْوَى اضْطَرَابِهَا
وَالثَّأْيَ مِنْ بَهْرَاءَ وَاغْتِرَابِهَا
إِلَّا تَجِبِي مَلَايَ يَجِبِي قَرَابِهَا
ذَكَرَ أَنَّهُ لَمَّا تَزَوَّجَ عَمْرُو بْنُ كَيْسٍ أُمَّ

خَارِجَةً ، نَفَلَهَا إِلَى بَلَدِهِ ، وَزَعَمَ الرُّوَاةُ أَنَّهَا
جَاءَتْ بِالْعَبْرِيِّ مَعَهَا صَغِيرًا ، فَأَوْلَدَهَا عَمْرُو بْنُ
كَيْسٍ أَسِيدًا ، وَالْمُهَجِّمَ ، وَالْقَلْبِيَّ ،
فَحَرَّجُوا ذَاتَ يَوْمٍ يَسْتَفُونَ ، فَقُلَّ عَلَيْهِمْ
الْمَاءُ ، فَأَنْزَلُوا مَا بَحَا مِنْ كَيْسٍ ، فَجَحَلَ
الْمَالِحُ يَمْلَأُ دَلْوَ الْمُهَجِّمِ وَأَسِيدِ الْقَلْبِيَّ ،
فَإِذَا وَرَدَتْ دَلْوُ الْعَبْرِيِّ تَرَكَهَا تَضْطَرِبُ ، فَقَالَ
الْعَبْرِيُّ هَلِذَا الْآيَاتُ .

وَقَالَ اللَّيْثُ : الْقَرَّابُ وَالْقَرَّابُ مُقَارَبَةٌ
الشَّيْءِ . تَقُولُ : مَعَهُ أَلْفٌ ذِرْعَةٍ أَوْ قُرَابُهُ ،
وَمَعَهُ مِائَةٌ قَدَحٍ أَوْ قُرَابُهُ . وَتَقُولُ : أَتَيْتُهُ
قَرَّابَ الْعَشِيِّ ، وَقَرَّابَ اللَّيْلِ .

وَأَمَّا قُرَّابُ : قَارَبَ الْإِمْتِلَاءَ ،
وَجُمُعَتُهُ قَرَّبَى : كَذَلِكَ . وَقَدْ أَقْرَبَهُ ، وَفِيهِ
قُرْبُهُ وَقَرَّابُهُ . قَالَ سِيبَوَيْهِ : الْفِعْلُ مِنْ قُرَّابَ
قَارَبَ . قَالَ : وَلَمْ يَقُولُوا قُرْبَ اسْتِغْنَاءَ
بِذَلِكَ . وَأَقْرَبْتُ الْقَدَحَ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : قَدَحُ
قُرَّابَانِ إِذَا قَارَبَ أَنْ يَمْتَلِئَ ، وَقَدَحَانِ
قُرَّابَانِ ، وَالْجَمْعُ قَرَّابٌ ، مِثْلُ عَجَلَانِ
وَعَجَالٍ ، تَقُولُ : هَذَا قَدَحُ قُرَّابَانِ مَاءٍ ، وَهُوَ
الَّذِي قَدْ قَارَبَ الْإِمْتِلَاءَ .

وَيُقَالُ : لَوْ أَنَّ لِي قَرَّابَ هَذَا ذَهَبًا ، أَيْ
مَا يَقَارِبُ مِائَةً .

وَالْقُرَّابُ ، بِالضَّمِّ : مَا قُرَّبَ إِلَى اللَّهِ ،
عَزَّ وَجَلَّ ، وَتَقَرَّبَتْ بِهِ ، تَقُولُ مِنْهُ : قَرَّبْتُ
لِلَّهِ قُرَّابًا . وَتَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ بِشَيْءٍ ، أَيْ طَلَبَ
بِهِ الْقُرْبَةَ عِنْدَهُ تَعَالَى .

وَالْقُرَّابُ : جَلِيسُ الْمَلِكِ وَخَاصَّتُهُ ،
لِقُرْبِهِ مِنْهُ ، وَهُوَ وَاحِدُ الْقَارِبِينَ ، تَقُولُ :
فُلَانٌ مِنْ قُرَّابِ الْأَمِيرِ ، وَمِنْ بُعْدَانِهِ . وَقَرَّابِينَ
الْمَلِكِ : وَزَرَاؤُهُ ، وَجُلَسَاؤُهُ ، وَخَاصَّتُهُ .
وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَاطَّلَ عَلَيْهِمْ نَبَأُ ابْنِ
آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا » . وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ
آخَرَ : « إِنَّ اللَّهَ عَهْدُ الْإِنْسَانِ الْأَتَمِّ لِرَسُولِهِ
حَتَّى يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ » . وَكَانَ الرَّجُلُ
إِذَا قَرَّبَ قُرْبَانًا سَجَدَ لِلَّهِ ، فَتَنَزَّلَ النَّارُ فَتَأْكُلُ
قُرْبَانَهُ ، فَذَلِكَ عَلَامَةُ قَبُولِ الْقُرْبَانِ ، وَهِيَ
ذَبَائِحُ كَانُوا يَذْبَحُونَهَا . اللَّيْثُ : الْقُرَّابُ مَا

قَرَّبَتْ إِلَى اللَّهِ ، تَبْتَنِي بِذَلِكَ قُرْبَةً وَوَسِيلَةً .
وَفِي الْحَدِيثِ صِفَةُ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي التَّوَرَاةِ :
قُرْبَانُهُمْ دِمَائُهُمْ . الْقُرْبَانُ مَصْدَرُ قَرَّبَ
يَقْرُبُ ، أَيْ يَتَقَرَّبُونَ إِلَى اللَّهِ بِإِرَاقَةِ دِمَائِهِمْ فِي
الْجِهَادِ . وَكَانَ قُرْبَانُ الْأُمَمِ السَّالِفَةِ ذَبْحُ
الْبَقَرِ ، وَالنَّعَمِ ، وَالْإِبِلِ . وَفِي الْحَدِيثِ :
الصَّلَاةُ قُرْبَانُ كُلِّ نَفْسٍ ، أَيْ أَنَّ الْأَتَقِيَاءَ مِنَ
النَّاسِ يَتَقَرَّبُونَ بِهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، أَيْ
يَطْلُبُونَ الْقُرْبَ مِنْهُ بِهَا . وَفِي حَدِيثِ
الْجُمُعَةِ : مَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْأُولَى فَكَانَ مَا
قَرَّبَ بَدَنَهُ ، أَيْ كَانَا أَهْدَى ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ
تَعَالَى كَمَا يُهْدَى الْقُرْبَانُ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ
الْحَرَامِ .

الْأَخْمَرُ : الْحَيْلُ الْمُقَرَّبَةُ الَّتِي تَكُونُ
قَرِيبَةً مُعَدَّةً . وَقَالَ شَمِرٌ : الْإِبِلُ الْمُقَرَّبَةُ الَّتِي
حُرِّمَتْ لِلرُّكُوبِ ، قَالَهَا أَغْرَابِيٌّ مِنْ غَنَى .
وَقَالَ : الْمُقَرَّبَاتُ مِنَ الْحَيْلِ : الَّتِي
ضُمَّرَتْ لِلرُّكُوبِ . أَبُو سَعِيدٍ : الْإِبِلُ
الْمُقَرَّبَةُ الَّتِي عَلَيْهَا رِحَالُ مُقَرَّبَةٍ بِالْأَدَمِ ،
وَهِيَ مَرَاجِبُ الْمُلُوكِ ، قَالَ : وَأَنْكَرَ
الْأَغْرَابِيُّ هَذَا التَّفْسِيرَ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا هَذِهِ الْإِبِلُ الْمُقَرَّبَةُ ؟
قَالَ : هَكَذَا رَوَى ، يَكْسِرُ الرَّاءَ ، وَقِيلَ :
هِيَ بِالْفَتْحِ ، وَهِيَ الَّتِي حُرِّمَتْ لِلرُّكُوبِ ،
وَأَصْلُهُ مِنَ الْقَرَّابِ . ابْنُ سِيدَةَ : الْمُقَرَّبَةُ
وَالْمُقَرَّبُ مِنَ الْحَيْلِ : الَّتِي تُذْنَبُ ،
وَتَقْرَبُ ، وَتُكْرَمُ ، وَلَا تَبْرُكُ أَنْ تَرُودَ ، قَالَ
ابْنُ دُرَيْدٍ : إِنَّمَا يُفْعَلُ ذَلِكَ بِالْإِنَاثِ ، لِئَلَّا
يَقْرَعَهَا فَحُلُ لَيْسَ .

وَأَقْرَبَتِ الْحَامِلُ ، وَهِيَ مُقَرَّبٌ : دَنَا
وَلَاذَهَا ، وَجُمُعَتُهَا مَقَارِبُ ، كَانَتْهُمْ تَوَهَّمُوا
وَاحِدَهَا عَلَى هَذَا مَقْرَابًا ، وَكَذَلِكَ الْفَرَسُ
وَالشَّاةُ ، وَلَا يُقَالُ لِلثَّاقَةِ إِلَّا أَدْنَتْ ، فَهِيَ
مُدْنِي ، قَالَتْ أُمُّ تَابُطُ شَرًّا ، تَوَهَّمَتْ بَعْدَ مَوْتِهِ :

وَإِنْشَاءُ ! وَابْنُ السَّلِيلِ
لَيْسَ بِمُكَلِّ شَرُوبٍ لِلْقَلِيلِ
يَضْرِبُ بِالذَّبِيلِ كَمُقَرَّبِ الْحَيْلِ
لَأَنَّهَا تُضْرَجُ مَنْ دَنَا مِنْهَا ، وَيُرْوَى كَمُقَرَّبِ

الْحَيْلِ، يَفْتَحُ الرَّاءَ، وَهُوَ الْمُكْرَمُ.
الْلَيْثُ: أَقْرَبُ الشَّاءِ وَالْأَنَانُ، فَهِيَ
مُقَرَّبٌ، وَلَا يُقَالُ لِلثَّاقَةِ إِلَّا أَذْنَتْ، فَهِيَ
مُذْنٌ. الْعَدْبَسُ الْكِنَانِيُّ: جَمْعُ الْمُقَرَّبِ مِنَ
الشَّاءِ: مَقَارِبٌ، وَكَذَلِكَ هِيَ مُحَدَّثٌ
وَجَمْعُهُ مُحَادِثٌ.

التَهْدِيبُ: وَالْقَرِيبُ وَالْقَرِيبَةُ دُو
الْقَرَابَةِ، وَالْجَمْعُ مِنَ الشَّاءِ قَرَابِ، وَمِنْ
الرَّجَالِ أَقَارِبٌ، وَلَوْ قِيلَ قُرْبَى، لَجَارَ.
وَالْقَرَابَةُ وَالْقُرْبَى: الدُّوْ فِي النَّسَبِ،
وَالْقُرْبَى فِي الرَّجْمِ، وَهِيَ فِي الْأَصْلِ
مَصْدَرٌ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «وَالْجَارِ ذِي
الْقُرْبَى».

وَمَا بَيْنَهُمَا مَقَرَّبَةٌ وَمَقَرَّبَةٌ وَمَقَرَّبَةٌ، أَيْ
قَرَابَةٌ. وَأَقَارِبُ الرَّجُلِ وَأَقْرَبُوهُ: عَشِيرَتُهُ
الْأَذْنُونَ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «وَأَنْذِرْ
عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ». وَجَاءَ فِي التَّفْسِيرِ أَنَّهُ لَمَّا
نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ، صَعِدَ الصَّفَا، وَنَادَى
الْأَقْرَبَ فَلَا أَقْرَبَ، فَخَذَا فَخَذَا: يَا بَنِي عَبْدِ
الْمُطَّلِبِ، يَا بَنِي هَاشِمٍ، يَا بَنِي عَبْدِ
مَنَافٍ، يَا عَبَّاسُ، يَا صَفِيَّةُ: إِنِّي لَا أَمْلِكُ
لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، سَلُونِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ
(هَذَا عَنِ الرَّجَّاحِ).

وَيَقُولُ: بَنِي وَبَيْتُهُ قَرَابَةٌ، وَقُرْبٌ،
وَقُرْبَى، وَمَقَرَّبَةٌ، وَمَقَرَّبَةٌ، وَمَقَرَّبَةٌ،
وَقُرْبَةٌ، بِضَمِّ الرَّاءِ وَهُوَ قُرْبَى، وَدُو
قَرَابَتِي، وَهُمْ أَقْرَابِي، وَأَقَارِبِي. وَالْعَامَّةُ
تَقُولُ: هُوَ قَرَابَتِي، وَهُمْ قَرَابَاتِي. وَقَوْلُهُ
تَعَالَى: «قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ
فِي الْقُرْبَى»، أَيْ إِلَّا أَنْ تَوَدُّونِي فِي قَرَابَتِي،
أَيْ فِي قَرَابَتِي مِنْكُمْ. وَيُقَالُ: فُلَانٌ دُو
قَرَابَتِي، وَدُو قَرَابَتِي مَنِي، وَدُو مَقَرَّبَةٍ، وَدُو
قُرْبَى مَنِي. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «يَتِيمًا ذَا
مَقَرَّبَةٍ». قَالَ: وَمِنْهُمْ مَنْ يُجِيزُ فُلَانٌ
قَرَابَتِي، وَالْأَوَّلُ أَكْثَرُ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِلَّا حَامَى عَلَى قَرَابَتِي، أَيْ
أَقَارِبِي، سَمُوا بِالْمَصْدَرِ كَالصَّحَابَةِ.
وَالْتَقَرُّبُ: التَّذَنُّبُ إِلَى شَيْءٍ، وَالتَّوَصُّلُ

إِلَى إِنْسَانٍ بِقُرْبَةٍ، أَوْ بِحَقٍّ.
وَالْأَقْرَابُ: الدُّوْ.

وَتَقَارَبَ الرَّجُلُ إِذَا دَنَا إِذْرَاكُهُ.

ابْنُ سَيِّدَةٍ: وَقَارَبَ الشَّيْءَ دَانَاهُ.
وَتَقَارَبَ الشَّيْئَانِ: تَدَانِيَا. وَأَقْرَبَ الْمَهْرُ
وَالْفَصِيلُ وَغَيْرُهُ إِذَا دَنَا لِلْإِنْثَاءِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ
مِنْ الْأَسْنَانِ.

وَالْمُتَقَارِبُ فِي الْعُرُوضِ: فَعُولُنْ، ثَمَانِي
مَرَّاتٍ، وَفَعُولُنْ فَعُولُنْ فَعْلٌ، مَرَّتَيْنِ، سُمِّيَ
مُتَقَارِبًا، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي أَتْنِيَةِ الشَّعْرَشِيِّ تَقَرُّبٌ
أَوْ تَادُهُ مِنْ أَشْبَاهِهِ، كَقُرْبِ الْمُتَقَارِبِ،
وَذَلِكَ لِأَنَّهُ كُلُّ أَجْرَائِهِ مَبْنِيٌّ عَلَى وَتَدٍ
وَسَبَبٍ.

وَرَجُلٌ مُقَارِبٌ، وَمَتَاعٌ مُقَارِبٌ: لَيْسَ
بِنَفْسٍ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: دَيْنٌ مُقَارِبٌ،
بِالْكَسْرِ، وَمَتَاعٌ مُقَارِبٌ، بِالْفَتْحِ.
الْجَوْهَرِيُّ: شَيْءٌ مُقَارِبٌ، يَكْسِرُ الرَّاءَ، أَيْ
وَسَطَ بَيْنَ الْجَيِّدِ وَالرَّدِيِّ، قَالَ: وَلَا تَقُلْ
مُقَارِبٌ، وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ رَخِيصًا.

وَالْعَرَبُ تَقُولُ: تَقَارَبْتَ إِبِلَ فُلَانٍ،
أَيْ قُلْتَ وَأَدْبَرْتَ، قَالَ جَنْدَلٌ:

عَرِكُ أَنْ تَقَارَبْتَ أَبَاعِرِي

وَأَنْ رَأَيْتَ الدَّهْرَ ذَا الدَّوَائِرِ
وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ إِذَا وَلَّى وَأَدْبَرَ: قَدْ
تَقَارَبَ.

وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الْقَصِيرِ: مُتَقَارِبٌ،
وَمُتَارِفٌ.

الْأَصْمَعِيُّ: إِذَا رَفَعَ الْفَرَسُ يَدَيْهِ مَعًا
وَوَضَعَهُمَا مَعًا فَذَلِكَ التَّقَرُّبُ، وَقَالَ أَبُو
زَيْدٍ: إِذَا رَجَمَ الْأَرْضَ رَجْمًا، فَهُوَ
التَّقَرُّبُ. يُقَالُ: جَاءَنَا يُقَرِّبُ بِوَقْرُسِهِ.
وَقَارَبَ الْخَطُو: دَانَاهُ.

وَالْتَقَرُّبُ فِي عَدْوِ الْفَرَسِ: أَنْ يَرْجُمَ
الْأَرْضَ بِيَدَيْهِ، وَهِيَ ضَرْبَانِ: التَّقَرُّبُ
الْأَدْنَى، وَهُوَ الْإِرْحَاءُ، وَالتَّقَرُّبُ الْأَعْلَى،
وَهُوَ الثَّلَعِيَّةُ. الْجَوْهَرِيُّ: التَّقَرُّبُ ضَرْبٌ
مِنْ الْعَدْوِ، يُقَالُ: قَرَّبَ الْفَرَسُ إِذَا رَفَعَ
يَدَيْهِ مَعًا وَوَضَعَهُمَا مَعًا، فِي الْعَدْوِ، وَهُوَ دُونَ

الْحُضْرِ. وَفِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ: أَتَيْتُ قُرْسَى
قَرَكِيَّتَهَا، فَرَفَعَتْهَا تُقَرِّبُ بِي. قَرَّبَ
الْفَرَسُ، يُقَرِّبُ تَقَرُّبًا إِذَا عَدَا عَدْوًا دُونَ
الْإِسْرَاعِ.

وَقَرَّبَ الشَّيْءَ، بِالْكَسْرِ، يُقَرِّبُهُ قُرْبًا
وَقُرْبَانًا: أَنَاهُ، فَقَرَّبَ وَدَنَا مِنْهُ. وَقَرَّبَتْهُ
تَقَرُّبًا: أَذْنَيْتُهُ.

وَالْقَرَّبُ: طَلَبُ الْمَاءِ لَيْلًا، وَقِيلَ: هُوَ
أَلَّا يَكُونَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْمَاءِ إِلَّا لَيْلَةٌ. وَقَالَ
تَغْلِبُ: إِذَا كَانَ بَيْنَ الْإِبِلِ وَبَيْنَ الْمَاءِ
يَوْمَانِ، فَأَوَّلُ يَوْمٍ تَطْلُبُ فِيهِ الْمَاءَ هُوَ
الْقَرَّبُ، وَالثَّانِي الطَّلُقُ.

قَرَبَتِ الْإِبِلُ تَقَرُّبُ قُرْبًا، وَأَقْرَبَهَا،
وَتَقُولُ: قَرَبْتُ أَقْرَبُ قَرَابَةً، مِثْلُ كَتَبْتُ
أَكْتُبُ كِتَابَةً، إِذَا سَرَتْ إِلَى الْمَاءِ، وَبَيْنَكَ
وَبَيْنَهُ لَيْلَةٌ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: قُلْتُ لِأَعْرَابِيٍّ
مَا الْقَرَّبُ؟ فَقَالَ: سَبْرُ اللَّيْلِ لِيُورِدَ الْعَدُوَّ،
قُلْتُ: مَا الطَّلُقُ؟ فَقَالَ: سَبْرُ اللَّيْلِ لِيُورِدَ
الْعِيبَ. يُقَالُ: قَرَّبَ بَضْبًا، وَذَلِكَ أَنَّ
الْقَوْمَ يَسْمُونُ الْإِبِلَ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ يَسِيرُونَ
نَحْوَ الْمَاءِ، فَإِذَا بَقِيَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمَاءِ
عَشِيَّةٌ، عَجَلُوا نَحْوَهُ، فَتِلْكَ اللَّيْلَةُ لَيْلَةُ
الْقَرَّبِ.

قَالَ الْحَيْلِيُّ: وَالْقَارِبُ طَالِبُ الْمَاءِ
لَيْلًا، وَلَا يُقَالُ ذَلِكَ لَطَالِبِ الْمَاءِ نَهَارًا. وَفِي
التَّهْدِيبِ: الْقَارِبُ الَّذِي يَطْلُبُ الْمَاءَ، وَلَمْ
يُعَيِّنْ وَقْفًا.

الْلَيْثُ: الْقَرَّبُ أَنْ يَرعى الْقَوْمَ بَيْنَهُمْ
وَبَيْنَ الْمَوَرِدِ، وَفِي ذَلِكَ يَسِيرُونَ بَعْضُ
السَّيْرِ، حَتَّى إِذَا كَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمَاءِ لَيْلَةٌ أَوْ
عَشِيَّةٌ، عَجَلُوا فَقَرَّبُوا، يُقَرَّبُونَ قُرْبًا، وَقَدْ
أَقْرَبُوا إِلَيْهِمْ، وَقَرَبَتِ الْإِبِلُ.

قَالَ: وَالْجِمَارُ الْقَارِبُ، وَالْعَانَةُ
الْقَوَارِبُ: وَهِيَ الَّتِي تَقَرَّبُ الْقَرَّبُ، أَيْ
تُعَجِّلُ لَيْلَةَ الْوُرُودِ. الْأَصْمَعِيُّ: إِذَا خَلَّى
الرَّاعِي وَجْهَهُ إِلَيْهِ إِلَى الْمَاءِ، وَتَرَكَهَا فِي
ذَلِكَ تَرعى لَيْلَتَهُ، فَهِيَ لَيْلَةُ الطَّلُقِ، فَإِنْ
كَانَ اللَّيْلَةُ الثَّانِيَّةَ، فَهِيَ لَيْلَةُ الْقَرَّبِ، وَهُوَ

السَّوْقُ الشَّدِيدُ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: إِذَا كَانَتْ إِبْلَهُمْ طَوَالِي، قِيلَ أَطْلَقَ الْقَوْمُ، فَهُمْ مُطْلَقُونَ، وَإِذَا كَانَتْ إِبْلَهُمْ قَوَارِبَ، قَالُوا: أَقْرَبَ الْقَوْمُ، فَهُمْ قَارِبُونَ، وَلَا يُقَالُ مُقَرَّبُونَ، قَالَ: وَهَذَا الْحَرْفُ شاذٌّ. أَبُو زَيْدٍ: أَقْرَبْتُهَا حَتَّى قَرَبْتُ تَقَرَّبُ. وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو فِي الْأَقْرَابِ وَالْقَرَبِ مِثْلُهُ، قَالَ لَيْدٌ: إِحْدَى بَنَى جَعْفَرٍ كَلَفْتُ بِهَا لَمْ تُنْسِ مِثِّي نَوْبًا وَلَا قَرَبًا قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَرَبُ وَالْقَرَبُ وَاحِدٌ فِي بَيْتِ لَيْدٍ. قَالَ أَبُو عَمْرٍو: الْقَرَبُ فِي ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ أَوْ أَكْثَرَ، وَأَقْرَبَ الْقَوْمُ، فَهُمْ قَارِبُونَ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، إِذَا كَانَتْ إِبْلَهُمْ مُتَقَارِبَةً، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ الْقَرَبُ فِي الطَّيْرِ، وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِحَلِيجِ الْأَعْيَوِيِّ: قَدْ قُلْتُ يَوْمًا وَالرَّكَابُ كَانَهَا قَوَارِبُ طَيْرٍ حَانَ مِنْهَا وَرُودُهَا وَهُوَ يَقْرَبُ حَاجَةً، أَيْ يَطْلُبُهَا، وَأَصْلُهَا مِنْ ذَلِكَ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: إِنْ كُنَّا لَنَلْتَقِيَ فِي الْيَوْمِ مِرَارًا، يَسْأَلُ بَعْضُنَا بَعْضًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ بِذَلِكَ إِلَّا أَنْ نَحْمَدَ اللَّهَ تَعَالَى، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: أَيْ مَا نَطْلُبُ بِذَلِكَ إِلَّا حَمْدَ اللَّهِ تَعَالَى. قَالَ الْخَطَّابِيُّ: تَقَرَّبُ أَيْ نَطْلُبُ، وَالْأَصْلُ فِيهِ طَلَبُ الْمَاءِ، وَمِنْهُ لَيْلَةُ الْقَرَبِ، وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي يُضْبِحُونَ مِنْهَا عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ أَسْبَحَ فِيهِ فَقِيلَ: فَلَانُ يَقْرَبُ حَاجَتَهُ، أَيْ يَطْلُبُهَا، فَإِنَّ الْأَوَّلَى هِيَ الْمُحَقَّقَةُ مِنَ الثَّقِيلَةِ، وَالثَّانِيَةُ نَافِيَةٌ. وَفِي الْحَدِيثِ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: مَا لِي قَارِبٌ وَلَا هَارِبٌ، أَيْ مَا لَهُ وَارِدٌ يَرُدُّ الْمَاءَ، وَلَا صَادِرٌ يَصْدُرُ عَنْهُ. وَفِي حَدِيثٍ عَلَى، كَرَّمَ وَجْهَهُ: وَمَا كُنْتُ إِلَّا كَقَارِبٍ وَرَدَ، وَطَالِبٍ وَجَدَ.

وَيُقَالُ: قَرَبَ فَلَانُ أَهْلَهُ قُرْبَانًا إِذَا عَشِيَهَا. وَالْمُقَارَبَةُ وَالْقُرَابُ: الْمُشَاغَرَةُ لِلنَّكَاحِ، وَهُوَ رَفَعَ الرَّجُلُ. وَالْقُرَابُ: غِنْدُ السَّيْفِ وَالسَّكِينِ،

وَنَحْوُهَا، وَجَمْعُهُ قُرَبٌ. وَفِي الصَّخَاخِ: قُرَابُ السَّيْفِ غِنْدُهُ وَجَالَتُهُ. وَفِي الْمَثَلِ: الْفِرَارُ بِقُرَابِ أَكْسٍ، قَالَ ابْنُ بَرٍّ: هَذَا الْمَثَلُ ذِكْرُهُ الْجَوْهَرِيُّ بَعْدَ قُرَابِ السَّيْفِ، عَلَى مَا تَرَاهُ، وَكَانَ صَوَابُ الْكَلَامِ أَنْ يَقُولَ قَبْلَ الْمَثَلِ: وَالْقُرَابُ الْقُرَبُ، وَيُسْتَشْهَدُ بِالْمَثَلِ عَلَيْهِ. وَالْمَثَلُ لِحَاوِرِ بْنِ عَمْرٍو الْمَزْنِيِّ، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ فِي طَرِيقٍ، فَرَأَى اثْرَ رَجُلَيْنِ، وَكَانَ قَانِئًا، فَقَالَ: ائْتِ رَجُلَيْنِ شَدِيدِي كَلْبِهِمَا، عَزِيزِي سَلْبِهِمَا، وَالْفِرَارُ بِقُرَابِ أَكْسٍ، أَيْ بِحَيْثُ يُطْمَعُ فِي السَّلَامَةِ مِنْ قُرَبٍ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَرْوِيهِ بِقُرَابٍ، بِضَمِّ الْفَافِ. وَفِي التَّهْذِيبِ: الْفِرَارُ قَبْلَ أَنْ يُحَاطَ بِكَ أَكْسٍ لَكَ. وَقَرَبَ قُرَابًا، وَأَقْرَبَهُ: عَمِلَهُ.

وَأَقْرَبَ السَّيْفَ وَالسَّكِينِ: عَمِلَ لَهَا: قُرَابًا. وَقَرَبَهُ: أَدْخَلَهُ فِي الْقُرَابِ. وَقِيلَ: قَرَبَ السَّيْفَ جَعَلَ لَهُ قُرَابًا، وَأَقْرَبَهُ: أَدْخَلَهُ فِي قُرَابِهِ. الْأَزْهَرِيُّ: قُرَابُ السَّيْفِ شَيْءٌ جَرَابٌ مِنْ أَدَمَ، يَضَعُ الرَّاكِبُ فِيهِ سَيْفَهُ بِجَفْنِهِ، وَسَوْطَهُ، وَعَصْلَهُ، وَأَدَانَهُ. وَفِي كِتَابِهِ لَوَائِلُ بْنُ حُجْرٍ: لِكُلِّ عَشْرِ مِنَ السَّرِيَا مَا يَحْمِلُ الْقُرَابُ مِنَ الثَّمَرِ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ شَيْءٌ الْجَرَابِ، يَطْرَحُ فِيهِ الرَّاكِبُ سَيْفَهُ بِغِنْدِهِ وَسَوْطَهُ، وَقَدْ يَطْرَحُ فِيهِ زَادَهُ مِنْ ثَمَرٍ وَغَيْرِهِ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: قَالَ الْخَطَّابِيُّ الرَّوَايَةُ بِأَلْبَاءِ هَكَذَا، قَالَ: وَلَا مَوْضِعَ لَهُ هُنَا. قَالَ: وَأَرَاهُ الْفِرَافَ جَمْعَ قَرَفٍ، وَهِيَ أَوْعِيَةٌ مِنْ جُلُودٍ يُحْمَلُ فِيهَا الرَّادُّ لِلسَّفَرِ، وَيُجْمَعُ عَلَى قُرُوفٍ أَيْضًا.

وَالْقُرْبَةُ مِنَ الْأَسَاقِي. ابْنُ سِيدَةَ: الْقُرْبَةُ الْوُطْبُ مِنَ اللَّبَنِ، وَقَدْ تَكُونُ لِلْمَاءِ، وَقِيلَ: هِيَ الْمَحْرُوزَةُ مِنْ جَانِبٍ وَاحِدٍ، وَالْجَمْعُ فِي أَذْنَى الْعَدُوِّ: قُرَبَاتٌ وَقُرَبَاتٌ وَقُرَبَاتٌ، وَالْكَثِيرُ قُرَبٌ، وَكَذَلِكَ جَمْعُ كُلِّ مَا كَانَ عَلَى فِعْلَةٍ، مِثْلُ سِدْرَةٍ وَفَرْقَةٍ، لَكَ أَنْ تَفْتَحَ الْعَيْنَ وَتَكْثِرَ وَتُسَكِّنَ. وَأَبُو قُرْبَةَ: قُرْسٌ عَبِيدُ بْنُ أَزْهَرَ.

وَالْقُرَبُ: الْخَاصِرَةُ، وَالْجَمْعُ أَقْرَابٌ، وَقَالَ الشَّيْخُ يَصِفُ قُرْسًا:

لَا حِقُّ الْقُرَبِ وَالْأَبَاطِلِ نَهْدٌ
مُشْرِفُ الْخَلْقِ فِي مَطَاهِ تَامٌ
التَّهْذِيبُ: قُرْسٌ لَاحِقُ الْأَقْرَابِ، يَجْمَعُونَهُ، وَإِنَّا لَهُ قُرْبَانٌ لِسَعْيِهِ، كَمَا يُقَالُ شَاةٌ ضَحْمَةُ الْخَوَاصِرِ، وَإِنَّا لَهَا خَاصِرَتَانِ، وَاسْتَعَارَهُ بَعْضُهُمْ لِلثَّاقَةِ فَقَالَ:

حَتَّى يَدُلَّ عَلَيْهَا خَلْقٌ أَرْبَعَةٌ
فِي لَازِقٍ لَاحِقِ الْأَقْرَابِ فَانْشَمَلَا
أَرَادَ: حَتَّى دَلَّ، فَوَضَعَ الْآتِي مَوْضِعَ الْهَاضِي، قَالَ أَبُو ذُوؤَيْبٍ يَصِفُ الْحِمَارَ وَالْأُنْثَى:

فَبَدَا لَهُ أَقْرَابُ هَذَا رَائِعًا
عَنْهُ. فَعَيَّتْ فِي الْكِنَانَةِ يُرْجَعُ

وَقِيلَ: الْقُرَبُ وَالْقُرَبُ، مِنْ لَدُنِ الشَّاكِلَةِ إِلَى مَرَاقِ الْبَطْنِ، مِثْلُ عُسْرٍ وَعُسْرٍ، وَكَذَلِكَ مِنْ لَدُنِ الرَّفْعِ إِلَى الْإِنْبِطِ قُرَبٌ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ.

وَفِي حَدِيثِ الْمُؤَلِّدِ: فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَبُو النَّبِيِّ ﷺ، ذَاتَ يَوْمٍ مُتَقَرَّبًا، مُتَحَصِّرًا بِالْبَطْنَاءِ، فَبَصُرَتْ بِهِ لَيْلَى الْعَدَوِيَّةُ، قَوْلُهُ مُتَقَرَّبًا، أَيْ وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى قُرْبِهِ، أَيْ خَاصِرَتِهِ وَهُوَ يَمْشِي، وَقِيلَ: هُوَ الْمَوْضِعُ الرَّقِيقُ أَسْفَلَ مِنَ السَّرَةِ، وَقِيلَ: مُتَقَرَّبًا أَيْ مُسْرِعًا عَجَلًا، وَجُمِعَ عَلَى أَقْرَابٍ، وَمِنْهُ قَصِيدُ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ: يَمْشِي الْقُرَادُ عَلَيْهَا ثُمَّ يَزْلُقُهُ عَنْهَا لَبَانٌ وَأَقْرَابُ زَهَائِلُ

التَّهْذِيبُ: فِي الْحَدِيثِ ثَلَاثُ لَعِينَاتٍ: رَجُلٌ عَوَّرَ الْمَاءَ الْمَعِينِ الْمُتَنَابِ، وَرَجُلٌ عَوَّرَ طَرِيقَ الْمَقَرَّةِ، وَرَجُلٌ تَعَوَّطَ تَحْتَ شَجَرَةٍ، قَالَ أَبُو عَمْرٍو: الْمَقَرَّةُ الْمَنْزِلُ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْقَرَبِ وَهُوَ السَّيْرُ، قَالَ الرَّاعِي:

فِي كُلِّ مَقَرَّةٍ يَدْعُنُ رَعِيلًا
وَجَمْعُهَا مَقَارِبُ. وَالْمَقَرَّةُ: سَيْرُ اللَّيْلِ، قَالَ طَفِيلٌ يَصِفُ الْحَيْلَ:

مَعْرِفَةِ الْأَلْحَى ثُلُوحٌ مَثُونَهَا
ثَبِيرُ الْقَطَا فِي مَنَهِلٍ بَعْدَ مَقَرِّبِ
وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ غَيَّرَ الْمَقَرَّةَ
وَالْمَقَرَّةَ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ. الْمَقَرَّةُ: طَرِيقٌ
صَغِيرٌ يَنْقُذُ إِلَى طَرِيقٍ كَبِيرٍ، وَجَمْعُهَا
الْمَقَارِبُ، وَقِيلَ: هُوَ مِنَ الْقَرَبِ، وَهُوَ
السَّيْرُ بِاللَّيْلِ، وَقِيلَ: السَّيْرُ إِلَى الْمَاءِ.
التَّهْلِيلُ، الْقَرَاءَةُ جَاءَ فِي الْحَبَرِ: أَتَقُوا
قُرَابَ الْمُؤْمِنِ أَوْ قُرَاتِهِ، فَإِنَّهُ يُنْظَرُ يُنَوِّرُ اللَّهُ،
يَعْنِي فِرَاسَتَهُ وَطَهْرَ الَّذِي هُوَ قَرِيبٌ مِنَ الْعِلْمِ
وَالْحَقِّقِ، لِيَصْدُقَ حَدِيثُهُ وَإِصَابَتُهُ.
وَالْقُرَابُ وَالْقُرَابَةُ: الْقَرِيبُ؛ يُقَالُ: مَا
هُوَ بِعَالِمٍ، وَلَا قُرَابُ عَالِمٍ، وَلَا قُرَابَةٌ
عَالِمٍ، وَلَا قَرِيبٌ مِنْ عَالِمٍ.
وَالْقَرَبُ: الْبُيُوتُ الْقَرِيبَةُ الْمَاءِ، فَإِذَا
كَانَتْ بَعِيدَةً الْمَاءِ قَبِيهِ النَّجَاءِ، وَأَنْشَدَ:
يَنْهَضْنَ بِالْقَوْمِ عَلَيْهِنَّ الصُّلْبُ
مُوكَلَاتٌ بِالنَّجَاءِ وَالْقَرَبِ
يَعْنِي: الدَّلَاءَ.

وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ: سَدَّدُوا وَقَارِبُوا؛
أَيِ اقْتَصِدُوا فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، وَاتَّزَكُوا الْعُلُوفَ
فِيهَا وَالتَّقْصِيرَ؛ يُقَالُ: قَارِبَ فُلَانٌ فِي أُمُورِهِ
إِذَا اقْتَصَدَ
وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ أَبِي مُسْعُودٍ: إِنَّهُ سَلَّمَ
عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمْ
يُردِّ عَلَيْهِ، قَالَ: فَأَحْدَثَنِي مَا قَرَّبَ وَمَا بَعُدَ؛
يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَفْلَقَهُ الشَّيْءُ وَأَزْعَجَهُ: أَخَذَهُ
مَا قَرَّبَ وَمَا بَعُدَ، وَمَا قَدَّمَ وَمَا حَدَّثَ؛ كَأَنَّهُ
يُفَكِّرُ وَيَهْتَمُّ فِي بَعِيدِ أُمُورِهِ وَقَرِيبِهَا، يَعْنِي
أَنَّهَا كَانَتْ سَبَبًا فِي الْإِمْتِنَاعِ مِنْ رَدِّ السَّلَامِ
عَلَيْهِ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
لَأَقْرَبَنَّ بِكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَيْ
لَأَتَّبِعَنَّكُمْ بِمَا يُشَبِّهُهَا، وَيُقَرَّبُ مِنْهَا.
وَفِي حَاشِيَةِ الْآخِرِ: إِنِّي لَأَقْرُبُكُمْ شَبْهًا
بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَالْقَارِبُ: السَّيْرُ الصَّغِيرُ، مَعَ
أَصْحَابِ السُّنَنِ الْكِبَارِ الْبَحْرِيَّةِ، كَالْجَنَائِبِ

لَهَا، تُسْتَحَفُّ لِحَوَائِجِهِمْ، وَالْجَمْعُ
الْقَوَارِبُ. وَفِي حَدِيثِ الدَّجَالِ؛ فَجَلَسُوا فِي
أَقْرَبِ السَّقِينَةِ، وَاحِدُهَا قَارِبٌ، وَجَمْعُهُ
قَوَارِبٌ؛ قَالَ: فَأَمَّا أَقْرَبُ، فَإِنَّهُ غَيْرُ
مَعْرُوفٍ فِي جَمْعِ قَارِبٍ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَى
غَيْرِ قِيَاسٍ، وَقِيلَ: أَقْرَبُ السَّقِينَةِ أَدَانِيهَا،
أَيْ مَا قَارَبَ إِلَى الْأَرْضِ مِنْهَا.
وَالْقَرِيبُ: السَّمَكُ الْمُمْلَعُ، مَا دَامَ فِي
طَرَاوِيهِ. وَقَرَبَتِ الشَّمْسُ لِلْمَغِيبِ:
كَكَرَبَتْ؛ وَزَعَمَ يَقُوبُ أَنَّ الْقَافَ بَدَلٌ مِنَ
الْكَافِ.

وَالْمَقَارِبُ: الطَّرِيقُ.
وَقُرْبَى: اسْمُ رَجُلٍ.
وَقَرِيَّةٌ: اسْمُ امْرَأَةٍ.
وَأَبُو قَرِيَّةٍ: رَجُلٌ مِنْ رُجَاذِهِمْ.
وَالْقَرَيْسِيُّ: نَذَكْرُهُ فِي تَرْجَمَةِ قَرْنَبِ.

• قَرِيت • الْقَرِيتُ: الْقَرْبُوسُ (عَنِ
الْخَبَائِي) قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَأَرَى النَّاءَ بَدَلًا
مِنَ السَّيْنِ فِي قَرْبُوسِ السَّرَجِ.

• قَرِيز • الْقَرِيزُ وَالْقَرِيزِيُّ: الذَّكَرُ الصُّلْبُ
الشَّدِيدُ. الْجَوْهَرِيُّ: رَجُلٌ جَرَبَزٌ، بِالضَّمِّ،
بَيْنَ الْجَرَبَزَةِ، بِالْفَتْحِ، أَيْ خَبٌّ، وَهُوَ
الْقَرِيزُ أَيْضًا، وَهِيَ مُعْرَبَانِ.

• قَرِيس • الْقَرْبُوسُ: حِثْوُ السَّرَجِ،
وَالْقَرْبُوسُ لَعْنَةٌ فِيهِ حَكَاهَا أَبُو زَيْدٍ، وَجَمْعُهُ
قَرَابِيسُ. وَالْقَرِيتُ: الْقَرْبُوسُ. قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ: بَعْضُ أَهْلِ الشَّامِ يَقُولُ قَرْبُوسُ،
مُثَقَّلُ الرَّاءِ، قَالَ: وَهُوَ خَطَأٌ، ثُمَّ يَجْمَعُونَهُ
عَلَى قَرَابِيسٍ، وَهُوَ أَشَدُّ خَطَأً. قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ: الْقَرْبُوسُ لِلْسَّرَجِ وَلَا يُخَفَّفُ إِلَّا
فِي الشَّعْرِ مِثْلَ طَرَسُوسَ، لِأَنَّ قَعْلُولَ لَيْسَ مِنْ
أَلِفِيَّتِهِمْ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَلِلْسَّرَجِ
قَرْبُوسَانِ، فَأَمَّا الْقَرْبُوسُ الْمُقَدَّمُ فَبِهِ
الْعُضْدَانِ، وَهِيَ رِجْلَا السَّرَجِ، وَيُقَالُ لَهُمَا
حِنْوَاهُ، وَمَا قَدَامَ الْقَرْبُوسَيْنِ مِنْ فَضْلَةٍ دَفَعًا

السَّرَجِ يُقَالُ لَهُ الدَّرَوَاسِجُ، وَمَا تَحْتَ قَدَامَ
الْقَرْبُوسِ مِنَ الدَّفْعَةِ يُقَالُ لَهُ الْأَبْرَازُ،
وَالْقَرْبُوسُ الْآخَرُ فِيهِ رِجْلَا الْمُوَخَّرَةِ، وَهِيَ
حِنْوَاهُ. وَالْقَيْبُ: سَيْرٌ يَدُورُ عَلَى الْقَرْبُوسَيْنِ
كِلَيْهِمَا.

• قَرِيس • الْقَرْبُوسَةُ: الْفَصِيرَةُ.

• قَرِيع • الْمُقَرَّبِيُّ: الْمَجْتَمِعُ. وَاقْرَبِ
الرَّجُلُ فِي مَجْلِسِهِ أَيْ تَقَبَّضَ مِنَ الْبُرْدِ،
قَالَ: وَمِثْلُهُ اقْرَعَبَ أَيْ انْقَبَضَ.

• قَرِيق • يُقَالُ لِلْحَانُوتِ كُرْبِجٌ وَكُرْبِقٌ
وَقَرْبِقٌ.

وَالْقَرِيقُ: اسْمُ مَوْضِعٍ؛ وَأَنْشَدَ
الْأَصْمَعِيُّ:

يَتَبَعْنَ وَرَقَاءَ كَلَّوْنَ الْعَوْنِ
لَا حِقَّةَ الرَّجُلِ عَتَوَدَ النِّمْرِقِ
يَا ابْنَ رَمْعٍ هَلْ لَهَا مِنْ مَعْبَى؟
مَا شَرَبْتُ بَعْدَ طَوِيَّ الْقَرِيقِ
مِنْ قَطْرَةٍ غَيْرَ النَّجَاءِ الْأَذْفَقِ
قَالَ ابْنُ بَرِّي: الرَّجُلُ لِسَالِمِ بْنِ قُحْفَانَ،
وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: يَا ابْنَ رَمْعٍ، وَمَا بَعْدُهُ
لِلصَّفَرِيِّنِ حَكِيمٍ، بِنِ مَعْبَةِ الرَّبْعِيِّ؛ قَالَ ابْنُ
بَرِّي: وَالَّذِي يُرْوَى لِلصَّفَرِيِّ بْنِ حَكِيمٍ:

قَدْ أَقْبَلْتُ طَوَامِيًا مِنْ مَشْرِقٍ
تَرَكَبْتُ كُلَّ صَحْصَحَانِ أَخَوَقِ
وَبَعْدَ قَوْلِهِ يَا ابْنَ رَمْعٍ:

هَلْ أَنْتَ سَابِقُهَا سَقَاكَ الْمُسْتَقَى؟
وَرَوَى أَبُو عَلِيٍّ النَّجَّاءَ، بِكَسْرِ النُّونِ،
وَقَالَ: هُوَ جَمْعُ نَجْوَةٍ، وَهِيَ السَّحَابَةُ،
وَالْمَعْنَى مَا شَرَبْتُ غَيْرَ مَاءِ النَّجَاءِ، فَحَدَّثَ
الْمُضَافَ الَّذِي هُوَ الْمَاءُ، لِأَنَّ السَّحَابَ لَا
يُشْرَبُ؛ قَالَ: وَالظَّاهِرُ مِنَ الْبَيِّنَاتِ عِنْدِي أَنَّهُ
يُرِيدُ بِالنَّجَاءِ الْأَذْفَقِ السَّيْرَ الشَّدِيدَ، لِأَنَّ
النَّجْوَ هُوَ السَّحَابُ الَّذِي هَرَّاقَ الْمَاءَ، وَهَذَا
لَا يَصِحُّ أَنْ يُوصَفَ بِالْعُزْرِ وَالذَّفَقِ، وَرَوَاهُ
أَبُو عُبَيْدٍ: الْكُرْبِقُ، بِالْفَافِ وَالْكَافِ،

وقال هو البصرة ؛ وقال النضر بن شميل : هو الحانوت ، فارسي معرب ، يعني كلبه .

• قرت • قرت الدم بقرت وبقرت قرناً وقروناً ، وقرت : يمس بعضه على بعض ، أو مات في الجرح ؛ وأنشد الأصبغي للشمير ابن توكب :

يُسْنُ عَلَيْهَا الرَّعْفَانُ كَانَهُ
دَمٌ قَارِتٌ تُعَلَى بِهِ نَمٌ تُغْسَلُ
ودَمٌ قَارِتٌ : قد يمس بين الجلد واللحم . وقرت الظفر : مات فيه الدم . وقرت جلده : اخضر عن الضرب . ومسل قارِتٌ وقرت : وهو أجف المسك وأجوده ؛ قال :

يَعْلُ بِقَرَاتٍ مِنَ الْمِسْكِ فَاتِقِ
أَيَّ مَقْتَوٍ ، أَوْ ذِي قَتِي .
وقرت وجهه : تغير . وقرت قروناً : سكت ؛ ومنه قول ثماضر امرأة زهير بن جذيمة لأخيها الحارث : إِنَّهُ لِكِرِيصِي
اِكْبَانَاثِك (١) وقروثك .

• قورث • القريثاء : ضرب من التمر ، وهو أسود سريع التقص لقرثه عن لحائه إذا أرطب ، وهو أطيب تمر يسراً ، قال ابن سيده : بضاف ويوصف به ، ويبنى ويجمع ، وليس له نظير في الأجناس ، إلا ما كان من أنواع التمر ، ولا نظير لهذا البناء إلا الكريثاء ، وهو ضرب من التمر أيضاً ؛ قال : وكان كافها بدل ؛ وقال أبو زيد : هو القريثاء والكريثاء لهذا البئر . اللحياني : تمر قريثاء وقرائاء ، ممدودان ؛ وقال أبو حنيفة : القريثاء والقرائاء أطيب التمر يسراً ، وتمره أسود ، وزعم بعض الرواة أنه اسم أعجمي . الكسائي : نخل قريثاء ، وبسر قريثاء ، ممدود بغير تنوين . وقال أبو الجراح : تمر قريثا ، غير ممدود .

(١) قوله : « اكباناثك » هكذا في الأصل ، ولعلها : اكبناك ، من أكن لسانه عنه : كفه .

والقريث : لغة في الجريث ، وهو ضرب من السمك ، والله أعلم .

• قرنع • القرنع : هي المرأة الجريثة القليلة النجاء ، وقيل : هي البديهة الفاحشة ، وقيل : هي البلهاء التي تلس قميصها أو درعها مقلوبا وتكحل إحدى عينيها وتدع الأخرى رعوته ؛ وقال الأزهرى : امرأة قرنع وقرنع وهي البلهاء . قال ابن الأثير في صفة المرأة الثائز : هي كالقرنع ؛ قال : هي البلهاء ، ومنه حديث الواصف أو الواصفة : ومنهن القرنع ضرى ولا تنفع . قال الأزهرى : وجاء عن بعضهم أنه قال : النساء أربع : فمئنه رابعة ترزع ، وجامعة تجمع ، وشيطان سمعع ، ومنهن القرنع ؛ والقرنع : الذي يذنى ولا يبالي ما كسب . والقرنع والقرنعة : وبر صغار يكون على الدابة ، ويوصف به فيقال : صوف قرنع ، يشبه المرأة لضعفه وردائه .

والقرنع : الظليم ، وقرنعه زفه وما عليه . والقرنعة : الحسن الحباله للمال ؛ ولكن لا يستعمل إلا مضافاً ، يقال : هو قرنعة مال ، بالكسر ، وقرنع مال إذا كان يحسن رعيه المال ويصلح على يديه ، ومثله رعيه مال . وقرنع : اسم رجل .

• قرنل • رجل قرنل : زرى قصير ، والأنثى قرنلة .

قرب • القرح والقرح ، لغتان : عض السلاح ونحوه مما يجرح الجسد ومما يخرج بالبدن ؛ وقيل : القرح الآثار ، والقرح الألم ، وقال يعقوب : كان القرح الجراحات بأعيانها ، وكان القرح ألماً ؛ وفي حديث أحمد : بعدما أصابهم القرح ، هو بالفتح وقيل هو بالضم : الجرح ؛ وقيل : هو بالضم الاسم ، وبالفتح

المصدر ، أراد ما نالهم من القتل والهزيمة يومئذ .

وفي حديث جابر : كنا نحيط بقسيينا ونأكل حتى قرحت أشداقنا ، أى تجرحت من أكل الحيط . ورجل قرح وقريح : ذو قرح وبه قرحة دائمة . والقريح : الجريح من قوم قرحى وقراخى ؛ وقد قرحه إذا جرحه بقرحه قرحاً ، قال المتحلى :

لا يسلمون قرحاً حلّ وسطهم
يوم اللقاء ولا يشؤون من قرحوا
قال ابن برى : معناه لا يسلمون من جرح منهم لأعدائهم ، ولا يشؤون من قرحوا ، أى لا يحيطون فى رعى أعدائهم . وقال الفراء فى قوله عز وجل : « إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَرْحٌ » ، قال وأكثر القراء على فتح القاف ، وكان القرح الجراح بأعيانها ؛ قال : وهو مثل الوجع والوجع ، ولا يجدون إلا جهدهم وجهدهم .

وقال الزجاج : قرح الرجل (١) يقرح قرحاً ، وقيل : سميت الجراحات قرحاً بالمصدر ، والصحيح أن القرحة الجراحة ، والجمع قرح وقروح . ورجل مقرح : به قروح . والقرحة : واحدة القرح والقروح . والقرح أيضاً : البئر إذا ترمى إلى فساد ؛ الليث : القرح جرب شديد يأخذ الفضلان فلا تكاد تنجو ، وفصيل مقرح ؛ قال أبو النجم :

يَحْكِي الْفَصِيلَ الْقَارِحَ الْمَقْرُوحَا
وَأَقْرَحَ الْقَوْمَ : أَصَابَ مَوَاشِيَهُمْ أَوْ إِبِلَهُمْ الْقَرْحُ . وقرح قلب الرجل من الحزن ، وهو مكل بما تقدم .

قال الأزهرى : الذى قاله الليث من أن القرح جرب شديد يأخذ الفضلان غلط ، إنما القرحة داء يأخذ البعير فيهدل مشفره منه ؛

(٢) قوله : « وقال الزجاج قرح الرجل إلخ »

بأبه تعب كما فى المصباح .

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ :

وَنَحْنُ مَتَعْنَا بِالْكَلَابِ نِسَاءَنَا
بِضَرْبِ كَأَفْوَاهِ الْمُفْرَحَةِ الْهَدْلِ
ابْنُ السَّكَيْتِ : وَالْمُفْرَحَةُ الْإِبِلُ الَّتِي بِهَا
قُرُوحٌ فِي أَفْوَاهِهَا فَتَهْدُلُ مَسَافِرُهَا ؛ قَالَ :
وَأَيُّهَا سَرَقَ الْبَيْهَقِيُّ هَذَا الْمَعْنَى مِنْ عَمْرِو بْنِ
شَاسٍ :

وَأَسْيَافُهُمْ آثَارُهُنَّ كَأَنَّهَا
مَسَافِرُ قُرَحَى فِي مَبَارِكِهَا هُدُلُ
وَأَخَذَهُ الْكُمَيْتُ فَقَالَ :

تُشَبَّهُ فِي الْهَامِ آثَارَهَا
مَسَافِرُ قُرَحَى أَكَلْنَ الْبَرِيرَا
الْأَزْهَرِي : وَقُرَحَى جَمْعُ قَرِيحٍ ، فَعِيلٌ
بِمَعْنَى مَفْعُولٍ : قُرِحَ الْبَعِيرُ ، فَهُوَ مَقْرُوحٌ
وَقَرِيحٌ ، إِذَا أَصَابَتْهُ الْقَرَحَةُ . وَقُرَحَتْ
الْإِبِلُ ، فَهِيَ مُقْرَحَةٌ . وَالْقَرَحَةُ لَيْسَتْ مِنَ
الْجَرَبِ فِي شَيْءٍ .

وَقَرِحَ جِلْدُهُ ، بِالْكَسْرِ ، يَقْرَحُ قَرَحًا ،
فَهُوَ قَرِحٌ ، إِذَا خَرَجَتْ بِهِ الْقُرُوحُ ؛ وَأَقْرَحَهُ
اللَّهُ . وَقِيلَ لِأَمْرِئِ الْقَيْسِ : ذُو الْقُرُوحِ ،
لَأَنَّ مَلِكَ الرُّومِ بَعَثَ إِلَيْهِ قَمِيصًا مَسْمُومًا
فَقَرَحَ مِنْهُ جَسَدَهُ فَمَاتَ .

وَقَرَحَهُ بِالْحَقِّ (١) قَرَحًا : رَمَاهُ بِهِ
وَاسْتَقْبَلَهُ بِهِ .

وَالْإِفْتِرَاحُ : ارْتِجَالُ الْكَلَامِ .
وَالْإِفْتِرَاحُ : ابْتِدَاعُ الشَّيْءِ تَبْدِيعُهُ وَتَقْرِحُهُ
مِنْ ذَاتِ نَفْسِكَ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْمَعَهُ ، وَقَدْ
أَقْرَحَهُ فِيهِمَا . وَأَقْرَحَ عَلَيْهِ بِكَذَا : تَحَكَّمَ
وَسَأَلَ مِنْ غَيْرِ رَوِيَّةٍ . وَأَقْرَحَ الْبَعِيرُ : رَكِبَهُ
مِنْ غَيْرِ أَنْ يَرْكَبَهُ أَحَدٌ . وَأَقْرَحَ السَّهْمُ
وَقُرِحَ : بَدَأَ عَمَلُهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ
أَقْرَحَتْهُ وَاجْتَبَيْتُهُ وَخَوَّصْتُهُ وَخَلَمْتُهُ وَاخْتَلَمْتُهُ
وَاسْتَخْلَصْتُهُ وَاسْتَمَيْتُهُ ، كُلُّهُ بِمَعْنَى اخْتَرْتُهُ ؛
وَمِنْهُ يُقَالُ : أَقْرَحَ عَلَيْهِ صَوْتٌ كَذَا وَكَذَا ،
أَيَّ اخْتَارَهُ .

وَقَرِيحَةُ الْإِنْسَانِ : طَبِيعَتُهُ الَّتِي جَبَلَ

(١) قوله : « وقرحه بالحق الخ » بابه منع كما
في القاموس .

عَلَيْهَا ، وَجَمَعُهَا قَرَائِحُ ، لِأَنَّهَا أَوَّلُ خَلْقَتَيْهِ .
وَقَرِيحَةُ الشَّبَابِ : أَوَّلُهُ ، وَقِيلَ : قَرِيحَةُ كُلِّ
شَيْءٍ أَوَّلُهُ . أَبُو زَيْدٍ : قُرَحَةُ الشَّيْءِ أَوَّلُهُ ،
وَقُرَحَةُ الرَّبِيعِ أَوَّلُهُ ؛ وَالْقَرِيحَةُ وَالْقُرْحُ أَوَّلُ
مَا يَخْرُجُ مِنَ الْبَرَحِيِّنِ تُخَفَّرُ قَالَ ابْنُ هَرَمَةَ :

فَإِنَّكَ كَالْقَرِيحَةِ عَامَ ثَمْهِى
شَرْبُ الْمَاءِ نَمَّ تَعُودُ مَاجَا
الْمَاجُ : الْمَلْحُ ، وَرَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ بِالْقَرِيحَةِ ،
وَهُوَ خَطَأٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : لِفُلَانٍ قَرِيحَةٌ
جَيِّدَةٌ ، يُرَادُ اسْتِنْبَاطُ الْعِلْمِ بِجُودَةِ الطَّنْعِ .

وَهُوَ فِي قُرْحٍ سَيْئٍ ، أَيْ أَوَّلُهَا ؛ قَالَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قُلْتُ لِأَعْرَابِيٍّ : كَمْ أَتَى
عَلَيْكَ ؟ فَقَالَ : أَنَا فِي قُرْحٍ الثَّلَاثِينَ .
يُقَالُ : فُلَانٌ فِي قُرْحٍ الْأَرْبَعِينَ ، أَيْ فِي
أَوَّلِهَا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْإِفْتِرَاحُ ابْتِدَاءُ أَوَّلِ
الشَّيْءِ ؛ قَالَ أَوْسٌ :

عَلَى حِينٍ أَنْ جَدَّ الذِّكَاؤُ وَأَذْرَكَتْ

قَرِيحَتُهُ حَسَنِي مِنْ شُرَيْحٍ مُعَمَّمٍ
يَقُولُ : حِينٍ جَدَّ ذِكَايَ ، أَيْ كَبُرَتْ
وَأَسْتَنْتُ وَأَذْرَكَتْ مِنَ ابْنِي قَرِيحَتُهُ حَسَنِي :
يَعْنِي شِعْرَ ابْنِهِ شُرَيْحَ بْنِ أَوْسٍ ، شَبَّهَهُ بِمَاءٍ
لَا يَنْقَطِعُ وَلَا يَغْضَغُضُ . مُعَمَّمٌ أَيْ مُغْرَقٌ .

وَقَرِيحُ السَّحَابِ : مَاؤُهُ حِينَ يَنْزِلُ ؛ قَالَ
ابْنُ مُقْبِلٍ :

وَكَاثِمَا اضْطَبَحَتْ قَرِيحَ سَحَابَةٍ
وَقَالَ الطَّرِمَاحُ :

طَعَانُنْ شِمْنَ قَرِيحَ الْخَرِيفِ
مِنْ الْأَنْجُمِ الْفَرُغِ وَالذَّايِحَةِ
وَالْقَرِيحُ : السَّحَابُ أَوَّلُ مَا يَنْشَأُ .

وَفُلَانٌ يَشْوِي الْقَرَّاحَ ، أَيْ يُسَخِّنُ الْمَاءَ .
وَالْقُرْحُ : ثَلَاثُ لَيَالٍ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ .
وَالْقُرْحَانُ ، بِالضَّمِّ ، مِنَ الْإِبِلِ : الَّتِي
لَمْ يُصَبَّ جَرْبٌ قَطُّ ، وَمِنْ النَّاسِ : الَّتِي
لَمْ يَمَسَّ الْقُرْحُ ، وَهُوَ الْجُدْرِيُّ ، وَكَذَلِكَ
الْإِثْنَانُ وَالْجَمْعُ وَالْمَوْتُ ؛ إِبِلُ قُرْحَانُ
وَصَبِي قُرْحَانُ ، وَالْإِسْمُ الْقُرْحُ . وَفِي حَدِيثِ
عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ
اللَّهِ ، ﷺ ، قَدِمُوا مَعَهُ الشَّامَ وَبِهَا

الطَّاعُونُ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنْ مَلَكَ مِنْ أَصْحَابِ
رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، قُرْحَانٌ فَلَا تُدْخِلْهُمْ عَلَى
هَذَا الطَّاعُونِ ، فَمَعْنَى قَوْلِهِمْ لَهُ قُرْحَانٌ أَنَّهُ
لَمْ يُصَبَّ دَاءٌ قَبْلَ هَذَا ؛ قَالَ شُعْبَةُ : قُرْحَانٌ
إِنْ شِئْتَ تَوْنْتُ وَإِنْ شِئْتَ لَمْ تُتَوْنْ ، وَقَدْ
جَمَعَهُ بَعْضُهُمْ بِالْوَاوِ وَالثَّوْنِ ، وَهِيَ لُغَةٌ
مَثْرُوكَةٌ ، وَأُورِدَهُ الْجَوْهَرِيُّ حَدِيثًا عَنْ عُمَرَ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، حِينَ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ الشَّامَ
وَهِيَ تَسْتَعْرِ طَاعُونًا ، فَقِيلَ لَهُ : إِنْ مَلَكَ مِنْ
أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، قُرْحَانَيْنِ
فَلَا تُدْخِلْهُمَا ؛ قَالَ : وَهِيَ لُغَةٌ مَثْرُوكَةٌ . قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : شَبَّهُوا السَّلِيمَ مِنَ الطَّاعُونِ
وَالْقُرْحَ بِالْقُرْحَانِ ، وَالْمُرَادُ أَنَّهُمْ لَمْ يَكُنْ
أَصَابُهُمْ قَبْلَ ذَلِكَ دَاءٌ . الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ
بَعْضُهُمُ الْقُرْحَانُ مِنَ الْأَصْدَادِ : رَجُلٌ قُرْحَانٌ
لِلَّذِي مَسَّهُ الْقُرْحُ ، وَرَجُلٌ قُرْحَانٌ لَمْ يَمَسَّهُ
قُرْحٌ وَلَا جُدْرِيٌّ وَلَا حَصْبَةٌ ، وَكَانَهُ الْخَالِصُ
مِنْ ذَلِكَ .

وَالْقُرَاحِيُّ وَالْقُرْحَانُ : الَّتِي لَمْ يَشْهَدْ
الْحَرْبَ .

وَقَرَسَ قَارِحٌ : أَقَامَتْ أَرْبَعِينَ يَوْمًا مِنْ
حَمْلِهَا وَأَكْثَرَ حَتَّى شَعَرَ وَلَدَهَا . وَالْقَارِحُ :
الثَّاقَةُ أَوَّلُ مَا تَحْمِلُ ، وَالْجَمْعُ قَوَارِحُ
وَقُرَحٌ ، وَقَدْ قَرَحَتْ تَقْرَحُ قُرُوحًا وَقَرَاخًا ؛
وَقِيلَ : الْقُرُوحُ فِي أَوَّلِ مَا تَشُولُ بِذَنْبِهَا ؛
وَقِيلَ : إِذَا تَمَّ حَمْلُهَا ، فَهِيَ قَارِحٌ ؛ وَقِيلَ :
هِيَ الَّتِي لَا تَشْعُرُ بِلِقَاحِهَا حَتَّى يَسْتَبِينَ
حَمْلُهَا ، وَذَلِكَ أَلَّا تَشُولُ بِذَنْبِهَا وَلَا تُبَشِّرُ ؛
وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هِيَ قَارِحٌ أَبَّامَ يَقْرَعُهَا
الْفَحْلُ ، فَإِذَا اسْتَبَانَ حَمْلُهَا فِيهِ خَلْفَةٌ ، ثُمَّ
لَا تَرَاهُ خَلْفَةً حَتَّى تَدْخُلَ فِي حَدِّ التَّغَشِيرِ .
الْيَاقُوتُ : نَاقَةُ قَارِحٌ ، وَقَدْ قَرَحَتْ تَقْرَحُ قُرُوحًا
إِذَا لَمْ يَطْلُوا بِهَا حَمْلًا وَلَمْ تُبَشِّرْ بِذَنْبِهَا حَتَّى
يَسْتَبِينَ الْحَمْلُ فِي بَطْنِهَا . أَبُو عُبَيْدٍ : إِذَا تَمَّ
حَمْلُ الثَّاقَةِ وَلَمْ تُثْلِقْهُ فَهِيَ حِينَ يَسْتَبِينَ
الْحَمْلُ بِهَا قَارِحٌ ؛ وَقَدْ قَرَحَتْ قُرُوحًا .

وَالْقُرَيْحُ : أَوَّلُ نَبَاتِ الْعَرَفِجِ ؛ وَقَالَ
أَبُو حَنِيفَةَ : الْقُرَيْحُ أَوَّلُ شَيْءٍ يَخْرُجُ مِنْ

البَقْلُ الَّذِي يَنْبُتُ فِي الْحَبِّ. وَتَقْرِحُ
البَقْلُ: نَبَاتُ أَصْلِهِ، وَهُوَ ظُهُورُ عُدُوهِ.
قَالَ: وَقَالَ رَجُلٌ لِآخَرٍ مَا مَطَرُ أَرْضِكَ؟
فَقَالَ: مُرْسَكَةٌ فِيهَا ضُرُوسٌ، وَتَرْدُ يَدْرُ بَقْلُهُ
وَلَا يُقْرِحُ أَصْلُهُ؛ ثُمَّ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:
وَيَنْبُتُ الْبَقْلُ حِينَئِذٍ مُقْرِحًا صُلْبًا، وَكَانَ
يَنْبُتُ أَنْ يَكُونَ مُقْرِحًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ اقْتَرَحَ لَعَةً
فِي قِرَحٍ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ مُقْرِحًا
أَيْ مُتَّصِبًا قَائِمًا عَلَى أَصْلِهِ. ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ: لَا يُقْرِحُ الْبَقْلُ إِلَّا مِنْ قَدَرِ
الدَّرَاعِ مِنْ مَاءِ الْمَطَرِ فَأَزَادَ، قَالَ: وَتَذَرُ
الْبَقْلُ مِنْ مَطَرٍ ضَعِيفٍ قَدَرٍ وَضَحَ الْكَفِّ.
وَالْتَقْرِحُ: التَّشْوِيكُ. وَوَشْمٌ مُقْرِحٌ: مُعْرِزٌ
بِالْإِبْرَةِ. وَتَقْرِحُ الْأَرْضُ: ابْتِدَاءُ نَبَاتِهَا.
وَطَرِيقٌ مُقْرِحٌ: قَدْ أَثَرِيهِ فَصَارَ مَلْحُوبًا
بَيْنًا مَوْطُوعًا.

وَالْقَارِحُ مِنْ ذِي الْحَافِرِ: بِمَثَرَةِ الْبَازِلِ مِنْ
الْأَوَّلِ، قَالَ الْأَعْنَى فِي الْفَرَسِ:
وَالْقَارِحُ الْعَدَا وَكُلُّ طَيْرَةٍ
لَا تَسْتَطِيعُ يَدُ الطَّوِيلِ قَدَالَهَا
وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ فِي الْحِمَارِ:

إِذَا انْشَقَّتِ الظُّلُمَاءُ أَضْحَتْ كَانَهَا
وَأَيُّ مُنْطَوٍ بَاقِي الثَّمِيلَةِ قَارِحُ
وَالْجَمْعُ قَوَارِحُ وَقَرِحٌ، وَالْأُنْثَى قَارِحَةٌ
وَقَارِحَةٌ، وَهِيَ يَغْيِرُ هَاءُ أَعْلَى. قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ: وَلَا يُقَالُ قَارِحَةٌ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ
الْأَعْنَى: وَالْقَارِحُ الْعَدَا، وَقَوْلُ أَبِي
ذُؤَيْبٍ:

جَاوَرْتُهُ حِينَ لَا يَمْنَى بِعَقْوَتِهِ
إِلَّا الْمَقَانِيبُ وَالْقَبُ الْمَقَارِجُ
قَالَ ابْنُ جَنِّي: هَذَا مِنْ شَاذِّ الْجَمْعِ، يَعْنِي
أَنْ يُكْسَرَ فَاعِلٌ عَلَى مَفَاعِيلَ، وَهُوَ فِي
الْقِيَاسِ كَأَنَّهُ جَمْعُ مِفْرَاحٍ، كَمَا كَارِ
وَمَذَاكِيرَ وَمِثْنَاتٍ وَمَانِيَتٍ، قَالَ ابْنُ بَرِّي:
وَمَعْنَى بَيْتِ أَبِي ذُؤَيْبٍ: أَيْ جَاوَرْتُ هَذَا
الْمَنْعَى حِينَ لَا يَمْنَى بِسَاحَةِ هَذَا الطَّرِيقِ
الْمَحُوفِ إِلَّا الْمَقَانِيبُ مِنَ الْخَيْلِ، وَهِيَ
الْقَطْعُ مِنْهَا، وَالْقَبُ: الضُّمَرُ.

وَقَدْ قَرِحَ الْفَرَسُ يَقْرِحُ قَرُوحًا، وَقَرِحَ
قَرَحًا إِذَا انْتَهَتْ أَسْنَانُهُ، وَأَيُّهَا تَنْتَهَى فِي
خَمْسِ سِنِينَ، لِأَنَّهُ فِي السَّنَةِ الْأُولَى حَوْلَى،
ثُمَّ جَدَعٌ، ثُمَّ نَتَى ثُمَّ رَبَاعٌ ثُمَّ قَارِحٌ،
وَقِيلَ: هُوَ فِي الثَّانِيَةِ فَلَوْ، وَفِي الثَّالِثَةِ جَدَعٌ.
يُقَالُ: أَجْدَعُ الْمُهْرُ وَأَتَى وَأَرْبَعُ
وَقَرِحَ، هَذِهِ وَحْدَهَا بِغَيْرِ الْف. وَالْفَرَسُ
قَارِحٌ، وَالْجَمْعُ قَرِحٌ وَقَرِحٌ، وَالْإِنَاثُ
قَوَارِحُ، وَفِي الْأَسْنَانِ بَعْدَ الثَّنَايَا وَالرَّبَاعِيَّاتِ
أَرْبَعَةُ قَوَارِحٍ.

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَفِي أَسْنَانِ الْفَرَسِ
الْقَارِحَانِ، وَهِيَ خَلْفُ رِبَاعِيَّتَيْهِ الْعُلْيَا،
وَالْقَارِحَانِ خَلْفُ رِبَاعِيَّتَيْهِ السُّفْلَى، وَكُلُّ
ذِي حَافِرٍ يَقْرِحُ. وَفِي الْحَدِيثِ: وَعَلَيْهِمْ
السَّالِغُ وَالْقَارِحُ، أَيْ الْفَرَسُ الْقَارِحُ، وَكُلُّ
ذِي خَفٍّ يَبْزُلُ وَكُلُّ ذِي ظُلْفٍ يَصْلُغُ.
وَحَكَى اللَّحْيَانِ: أَقْرِحَ، قَالَ: وَهِيَ لَعَةٌ
رَدِيَّةٌ. وَقَارِحُهُ: سَيْتُهُ الَّتِي قَدْ صَارَ بِهَا
قَارِحًا، وَقِيلَ: قُرُوحُهُ انْتِهَاءُ سَيْتِهِ، وَقِيلَ:
إِذَا لَقِيَ الْفَرَسُ أَقْصَى أَسْنَانِهِ فَقَدْ قَرِحَ،
وَقُرُوحُهُ وَقُوعُ السِّنِّ الَّتِي تَلِي الرَّبَاعِيَّةَ،
وَلَيْسَ قُرُوحُهُ بِنَبَاتِهَا، وَلَهُ أَرْبَعُ أَسْنَانٍ يَتَحَوَّلُ
مِنْ بَعْضِهَا إِلَى بَعْضٍ: يَكُونُ جَدَعًا، ثُمَّ
نَتِيًّا، ثُمَّ رَبَاعِيًّا ثُمَّ قَارِحًا، وَقَدْ قَرِحَ نَابُهُ.
الْأَزْهَرِيُّ: ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: إِذَا سَقَطَتْ
رِبَاعِيَّةُ الْفَرَسِ وَبَنَتْ مَكَانَهَا سِنَّ، فَهُوَ
رَبَاعٌ، وَذَلِكَ إِذَا اسْتَمَّ الرَّبَاعِيَّةَ، فَإِذَا حَانَ
قُرُوحُهُ سَقَطَ السِّنُّ الَّتِي تَلِي رِبَاعِيَّتَهُ وَبَنَتْ
مَكَانَهَا نَابُهُ، وَهُوَ قَارِحُهُ، وَلَيْسَ بَعْدَ
الْقُرُوحِ سَقُوطُ سِنَّ وَلَا نَبَاتُ سِنَّ. قَالَ:
وَإِذَا دَخَلَ الْفَرَسُ فِي السَّادِسَةِ وَاسْتَمَّ
الْخَامِسَةَ فَقَدْ قَرِحَ.

الْأَزْهَرِيُّ: الْقُرْحَةُ الْعَرَّةُ فِي وَسَطِ
الْجَبْهَةِ. وَالْقُرْحَةُ فِي وَجْهِ الْفَرَسِ: مَا دُونَ
الْعَرَّةِ، وَقِيلَ: الْقُرْحَةُ كُلُّ بَيَاضٍ يَكُونُ فِي
وَجْهِ الْفَرَسِ ثُمَّ يَنْقَطِعُ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ الثَّمَرِينَ،
وَيُنْسَبُ الْقُرْحَةُ إِلَى خِلْقَتِهَا فِي الْإِسْتِدَارَةِ
وَالْتَلْيِثِ وَالتَّرْبِيعِ وَالْإِسْطَالَةِ وَالْقَلَّةِ،

وَقِيلَ: إِذَا صَغُرَتِ الْعَرَّةُ، فَهِيَ قُرْحَةٌ،
وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ:

ثُبَارِي قُرْحَةٌ مِثْلَ الذِّ

حَوْبَرَةٍ لَمْ تَكُنْ مَعْدَا
يَصِفُ قُرْحًا أُنْثَى. وَالْوَبْرَةُ: الْحَلْقَةُ الصَّغِيرَةُ
يَتَعَلَّمُ عَلَيْهَا الطَّعْنُ وَالرَّمْيُ. وَالْمَعْدُ:
الْتِفَافٌ، أَخْبَرَنَا قُرْحَتُهَا حَبْلَةً لَمْ تَحْدُثْ عَنْ
عِلَاجِ تَنَفُّهِ. وَفِي الْحَدِيثِ: خَيْرُ الْخَيْلِ
الْأَقْرَحُ الْمُحَجَّلُ، هُوَ مَا كَانَ فِي جَبْهَتِهِ
قُرْحَةٌ، بِالضَّمِّ، وَهِيَ بَيَاضٌ يَسِيرُ فِي وَجْهِ
الْفَرَسِ دُونَ الْعَرَّةِ. فَأَمَّا الْقَارِحُ مِنَ الْخَيْلِ
فَهُوَ الَّذِي دَخَلَ فِي السَّنَةِ الْخَامِسَةِ، وَقَدْ قَرِحَ
يَقْرِحُ قَرَحًا، وَأَقْرَحَ، وَهُوَ أَقْرَحُ، وَهِيَ
قَرَحَاءُ، وَقِيلَ: الْأَقْرَحُ الَّذِي عَرْنَتُهُ مِثْلُ
الدَّرْزَمِ أَوْ أَقْلُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ أَوْ قَوْعُهَا مِنْ
الْهَامَةِ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: الْعَرَّةُ مَا فَوْقَ
الدَّرْزَمِ، وَالْقُرْحَةُ قَدَرُ الدَّرْزَمِ فَأَدُونُهُ،
وَقَالَ النَّضْرُ: الْقُرْحَةُ بَيْنَ عَيْنَيْ الْفَرَسِ مِثْلُ
الدَّرْزَمِ الصَّغِيرِ، وَمَا كَانَ أَقْرَحَ، وَلَقَدْ قَرِحَ
يَقْرِحُ قَرَحًا.

وَالْأَقْرَحُ: الصُّبْحُ، لِأَنَّهُ بَيَاضٌ فِي
سَوَادٍ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

وَسُوجٌ إِذَا اللَّيْلُ الْخُدَارِيُّ شَقَّةٌ^(١)
عَنِ الرَّكْبِ مَعْرُوفُ السَّوَادِ أَقْرَحُ
يَعْنِي الْفَجَرَ وَالصُّبْحَ.

وَرَوْضَةُ قَرَحَاءُ: فِي وَسْطِهَا نَوْرٌ أَيْضُ،
قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ رَوْضَةً:

حَوَاءُ قَرَحَاءُ أَشْرَاطِيَّةٌ وَكَفَّتْ
فِيهَا الذَّهَابُ وَحَفَّتْهَا الْبَرَاعِيمُ
وَقِيلَ: الْقَرَحَاءُ الَّتِي بَدَأَتْ نَبْثُهَا.

وَالْقَرَحَاءُ: هَتَّةٌ تَكُونُ فِي بَطْنِ الْفَرَسِ
مِثْلَ رَأْسِ الرَّجُلِ، قَالَ: وَهِيَ مِنَ الْبَعِيرِ
لِقَاطَةِ الْحَصَى.

(١) قوله: «سوج» بالجم في الطبقات
جميعها «سوج» بالحاء المهملة، وهو تحريف
صوابه ما أثبتناه عن الحكم والتدبذ، وعن اللسان
نفسه في مادة «سج». والوسج والوسج ضرب من
سير الإبل. [عبد الله]

وَالْقُرْحَانُ : ضَرْبٌ مِنَ الْكَمَاةِ بِيضٌ صِغَارٌ ذَوَاتُ رُءُوسٍ كَرْمُوسٍ الْفَطْرِ ؛ قَالَ أَبُو التَّحْمِمْ :

وَأَوْفَرَ الظَّهْرَ إِلَى الْجَانِي مِنْ كَمَاةٍ حُمْرٍ وَمِنْ قُرْحَانٍ وَاحِدُهُ قُرْحَانَةٌ ، وَقِيلَ : وَاحِدُهَا أَقْرَحُ .
وَالْقُرْحَانُ : الْمَاءُ الَّذِي لَا يُخَالِطُهُ ثَقُلٌ مِنْ سَوِيْقٍ وَلَا غَيْرِهِ ، وَهُوَ الْمَاءُ الَّذِي يُشْرَبُ إِثْرَ الطَّعَامِ ؛ قَالَ جَرِيرٌ :

ثُعْلُثٌ وَهِيَ سَاغِبَةٌ بَيْنَهَا بِأَنْفَاسٍ مِنَ الشَّيْبِ الْقَرَحِ وَفِي الْحَدِيثِ : جَلْفُ الْخَبْرِ وَالْمَاءِ الْقَرَحُ ؛ هُوَ ، بِالْفَتْحِ ، الْمَاءُ الَّذِي لَمْ يُخَالِطْهُ شَيْءٌ يُطَيِّبُ بِهِ كَالْعَسَلِ وَالْتَمَرِ وَالزَّيْبِ .

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقَرِيحُ الْخَالِصُ كَالْقَرَحِ ؛ وَأَنشَدَ قَوْلَ طَرَفَةَ :

مِنْ قَرَفَيْ شَيْتٍ بِمَاءِ قَرِيحٍ وَبِرُؤْيٍ قَدِيحٍ أَيْ مُعْتَرَفٍ ، وَقَدْ ذَكَرَ الْأَزْهَرِيُّ : الْقَرِيحُ الْخَالِصُ ؛ قَالَ أَبُو ذُوؤَيْبٍ :

وَإِنَّ غُلَامًا نِيلَ فِي عَهْدِ كَاهِلِي لَطِيفٌ كَنْصَلِ السَّمْهَرِيِّ قَرِيحُ نِيلٍ أَيْ قَتِيلٍ . فِي عَهْدِ كَاهِلِي ، أَيْ وَلَهُ عَهْدٌ وَمِثْلُ .

وَالْقَرَحُ مِنَ الْأَرْضَيْنِ : كُلُّ قِطْعَةٍ عَلَى حِيَالِهَا مِنْ مَنَابِتِ التَّحُلِّ وَغَيْرِ ذَلِكَ ، وَالْجَمْعُ أَقْرَحَةٌ كَقَدَالٍ وَأَقْدِلَةٍ ؛ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقَرَحُ الْأَرْضُ الْمُخْلَصَةُ لِزَرْعٍ أَوْ لِقَرْسٍ ؛ وَقِيلَ : الْقَرَحُ الْمَزْرَعَةُ الَّتِي لَيْسَ عَلَيْهَا بِنَاءٌ وَلَا فِيهَا شَجَرٌ . الْأَزْهَرِيُّ : الْقَرَحُ مِنَ الْأَرْضِ الْبَارِزُ الظَّاهِرُ الَّذِي لَا شَجَرَ فِيهِ ، وَقِيلَ : الْقَرَحُ مِنَ الْأَرْضِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَجَرٌ وَلَمْ تَحْتَلِطْ بِشَيْءٍ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقُرُوحُ الْفَضَاءُ مِنَ الْأَرْضِ الَّتِي لَيْسَ بِهَا شَجَرٌ وَلَمْ يَحْتَلِطْ بِهَا شَيْءٌ ؛ وَأَنشَدَ قَوْلَ ابْنِ أَحْمَرَ :

وَعَضَّتْ مِنَ الشَّرِّ الْقَرَحَ بِمُعْظَمِ (١)
وَالْقُرُوحُ وَالْقُرْبَاخُ وَالْقُرْحِيَاءُ : كَالْقَرَحِ ؛ ابْنُ شُمَيْلٍ : الْقُرُوحُ جِلْدٌ مِنَ الْأَرْضِ وَقَاعٌ لَا يَسْتَمْسِكُ فِيهِ الْمَاءُ وَفِيهِ إِشْرَافٌ ، وَظَهَرُهُ مُسْتَوٍ وَلَا يَسْتَقِرُّ فِيهِ مَاءٌ إِلَّا سَالَ عَنْهُ بَيِّنًا وَسَالًا . وَالْقُرُوحُ : يَكُونُ أَرْضًا عَرِيضَةً وَلَا بَنَتْ فِيهِ وَلَا شَجَرٌ ، طِينٌ وَسَالِقٌ . وَالْقُرُوحُ أَيْضًا : الْبَارِزُ الَّذِي لَيْسَ يَسْتَرُّهُ مِنَ السَّمَاءِ شَيْءٌ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْأَرْضُ الْبَارِزَةُ لِلشَّمْسِ ؛ قَالَ عُبَيْدٌ :

فَمَنْ يَنْجُوهُ كَمَنْ يَعْقُوهُ
وَالْمُسْتَكِينُ كَمَنْ يَمْشِي بِقُرُوحِ
وَنَاقَةُ قُرُوحٍ : طَوِيلَةُ الْقَوَائِمِ ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : قُلْتُ لِأَعْرَابِيٍّ : مَا النَّاقَةُ الْقُرُوحُ ؟ قَالَ : الَّتِي كَانَتْ تَمْشِي عَلَى أَرْمَاحٍ . أَبُو عَمْرٍو : الْقُرُوحُ مِنَ الْإِبِلِ الَّتِي تَعَاثُ الشَّرْبَ مَعَ الْكِبَارِ فَإِذَا جَاءَ الدَّهْدَاهُ ، وَهِيَ الصَّغَارُ ، شَرِبَتْ مَعَهُنَّ . وَنَحْلَةٌ قُرُوحٌ : مَلْسَاءُ جَرْدَاءُ طَوِيلَةٌ ، وَالْجَمْعُ الْقُرَاوِيحُ ؛ قَالَ سُؤَيْدُ بْنُ الصَّامِتِ الْأَنْصَارِيُّ :

أَدِينُ وَمَا دَنَيْتِي عَلَيْكُمْ بِمَعْرَمٍ
وَلَكِنْ عَلَى الشَّمِّ الْجِلَادِ الْقُرَاوِيحِ
أَرَادَ الْقُرَاوِيحَ ، فَاضْطَرَّ فَحَذَفَ ، وَهَذَا يَقُولُهُ مُحَاطَبًا لِقَوْمِهِ ؛ إِنَّا أَخَذُ بَدِينٍ عَلَى أَنْ أُؤَدِّيَهُ مِنْ مَالِي وَمَا يَزُقُّ اللَّهُ مِنْ نَمْرٍ ، وَلَا أَكَلْكُمْ قَضَاءَهُ عَنِّي . وَالشَّمُّ : الطَّوَالُ مِنَ النَّحْلِ وَغَيْرِهَا . وَالْجِلَادُ : الصَّوَابِرُ عَلَى الْحَرِّ وَالْعَطَشِ وَعَلَى الْبَرْدِ . وَالْقُرَاوِيحُ : جَمْعُ قُرُوحٍ ، وَهِيَ النَّحْلَةُ الَّتِي أَنْجَرَدَ كَرْبُهَا وَطَالَتْ ؛ قَالَ : وَكَانَ حَقُّهُ الْقُرَاوِيحَ ، فَحَذَفَ الْبَاءَ ضَرُورَةً ؛ وَبَعْدَهُ :

وَلَيْسَتْ بِسِنَّهَاءٍ وَلَا رُجِيَّةٍ
وَلَكِنْ عَرَايَا فِي السَّيْنِ الْجَوَائِحِ

(١) قوله : « وعضت من الشر إلخ » صدره كما في الأسام : « نأت عن سبيل الخير إلا أقله » ثم إنه لا شاهد فيه لما قبله ، ولعله سقط بعد قوله ولم يختلط بها شيء . والقروح الخالص من كل شيء .

وَالسِّنْهَاءُ : الَّتِي تَحْمِلُ سَنَةً وَتَتْرُكُ أُخْرَى . وَالرُّجِيَّةُ : الَّتِي يُبْنَى تَحْتَهَا لِضَعْفِهَا ؛ وَكَذَلِكَ هَضْبَةُ قُرُوحٍ ، يَعْنِي مَلْسَاءَ جَرْدَاءَ طَوِيلَةً ؛ قَالَ أَبُو ذُوؤَيْبٍ :

هَذَا وَمَرْقَبُهُ غَيْطَاءٌ قُلْتَهَا
شَمَاءُ ضَحْيَانَةٌ لِلشَّمْسِ قُرُوحُ
أَيْ هَذَا قَدْ مَضَى لِسَبِيلِهِ وَرُبَّ مَرْقَبَةٍ . وَلَقِيَهُ مُقَارَحَةٌ ، أَيْ كِفَاحًا وَمُوجَهَةٌ . وَالْقُرَاحِيُّ : الَّذِي يَلْتَزِمُ الْقَرْيَةَ وَلَا يَخْرُجُ إِلَى الْبَادِيَةِ ؛ وَقَالَ جَرِيرٌ :

يُدَافِعُ عَنْكُمْ كُلَّ يَوْمٍ عَظِيمَةٍ
وَأَنْتَ قُرَاحِيٌّ بِسَيْفِ الْكَوَاطِمِ
وَقِيلَ : قُرَاحِيٌّ مَنْسُوبٌ إِلَى قُرَاحٍ ، وَهُوَ اسْمُ مَوْضِعٍ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هِيَ قَرْيَةٌ عَلَى شَاطِئِ الْبَحْرِ نَسَبُ إِلَيْهَا الْأَزْهَرِيُّ . أَنْتَ قُرْحَانٌ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ وَقُرَاحِيٌّ ، أَيْ خَارِجٌ ، وَأَنشَدَ بَيْتَ جَرِيرٍ : « يُدَافِعُ عَنْكُمْ » وَفَسَّرَهُ ، أَيْ أَنْتَ خَلَوَ مِنْهُ سَلِيمٌ .

وَنُورُ قَرِيحٍ : حَيٌّ . وَقُرْحَانٌ : اسْمُ كَلْبٍ . وَقُرْحٌ وَقُرْحِيَاءُ : مَوْضِعَانِ ؛ أَنشَدَ ثُعْلُبٌ :

وَأَشْرَبْتُهَا الْأَقْرَانَ حَتَّى أَنْحَثُهَا
يَقْرُحُ وَقَدْ أَلْقَيْنَ كُلَّ جَنِينٍ
هَكَذَا أَنشَدَهُ غَيْرُ مَضْرُوفٍ ، وَلَكَّ أَنْ تَصْرِفَهُ ، أَبُو عُبَيْدَةَ : الْقَرَحُ سَيْفُ الْقَطِيفِ ؛ وَأَنشَدَ لِلنَّابِغَةِ :

قُرَاحِيَّةُ أَلُوتٍ بَلِيْفٍ كَانَتْهَا
عِفَاءُ قُلُوصٍ طَارَ عَنْهَا تَوَاجِرُ (٢)

(٢) رواية البيت في مادة « بنخ » : بُزَاحِيَّةُ أَلُوتٍ بَلِيْفٍ كَانَتْهَا عِفَاءُ قِلَاصِي طَارَ عَنْهَا تَوَاجِرُ وَذَكَرَ الشُّطْرُ الثَّانِي هَذَا الضُّبْطَ فِي مَادَّةِ « نَجْر » .

ورواية الديوان : بُزَاحِيَّةُ أَلُوتٍ بَلِيْفٍ كَانَتْهَا عِفَاءُ قِلَاصِي طَارَ عَنْهَا تَوَاجِرُ = فَالْقَصِيدَةُ رَوِيَهَا الْكُسرُ ، وَأَوَّلُهَا :

قَرِيَّةٌ بِالْبَحْرَيْنِ^(١) . وَتَوَاجِرُ : تَنْفُقُ فِي الْبَيْعِ لِحُسْنِهَا ؛ وَقَالَ جَرِيرٌ :

ظُعَانٍ لَمْ يَدْنِ مَعَ الثَّصَارِ وَلَمْ يَذْرِبِ مَاسِكُ الْقِرَاحِ
وَفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ قُرَحٍ ، بِضَمِّ الْقَافِ وَسُكُونِ الرَّاءِ ، وَقَدْ يُحْرَكُ فِي الشَّعْرِ : سَوْقٌ وَاذَى الْقُرَى صَلَّى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَبُنِيَ بِهِ مَسْجِدٌ ، وَأَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ :
حُسْنٌ فِي قُرَحٍ وَفِي دَارِهَا
سَبْعَ لَيَالٍ غَيْرَ مَعْلُوفَاتِهَا
فَهُوَ اسْمُ وَاذَى الْقُرَى .

* قِرْدٌ : الْقِرْدُ ، بِالتَّحْرِيكِ : مَا تَمَّعَطَ مِنَ الْوَبْرِ وَالصُّوفِ وَتَلَبَّدَ ، وَقِيلَ : هُوَ نَفَايَةُ الصُّوفِ خَاصَّةً ، ثُمَّ اسْتَعْمِلَ فِيهَا سِوَاهُ مِنَ الْوَبْرِ وَالشَّعْرِ وَالْكُكَّانِ ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

أَسَيْدُ دُوخَرِيَّةٍ نَهَاراً
مِنَ الْمُتَلَقِّطِ قِرْدَ الْقَامِ
يَعْنِي بِالْأَسَيْدِ هُنَا سَوِيْدَاءَ ، وَقَالَ مِنَ الْمُتَلَقِّطِ قِرْدَ الْقَامِ ، لِيُثَبِّتَ أَنَّهَا امْرَأَةٌ ، لِأَنَّهُ لَا يَتَّبِعُ قِرْدَ الْقَامِ إِلَّا النِّسَاءُ ، وَهَذَا الْبَيْتُ مُضْمَنٌ ، لِأَنَّ قَوْلَهُ أَسَيْدُ فَاعِلٌ يَا قَبْلَهُ ، أَلَا تَرَى أَنَّ قَبْلَهُ : سَيَاتِيهِمْ يُوخِي الْقَوْلَ عَنِّي وَيُدْخِلُ رَأْسَهُ تَحْتَ الْقِرَامِ
أَسَيْدُ

قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَذَلِكَ أَنَّهُ لَوْ قَالَ : أَسَيْدُ دُوخَرِيَّةٍ نَهَاراً ، وَلَمْ يَتَّبِعْهُ مَا بَعْدَهُ لَقَطَّنَ رَجُلًا ، فَكَانَ ذَلِكَ عَارًا بِالْفَرَزْدَقِ وَبِالنِّسَاءِ ، أَعْنَى أَنَّ يَدْخُلُ رَأْسَهُ تَحْتَ الْقِرَامِ أَسْوَدَ فَاثْتَنَى مِنْ هَذَا وَبَرَأَ النِّسَاءَ مِنْهُ بِأَنَّ قَالَ : مِنَ الْمُتَلَقِّطِ قِرْدَ الْقَامِ ، وَاحِدُهُ قِرْدَةٌ . وَفِي الْمَثَلِ : عَكَرَتْ عَلَى الْغَزْلِ

= لَقَدْ قَلْتُ لِلْعَمَانِ يَوْمَ لَقِيْتَهُ

يُرِيدُ بَنِي حُنَ بَبْرِقَةَ صَادِرِ

[عبد الله]

(١) قوله : « قرية بالبحرين » يريد أن قراحية

نسبة إلى قراح ، وهي قرية بالبحرين .

بِأَحَرَةٍ ، فَلَمْ تَدَعْ يَنْجِدْ قِرْدَةً ؛ وَأَصْلُهُ أَنَّ تَتْرَكَ الْمَرْأَةَ الْغَزْلَ وَهِيَ تَجِدُ مَا تَغْزِلُ مِنْ قُطْنٍ أَوْ كَتَانٍ أَوْ غَيْرِهِمَا حَتَّى إِذَا فَاتَهَا تَتَبَعَتْ الْقِرْدَ فِي الْقِمَامَاتِ مُتَلَقِّطَةً ؛ وَعَكَرَتْ ، أَيْ عَطَفَتْ .

وَقِرْدَ الشَّعْرِ وَالصُّوفِ ، بِالْكَسْرِ ، يَقْرُدُ قِرْدًا فَهُوَ قِرْدٌ ، وَتَقْرُدُ : تَجَعَّدُ وَانْعَقَدَتْ أَطْرَافُهُ . وَتَقْرُدُ الشَّعْرُ : تَجْمَعُ .

وَقِرْدَ الْأَدِيمِ : حَلِمَ .
وَالْقِرْدُ مِنَ السَّحَابِ : الَّذِي تَرَاهُ فِي وَجْهِهِ شَيْءٌ انْعِقَادٍ فِي الْوَهْمِ ، يُشَبِّهُهُ بِالشَّعْرِ الْقِرْدِ الَّذِي انْعَقَدَتْ أَطْرَافُهُ . ابْنُ سَيْدَةَ :
وَالْقِرْدُ مِنَ السَّحَابِ الْمُتَعَقَّدِ الْمُتَلَبَّدِ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ ، شَبَّهَ بِالْوَبْرِ الْقِرْدِ . قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : إِذَا رَأَيْتَ السَّحَابَ مُتَلَبِّدًا وَلَمْ يَمْلَأْ فَهُوَ الْقِرْدُ وَالْمُتَقَرَّدُ . وَسَحَابُ قِرْدٌ : هُوَ الْمُتَقَطِّعُ فِي أَقْطَارِ السَّمَاءِ يَرْكَبُ بَعْضُهُ بَعْضًا .

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
ذُرِّي الدَّقِيقِ وَأَنَا أُحْرَكُ لَكَ ، لِئَلَّا يَتَقَرَّدَ ، أَيْ لِئَلَّا يَرْكَبَ بَعْضُهُ بَعْضًا ، وَفِيهِ : أَنَّهُ صَلَّى إِلَى بَعِيرٍ مِنَ الْمُعْتَمِرِ فَلَمَّا انْفَتَلَ تَنَاوَلَ قِرْدَةً مِنْ وَبْرِ الْبَعِيرِ ، أَيْ قِطْعَةً مِمَّا يُنْسَلُ مِنْهُ .

وَالْمُتَقَرَّدُ : هُنَا صِغَارٌ تَكُونُ دُونَ السَّحَابِ لَمْ تَلْتَمِمْ بَعْدُ .

وَقِرْسٌ قِرْدُ الْحَصِيلِ إِذَا لَمْ يَكُنْ مُسْتَرَحِيًا ، وَأَنْشَدَ :

قِرْدُ الْحَصِيلِ وَفِي الْعِظَامِ بَقِيَّةٌ
وَالْقِرَادُ : مَعْرُوفٌ وَاحِدُ الْقِرْدَانِ .

وَالْقِرَادُ : دُوبِيَّةٌ تَعْصُرُ الْإِبِلَ ؛ قَالَ :
لَقَدْ تَعَلَّلْتُ عَلَى أَبِي بَرٍّ

صُهَبَ قَلِيلَاتِ الْقِرَادِ اللَّأَزِقِ
عَنَى بِالْقِرَادِ هُنَا الْجِنْسَ ، فَلِذَلِكَ أَقْرَدَ نَعْتَهَا وَذَكَرَهُ . وَمَعْنَى قَلِيلَاتِ : أَنَّ جُلُودَهَا مَلْسٌ لَا يَثْبُتُ عَلَيْهَا قِرَادٌ إِلَّا زَلَقَ ، لِأَنَّهَا سِمَانٌ مُمْتَلَكَةٌ ، وَالْجَمْعُ أَقْرَدَةٌ وَقِرْدَانٌ كَثِيرَةٌ ؛ وَقَوْلُ

جَرِيرِ :

وَأَبْرَأْتُ مِنْ أُمِّ الْفَرَزْدَقِ نَاحِسًا
وَقِرْدُ اسْتِنَاهَا بَعْدَ الْمَنَامِ يُبَيِّرُهَا
قِرْدٌ فِيهِ : مُخَفَّفٌ مِنْ قِرْدٍ ؛ جَمَعَ قِرَادًا جَمْعَ مِثَالٍ وَقَدَالٍ ، لِاسْتِوَاءِ بِنَائِهِ مَعَ بِنَائِهَا .

وَبَعِيرٌ قِرْدٌ : كَثِيرُ الْقِرْدَانِ ؛ فَأَمَّا قَوْلُ

مُبَشَّرِ بْنِ هُذَيْلٍ بْنِ زَافِرٍ الْفَرَارِي :
أَرْسَلْتُ فِيهَا قِرْدًا لِكَالِكَا

قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : عَنَدِي أَنَّ الْقِرْدَ هُنَا الْكَثِيرُ الْقِرْدَانِ . قَالَ : وَأَمَّا تَعْلَبُ فَقَالَ : هُوَ الْمُتَجَمِّعُ الشَّعْرَ ، وَالْقِرْدَانِ مُتَقَارِبَانِ ، لِأَنَّهُ إِذَا تَجَمَّعَ وَبَرُّهُ كَثُرَتْ فِيهِ الْقِرْدَانُ .

وَقِرْدُهُ : انْتَرَعَ قِرْدَانُهُ ، وَهَذَا فِيهِ مَعْنَى السَّلْبِ ؛ وَقَوْلُ مِنْهُ : قِرْدٌ بَعِيرِكُ ، أَيْ انْتَرَعَ مِنْهُ الْقِرْدَانُ . وَقِرْدُهُ : ذَلِكَ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ ، لِأَنَّهُ إِذَا قِرْدٌ سَكَنَ لِذَلِكَ وَذَلَّ ؛ وَالتَّقْرِيدُ : الْخِدَاعُ مُشْتَقٌّ مِنْ ذَلِكَ ، لِأَنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ الْبَعِيرَ الصَّغْبَ قِرْدُهُ أَوَّلًا كَأَنَّهُ يَنْزِعُ قِرْدَانَهُ ؛ قَالَ الْحَصِينُ ابْنُ الْقَعْقَاعِ :

هُمْ السَّمَنُ بِالسُّوْتِ لَا أَلَسَ فِيهِمْ
وَهُمْ يَمْتَعُونَ جَارَهُمْ أَنَّ يُقْرَدَا

قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يَقُولُ لَا يَسْتَنْبِدُ إِلَيْهِمْ^(٢) أَحَدٌ ؛ وَقَالَ الْحَطِيبُ :

لَعَمْرُكَ مَا قِرَادُ بَنِي كَلْبٍ
إِذَا نَزَعَ الْقِرَادُ بِمُسْتَطَاعِ

وَنَسَبَهُ الْأَزْهَرِيُّ لِلْأَخْطَلِ .

وَالْقِرْدُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّذِي لَا يَنْفِرُ عِنْدَ التَّقْرِيدِ . وَقِرَادَا الْكُذِبَيْنِ : حَلَمَتَاهُمَا ؛ قَالَ

عَدِيُّ بْنُ الرَّقَاعِ يَمْدَحُ عُمَرَ بْنَ هَبِيرَةَ ، وَقِيلَ هُوَ لِمِلْحَةِ الْجَرَمِيِّ :

كَانَ قِرَادِي زَوْرُو طَبْعَتِهَا
بِطِينٍ مِنَ الْجَوْلَانِ كِتَابُ أَعْجَمِ

إِذَا شِئْتَ أَنْ تَلْقَى فَنِي الْبَاسِ وَالتَّدَى
وَذَا الْحَسْبِ الرَّاحِي التَّلِيدِ الْمُقَدَّمِ

(٢) قوله : « لا يستنبذ إليهم » كذا بالأصل بدون ضبط ، ولعل الأظهر لا يستنذهم ، كما في المحكم .

فَكُنْ عُمَرَا تَأْتِي وَلَا تَعْلُوْنَهُ
إِلَى غَيْرِهِ وَاسْتَحْيِرِ النَّاسَ وَافْهَمْ
وَأُمُّ الْقِرْدَانِ: الْمَوْضِعُ بَيْنَ الثَّلَاثَةِ
وَالْحَافِرِ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ مِلْحَةِ الْحَبْرِيِّ أَيْضًا،
وَقَالَ: عَنِّي بِهِ حَلْمَتِي الثَّلَاثِي.

وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ: إِنَّهُ لَحَسَنُ قُرَادِي
الصَّدْرِ، وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ هَذَا الْبَيْتَ وَنَسَبَهُ
لِابْنِ مَيْمُونَةَ يَمْدَحُ بَعْضَ الْخُلَفَاءِ، وَقَالَ فِي
آخِرِهِ: كُتَابُ أَعْجَابٍ، قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ:
الْقِرْدَانِ مِنَ الرَّجُلِ أَشْفَلُ الثَّلَاثَةِ. يُقَالُ:
إِنَّمَا مِنْهُ لَطِيفَانِ كَانَهُمَا فِي صَدْرِهِ أَثَرُ طِينِ
خَاتَمِ حَتَمِهِ بَعْضُ كُتَابِ الْعَجَمِ،
وَحَصْنُهُمْ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا أَهْلَ دَوَابِّينَ
وَكِبَابَةٍ. وَأُمُّ الْقِرْدَانِ فِي فَرْسِ الْبَعِيرِ: بَيْنَ
السَّلَامِيَّاتِ، وَقِيلَ فِي تَفْسِيرِ قُرَادِ الزُّوْرِ
الْحَلَمَةَ وَمَا حَوْلَهَا مِنَ الْجِلْدِ الْمُخَالَفِ لِلْوَلَوِ
الْحَلَمَةِ. وَقُرَادَا الْفَرَسِ: حَلْمَتَانِ عَنِ
جَانِبَيْ إِيحْلِيلِهِ.

وَيُقَالُ: فُلَانٌ يَقْرُدُ فُلَانًا إِذَا خَادَعَهُ
مُتَلَفِّظًا، وَأَصْلُهُ الرَّجُلُ يَجِيءُ إِلَى الْإِبِلِ لَيْلًا
لِيَرْكَبَ مِنْهَا بَعِيرًا، فَيَخَافُ أَنْ يَرَوْهُ، فَيَنْزِعُ
مِنْهُ الْقُرَادَ حَتَّى يَسْتَأْنِسَ إِلَيْهِ ثُمَّ يَحْطِمُهُ،
وَأَمَّا قِيلُ لِمَنْ يَذِلُّ قَدْ أَقْرَدَ لِأَنَّهُ شَبَّ بِالْبَعِيرِ
يَقْرُدُ، أَيْ يُتْرَعُ مِنْهُ الْقُرَادُ فَيَقْرُدُ لِحَاطِطِهِ
وَلَا يَسْتَصْعِبُ عَلَيْهِ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: لَمْ يَرِ يَتَقَرَّدُ
الْمُحْرِمُ الْبَعِيرَ بَأْسًا، التَّفَرُّدُ نَزْعُ الْقِرْدَانِ مِنَ
الْبَعِيرِ، وَهُوَ الطَّبْعُ الَّذِي يَلْصَقُ بِجَسْمِهِ.
وَفِي حَدِيثِهِ الْآخَرِ: قَالَ لِعِكْرَمَةَ، وَهُوَ
مَحْرَمٌ: قُمْ فَقْرُدْ هَذَا الْبَعِيرَ، فَقَالَ: إِنِّي
مَحْرَمٌ، فَقَالَ: قُمْ فَانْحَرَهُ، فَانْحَرَهُ،
فَقَالَ: كَمْ تَرَاكَ الْآنَ قَلْتَ مِنْ قُرَادٍ
وَحَمَانَةٍ؟

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَقْرَدَ الرَّجُلُ إِذَا سَكَتَ
ذُلًّا وَأَخْرَدَ إِذَا سَكَتَ حَيًّا. وَفِي الْحَدِيثِ:
يَأْكُمُ وَالْإِفْرَادَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
وَمَا الْإِفْرَادُ؟ قَالَ: الرَّجُلُ يَكُونُ مِنْكُمْ أَمِيرًا
أَوْ عَامِلًا فَيَأْتِيهِ الْمُسْكِينُ وَالْأَرْمَلَةُ فَيَقُولُ

لَهُمْ: مَكَانَكُمْ، وَيَأْتِيهِ ^(١) الشَّرِيفُ وَالْقَنِيُّ
يَقْدِيهِ وَيَقُولُ: عَجَلُوا قَضَاءَ حَاجَتِهِ، وَبِتَرَكُ
الْآخَرُونَ مُفْرِدِينَ. يُقَالُ: أَقْرَدَ الرَّجُلُ إِذَا
سَكَتَ ذُلًّا، وَأَصْلُهُ أَنْ يَقَعَ الْغُرَابُ عَلَى
الْبَعِيرِ فَيَلْتَقِطُ الْقِرْدَانَ، فَيَقْرُدُ وَيَسْكُنُ لِمَا
يَجِدُهُ مِنَ الرَّاحَةِ. وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَانَ لَنَا وَحْشٌ فَأَذَا خَرَجَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَسْعَرْنَا قَفْرًا، فَأَذَا حَضَرَ
مَجِيئُهُ أَقْرَدَ، أَيْ سَكَنَ وَذَلَّ. وَأَقْرَدَ الرَّجُلُ
وَقْرَدَ: ذَلَّ وَخَضَعَ، وَقِيلَ: سَكَتَ عَنْ
عَيْ. وَأَقْرَدَ أَيْ سَكَنَ وَتَوَاتَوَتْ، وَأَنْشَدَ
الْأَحْمَرُ:

تَقُولُ إِذَا أَقْلَوْنِي عَلَيْهَا وَأَقْرَدْتَ:
أَلَا هَلْ أَخُو عَيْشٍ لَدَيْكَ بِدَائِمٍ؟
قَالَ ابْنُ بَرِّي: الْبَيْتُ لِلْقِرْدَانِ يَذْكُرُ امْرَأَةً
إِذَا عَلَاهَا الْفَحْلُ أَقْرَدَتْ وَسَكَتَتْ، وَطَلَبَتْ
مِنْهُ أَنْ يَكُونَ فَعْلُهُ دَائِمًا مُتَّصِلًا.

وَالْقِرْدُ: لَحْلَجَةٌ فِي اللِّسَانِ (عَنِ
الْهَجَرِيِّ) وَحَكِي: نِعَمَ الْحَبْرُ خَيْرٌ لَوْ لَا
قِرْدٌ فِي لِسَانِكَ، وَهُوَ مِنْ هَذَا، لِأَنَّ
الْمُتَلَجِّلِجَ لِسَانَهُ يَسْكُتُ عَنْ بَعْضِ مَا يُرِيدُ
الْكَلَامَ بِهِ.

أَبُو سَعِيدٍ: الْقِرْدِيَّةُ صُلْبُ الْكَلَامِ.
وَحَكِي عَنْ أَغْرَابِيٍّ أَنَّهُ قَالَ: اسْتَوْفَجَ الْكَلَامُ
فَلَمْ يَسْهَلْ، فَأَخَذْتُ قِرْدِيَّةً مِنْهُ فَرَكَيْتُهُ،
وَلَمْ أَزَعْ عَنْهُ يَمِينًا وَلَا شِمَالًا.

وَقِرْدَتُ أَسْنَانُهُ قِرْدًا: صَغُرَتْ وَلَحِجَّتْ
بِالدُّرْدَرِ.

وَقِرْدَ الْعِلْكُ قِرْدًا: فَسَدَ طَعْمُهُ.
وَالْقِرْدُ: مَعْرُوفٌ. وَالْجَمْعُ أَقْرَادٌ وَأَقْرَدُ
وَقُرُودٌ وَقِرْدَةٌ كَثِيرَةٌ. قَالَ ابْنُ جُنَيْ فِي قَوْلِهِ عَزَّ
وَجَلَّ: «كُونُوا قِرْدَةً خَاسِيَيْنَ»: يَتَّبِعِي أَنْ
يَكُونُ خَاسِيَيْنَ خَبْرًا آخَرَ لِكُونِهَا، وَالْأَوَّلُ
قِرْدَةٌ، فَهُوَ كَقَوْلِكَ هَذَا حُلُوٌ حَامِضٌ، وَإِنْ
جَعَلْتَهُ وَصْفًا لِقِرْدَةٍ صَغُرَ مَعْنَاهُ، أَلَا تَرَى أَنَّ
(١) قَوْلَهُ: «مَكَانَكُمْ، وَيَأْتِيهِ» كَذَا بِالْأَصْلِ،

وَفِي النِّهَايَةِ: مَكَانَكُمْ حَتَّى أَنْظَرَ فِي حَوَاجِكُمْ،
وَيَأْتِيهِ...

الْقِرْدُ لَذْلُهُ وَصَغَارُهُ خَاسِيٌ أَبَدًا، فَيَكُونُ إِذَا
صِفَةً غَيْرَ مُفِيدَةٍ، وَإِذَا جَعَلْتَ خَاسِيَيْنَ خَبْرًا
ثَانِيًا حَسَنٌ وَأَفَادَ، حَتَّى كَانَهُ قَالَ، كُونُوا
قِرْدَةً كُونُوا خَاسِيَيْنَ، أَلَا تَرَى أَنَّ لِأَحَدٍ
الْإِسْمَيْنِ مِنَ الْإِخْتِصَاصِ بِالْحَبْرِيَّةِ
مَا لِمَا فِيهِ، وَلَيْسَتْ كَذَلِكَ الصِّفَةُ بَعْدَ
الْمَوْصُوفِ، إِنَّمَا اخْتِصَاصُ الْعَامِلِ
بِالْمَوْصُوفِ، ثُمَّ الصِّفَةُ بَعْدَ تَابِعَةٍ لَهُ. قَالَ:
وَلَيْسَتْ أَعْنِي يَقُولِي كَانَهُ قَالَ كُونُوا قِرْدَةً كُونُوا
خَاسِيَيْنَ أَنَّ الْعَامِلَ فِي خَاسِيَيْنَ عَامِلٌ ثَانٍ غَيْرُ
الْأَوَّلِ، مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ أُرِيدَ ذَلِكَ! إِنَّمَا هَذَا
شَيْءٌ يَقْدَرُ مَعَ الْبَدَلِ، فَأَمَّا فِي الْحَبْرِيِّ فَإِنَّ
الْعَامِلَ فِيهِمَا جَمِيعًا وَاحِدٌ. وَلَوْ كَانَ هُنَاكَ
عَامِلٌ لَمَا كَانَا خَبْرَيْنِ لِمُحْبَرِ عَنَّهُ وَاحِدٍ، وَإِنَّمَا
مُقَادُّ الْحَبْرِ مِنْ مَجْمُوعِيهَا، قَالَ: وَلِهَذَا كَانَ
عِنْدَ أَبِي عَلِيٍّ أَنَّ الْعَائِدَ عَلَى الْمُتَّبِعِ مِنْ
مَجْمُوعِيهَا وَإِنَّمَا أُرِيدَ أَنَّكَ مَتَى شِئْتَ بِأَمْرَتِ
كُونُوا أَيْ الْإِسْمَيْنِ آثَرَتْ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ
الصِّفَةُ، وَيُؤْنَسُ لِذَلِكَ أَنَّهُ لَوْ كَانَتْ خَاسِيَيْنَ
صِفَةً لِقِرْدَةٍ لَكَانَ الْأَخْلَقُ أَنْ يَكُونَ قِرْدَةً
خَاسِيَةً، فَإِنْ لَمْ يُقْرَأْ بِذَلِكَ الْبَيِّنَةُ دَلَالَةٌ عَلَى
أَنَّهُ لَيْسَ بِوَصْفٍ وَإِنْ كَانَ قَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
خَاسِيَيْنَ صِفَةً لِقِرْدَةٍ عَلَى الْمَعْنَى، إِذَا كَانَ
الْمَعْنَى إِنَّمَا هِيَ هُمْ فِي الْمَعْنَى إِلَّا أَنَّ هَذَا إِنَّمَا
هُوَ جَائِزٌ، وَلَيْسَ بِالْوَجْهِ، بَلِ الْوَجْهُ أَنَّ
يَكُونُ وَصْفًا لَوْ كَانَ عَلَى اللَّفْظِ، فَكَيْفَ وَقَدْ
سَبَقَ ضَعْفُ الصِّفَةِ هُنَا؟ وَالْأَنَّثَى قِرْدَةٌ،
وَالْجَمْعُ قِرْدٌ، بِمِثْلِ قَرْنٍ وَقَرَبٍ.

وَالْقُرَادُ: سَائِسُ الْقُرُودِ.
وَفِي الْمَثَلِ: إِنَّهُ لَأَزْنَى مِنْ قِرْدٍ، قَالَ
أَبُو عُبَيْدٍ: هُوَ رَجُلٌ مِنْ هَذِلِ يُقَالُ لَهُ قِرْدٌ
ابْنُ مُعَاوِيَةَ.

وَقِرْدٌ لِعَالِيهِ قِرْدًا: جَمَعَ وَكَسَبَ.
وَقِرْدَتُ السَّمْنِ، بِالْفَتْحِ، فِي السَّقَاءِ أَقِرْدُهُ
قِرْدًا: جَمَعْتُهُ. وَقِرْدٌ فِي السَّقَاءِ قِرْدًا: جَمَعَ
السَّمْنَ فِيهِ أَوَّالَيْنِ كَقَوْلِهِ: وَقَالَ شَمِرٌ:
لَا أَعْرِفُهُ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ إِلَّا لِأَبِي عُبَيْدٍ.
وَسَمِعَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: قَلْدْتُ فِي السَّقَاءِ

وَقَرِيتُ فِيهِ ، وَالْقَلْدُ : جَمْعُكَ الشَّيْءِ عَلَى الشَّيْءِ مِنْ لَبَنٍ وَغَيْرِهِ .
وَيُقَالُ : جَاءَ بِالْحَدِيثِ عَلَى قَرْدِهِ ، وَعَلَى قَتْنِهِ ، وَعَلَى سَمِيهِ ، إِذَا جَاءَ بِهِ عَلَى وَجْهِهِ .

وَالْقَرْدُ الْكَرْوِيَا ، وَقِيلَ : هِيَ جَمْعُ الْأَبْرَارِ ، وَاحِدُهَا يَقْرَدُ .
وَالْقَرْدُ مِنَ الْأَرْضِ : قُرْنُهُ إِلَى جَنْبِ وَهْدَةٍ ، وَأَنْشَدَ :

مَتَى مَا تُرْزِنَا آخِرَ الدَّهْرِ تَلَقَّنَا
بِقَرَقِرٍ مَلَسَاءَ لَيْسَتْ بِقَرْدٍ
الْأَصْمَعِيُّ : الْقَرْدُ نَحْوُ الْفَقْفِ . ابْنُ شُمَيْلٍ : الْقَرْدُودَةُ مَا أَشْرَفَ مِنْهَا وَغَلِظَ ، وَقَلِمَا تَكُونُ الْقَرَايِدُ إِلَّا فِي بَسْطَةٍ مِنَ الْأَرْضِ وَفِيهَا اتَّسَعَ مِنْهَا ، فَتَرَى لَهَا مَتْنًا مُشْرِفًا عَلَيْهَا غَلِظًا ، لَا يُنْبِتُ إِلَّا قَلِيلًا ، قَالَ : وَتَكُونُ ظَهْرُهَا سَعْتُهُ دَعْوَةً ^(١) وَبُعْدُهَا فِي الْأَرْضِ عُشْبَتَيْنِ وَأَكْثَرُ وَأَقْلَ ، وَكُلُّ شَيْءٍ مِنْهَا حَدَبٌ ظَهْرُهَا وَأَسْنَادُهَا . وَقَالَ شَمِيرٌ : الْقَرْدُودَةُ طَرِيقَةُ مُقَادَّةٍ كَقَرْدُودَةِ الظَّهْرِ .

وَالْقَرْدُ : مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ ، وَقِيلَ : وَغَلِظَ ، قَالَ سِيبَوَيْهِ : دَالُهُ مُلْحَقَةٌ لَهُ بِجَعْفَرٍ ، وَلَيْسَ كَمَعْدٍ ، لِأَنَّ ذَلِكَ مَبْنِيٌّ عَلَى فَعْلٍ مِنْ أَوَّلٍ وَهَلَاةٍ ، وَلَوْ كَانَ قَرْدٌ كَمَعْدٍ لَمْ يَظْهَرْ فِيهِ الْمِثْلَانِ ، لِأَنَّ مَا أَصْلُهُ الْإِدْغَامُ لَا يُخْرَجُ عَلَى الْأَصْلِ إِلَّا فِي ضَرُورَةٍ شِعْرٍ ، قَالَ : وَجَمْعُ الْقَرْدِ قَرَايِدُ ظَهَرَتْ فِي الْجَمْعِ كَظْهُورِهَا فِي الْوَاحِدِ . قَالَ : وَقَدْ قَالُوا :

قَرَايِدُ ، فَأَذْخَلُوا الْبَاءَ كَرَاهِيَةِ التَّضْعِيفِ .
وَالْقَرْدُودُ : مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ وَغَلِظَ ، يُمْلَأُ الْقَرْدُ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : فَعَلَى هَذَا لَا مَعْنَى لِقَوْلِ سِيبَوَيْهِ إِنَّ الْقَرَايِدَ جَمْعُ قَرْدٍ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْقَرْدُ الْمَكَانُ الْغَلِظُ الْمُرْتَفِعُ ، وَإِنَّمَا أَظْهَرَ التَّضْعِيفَ ، لِأَنَّهُ مُلْحَقٌ بِفَعْلٍ وَالْمُلْحَقُ لَا يُدْغَمُ ، وَالْجَمْعُ قَرَايِدُ . قَالَ : وَقَدْ قَالُوا قَرَايِدُ ،

(١) قوله : « سعته دعوة » كذا بالأصل ، ولعله غلوة .

كَرَاهِيَةِ الدَّالَيْنِ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَجُّنَا إِلَى قَرْدٍ ، وَهُوَ الْمَوْضِعُ الْمُرْتَفِعُ مِنَ الْأَرْضِ ، كَانَهُمْ تَحَصَّنُوا بِهِ . وَيُقَالُ لِلْأَرْضِ الْمُسْتَوِيَةِ أَيْضًا : قَرْدٌ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ قُسِّ الْجَارُودِ ^(٢) : قَطَعْتُ قَرْدًا .

وَقَرْدُودَةُ الْبَيْعِ : مَا أَشْرَفَ مِنْهُ . وَقَرْدُودَةُ الظَّهْرِ : مَا ارْتَفَعَ مِنْ تَبْجِهِ . الْأَصْمَعِيُّ : السَّيَّاءُ قَرْدُودَةُ الظَّهْرِ . أَبُو عَمْرٍو : السَّيَّاءُ مِنَ الْفَرَسِ الْحَارِكِ ، وَمِنْ الْحَارِ الظَّهْرُ . أَبُو زَيْدٍ : الْقَرْدِيدَةُ الْحَطُّ الَّذِي وَسَطَ الظَّهْرِ ، وَقَالَ أَبُو مَالِكٍ : الْقَرْدُودَةُ هِيَ الْفَقَارَةُ نَفْسُهَا . وَقَالَ : تَمَضَى قَرْدُودَةُ الشَّيْءِ عَنَّا ، وَهِيَ جَدْبَتُهُ وَشِدْبَتُهُ . وَقَرْدُودَةُ الظَّهْرِ : أَعْلَاهُ مِنْ كُلِّ دَائِيَةٍ . وَأَخَذَهُ يَقْرَدُو عُنُقِهِ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، كَقَوْلِكَ بِصُوفِهِ ، قَالَ : وَهِيَ فَارِسِيَّةٌ ، ابْنُ بَرٍّ : قَالَ الرَّاجِزُ : يَرْكَبُنِ ثَنَى لَا جِبِ مَدْعُوقٍ نَابِي الْقَرَايِدِ مِنَ الْبُوقِ الْقَرَايِدُ : جَمْعُ قَرْدُودَةٍ ، وَهِيَ الْمَوْضِعُ النَّاتِي فِي وَسْطِهِ .

التَّهْدِيبُ : التَّرْدُ لَعَةً فِي الْكَرْدِ ، وَهُوَ الْعُنُقُ ، وَهُوَ مَجْتَمِعُ الْهَامَةِ عَلَى سَالِفَةِ الْعُنُقِ ، وَأَنْشَدَ :
فَجَلَّلَهُ عَضْبَ الضَّرِيَّةِ صَارِمًا
فَطَبَّقَ مَا بَيْنَ الضَّرِيَّةِ وَالْقَرْدِ
التَّهْدِيبُ : وَأَنْشَدَ شَمِيرٌ فِي الْقَرْدِ الْقَصِيرِ :

أَوْهَقَلَهُ مِنْ نَعَامِ الْجَوِّ عَارِضَهَا
قَرْدُ الْعِفَاءِ وَفِي يَافُوحِهِ صَمْعُ
قَالَ : الصَّمْعُ الْقَرْعُ . وَالْعِفَاءُ : الرَّيْشُ .
وَالْقَرْدُ : الْقَصِيرُ .
وَبَنُو قَرْدٍ : قَوْمٌ مِنْ هَذَلٍ ، مِنْهُمْ أَبُو دُوَيْبٍ .

(٢) قوله : « قس الجارود » كذا بالأصل ، وفي شرح القاموس قيس بن الجارود ، بياء بعد القاف ، مع لفظ ابن ، وفي نسخة من النهاية قس والجارود .

وَقَرْدُودٌ : مَوْضِعٌ ، وَفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ ذِي قَرْدٍ ، هُوَ يَفْتَحُ الْقَافَ وَالرَّاءَ : مَا عَلَى لَيْلَتَيْنِ مِنَ الْمَدِينَةِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ خَيْبَرٍ ، وَمِنْهُ غُرُوزَةُ ذِي قَرْدٍ وَيُقَالُ ذُو الْقَرْدِ .

• قَرْدَحُ . الْقَرْدَحُ وَالْقَرْدَحُ : ضَرْبٌ مِنَ الْبُرُودِ .
وَقَرْدَحُ الرَّجُلِ : أَقْرَبُ مَا يُطَلَبُ إِلَيْهِ ، أَوْ يُطَلَبُ مِنْهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَرْدَحَةُ الْإِفْرَارُ عَلَى الضَّمِيمِ ، وَالصَّبْرُ عَلَى الدَّلِّ .
وَالْمَقْرَدَحُ : الْمَتَدَلُّ الْمُتَصَاعِرُ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)

قَالَ : وَأَوْصَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَازِمٍ بَنِيهِ عِنْدَ مَوْتِهِ فَقَالَ : يَا بَنِي إِذَا أَصَابَتْكُمْ خَطَةٌ ضَمِيمٌ لَا تُطِيقُونَ دَفْعَهَا فَقَرْدَحُوا لَهَا فَإِنْ اضْطَرَّابَكُمْ مِنْهُ أَشَدُّ لِرُسُوحِكُمْ فِيهِ ، ابْنُ الْأَثِيرِ : لَا تَضْطَرُّبُوا لَهُ فَيَزِيدَكُمْ خَبَالًا .
الْقَرَاءُ : الْقَرْدَعَةُ وَالْقَرْدَحَةُ الدَّلُّ .

وَقَالَ فِي الرَّبَاعِيِّ : الْقَرْدَحُ الضَّخْمُ مِنَ الْقَرْدَانِ ^(٣) .

• قَرْدَحِمُ . قَرْدَحِمَةُ : مَوْضِعٌ . الْقَرَاءُ : ذَهَبُوا شَعَالِيلَ بِقَرْدَحِمَةٍ أَيْ تَقَرَّفُوا . قَالَ ابْنُ بَرٍّ : وَفِي الْغَرِيبِ الْمُصَنَّفِ بِقَرْدَحِمَةٍ غَيْرَ مَضْرُوفٍ . وَحَكَى اللَّخْبَانِيُّ فِي نَوَادِرِهِ : ذَهَبَ الْقَوْمُ بِقَنْدَحَرَةٍ وَقَنْدَحَرَةٍ وَقَنْدَحَرَةٍ وَقَنْدَحَرَةٍ إِذَا تَقَرَّفُوا .

• قَرْدَسُ . الْقَرْدَسَةُ : الشَّدَّةُ وَالصَّلَابَةُ . وَقَرْدُوسٌ : أَبُو قَبِيلَةٍ مِنَ الْعَرَبِ ، وَهُوَ مِنْهُ .

(٣) قوله : « القردح الضخم ... إلخ » كالقردوح كمصفور . والقردوحة والقردحة ، بالضم فيها ، شيء كالجوزة في حلق المراهق . والمقردح كمدحرج : الذي يحىء بعد السكيت ، وهو العاشر من خيل الحلبة .

واقردح لي : تجئني علي . والمقردح المستعد للشر . زاده المجد ، وزاد أيضاً : قرشح : وثب وثباً مقارباً .

• قودع • القُدُوعَةُ : الزَّاوِيَةُ فِي شِعْبٍ أَوْ جَبَلٍ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

مِنْ اللَّيَالِي مَاوَاهَا الْقَرَادِيعُ
الْقَرَاءُ : الْقَرْدَعَةُ وَالْقَرْدَحَةُ الدَّلُّ .

وَالْقَرْدَعُ ، يَفْتَحُ الدَّلَّ ، وَيُقَالُ
يَكْسِرُهَا : قَمْلُ الْإِبِلِ كَالْقِرْطَعِ وَالْقِرْطَعُ ،
وَقِيلَ : هُوَ الْقَرْدَعُ ، وَاحِدُهُ قَرْدَعَةٌ وَقَرْدَعَةٌ .
الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ هَرْنَعٍ : الْهَرْنُوغُ
الْقَمْلَةُ الصَّغِيرَةُ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ الْقَرْدُوغُ .

• قودم • الْقَرْدُمَانِيُّ وَالْقَرْدُمَانِيَّةُ : سِلَاحٌ
مُعَدٌّ كَانَتْ الْفَرْسُ وَالْأَكَاسِيَةُ تَذْخِرُهُ فِي
خَزَائِنِهَا ، أَصْلُهُ بِالْفَارْسِيَّةِ كَرْدَمَانِدْ ، مَعْنَاهُ
عَمَلٌ وَبَقِي ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَكَذَا حَكَاهُ
أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ ، وَقَالَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَرَاهُ فَارِسِيًّا ، وَأَنْشَدَ لِلْبَيْدِ :
فَحِمَّةٌ ذَفَرَاءُ تُزَيُّ بِالْعَرَى
قَرْدُمَانِيًّا وَتَرْكَأُ كَالْبَصَلِ

قَالَ : الْقَرْدُمَانِيَّةُ الدُّرُوعُ الْعَلِيظَةُ مِثْلُ الثَّوْبِ
الْكُرْدُوَانِيِّ . وَيُقَالُ : الْقَرْدُمَانِيُّ ضَرْبٌ مِنَ
الدُّرُوعِ .

الْجَوْهَرِيُّ : الْقَرْدُمَانِيُّ ، مَقْصُورٌ : دَوَاءٌ
وَهُوَ كَرُوبَا ، رُومِيٌّ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : كَرُوبَا
مِثْلُ زَكْرِيَا ، وَقَالَ ابْنُ مَنصُورٍ الْجَوَالِيْقِيُّ :
هُوَ مَمْدُودٌ ، كَرُوبَا ، يَفْتَحُ الرِّاءَ وَسُكُونُ
الْوَاوِ وَتَخْفِيفُ الْيَاءِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ :
الْقَرْدُمَانِيُّ قَبَاءٌ مَخْشُوعٌ يَتَّخِذُ لِلْحَرْبِ ، فَارِسِيٌّ
مُعَرَّبٌ يُقَالُ لَهُ كَبَرُ الْرُومِيَّةِ أَوْ بِالْبَطْنِيَّةِ ،
وَأَنْشَدَ بَيْتَ لَبِيدٍ . وَيُقَالُ : الْقَرْدُمَانِيُّ ضَرْبٌ
مِنَ الدُّرُوعِ ، وَيُقَالُ : هُوَ الْمُعَفَّرُ ، وَقَالَ
بَعْضُهُمْ : إِذَا كَانَ لِلْبَيْضَةِ مِغْفَرٌ فَهِيَ
قَرْدُمَانِيَّةٌ ، قَالَ : وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ ، لِأَنَّهُ

قَالَ بَعْدَ الْبَيْتِ :
أَحْكَمَ الْجَنِيِّ مِنْ عَوْدَانِيَا
كُلَّ حِرْبَاءٍ إِذَا أَكْرَهَ صَلَّ
قَالَ : فَدَلَّ عَلَى أَنَّهَا الدَّرْعُ ، وَقِيلَ :
الْقَرْدُمَانُ أَصْلٌ لِلْحَدِيدِ وَمَا يَعْمَلُ مِنْهُ ،

بِالْفَارْسِيَّةِ ، وَقِيلَ : بَلْ هُوَ بَلَدٌ يَعْمَلُ فِيهِ
الْحَدِيدُ (عَنِ السَّرَافِيِّ) .

• قودن • التَّهْذِيبُ فِي الرَّبَاعِيِّ : خُذْ بِقَرْدَنِهِ
وَكَرْدَنِهِ وَكَرْدُو ، أَيْ بِقَفَاهُ .

• قودر • الْقَرُّ : الْبَرْدُ عَامَّةً ، بِالضَّمِّ ، وَقَالَ
بَعْضُهُمْ : الْقَرُّ فِي الشَّتَاءِ وَالْبَرْدُ فِي الشَّتَاءِ ،
وَالصَّيْفِ ، يُقَالُ : هَذَا يَوْمٌ ذُو قَرٍّ ، أَيْ
ذُو بَرْدٍ .

وَالْقَرَّةُ : مَا أَصَابَ الْإِنْسَانَ وَغَيْرَهُ مِنَ
الْقَرِّ .

وَالْقَرَّةُ أَيْضًا : الْبَرْدُ . يُقَالُ : أَشَدُّ
الْعَطَشِ حِرَّةٌ عَلَى قَرَّةٍ ، وَرَبَّاهُ قَالُوا : أَحَدُ
حِرَّةٍ عَلَى قَرَّةٍ ، وَيُقَالُ أَيْضًا : ذَهَبَتْ
قَرَّتُهَا ، أَيْ الْوَقْتُ الَّذِي يَأْتِي فِيهِ الْمَرَضُ ،
وَالهَاءُ لِلْعَلَّةِ ، وَمِثْلُ الْعَرَبِ لِلَّذِي يُظْهَرُ خِلَافَ
مَا يُضْمِرُ : حِرَّةٌ تَحْتَ قَرَّةٍ ، وَجَعَلُوا الْحَارَّ
الشَّدِيدَ مِنْ قَوْلِهِمْ اسْتَحَرَّ الْقَتْلُ ، أَيْ اسْتَدَّ ،
وَقَالُوا : اسْحَرَنَ اللَّهُ عَيْنَهُ ! وَالْقَرُّ : الْيَوْمُ
الْبَارِدُ . وَكُلُّ بَارِدٍ : قَرٌّ .

ابْنُ السَّكَيْتِ : الْقَرُورُ الْمَاءُ الْبَارِدُ يُغْسَلُ
بِهِ . يُقَالُ : قَدِ اقْتَرَرْتُ بِهِ وَهُوَ الْبَرْدُ ، وَقَرَّ
يَوْمُنَا ، مِنْ الْقَرِّ . وَقَرَّ الرَّجُلُ : أَصَابَهُ الْقَرُّ .
وَأَقَرَّهُ اللَّهُ : مَنَّ الْقَرُّ ، فَهُوَ مَقْرُورٌ عَلَى غَيْرِ
قِيَاسٍ ، كَأَنَّهُ بَنِيَ عَلَى قَرٍّ ، وَلَا يُقَالُ قَرَّةٌ .
وَأَقَرَّ الْقَوْمُ : دَخَلُوا فِي الْقَرِّ . وَيَوْمٌ مَقْرُورٌ وَقَرٌّ
وَقَارٌّ بَارِدٌ . وَلَيْلَةٌ قَرَّةٌ وَقَارَةٌ ، أَيْ بَارِدَةٌ ،
وَقَدَرْتُ تَقَرُّ وَتَقَرُّ قَرًّا . وَلَيْلَةٌ ذَاتُ قَرَّةٍ ، أَيْ
لَيْلَةٌ ذَاتُ بَرْدٍ ، وَأَصَابَنَا قَرَّةٌ وَقَرَّةٌ ، وَطَعَامٌ
قَارٌّ .

وَرَوَى عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِ مَسْعُودٍ
الْبَدْرِيِّ : بَلَّغْنِي أَنَّكَ تَفْتِي ، وَلَمْ حَارَهَا مِنْ
تَوَلَّى قَارَهَا ، قَالَ شَمِيرٌ : مَعْنَاهُ وَلَمْ شَرَّهَا مِنْ
تَوَلَّى خَيْرَهَا وَوَلَّ شَدِيدَتَهَا مِنْ تَوَلَّى هَيْبَتَهَا ،
جَعَلَ الْحَرَّ كِتَابَةً عَنِ الشَّرِّ وَالشَّدَّةِ وَالْبَرْدِ
كِتَابَةً عَنِ الْخَيْرِ وَالْهَيْبَةِ . وَالْقَارُّ : فَاعِلٌ مِنَ
الْقَرِّ الْبَرْدِ ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ فِي جِلْدِ

الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ : وَلَمْ حَارَهَا مِنْ تَوَلَّى قَارَهَا ،
وَأَمْتَنَعَ مِنْ جِلْدِهِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يَوْمٌ قَرٌّ ، وَلَا أَقُولُ قَارًا ،
وَلَا أَقُولُ يَوْمٌ حَرٌّ . وَقَالَ : تَحَرَّطَتِ الْأَرْضُ
وَالْيَوْمُ قَرٌّ . وَقِيلَ لِرَجُلٍ مَا تَكْرَأُ أَشْنَانُكَ ؟
فَقَالَ : أَكُلُّ الْحَارِّ وَشَرُّبُ الْقَارِّ . وَفِي حَدِيثِ
أُمِّ زَرْعٍ : لَا حَرَّ وَلَا قَرٌّ ، الْقَرُّ : الْبَرْدُ ،
أَرَادَتْ أَنَّهُ لَا دُوحَ وَلَا دُوبَرَدَ فَهُوَ مُعْتَدِلٌ ،
أَرَادَتْ بِالْحَرِّ وَالْبَرْدِ الْكِتَابَةَ عَنِ الْأَدَى ،
فَالْحَرُّ عَنْ قَلِيلِهِ وَالْبَرْدُ عَنْ كَثِيرِهِ ، وَمِنْهُ
حَدِيثُ خُذِيفَةَ فِي غَزْوَةِ الْخَثْدَقِ : فَلَمَّا
أَخْبَرْتُهُ خَبَرَ الْقَوْمِ وَقَرَّرْتُ قِرْرَتِي ، أَيْ لَمَّا
سَكَنْتُ وَجَدْتُ مَسَّ الْبَرْدِ . وَفِي حَدِيثِ
عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ : لَقَرَصُ بَرٍّ بِأَبْطَحِ
قُرَى ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : سِئْلُ شَمِيرٍ عَنْ هَذَا
فَقَالَ : لَا أَعْرِفُهُ إِلَّا أَنَّ يَكُونُ مِنَ الْقَرِّ الْبَرْدِ .
وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : قَرَّ يَوْمُنَا يَقَرُّ ، وَيَقَرُّ لَعَةً
قَلِيلَةً .

وَالْقَرَارَةُ : مَا بَقِيَ فِي الْقَدْرِ بَعْدَ الْقَرْفِ
مِنْهَا . وَقَرَّ الْقَدْرُ يَقْرُهَا قَرًّا : قَرَعَ مَا فِيهَا مِنْ
الطَّبِيخِ ، وَصَبَّ فِيهَا مَاءً بَارِدًا كَيْلًا
تَحْتَرِقُ ، وَالْقَرَّةُ وَالْقَرَّةُ وَالْقَرَارَةُ وَالْقَرَارَةُ
وَالْقَرُورَةُ ، كُلُّهُ : اسْمٌ ذَلِكَ الْمَاءِ . وَكُلُّ
مَا لَوَّقَ بِاسْفَلِ الْقَدْرِ مِنْ مَرَقٍ أَوْ حُطَامٍ تَابِلٍ
مُحْتَرِقٍ أَوْ سَمْنٍ أَوْ غَيْرِهِ : قَرَّةٌ وَقَرَارَةٌ
وَقَرَّةٌ ، يَضُمُّ الْقَافَ وَالرَّاءَ ، وَقَرَّةٌ ،
وَقَرَّرَهَا وَقَرَّرَهَا : أَخَذَهَا وَاتَّخَذَهَا .
يُقَالُ : قَدِ اقْتَرَرْتُ الْقَدْرَ وَقَدِ قَرَّرْتُهَا إِذَا
طَبَخْتَ فِيهَا حَتَّى يَلْصَقَ بِاسْفَلِهَا ، وَأَقَرَّرْتُهَا
إِذَا نَزَعْتَ مَا فِيهَا مِمَّا لَصِقَ بِهَا (عَنْ
أَبِي زَيْدٍ) .

وَالْقَرُّ : صَبُّ الْمَاءِ دَفْعَةً وَاحِدَةً .
وَتَقَرَّرْتُ الْإِبِلَ : صَبَّتُ بَوْلَهَا عَلَى
أَرْجُلِهَا . وَتَقَرَّرْتُ : أَكَلْتُ الْبَيْسَ فَتَحَرَّتْ
أَبْوَالُهَا . وَالْإِقْرَارُ : أَنْ تَأْكُلَ الثَّاقَةَ الْبَيْسَ
وَالْحِجَّةَ فَيَتَعَدَّ عَلَيْهَا الشَّحْمُ ، فَيُتَوَلَّى فِي
رِجْلَيْهَا مِنْ خُكُورَةِ بَوْلِهَا . وَيُقَالُ : تَقَرَّرْتُ
الْإِبِلَ فِي أَسْقِهَا ، وَقَرَّتْ تَقَرُّ : نَهَلَتْ وَلَمْ

تَعْلُ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ :
حَتَّى إِذَا قَرَّتْ وَلَمَّا تَقَرَّرَ
وَجَهَرَتْ أَجَنَّةٌ لَمْ تَجْهَرِ
وَيُرَوَّى أَجَنَّةٌ. وَجَهَرَتْ : كَسَحَتْ. وَأَجَنَّةٌ :
مُتَغَيِّرَةٌ ، وَمَنْ رَوَاهُ أَجَنَّةٌ أَرَادَ أَمْوَاهُ مُتَدَفِّقَةً ،
عَلَى التَّشْبِيهِ بِأَجَنَّةِ الْحَوَامِلِ . وَقَرَّرَتْ النَّاقَةُ
بِبَوْلِهَا تَقَرِيرًا إِذَا رَمَتْ بِهِ قَرَّةً بَعْدَ قَرَّةٍ ، أَيْ
دَفْعَةً بَعْدَ دَفْعَةٍ خَائِرًا مِنْ أَكْلِ الْحِجَةِ ؛ قَالَ
الرَّاجِزُ :

بُنَشِقُهُ فُضْفَاضَ بَوْلٍ كَالصَّبْرِ
فِي مُنْخَرِيهِ قُرًّا بَعْدَ قُرٍّ
قُرًّا بَعْدَ قُرٍّ ، أَيْ حُسُوَةً بَعْدَ حُسُوَةٍ ، وَنَشَقَةٌ
بَعْدَ نَشَقَةٍ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : إِذَا لَفَحَتْ النَّاقَةُ
فِيهِ مُيْرَ وَقَارِحَ ، وَقِيلَ : إِنْ الْإِفْتِرَارَ
السَّمْنِ ، تَقُولُ : اقْتَرَبَ النَّاقَةُ سَمِنَتْ ؛
وَأَنْشَدَ لِأَبِي ذُوَيْبٍ الْهَذَلِيُّ يَصِفُ طَيِّبَةً :

بِهِ أَبْلَتْ شَهْرِي رُبْعٍ كِلَاهُمَا (١)
فَقَدْ مَارَ فِيهَا نَسُوهَا وَافْتِرَاؤها
نَسُوهَا : بَدَأَ سَمِنَتْهَا ، وَذَلِكَ إِنَّمَا يَكُونُ فِي
أَوَّلِ الرُّبْعِ إِذَا أَكَلَتْ الرُّطْبَ ؛ وَافْتِرَاؤها :
نِهَابُهُ سَمِنَتْهَا ، وَذَلِكَ إِنَّمَا يَكُونُ إِذَا أَكَلَتْ
الْيَبِسَ وَبُزُورَ الصَّخْرَاءِ فَعَقَدَتْ عَلَيْهَا
الشَّحْمَ .

وَقَرَّ الْكَلَامُ وَالْحَدِيثُ فِي أَذْنِهِ يَقْرَهُ قَرًّا :
قَرَعَهُ وَصَبَّهُ فِيهَا ، وَقِيلَ هُوَ إِذَا سَارَهُ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَرُّ تَرْبِيدُ الْكَلَامِ فِي أَذْنِ
الْأَنْبَكَمِ حَتَّى يَنْهَمَهُ . شَعِيرٌ : قَرَّتْ الْكَلَامَ
فِي أَذْنِهِ أَقْرَهُ قَرًّا ، وَهُوَ أَنْ تَضَعَ فَالِكَ عَلَى أَذْنِهِ
فَتَجْهَرُ بِكَلَامِكَ كَمَا يُفْعَلُ بِالْأَصَمِّ ، وَالْأَمْرُ :
قَرُّ . وَيَقَالُ : اقْرَرْتُ الْكَلَامَ لِغُلَّانٍ إِقْرَارًا ،
أَيْ بَيَّنَّتُهُ حَتَّى عَرَفَهُ .

وَفِي حَدِيثِ اسْتِرْقَاقِ السَّمْعِ : بَأْنَى
الشَّيْطَانُ فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ فَيَأْتِي بِهَا إِلَى

(١) قوله : « به أبلت شهرى ربع كلاًهما »
كذا بالأصل هنا . وأنشده في « أبل » بها أبلت ...
والرواية في الصحاح والتعذيب :
به أبلت شهرى ربع كليهما
وهى الصواب .

الكاهنِ قَيَّرَهَا فِي أَذْنِهِ كَمَا تَقَرُّ الْقَارُورَةُ إِذَا
أُفْرِغَ فِيهَا ، وَفِي رِوَايَةٍ : فَيَقْدِفُهَا فِي أَذْنِ وَلِيِّهِ
كَفَرَّ الدَّجَاجَةِ ؛ الْقَرُّ : تَرْبِيدُ الْكَلَامِ فِي
أَذْنِ الْمُخَاطَبِ حَتَّى يَنْهَمَهُ .

وَقَرَّ الدَّجَاجَةُ : صَوَّئَهَا إِذَا قَطَعَتْهُ ،
يُقَالُ : قَرَّتْ تَقَرُّ قَرًّا وَقَرِيرًا ، فَإِنْ رَدَدَتْهُ
قُلْتُ : قَرَّرْتُ قَرَّرَةً ، وَيُرَوَّى : كَفَّرَ
الرَّجَاجَةَ ، أَيْ كَصَّوئَهَا إِذَا صُبَّ فِيهَا الْمَاءُ .
وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : تَنْزِلُ الْمَلَائِكَةُ فِي
الْعَنَانِ ، وَهِيَ السَّحَابُ ، فَيَتَحَدَّثُونَ
مَا عَلِمُوا بِهِ مِمَّا لَمْ يَنْزِلْ مِنَ الْأَمْرِ ، فَيَأْتِي
الشَّيْطَانُ فَيَسْمَعُ فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ فَيَأْتِي بِهَا إِلَى
الْكَاهِنِ ، فَيَقْرِئُهَا فِي أَذْنِهِ كَمَا تَقَرُّ الْقَارُورَةُ إِذَا
أُفْرِغَ فِيهَا مَائَةً كَذِبَةٍ (٢) .

وَالْقَرُّ : الْفُرُوجُ .
وَاقْرَأَ بِالْمَاءِ الْبَارِدِ : اغْتَسَلَ . وَالْقَرُورُ :
الْمَاءُ الْبَارِدُ يُغْتَسَلُ بِهِ . وَاقْرَرْتُ بِالْقَرُورِ :
اغْتَسَلْتُ بِهِ . وَقَرَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ يَقْرَهُ : صَبَّهُ :
وَالْقَرُّ : مَصْدَرٌ قَرَّ عَلَيْهِ دَلُومًا يَقْرَهُ قَرًّا ،
وَقَرَّرْتُ عَلَى رَأْسِهِ دَلُومًا مِنْ مَاءٍ بَارِدٍ ، أَيْ
صَبَبْتُهُ .

وَالْقَرُّ ، بِالضَّمِّ : الْقَرَارُ فِي الْمَكَانِ ،
تَقُولُ مِنْهُ قَرَّرْتُ بِالْمَكَانِ ، بِالْكَسْرِ ، أَقَرُّ
قَرَارًا وَقَرَّرْتُ أَيْضًا ، بِالْفَتْحِ ، أَقَرُّ قَرَارًا
وَقَرُورًا ، وَقَرَّ بِالْمَكَانِ يَقَرُّ وَيَقَرُّ ، وَالْأَوَّلُ
أَعْلَى ؛ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : أَعْنَى أَنَّ فَعَلَ
يَفْعَلُ ، هُنَا أَكْثَرُ مِنْ فَعَلَ يَفْعَلُ ، قَرَارًا
وَقَرُورًا وَقَرًّا وَتَقَرَّرَةً وَتَقَرُّ ، وَالْآخِرَةُ شَادَّةٌ ،
وَاسْتَقَرَّ وَتَقَارَّ وَاقْرَرَهُ فِيهِ وَعَلَيْهِ . وَقَرَّرَهُ وَأَقْرَهُ
فِي مَكَانِهِ فَاسْتَقَرَّ . وَقُلْنَا مَا يَتَقَارُّ فِي مَكَانِهِ ،
أَيْ مَا يَسْتَقِرُّ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى : اقْرَرْتُ
الصَّلَاةَ بِالْبَلِّ وَالزَّكَاةَ ، وَرَوَى : قَرَّتْ ، أَيْ
اسْتَقَرَّتْ مَعَهَا وَقَرَّتْ بِهَا ، يَعْنِي أَنَّ الصَّلَاةَ

(٢) قوله : « إذا أفرغ فيها مائة كذبة » كذا
بالأصل ، ولم يذكر هذا الحديث في النهاية ، ولعله
سقط بعد قوله : إذا أفرغ فيها شيء . ولعل
الصواب : فيزيد فيها مائة كذبة .

مَقْرُونَةٌ بِالْبَلِّ ، وَهُوَ الصَّدَقُ وَجِاعُ الْحَبْرِ ،
وَأَنَّهَا مَقْرُونَةٌ بِالزَّكَاةِ فِي الْقُرْآنِ مَذْكُورَةٌ
مَعَهَا . وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ : فَلَمْ أَتَقَارَّ أَنْ
قُمْتُ ، أَيْ لَمْ أَلْبَسْ ، وَأَصْلُهُ اتَّقَارَّرُ ،
فَأَذْغَمَتِ الرَّاءُ فِي الرَّاءِ . وَفِي حَدِيثِ نَازِلِ
مَوْلَى عُثْمَانَ : قُلْنَا لِرَبَاحِ بْنِ الْمُعْتَرِفِ :
غَنَّا غِنَاءَ أَهْلِ الْقَرَارِ ، أَيْ أَهْلِ الْحَضَرِ
الْمُسْتَقَرِّينَ فِي مَنَازِلِهِمْ ، لَا غِنَاءَ أَهْلِ الْبَدْوِ
الَّذِينَ لَا يَزَالُونَ مُتَقَلِّبِينَ .

الْبَيْتُ : اقْرَرْتُ الشَّيْءَ فِي مَقَرِّهِ لَيَقَرَّ .
وَقُلْنَا قَارًّا : سَاكِنًا ، وَمَا يَتَقَارُّ فِي مَكَانِهِ .
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ
مُسْتَقَرٌّ » أَيْ قَرَارٌ وَبُيُوتٌ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى :
« لِكُلِّ نَبِيٍّ مُسْتَقَرٌّ » ، أَيْ لِكُلِّ مَا أَنْبَأْتَكُمْ عَنْ
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، غَايَةِ نِهَابِهِ تَرْوُهُ فِي الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ . « وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا » ،
أَيْ لِمَكَانٍ لَا تُجَاوِزُهُ وَقَفًا وَمَحَلًّا وَقِيلَ
لَأَجَلٍ قُدِّرَ لَهَا .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَقَرْنَ » وَقَرْنَ ، هُوَ
كَفَرْلِكَ ظَلْنِ وَظَلْنِ ، وَقَرْنَ عَلَى اقْرَرْنَ ،
كَظَلْنَ عَلَى أَظَلَّنَّ ، وَقَرْنَ عَلَى اقْرَرْنَ كَظَلْنَ
عَلَى أَظَلَّنَّ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : « قَرْنَ فِي
بُيُوتِكُنَّ » ، هُوَ مِنَ الْوَقَارِ . وَقَرَّا عَاصِمٌ وَأَهْلُ
الْمَدِينَةِ : « وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ » ، قَالَ
وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ مِنَ الْوَقَارِ وَلَكِنْ يَرَى أَنَّهُمْ
إِنَّمَا أَرَادُوا : وَاقْرَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ، فَحَدَّثَ
الرَّاءُ الْأَوَّلَى وَحَوَّلَتْ فَتَحَّتْهَا فِي الْقَافِ ، كَمَا
قَالُوا : هَلْ أَحَسَّتِ صَاحِبِيكَ ، وَكَمَا يُقَالُ
فَظَلَّمْتُ ، يُرِيدُ فَظَلَلْتُكُمْ ؛ قَالَ : وَمِنْ الْعَرَبِ
مَنْ يَقُولُ : وَاقْرَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ، فَإِنْ قَالَ
قَائِلٌ : وَقَرْنَ ، يُرِيدُ وَاقْرَرْنَ فَتَحَوَّلَ كَسَرُهُ
الرَّاءُ إِذَا اسْتَقَطَّتْ إِلَى الْقَافِ ، كَانَ وَجْهًا ؛
قَالَ : وَلَمْ تَجِدْ ذَلِكَ فِي الْوَجْهَيْنِ مُسْتَعْمَلًا
فِي كَلَامِ الْعَرَبِ إِلَّا فِي فَعَلْتُمْ وَفَعَلْتُمْ ، فَإِنْ قَالَ
فَاعْمَا فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْمُسْتَقْبَلِ فَلَا ، إِلَّا أَنَّهُ
جَوَزَ ذَلِكَ لِأَنَّ الْكَلَامَ فِي السُّوَةِ سَاكِئَةٌ فِي
فَعَلْتُمْ وَيَفْعَلْتُمْ فَجَازَ ذَلِكَ ؛ قَالَ : وَقَدْ قَالَ
أَعْرَابِيٌّ مِنْ بَنِي نُسَيْرٍ : يَنْحَطُّنَ مِنَ الْجَبَلِ ،

يُرِيدُ يَنْحَطِّطَنَّ ، فَهَذَا يُقَوِّى ذَلِكَ . وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : « وَقَرْنٌ فِي بَيُونَتَيْنِ » ، عِنْدِي مِنَ الْقَرَارِ ، وَكَذَلِكَ مَنْ قَرَأَ « وَقَرْنٌ » فَهُوَ مِنَ الْقَرَارِ ، وَقَالَ : قَرَرْتُ بِالْمَكَانِ أَقْرُ وَقَرَرْتُ أَقْرُ .

وَقَارَةٌ مَقَارَةٌ أَيْ قَرَّ مَعَهُ وَسَكَنَ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : قَارُوا الصَّلَاةَ ، هُوَ مِنَ الْقَرَارِ لَا مِنَ الْوَقَارِ ، وَمَعْنَاهُ السُّكُونُ ، أَيْ اسْكُنُوا فِيهَا وَلَا تَحَرَّكُوا وَلَا تَعْبَثُوا ، وَهُوَ تَفَاعُلٌ ، مِنَ الْقَرَارِ .

وَتَقَرَّرَ الْإِنْسَانُ بِالشَّيْءِ : جَعَلَهُ فِي قَرَارِهِ ، وَقَرَرْتُ عِنْدَهُ الْحَبْرَ حَتَّى اسْتَقَرَّ . وَالْقَرُورُ مِنَ النِّسَاءِ : الَّتِي تَقَرَّرُهَا يُضَنَعُ بِهَا لَا تُرَدُّ الْمُقْبِلَ وَالْمُرَادُ (عَنِ اللَّحْيَانِ) ، كَأَنَّهَا تَقَرَّرُ وَتَسْكُنُ وَلَا تَنْفِرُ مِنَ الرِّبَةِ .

وَالْقَرَرُ : الْقَاعُ الْأَمْلَسُ ، وَقِيلَ : الْمُسْتَوَى الْأَمْلَسُ الَّذِي لَا شَيْءَ فِيهِ .

وَالْقَارَةُ وَالْقَرَارُ : مَا قَرَّ فِيهِ الْمَاءُ . وَالْقَرَارُ وَالْقَارَةُ مِنَ الْأَرْضِ : الْمُطْمَئِنُّ الْمُسْتَقَرُّ ، وَقِيلَ : هُوَ الْقَاعُ الْمُسْتَدِيرُ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقَارَةُ كُلُّ مُطْمَئِنٍّ اِنْدَفَعَ إِلَيْهِ الْمَاءُ فَاسْتَقَرَّ فِيهِ ، قَالَ : وَهِيَ مِنْ مَكَارِمِ الْأَرْضِ إِذَا كَانَتْ سَهْوَةً . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَذَكَرَ عَلِيًّا فَقَالَ : عَلِمَ إِلَى عَلَيْهِ كَالْقَارَةِ فِي الْمُتَعَجَّرِ ، الْقَارَةُ الْمُطْمَئِنُّ مِنَ الْأَرْضِ وَمَا يَسْتَقَرُّ فِيهِ مَاءُ الْمَطَرِ ، وَجَمَعَهَا الْقَرَارُ . وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ : وَلَحِقَتْ طَائِفَةٌ بِقَرَارِ الْأَوْدِيَةِ .

وَفِي حَدِيثِ الزُّكَافَةِ : يُطْعَمُ لَهُ بِقَاعِ قَرَرٍ ، هُوَ الْمَكَانُ الْمُسْتَوَى . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : كُنْتُ زَمِيلَهُ فِي غَزْوَةِ قَرْقَرَةَ الْكُذَرِ ، هِيَ غَزْوَةُ مَعْرُوفَةَ ، وَالْكَذَرُ : مَاءٌ لَيْسَ سَلِيمٌ . وَالْقَرْقَرُ : الْأَرْضُ الْمُسْتَوِيَّةُ ، وَقِيلَ : إِنَّ أَصْلَ الْكُذَرِ طَيْرٌ غَيْرُ سَمِيِّ الْمَوْضِعِ أَوْ الْمَاءِ بِهَا ، وَقَوْلُ أَبِي ذُوَيْبٍ : بِقَرَارٍ قِيَعَانٍ سَقَاها وَابِلٌ

وَإِوَاءٌ فَاتَّجَمَ بُرْهَةٌ لَا يُقْلَعُ قَالَ الْأَضْمَعِيُّ : الْقَرَارُ هُنَا جَمْعُ قَرَارَةٍ ؛

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَإِنَّمَا حَمَلَ الْأَضْمَعِيُّ عَلَى هَذَا قَوْلَهُ ، قِيَعَانٌ لِضَيْفِ الْجَمْعِ إِلَى الْجَمْعِ ، أَلَا تَرَى أَنَّ قَرَارًا هُنَا لَوْ كَانَ وَاحِدًا فَيَكُونُ مِنْ بَابِ سَلٍّ وَسَلٍّ ، لِأَصَافٍ مُفْرَدًا إِلَى جَمْعٍ ؟ وَهَذَا فِيهِ ضَرْبٌ مِنَ التَّنَاسُكِ وَالتَّنَاسُفِ .

ابْنُ شُمَيْلٍ : يُطَوَّنُ الْأَرْضُ قَرَارُهَا ، لِأَنَّ الْمَاءَ يَسْتَقَرُّ فِيهَا . وَيُقَالُ : الْقَرَارُ مُسْتَقَرُّ الْمَاءِ فِي الرِّوَضَةِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمَقَرَّةُ الْحَوْضُ الْكَبِيرُ يُجْمَعُ فِيهِ الْمَاءُ ، وَالْقَارَةُ الْقَاعُ الْمُسْتَدِيرُ ، وَالْقَرْقَرَةُ الْأَرْضُ الْمَلْسَاءُ لَيْسَتْ بِجَدٍّ وَاسِعَةٍ ، فَإِذَا اتَّسَعَتْ غَلَبَ عَلَيْهَا اسْمُ التَّذْكِيرِ فَقَالُوا قَرَقَرٌ ، وَقَالَ عُبَيْدٌ :

تُرْجَى مَرَابِعَهَا فِي قَرَقَرٍ ضَاحِيٍّ (١)

قَالَ : وَالْقَرْقُ مِثْلُ الْقَرْقَرِ سَوَاءٌ . وَقَالَ ابْنُ أَحْمَرَ : الْقَرْقَرَةُ وَسَطُ الْقَاعِ وَوَسْطُ الْغَائِطِ الْمَكَانُ الْأَجْرَدُ مِنْهُ لَا شَجَرَ فِيهِ وَلَا دَفًّا وَلَا حِجَارَةً ، إِنَّمَا هِيَ طِينٌ لَيْسَتْ بِجَبَلٍ وَلَا قَفٍّ ، وَعَرَضُهَا نَحْوُ مِنْ عَشْرَةِ أَذْرُعٍ أَوْ أَقَلٍّ ، وَكَذَلِكَ طُولُهَا ، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « ذَاتَ قَرَارٍ وَمَعِينٍ » ، هُوَ الْمَكَانُ الْمُطْمَئِنُّ الَّذِي يَسْتَقَرُّ فِيهِ الْمَاءُ . وَيُقَالُ لِلرِّوَضَةِ الْمُنْحَفِضَةِ : الْقَارَةُ .

وَصَارَ الْأَمْرُ إِلَى قَرَارِهِ وَمُسْتَقَرِّهِ : تَنَاضَى وَتَبَتَّ .

وَقَوْلُهُمْ عِنْدَ شِدَّةٍ تُصِيبُهُمْ : صَابَتْ بِقَرٍّ ، أَيْ صَارَتْ الشَّدَّةُ إِلَى قَرَارِهَا ، وَرَبَّمَا قَالُوا : وَقَعَتْ بِقَرٍّ ، وَقَالَ ثَعْلَبٌ : مَعْنَاهُ وَقَعَتْ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يَبْنَى . أَبُو عُبَيْدٍ فِي بَابِ الشَّدَّةِ : صَابَتْ بِقَرٍّ إِذَا نَزَلَتْ بِهِمْ شِدَّةٌ ، قَالَ : وَإِنَّمَا هُوَ مِثْلُ الْأَضْمَعِيِّ : وَقَعَ الْأَمْرُ بِقَرِّهِ ، أَيْ بِمُسْتَقَرِّهِ ، وَأَنشَدَ : لَعَمْرُكَ مَا قَلْبِي عَلَى أَهْلِهِ بِحَرٍّ وَلَا مُقْصِرٍ يَوْمًا فَيَأْتِنِي بِقَرٍّ

(١) قوله : « ترعى » بالراء والحاء المعجمة في التهذيب : « ترعى » بالزاي والهم ، وبالبناء للمفعول . [عبد الله]

أَيْ بِمُسْتَقَرِّهِ ، وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ : تُرْجِيهَا وَقَدْ وَقَعَتْ بِقَرٍّ كَمَا تُرْجُو أَصَاغِرَهَا عَنِيْبٌ وَيُقَالُ لِلثَّائِرِ إِذَا صَادَفَ ثَأْرَهُ : وَقَعَتْ بِقَرٍّ ، أَيْ صَادَفَ قَوَادِكُ مَا كَانَ مُتَطَلِّعًا إِلَيْهِ فَتَقَرَّ ، قَالَ الشَّمَاخُ :

كَأَنَّهَا وَإِنَّ أَيَّامَ تَوْبَتِهِ مِنْ قَرَرٍ الْعَيْنِ مُجْتَابًا دِيَابُودُ أَيْ كَأَنَّهَا مِنْ رِضَاهُمَا بِمَرْتَبَتِهَا وَتَرَكِ الْإِسْتِدْبَالَ بِهِ مُجْتَابًا تَوْبِ فَاحِرٍ ، فَهَمَّا مَسْرُورَانِ بِهِ ، قَالَ الْمُتَدَرِّجُ : فَعَرَضَ هَذَا الْقَوْلُ عَلَى ثَعْلَبٍ فَقَالَ هَذَا الْكَلَامُ ، أَيْ سَكَنَ اللَّهُ عَيْنَهُ بِالْظُّنِّ إِلَى مَا يَحِبُّ . وَيُقَالُ لِلرُّجُلِ : قَرَارٌ ، أَيْ قَرَّ وَاسْكُنَ .

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَرَّتْ عَيْنُهُ تَقَرَّرَ ، هَذِهِ أَعْلَى (عَنْ ثَعْلَبٍ) ، أَعْنَى فَعَلَتْ تَفَعَّلَ ، وَقَرَّتْ تَقَرَّرَ قَرَّةً وَقَرَّةً (الْآخِرَةُ عَنْ ثَعْلَبٍ) ، وَقَالَ : هِيَ مَصْدَرٌ ، وَقُرُورًا ، وَهِيَ ضِدُّ سَخَنَتْ ، قَالَ : وَلِذَلِكَ اخْتَارَ بَعْضُهُمْ أَنَّ يَكُونَ قَرَّتْ فَعَلَتْ لِيَجِيءَ بِهَا عَلَى بَنَاءِ ضِدِّهَا ، قَالَ : وَاخْتَلَفُوا فِي اسْتِيفَاقِ ذَلِكَ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَعْنَاهُ بَرَدَتْ وَانْقَطَعَ بُكَاءُهَا وَاسْتِخْرَارُهَا بِاللَّذَمِّ ، فَإِنَّ لِلْسُّرُورِ دَمْعَةً بَارِدَةً ، وَلِلْحُزَنِ دَمْعَةً حَارَةً ، وَقِيلَ : هُوَ مِنَ الْقَرَارِ ، أَيْ رَأَتْ مَا كَانَتْ مُشَوِّقَةً إِلَيْهِ فَتَقَرَّتْ وَنَامَتْ . وَأَقَرَّ اللَّهُ عَيْنَهُ وَبَعَيْنَهُ ، وَقِيلَ : أَعْطَاهُ حَتَّى تَقَرَّ فَلَا تَطْمَحَ إِلَى مَنْ هُوَ قَوْفُهُ ، وَيُقَالُ : حَتَّى تَبْرُدَ وَلَا تَسْخَنَ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ ، قَرَّتْ عَيْنُهُ مَأْخُودٌ مِنَ الْقُرُورِ ، وَهُوَ اللَّذَمُّ الْبَارِدُ يَخْرُجُ مَعَ الْفَرَحِ ، وَقِيلَ : هُوَ مِنَ الْقَرَارِ ، وَهُوَ الْهَدُوءُ ، وَقَالَ الْأَضْمَعِيُّ : أَبْرَدَ اللَّهُ دَمْعَتَهُ ، لِأَنَّ دَمْعَةَ السُّرُورِ بَارِدَةٌ . وَأَقَرَّ اللَّهُ عَيْنَهُ : مُشَقٌّ مِنَ الْقُرُورِ ، وَهُوَ الْمَاءُ الْبَارِدُ ، وَقِيلَ : أَقَرَّ اللَّهُ عَيْنَكَ ، أَيْ صَادَفَتْ مَا يُرْضِيكَ فَتَقَرَّرَ عَيْنُكَ مِنَ التَّنَطُّرِ إِلَى غَيْرِهِ ، وَرَضِيَ أَبُو الْعَبَّاسِ هَذَا الْقَوْلَ وَاخْتَارَهُ ، وَقَالَ أَبُو طَالِبٍ : أَقَرَّ اللَّهُ عَيْنَهُ أَنَامَ اللَّهُ عَيْنَهُ ، وَالْمَعْنَى صَادَفَ سُورًا يَذْهَبُ سَهْرُهُ فَيَنَامُ ؛

وَأَشَدَّ :

أَقْرَبُ بِهِ مَوَالِيكَ الْعِيُونَا

أَيُّ نَامَتْ عِيُونُهُمْ لَمَّا ظَفَرُوا بِمَا أَرَادُوا .
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَكُلِّي وَاشْرَبِي وَفَرِّي عَيْنًا » ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ ، أَيُّ طَبِيبِي نَفْسًا ، قَالَ : وَإِنَّا نَصِيبُ الْعَيْنَ لِأَنَّ الْفِعْلَ كَانَ لَهَا فَصِيرَتُهُ لِلْمَرْأَةِ ، مَعْنَاهُ لَتَقَرَّ عَيْنُكَ ، فَإِذَا حَوَّلَ الْفِعْلَ عَنْ صَاحِبِهِ نُصِبَ صَاحِبُ الْفِعْلِ عَلَى التَّفْسِيرِ .

وَعَيْنٌ قَرِيرَةٌ : قَارَةٌ ، وَقَرَّتْهَا : مَا قَرَّتْ بِهِ . وَالْقَرَّةُ : كُلُّ شَيْءٍ قَرَّتْ بِهِ عَيْنُكَ ، وَالْقَرَّةُ (١) : مَصْدَرُ قَرَّتِ الْعَيْنُ قَرَّةً . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ » ؛ وَقَرَأَ أَبُو هُرَيْرَةَ : « مِنْ قُرَاتٍ أَعْيُنٍ » ، وَرَوَاهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . وَفِي حَدِيثِ الْإِسْتِسْقَاءِ : لَوْرَاكَ لَقَرَّتْ عَيْنَاهُ ، أَيُّ لَسَرِ بِذَلِكَ وَفَرِحَ ؛ قَالَ وَحَقِيقَتُهُ أَبْرَدَ اللَّهُ دَمْعَةَ عَيْنَيْهِ ، لِأَنَّ دَمْعَةَ الْفَرَحِ بَارِدَةٌ ؛ وَقِيلَ : أَقْرَبَ اللَّهُ عَيْنَكَ ، أَيُّ بَلَغَكَ أُمْنِيَّتَكَ حَتَّى تَرْضَى نَفْسُكَ وَتَسْكُنَ عَيْنُكَ ، فَلَا تَسْتَشْرِفُ إِلَى غَيْرِهِ ؛ وَرَجُلٌ قَرِيرُ الْعَيْنِ ، وَقَرَّرْتُ بِهِ عَيْنًا ، فَأَنَا أَقْرُ ، وَقَرَّرْتُ أَقْرُ ، وَقَرَّرْتُ فِي الْمَوْضِعِ مِثْلُهَا .

وَيَوْمَ الْقَرِّ : الْيَوْمَ الَّذِي يَلِي عِيدَ النَّحْرِ لِأَنَّ النَّاسَ يَقَرُّونَ فِي مَنَازِلِهِمْ ؛ وَقِيلَ : لِأَنَّهُمْ يَقَرُّونَ بِمَنْى (بَعْنُ كِرَاعٍ) ، أَيُّ يَسْكُونُونَ وَيَقِيمُونَ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَفْضَلُ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمُ النَّحْرِ ، ثُمَّ يَوْمُ الْقَرِّ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : أَرَادَ يَوْمَ الْقَرِّ الْغَدَ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ ، وَهُوَ حَادِي عَشَرَ ذِي الْحِجَّةِ ، سُمِّيَ يَوْمَ الْقَرِّ لِأَنَّ أَهْلَ الْمَوْسِمِ يَوْمَ التَّزْوِجِ وَيَوْمَ عَرَفَةَ وَيَوْمَ النَّحْرِ فِي تَعَبٍ مِنَ الْحَجِّ ، فَإِذَا كَانَ الْغَدَ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ قَرُّوا بِمَنْى ، فَسُمِّيَ يَوْمَ الْقَرِّ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عُثْمَانَ : أَقْرُوا الْأَنْفُسَ حَتَّى تَزْهَقَ ، أَيُّ سَكَنُوا اللَّذَائِحَ حَتَّى تُفَارِقَهَا أَرْوَحُهَا ، وَلَا تُعْجِلُوا سَلَحَهَا وَتَقْطِيعَهَا . وَفِي

(١) قوله : « والقرة مصدر » بفتح القاف وضمتها ، كما في القاموس

حَدِيثُ الْبَرَاءِ : أَنَّهُ اسْتَضَعَبَ ثُمَّ أَرْفَضَ وَأَقْرَ ، أَيُّ سَكَنَ وَأَنفَادَ .

وَمَقَرَّ الرَّجِمَ : أَخْرَجَهَا ، وَمُسْتَقَرَّ الْحَمْلَ مِنْهُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ » ؛ أَيُّ فَلَكُمْ فِي الْأَرْحَامِ مُسْتَقَرٌّ ، وَلَكُمْ فِي الْأَصْلَابِ مُسْتَوْدَعٌ ؛ وَفَرَى : فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ ؛ أَيُّ مُسْتَقَرٌّ فِي الرَّجِمِ ، وَقِيلَ : مُسْتَقَرٌّ فِي الدُّنْيَا مُوْجُودٌ ، وَمُسْتَوْدَعٌ فِي الْأَصْلَابِ لَمْ يُخْلَقْ بَعْدُ ؛ وَقَالَ اللَّيْثُ : الْمُسْتَقَرُّ مَا وُلِدَ مِنَ الْخَلْقِ وَظَهَرَ عَلَى الْأَرْضِ وَالْمُسْتَوْدَعُ مَا فِي الْأَرْحَامِ ، وَقِيلَ : مُسْتَقَرُّهَا فِي الْأَصْلَابِ ، وَمُسْتَوْدَعُهَا فِي الْأَرْحَامِ ، وَسَبَقَ ذِكْرُ ذَلِكَ مُسْتَوْدَعٌ فِي حَرْفِ الْعَيْنِ وَقِيلَ : مُسْتَقَرٌّ فِي الْأَحْيَاءِ ، وَمُسْتَوْدَعٌ فِي الْمَيِّتِ .

وَالْقَارُورَةُ : وَاحِدَةُ الْقَوَارِيرِ مِنَ الرَّجَاجِ ، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الْمَرْأَةَ الْقَارُورَةَ ، وَتَكْنِي عَنْهَا بِهَا ، وَالْقَارُورُ : مَا قَرَّ فِيهِ الشَّرَابُ وَغَيْرُهُ وَقِيلَ : لَا يَكُونُ إِلَّا مِنَ الرَّجَاجِ خَاصَّةً . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « قَوَارِيرَا قَوَارِيرَا مِنْ فِضَّةٍ » ؛ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : مَعْنَاهُ أَوَانِي زُجَاجٍ فِي بَيَاضِ الْفِضَّةِ وَصَفَاءِ الْقَوَارِيرِ . قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَهَذَا حَسَنٌ ، فَأَمَّا مَنْ أَلْحَقَ الْأَلْفَ فِي قَوَارِيرِ الْأَخِيرَةِ فَإِنَّهُ زَادَ الْأَلْفَ لِتَعْدِيلِ رَعُوسِ الْآيِ . وَالْقَارُورَةُ : حَدَقَةُ الْعَيْنِ ، عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْقَارُورَةِ مِنَ الرَّجَاجِ لِصَفَائِهَا ، وَأَنَّ الْمُتَأَمِّلَ يَرَى شَخْصَهُ فِيهَا ؛ قَالَ رُوَيْتُهُ :

قَدْ قَلَحَتْ مِنْ سَلْبِي سَلْبَا
قَارُورَةُ الْعَيْنِ فَصَارَتْ وَقْبَا
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَوَارِيرُ شَجَرٌ بِشَبْهِ الدُّلْبِ يُعْمَلُ مِنْهُ الرِّجَالُ وَالْمَوَائِدُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : لَا تَجْشَعْ وَهُوَ يَخْدُو بِالنِّسَاءِ : رَفَقًا بِالْقَوَارِيرِ ؛ أَرَادَ ، ﷺ ، بِالْقَوَارِيرِ النِّسَاءَ ، شَبَّهَهُنَّ بِالْقَوَارِيرِ لِضَعْفِ عَرَائِمِهِنَّ وَقِلَّةِ دَوَامِهِنَّ عَلَى الْعَهْدِ ، وَالْقَوَارِيرُ مِنَ الرَّجَاجِ يُسْرِعُ إِلَيْهَا الْكَسْرُ وَلَا تَقْبَلُ الْجَبَرُ ، وَكَانَ أَنْجَشَةُ يَخْدُو

بِهِنَّ رَكَابَهُنَّ وَيَرْتَجِرُ بِنَسَبِ الشَّعْرِ وَالرَّجَرِ وَرَاءَهُنَّ ، فَلَمْ يَوْمَنْ أَنْ يُصِيبَهُنَّ مَا يَسْمَعْنَ مِنْ رَيْقِ الشَّعْرِ فِيهِنَّ أَوْ يَقَعُ فِي قُلُوبِهِنَّ حُدَاوُهُ ، فَأَمَرَّ أَنْجَشَةً بِالْكَفِّ عَنْ نَشِيدِهِ وَحُدَاوِهِ حِذَارَ صَبَوْنِهِنَّ إِلَى غَيْرِ الْجَمِيلِ ؛ وَقِيلَ : أَرَادَ أَنَّ الْإِبِلَ إِذَا سَمِعَتْ الْحُدَاءَ أَسْرَعَتْ فِي الْمَشْيِ وَأَشْدَّتْ ، فَازْجَعَتِ الرَّايِبَ فَاتَّبَعَتْهُ ، فَتَهَا عَنْ ذَلِكَ ، لِأَنَّ النِّسَاءَ يَضْعُفْنَ عَنْ شِدَّةِ الْحَرَكَةِ . وَوَاحِدَةُ الْقَوَارِيرِ : قَارُورَةٌ ، سُمِّيَتْ بِهَا لِاسْتِقْرَارِ الشَّرَابِ فِيهَا . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى : مَا أَصْبَتْ مُنْذُ وَلِيْتُ عَمَلِي إِلَّا هَذِهِ الْقَوَارِيرُ أَهْدَاهَا إِلَى الدَّهْقَانِ ، هِيَ تَضْعِيفُ قَارُورَةٍ . وَرَوَى عَنْ الْحُطَيْطَةِ أَنَّهُ نَزَلَ يَقُومُ مِنَ الْعَرَبِ فِي أَهْلِهِ فَسَمِعَ شَبَابَهُمْ يَقَعُونَ فَقَالَ : أَغْنَاوْا أَغْنَايَ شَبَابِكُمْ ، فَإِنَّ الْغِنَاءَ رُقِيَّةُ الرُّزَى . وَسَمِعَ سُلَيْمَانَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ غِنَاءَ رَاكِبٍ لَيْلًا ، وَهُوَ فِي مَضْرَبِ لَهْ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ مَنْ يُحْضِرُهُ وَأَمَرَ أَنْ يُخْصَى ، وَقَالَ : مَا تَسْمَعُ أَتْنِي غِنَاءُهُ إِلَّا صَبَتْ إِلَيْهِ ، قَالَ : وَمَا شَبَّهْتُهُ إِلَّا بِالْفَحْلِ يُرْسَلُ فِي الْإِبِلِ يُهْدَرُ فِيهِنَّ فَيَضْبَعُهُنَّ .

وَالْإِقْفَارُ : تَشَبُّعٌ مَا فِي بَطْنِ الْوَادِي مِنْ بَاقِي الرُّطْبِ ، وَذَلِكَ إِذَا هَاجَتْ الْأَرْضُ وَبَسَّتْ مَتْنُهَا . وَالْإِقْفَارُ : اسْتِقْرَارُ مَاءِ الْفَحْلِ فِي رَجَمِ الثَّاقَةِ ؛ قَالَ أَبُو ذُوبَيْبٍ :

فَقَدْ مَارَ فِيهَا نَسُوها وَإِقْفَارُهَا
قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَلَا أَعْرِفُ مِثْلَ هَذَا ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا وَإِلَّا فَهُوَ غَرِيبٌ ظَرِيفٌ ، وَإِنَّمَا عَبَّرَ بِذَلِكَ عَنْهُ أَبُو عُبَيْدٍ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ بِمِثْلِ هَذَا عِلْمٌ ؛ وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْإِقْفَارَ تَشَبُّعُهَا فِي بَطْنِ الْأَوْدِيَةِ الثَّبَاتِ الَّذِي لَمْ تُصَبِّهِ الشَّمْسُ . وَالْإِقْفَارُ : الشَّبَعُ .

وَأَقْرَبُ الثَّاقَةِ : ثَبَّتَ حَمْلُهَا . وَأَقْرَبُ مَاءِ الْفَحْلِ فِي الرَّجَمِ أَيُّ اسْتَقَرَّ . أَبُو زَيْدٍ : اقْفَارُ مَاءِ الْفَحْلِ (١) فِي الرَّجَمِ أَنْ تُبُولَ فِي

(٢) قوله : « اققرار ماء الفحل ... إلخ » كذا بالأصل ، والأمر سهل ، أي علامة اققرار ماء الفحل في الرحم أن تبول ...

رَجُلَيْهَا، وَذَلِكَ مِنْ خُثُورَةِ الْبُولِ يَأْجُرِي
فِي لَحْمِهَا. تَقُولُ: قَدِ اقْتَرَتْ، وَقَدْ اقْتَرَّ
الْمَالُ إِذَا شَبِعَ يُقَالُ ذَلِكَ فِي النَّاسِ
وَعَبِيدِهِمْ. وَنَاقَةُ مُقَرٍّ: عَقَدَتْ مَاءَ الْفَحْلِ
فَأَمْسَكَتْهُ فِي رَحِمِهَا وَلَمْ تُلْقِهِ.

وَالْإِفْرَارُ: الْإِدْعَانُ لِلْحَقِّ وَالْاعْتِرَافُ
بِهِ. أَقَرَّ بِالْحَقِّ، أَيْ اعْتَرَفَ بِهِ. وَقَدْ قَرَّرَهُ
عَلَيْهِ، وَقَرَّرَهُ بِالْحَقِّ غَيْرُهُ حَتَّى أَقَرَّ.

وَالْقَرُّ: مَرْكَبٌ لِلرَّجَالِ بَيْنَ الرَّحْلِ
وَالسَّرَجِ، وَقِيلَ: الْقَرُّ الْهُودُجُ، وَأَنْشَدَ:
كَالْقَرِّ نَاسَتْ قُوَّةَ الْجَرَاجِرِ

وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

فَإِنَّمَا تَرْنِي فِي رِحَالَةِ جَابِرٍ
عَلَى جَرَجٍ كَالْقَرِّ تَخْفِضُ أَكْفَانِي
وَقِيلَ: الْقَرُّ مَرْكَبٌ لِلنِّسَاءِ.

وَالْقَرَارُ: الْعَنَمُ عَامَّةً (عَنِ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ)، وَأَنْشَدَ:

أَسْرَعْتَ فِي قَرَارٍ

كَأَنَّكَ ضَرَارِي

أَرَدْتَ بِأَجْعَارٍ

وَيُخَصَّ نَعْلُ بِهِ الضَّانُ. وَقَالَ

الْأَصْمَعِيُّ: الْقَرَارُ وَالْقَرَارَةُ التَّقْدُّ، وَهُوَ

ضَرْبٌ مِنَ الْقَنْمِ قِصَارُ الْأَرْجْلِ قِبَاحُ

الْوُجُوهِ. الْأَصْمَعِيُّ: الْقَرَارُ التَّقْدُّ مِنَ الشَّاءِ

وَهِيَ صِغَارٌ، وَأَجُودُ الصُّوفِ صُوفُ التَّقْدِ،

وَأَنْشَدَ لِعَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ:

وَالْمَالُ صُوفٌ قَرَارٌ يَلْعَبُونَ بِهِ

عَلَى نِقَادَتِهِ وَافٍ وَمَجْلُومٌ

أَيُّ يَقِلُّ عِنْدَ ذَا، وَيَكْثُرُ عِنْدَ ذَا.

وَالْقَرُّ: الْحَسَا، وَاجِدَتْهَا قَرَّةً (حَكَاهَا

أَبُو حَنِيفَةَ)، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ وَلَا أَذْرَى أَيْ

الْحَسَا عَلَى أَحْسَا الْمَاءِ أَمْ غَيْرُهُ مِنَ الشَّرَابِ.

وَطَوَى الثَّوبَ عَلَى قَرْوٍ: كَقَوْلِكَ عَلَى

غَرْوٍ، أَيْ عَلَى كَسْرِهِ، وَالْقَرُّ وَالْقَرُّ وَالْمَقَرُّ:

كَسْرُ طَيِّ الثَّوبِ.

وَالْمَقَرُّ: مَوْضِعٌ وَسَطٌ كَاطِمَةٌ، وَبِهِ قَبْرٌ

غَالِبُ أَبِي الْفَرَزْدَقِ، وَقَبْرُ امْرَأَةٍ جَرِيرٍ، قَالَ

الرَّاعِي:

فَصَبَحَنَ الْمَقَرَّ وَهُنَّ خُوصٌ
عَلَى رُوحٍ يُقَلِّبُنَ الْمَحَارَا
وَقِيلَ: الْمَقَرُّ نَبْتٌ كَاطِمَةٌ. وَقَالَ خَالِدٌ
ابْنُ جَبَلَةَ: زَعَمَ الثَّمِيرِيُّ أَنَّ الْمَقَرَّ جَبَلُ لَبْنِي
نَعِيمٍ.

وَقَرَّتِ الدَّجَاجَةُ تَقَرُّ قَرًّا وَقَرِيرًا: قَطَعَتْ
صَوْتَهَا، وَقَرَّتْ رَدَّدَتْ صَوْتَهَا، حَكَاهُ
ابْنُ سَيِّدَةَ عَنْ الْهَرَوِيِّ فِي الْغَرَبِيِّينَ.

وَالْقَرِّيَّةُ: الْحَوْصَلَةُ، مِثْلُ الْجَرِّيَّةِ.
وَالْقَرُّ: الْفُرُوجَةُ، قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ:

كَالْقَرِّ بَيْنَ قَوَادِمِ زُعَرٍ

قَالَ ابْنُ بَرٍّ: هَذَا الْعَجْزُ مُعَيَّرٌ، قَالَ:

وَصَوَابُ إِشَادِ النَّيْتِ عَلَى مَا رَوَّهَ الرُّوَاةُ فِي
شِعْرِهِ:

حَلَقْتُ بَنُو غَرْوَانَ جُجُوهَ

وَالرَّاسَ غَيْرَ قَنَازٍ زُعَرٍ

فَيَقْلُ دَقَّاهُ لَهُ حَرَسًا

وَيَقْلُ يُلْجِئُهُ إِلَى النَّحْرِ

قَالَ هَذَا يَصِفُ ظَلِيمًا. وَبَنُو غَرْوَانَ: حَتَّى

مِنْ الْجِنِّ، يُرِيدُ أَنَّ جُجُوهَ هَذَا الظَّالِمِ

أَجْرَبُ، وَأَنَّ رَأْسَهُ أَقْرَعُ، وَالْأَعْرُ: الْقَلِيلَةُ

الشَّعْرِ. وَدَقَّاهُ: جَنَاحَاهُ، وَالْهَاءُ فِي لَهُ ضَمِيرُ

الْبَيْضِ، أَيْ يَجْعَلُ جَنَاحِيهِ حَرَسًا لِيَنْصِبُوهُ

وَيَضُمُّهُ إِلَى نَحْرِهِ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ يُلْجِئُهُ إِلَى

النَّحْرِ.

وَقَرَّى وَقَرَّانُ: مَوْضِعَانِ.

وَالْقَرَّةُ: الضَّحِكُ إِذَا اسْتَعْرَبَ فِيهِ

وَرُجِعَ. وَالْقَرَّةُ: الْهَدِيرُ، وَالْجَمْعُ

الْقَرَارِقُ، وَالْقَرَّةُ: دُعَاءُ الْإِبِلِ،

وَالْإِنْقَاضُ: دُعَاءُ الشَّاءِ وَالْحَمِيرِ، قَالَ

شَيْطَاظُ:

رُبَّ عَجُوزٍ مِنْ نَمِيرٍ شَهْبَرَةٍ

عَلِمَتْهَا الْإِنْقَاضُ بَعْدَ الْقَرَّةِ

أَيُّ سَبَّحَتْهَا فَحَوَّكْتُهَا إِلَى مَا لَمْ تَعْرِفْهُ.

وَقَرَّرَ الْبَعِيرُ قَرَّةً: هَدَرَ، وَذَلِكَ إِذَا

هَدَلَ صَوْتَهُ وَرَجَعَ، وَالْإِسْمُ الْقَرْقَارُ.

يُقَالُ: بَعِيرٌ قَرْقَارٌ الْهَدِيرُ صَافِي الصَّوْتِ فِي

هَدِيرِهِ، قَالَ حُمَيْدٌ:

جَاءَتْ بِهَا الْوَرَادُ يَحْجِرُ بَيْنَهَا
سُدَى بَيْنَ قَرْقَارِ الْهَدِيرِ وَأَعْجَا
وَقَوْلُهُمْ: قَرْقَارٌ، بَنَى عَلَى الْكُسْرِ، وَهُوَ
مَعْدُولٌ، قَالَ: وَلَمْ يُسْمَعْ الْمَعْدُولُ مِنَ
الرُّبَاعِيِّ إِلَّا فِي عَرْعَارٍ وَقَرْقَارٍ، قَالَ أَبُو التَّمِيمِ
الْعِجْلِيُّ:

حَتَّى إِذَا كَانَ عَلَى مَطَارٍ

يُمْنَاهُ وَالْيُسْرَى عَلَى الثَّرْنَارِ

قَالَتْ لَهُ رِيحُ الصَّبَا قَرْقَارٍ

وَاخْتَلَطَ الْمَعْرُوفُ بِالْإِنْكَارِ

يُرِيدُ: قَالَتْ لِلْسَّحَابِ قَرْقَارٍ، كَأَنَّهُ يَأْمُرُ

السَّحَابَ بِذَلِكَ. وَمَطَارٌ: وَالثَّرْنَارُ:

مَوْضِعَانِ، يَقُولُ: حَتَّى إِذَا صَارَ يُعْمَى

السَّحَابُ عَلَى مَطَارٍ وَيُسْرَاهُ عَلَى الثَّرْنَارِ قَالَتْ

لَهُ رِيحُ الصَّبَا: صُبَّ مَا عِنْدَكَ مِنَ الْمَاءِ

مُقْتَرِنًا بِصَوْتِ الرَّعْدِ، وَهُوَ قَرَقْنُهُ، وَالْمَعْنَى

ضَرْبَتُهُ رِيحُ الصَّبَا قَدَّرَ لَهَا، فَكَانَهَا قَالَتْ

لَهُ، وَإِنْ كَانَتْ لَا تَقُولُ. وَقَوْلُهُ: وَاخْتَلَطَ

الْمَعْرُوفُ بِالْإِنْكَارِ، أَيْ اخْتَلَطَ مَا عُرِفَ مِنْ

الدَّارِ بِمَا أَنْكَرَ، أَيْ جَلَلَ الْأَرْضَ كُلَّهَا

الْمَطَرُ، فَلَمْ يُعْرِفْ مِنْهَا الْمَكَانَ الْمَعْرُوفَ مِنْ

غَيْرِهِ.

وَالْقَرَّةُ: نَوْعٌ مِنَ الضَّحِكِ، وَجَعَلُوا

حِكَايَةَ صَوْتِ الرِّيحِ قَرْقَارًا. وَفِي الْحَدِيثِ:

لَا بَأْسَ بِالْتَّبَسُّمِ مَا لَمْ يُقَرَّرْ، الْقَرَّةُ:

الضَّحِكُ الْعَالِي. وَالْقَرَّةُ: لَقَبُ سَعْدِ بْنِ

كَانَ يَضْحَكُ مِنْهُ الثُّمَالُ بْنُ الْمُثَنِّيرِ.

وَالْقَرَّةُ: مِنَ أَصْوَاتِ الْحَمَامِ، وَقَدْ قَرَقَرَتْ

قَرَّةٌ وَقَرَقَرِيًّا نَادِرًا، قَالَ ابْنُ جَنِّي الْقَرَقِيرُ

فِعْلِيلٌ، جَعَلَهُ رُبَاعِيًّا، وَالْقَرْقَارَةُ (١): إِنَاءٌ

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِقَرَقَرَتِهَا.

وَقَرَّرَ الشَّرَابُ فِي حَلْقِهِ: صَوَّتَ. وَقَرَّرَ

بَطْنُهُ صَوْتَ. قَالَ شَيْخُ: الْقَرَّةُ قَرَّةُ

الْبَطْنِ، وَالْقَرَّةُ نَحْوُ الْقَهْقَهَةِ، وَالْقَرَّةُ

قَرَّةُ الْحَمَامِ إِذَا هَدَرَ، وَالْقَرَّةُ قَرَّةُ الْفَحْلِ

(١) قوله: «القَرْقَارَةُ إِنَاءٌ» هُوَ كَذَلِكَ

بِالْأَصْلِ بِالْهَاءِ، وَمِثْلُهُ فِي الْأَسَاسِ وَالْحَكَمِ. وَفِي

الْقَامُوسِ: الْقَرْقَارُ بِدُونِ هَاءٍ.

إِذَا هَدَرَ، وَهُوَ الْقَرَقَرِيُّ.
وَرَجُلٌ قَرَارِيٌّ: جَهْرُ الصَّوْتِ؛
وَأَنشَدَ:

قَدْ كَانَ هَدَارًا قَرَارِيًّا
وَالْقَرَارُ وَالْقَرَارِيُّ: الْحَسَنُ الصَّوْتِ؛
قَالَ:

فِيهَا عِشَاشُ الْهَدُودِ الْقَرَارِ
وَمِنْهُ: حَادٍ قَرَارٍ وَقَرَارِيٌّ حَيْدُ الصَّوْتِ مِنْ
الْقَرَقَرَةِ؛ قَالَ الرَّاجِزُ:

أَصْبَحَ صَوْتُ عَامِرٍ صَيًّا
مِنْ بَعْدِ مَا كَانَ قَرَارِيًّا
فَمَنْ يُنَادِي بَعْدَكَ الْمَطِيًّا؟

وَالْقَرَارُ: فَرَسٌ عَامِرٌ بِنِ قَيْسٍ؛ قَالَ:
وَكَانَ حَدًّا قَرَارِيًّا

وَالْقَرَارِيُّ: الْحَضَرِيُّ الَّذِي لَا يَتَجَمَّعُ،
يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْأَمْصَارِ؛ وَقِيلَ: إِنْ كُلُّ
صَانِعٍ عِنْدَ الْعَرَبِ قَرَارِيٌّ. وَالْقَرَارِيُّ:
الْحَيَّاطُ؛ قَالَ الْأَعَشَى:

يَسْقُ الْأُمُورَ رَوِيحَاتُهَا
كَشَقِّ الْقَرَارِيِّ ثَوْبَ الرَّدَنِ
قَالَ: يُرِيدُ الْحَيَّاطُ؛ وَقَدْ جَعَلَهُ الرَّاعِي
قَصَابًا فَقَالَ:

وَدَارِي سَلَحْتُ الْجِلْدَ عَنْهُ
كَمَا سَلَخَ الْقَرَارِيُّ الْإِهَابَا
ابْنُ الْأَعْرَابِي: يُقَالُ لِلْحَيَّاطِ الْقَرَارِيُّ
وَالْفُضُولِيُّ، وَهُوَ السَّيْطَرُ وَالشَّاهِرُ
وَالْقَرَقُورُ: ضَرْبٌ مِنَ السُّفْنِ، وَقِيلَ:
هِيَ السَّفِينَةُ الْعَظِيمَةُ أَوْ الطَّوِيلَةُ، وَالْقَرَقُورُ
مِنْ أَطْوَلِ السُّفْنِ، وَجَمَعَهُ قَرَارِيٌّ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ
التَّابِعَةِ:

قَرَارِيْرُ النَّيْطِ عَلَى التَّلَالِ
وَفِي حَدِيثٍ صَاحِبِ الْأَخْذُودِ: أَذْهَبُوا
فَاحْمِلُوهُ فِي قَرَقُورٍ؛ قَالَ: هُوَ السَّفِينَةُ
الْعَظِيمَةُ. وَفِي الْحَدِيثِ: فَإِذَا دَخَلَ أَهْلُ
الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ رَكِبَ شُهَدَاءُ الْبَحْرِ فِي قَرَارِيْرٍ مِنْ
دُرٍّ. وَفِي حَدِيثِ مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ:
رَكِبُوا الْقَرَارِيْرَ حَتَّى أَتَوْا أَسِيَّةَ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ
بِتَابُوتِ مُوسَى.

وَقَرَارٍ وَقَرَقَرِيٌّ وَقَرُورِيٌّ وَقَرَانٌ وَقَرَارِيٌّ:
مَوَاضِعُ كُلِّهَا بِأَعْيَانِهَا مَعْرُوفَةٌ. وَقَرَانٌ: قَرَبَةٌ
بِالْهَامَةِ ذَاتُ نَحْلٍ وَسُوحٍ جَارِيَةٍ؛ قَالَ
عَلْقَمَةُ:

سَلَاءَةٌ كَعَصَا التَّهْدِي غُلٌّ لَهَا
ذُو فَيْقَةٍ مِنْ نَوَى قَرَانٍ مَعْجُومٍ
ابْنُ سَيِّدَةَ: قَرَارٍ وَقَرَقَرِيٌّ، عَلَى فَعْلَلٍ،
مَوْضِعَانِ، وَقِيلَ: قَرَارٍ، عَلَى فَعَالِلٍ،
بِضَمِّ الْقَافِ، اسْمُ مَاءٍ يَعْثِي، وَمِنْهُ غَزَاةُ
قَرَارٍ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

وَهُمْ ضَرَبُوا بِالْحِنُو حِنُو قَرَارٍ
مُقَدِّمَةً الْهَامُزُ حَتَّى تَوَلَّتْ
قَالَ ابْنُ بَرِّي: الْبَيْتُ لِلْأَعَشَى، وَصَوَابُ
إِنْشَادِهِ: هُمْ ضَرَبُوا؛ وَقِيلَ:

فَدَى لَبَنِي دُحُلٍ بَنِ شِيَانٍ نَاقَتِي
وَرَاكِبُهَا يَوْمَ اللَّقَاءِ وَقَلَّتْ
قَالَ: هَذَا يُدَكِّرُ فِعْلَ بَنِي دُحُلٍ يَوْمَ ذِي
قَارٍ، وَجَعَلَ النَّصْرَ لَهُمْ خَاصَّةً دُونَ بَنِي بَكْرِ
ابْنِ وَائِلٍ. وَالْهَامُزُ: رَجُلٌ مِنَ الْعَجَمِ،
وَهُوَ قَائِدٌ مِنْ قَوَادِ كِسْرَى.

وَقَرَارٍ: خَلْفَ الْبَصَرَةِ وَدُونَ الْكُوفَةِ
قَرِيبٌ مِنْ ذِي قَارٍ، وَالضَّمِيرُ فِي قَلَّتْ يَعُودُ
عَلَى الْفَيْدَةِ، أَيْ قَلَّ لَهُمْ أَنْ أَفْلِدِيَهُمْ يَنْفُسِي
وَنَاقَتِي. وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ قَرَارٍ، بِضَمِّ
الْقَافِ الْأَوَّلِ، وَهِيَ مَفَازَةٌ فِي طَرِيقِ الْهَامَةِ
قَطَعَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ؛ وَهِيَ يَفْتَحُ الْقَافِ،
مَوْضِعٌ مِنْ أَعْرَاضِ الْمَدِينَةِ لِأَنَّ الْحَسَنَ
ابْنَ عَلِيٍّ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ.

وَالْقَرَقَرُ: الظُّهْرُ. وَفِي الْحَدِيثِ: رَكِبَ
أَنَانًا عَلَيْهَا قَرَصَفٌ لَمْ يَبْقَ مِنْهُ إِلَّا قَرَقَرُهَا، أَيْ
ظَهْرُهَا.

وَالْقَرَقَرَةُ: جِلْدَةُ الْوَجْهِ. وَفِي الْحَدِيثِ:
فَإِذَا قُرِبَ الْمُهْلُ مِنْهُ سَقَطَتْ قَرَقَرَةُ وَجْهِهِ؛
حِكَاةُ ابْنِ سَيِّدَةَ عَنِ الْغُرَبِيِّ لِلْهَرَوِيِّ. قَرَقَرَةُ
وَجْهِهِ أَيْ جِلْدَتُهُ. وَالْقَرَقَرُ مِنْ لِبَاسِ النِّسَاءِ،
شَبَّهَتْ بِشَرَةِ الْوَجْهِ بِهِ؛ وَقِيلَ: إِنَّمَا هِيَ رَقَرَقَةُ
وَجْهِهِ، وَهُوَ مَا تَرْتَفِقُ مِنْ مَحَاسِينِهِ.
وَيُرْوَى: قَرَقَرَةُ وَجْهِهِ، بِالْفَاءِ؛ وَقَالَ

الرَّمَحْشَرِيُّ: أَرَادَ ظَاهَرَ وَجْهِهِ وَمَا بَدَأَ مِنْهُ،
وَمِنْهُ قِيلَ لِلصَّخْرَاءِ الْبَارِزَةِ: قَرَقَرٌ. وَالْقَرَقَرُ
وَالْقَرَقَرَةُ: أَرْضٌ مُطْمَئِنَّةٌ كَيْتَةٌ.

وَالْقَرَتَانِ: الْعَدَاةُ وَالْعَشَى؛ قَالَ لَبِيدٌ:
وَجَوَارِنٌ بِيضٌ وَكُلُّ طَيْرَةٍ
يَعْدُو عَلَيْهَا الْقَرَتَيْنِ غَلَامُ
الْجَوَارِنِ: الدُّرُوعُ. ابْنُ السَّكَيْتِ: فَلَانٌ
يَأْتِي فَلَانًا الْقَرَتَيْنِ، أَيْ يَأْتِيهِ بِالْعَدَاةِ
وَالْعَشَى.

وَأَيُّوبُ بْنُ الْقُرَيْبِ: أَحَدُ الْفُصَحَاءِ.
وَالْقَرَةُ: الضُّدْعَةُ.

وَقَرَانٌ: اسْمُ رَجُلٍ. وَقَرَانٌ فِي شِعْرِ
أَبِي ذُوَيْبٍ^(١): اسْمُ وَاِدٍ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:
الْقَرِيرَةُ تَصْغِيرُ الْقَرَةِ، وَهِيَ نَاقَةٌ تُؤَخِّدُ مِنَ
الْمَعْتَمِ قَبْلَ قِسْمَةِ الْغَنَائِمِ، فَتَنْحَرُ وَتُضْلَحُ
وَيَأْكُلُهَا النَّاسُ يُقَالُ لَهَا قَرَةُ الْعَيْنِ. قَالَ
ابْنُ الْكَلْبِيِّ: غَيَّرَتْ هَوَازُنُ وَبَنُو أَسَدٍ بِأَكْلِ
الْقَرَةِ، وَذَلِكَ أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ كَانُوا إِذَا حَلَقُوا
رُؤُوسَهُمْ يَمْنَى وَضَعُ كُلِّ رَجُلٍ عَلَى رَأْسِهِ
قُبْضَةً دَقِيقَةً، فَإِذَا حَلَقُوا رُؤُوسَهُمْ سَقَطَ
الشَّعْرُ مَعَ ذَلِكَ الدَّقِيقِ، وَيَجْعَلُونَ ذَلِكَ
الدَّقِيقَ صَدَقَةً، فَكَانَ نَاسٌ مِنْ أَسَدٍ وَقَيْسٍ
يَأْخُذُونَ ذَلِكَ الشَّعْرَ بِدَقِيقِهِ، فَيُرْمُونَ الشَّعْرَ
وَيَتَفَقَّهُونَ بِالدَّقِيقِ؛ وَأَنشَدَ لِمُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي
مُعَاوِيَةَ الْجَرْمِيُّ:

أَلَمْ تَرِ جَرْمًا أَتَجَلَّتْ وَأَبُوكُمُ
مَعَ الشَّعْرِ فِي قَصْرِ الْمَلِكِ سَارِعُ
إِذَا قَرَةُ جَاءَتْ يَقُولُ: أُصِيبَ بِهَا
سَيَوَى الْقَمَلِ إِنِّي مِنْ هَوَازِنِ ضَارِعُ
التَّهْدِيبِ: اللَّيْثُ: الْعَرَبُ تُخْرِجُ مِنْ
آخِرِ حُرُوفِ مِنَ الْكَلِمَةِ حَرْفًا مِثْلُهَا، كَمَا
قَالُوا: رَمَادٌ رَمْدَادٌ، وَرَجُلٌ رَعِشٌ
رَعِيشٌ، وَفُلَانٌ دَخِيلٌ فَلَانٌ وَدُخْلَةٌ؛
وَالْبَاءُ فِي رَعِيشٍ مَدَّةٌ، فَإِنْ جَعَلَتْ مَكَانَهَا

(١) هُوَ قَوْلُهُ:

رَأْنَتِي صَرِيعَ الْخَمْرِ يَوْمًا فَسُوْنَهَا
بِقُرَانٍ إِنْ الْخَمْرُ شُمْتُ صَحَابُهَا
[عبد الله]

إِلْفًا أَوْ وَاوًا جَازٍ؛ وَأَنْشَدَ يَصِفُ إِبِلًا وَشَرَبَهَا:

كَأَنَّ صَوْتَ جَرَعِيْنٍ الْمُتَحَدِرِ

صَوْتُ شِقْرَاقٍ إِذَا قَالَ قِرْرَ

فَظَاهَرَ حَرْفِي الضَّعِيفِ، فَإِذَا صَرَفُوا ذَلِكَ

فِي الْفِعْلِ قَالُوا: قَرَقَرٌ، فَيُظْهِرُونَ حَرْفَ

الْمُضَاعَفِ لِيُظْهِرَ الرَّاءُ فِي قَرَقَرٍ، كَمَا قَالُوا

صَرَّ بَصَرٌ صَرِيرًا، وَإِذَا خَفَفَ الرَّاءُ وَأَظْهَرَ

الْحَرْفَيْنِ جَمِيعًا تَحَوَّلَ الصَّوْتُ مِنَ الْمَدِّ إِلَى

التَّرْجِيعِ فَضَوْعٌ، لِأَنَّ التَّرْجِيعَ يُضَاعَفُ

كُلُّهُ فِي تَصْرِيفِ الْفِعْلِ إِذَا رَجَعَ الصَّائِتُ،

قَالُوا: صَرَصَرٌ وَصَلَّصَلٌ، عَلَى تَوْهَمِ الْمَدِّ

فِي حَالٍ، وَالتَّرْجِيعُ فِي حَالٍ.

التَّهْلِيلُ: وَإِذَا قَرِقَ وَقَرَقَرُ وَقَرُقُوسٌ،

أَيُّ أَمْلَسَ؛ وَالْفَرْقُ الْمَصْدَرُ. وَيُقَالُ

لِلسَّيْفَةِ: الْقَرُقُورُ وَالضَّرُصُورُ.

* قورز * القُرْزُ: قَبْضُكَ التُّرَابَ وَغَيْرَهُ

بِأَطْرَافِ أَصَابِعِكَ، نَحْوَ الْقَبْضِ. قَالَ

أَبُو مَتْصُورٍ: كَانَ الْقُرْزُ مُبْدَلٌ مِنَ الْقُرْصِ.

* قورج * القُرْجَةُ مِنَ النِّسَاءِ: الدِّمِيَّةُ

الْقَصِيرَةُ، وَالْجَمْعُ الْقَرَارِجُ؛ قَالَ:

عَبْلَةٌ لَا دَلَّ الْخَوَالِ دَلُّهَا

وَلَا زَيْهَا زَيْ الْقِيَاحِ الْقَرَارِجِ (١)

وَالْقُرْجُ: ثَوْبٌ كَانَ نِسَاءُ الْأَعْرَابِ يَلْبَسْنَهُ.

وَالْقُرْجُ وَالْقُرْجُوحُ: شَجَرٌ، وَاحِدُهُ

قُرْجُحَةٌ؛ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْقُرْجُحَةُ شَجِيرَةٌ

جَعْدَةٌ لَهَا حَبٌّ أَسْوَدٌ.

وَالْقُرْجُحَةُ: بَقْلَةٌ (عَنْ كُرَاعٍ) وَلَمْ

يُحْلَهَا، وَالْجَمْعُ قُرْجُحٌ.

وَقُرْجُحٌ: اسْمُ قُرْسٍ.

(١) قوله: «الحوامل» بالواو تحريف صوابه

«الحوامل» بالراء كما سبق في مادة «حومل».

والحومل كزبرج: المرأة الحمقاء أو الرعناء.

أو المعجوز المهتمة.

[عبد الله]

* قورزل * قَالَتِ الْعَامِرِيَّةُ: الْقُرْزَحْلَةُ،
بِالْقَافِ، مِنْ خَزَزِ الصَّبْيَانِ تَلْبَسُهَا الْمَرْأَةُ
فَيَرْضَى بِهَا قِيَمَهَا وَلَا يَتَغَيَّرُ غَيْرَهَا، وَلَا يَلِيْقُ
مَعَهَا أَحَدٌ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ:

لَا تَنْفَعُ الْقُرْزَحْلَةُ الْعَجَاثَا

إِذَا قَطَعْنَا دُونَهَا الْمَقَاوِزَا

وَالْقُرْزَحْلَةُ: خَشَبَةٌ طَوَّلُهَا ذِرَاعٌ أَوْ شِبْرٌ

نَحْوَ الْعَصَا، وَهِيَ أَيْضًا الْمَرْأَةُ الْقَصِيرَةُ.

* قورل * قُرْلُ الشَّيْءِ: جَمَعُهُ. وَالْقُرْلَةُ:

كَالْقُرْزَعَةِ فَوْقَ رَأْسِ الْمَرْأَةِ. يُقَالُ: قُرْلَتِ

الْمَرْأَةُ شَعْرَهَا إِذَا جَمَعَتْهُ وَسَطَ رَأْسِهَا.

وَالْقُرْلَةُ: جَمْعُ الشَّيْءِ. وَالْقُرْلُ: شَيْءٌ

تَتَخَذُهُ الْمَرْأَةُ فَوْقَ رَأْسِهَا كَالْقُرْزَعَةِ.

وَالْقُرْلُ: الدَّابَّةُ الصُّلْبَةُ. وَالْقُرْلُ: الْقَيْدُ.

وَقُرْلٌ، بِالضَّمِّ: اسْمُ قُرْسٍ كَانَ فِي

الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هُوَ قُرْسٌ عَامِرٍ

ابْنِ الطُّفَيْلِ؛ وَأَنْشَدَ:

وَفَعَلْتُ فَعْلَ أَيْلِكَ فَارِسٍ قُرْلِي

إِنَّ الدُّودَ هُوَ ابْنُ كُلِّ نَدُودٍ

وقيل لهذا القُرْسِ قُرْلٌ كَأَنَّهُ قَيْدٌ لِلْوَحْشِ

يَلْحَقُهَا؛ قَالَ أَبُو عِيْنَةَ: وَقُرْلُ الْقُرْسِ

الْمَجْمُوعُ الْخَلْقِ الشَّدِيدِ الْأَسْرِ، وَقَالَ: كَانَ

قُرْسُ الطُّفَيْلِ أَبِي عَامِرٍ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ فِي

الْقُرْلِ الْقُرْسِ قَوْلَ أَوْسٍ:

وَاللَّهِ لَوْلَا قُرْلٌ إِذَا نَجَا

لَكَانَ مَتَوًى خَذَكُ الْأَخْرَمَا

وقال الجوهري: قُرْلُ قُرْسٍ كَانَ لَطْفِيلُ

ابْنِ مَالِكٍ.

وَالْقُرْلُ: اللَّيْمُ؛ قَالَ هُدْبَةُ

ابْنِ الْحَشَرَمِ:

وَلَا قُرْلًا وَسَطَ الرِّجَالِ جُنَادِفًا

إِذَا مَا مَشَى أَوْ قَالَ قَوْلًا تَبَلَّتَا

* قورزم * الْقُرْزُومُ: سِدْنَانُ الْحَدَادِ، وَالْفَاءُ

أَعْلَى. قَالَ ابْنُ بَرٍّ: قَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ وَهُوَ

أَيْضًا الْإِزْمِيلُ، وَيُسَمَّى عَبْدُ الْقَيْسِ الْمِرْطُ

وَالْمِزْرُ قُرْزُومًا؛ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: وَأَحْسِبُهُ

مُعْرَبًا. وَرَجُلٌ مُقْرَزَمٌ: قَصِيرٌ مُجْتَمِعٌ.

وَالْمُقْرَزَمُ: الْقَصِيرُ النَّسَبِ؛ قَالَ الطَّرِمَاحُ:

إِلَى الْأَبْطَالِ مِنْ سَبَا تَنَمَّتْ

مَنَاسِبُ مِنْهُ غَيْرَ مُقْرَزَمَاتِ

أَيُّ غَيْرِ لِيَمَاتٍ مِنَ الْقُرْزُومِ. وَالْقُرْزَامُ:

الشَّاعِرُ الدُّونُ. يُقَالُ: هُوَ يَقْرَزُمُ الشَّعْرَ،

وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ لِلْقُطَامِيِّ:

إِنْ رِزَامًا عَرَّهَا قُرْزَامُهَا

قُلْتُ عَلَى زِيَابِهَا كِيَامُهَا

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقُرْزُومُ، بِالْقَافِ،

الْحَشَبَةُ الَّتِي يَجْذُو عَلَيْهَا الْحَدَّاءُ، وَجَمْعُهَا

الْقُرَازِيمُ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: الْقُرْزُومُ

وَالْقُرْزَمُ كَانَهُمَا لَفْظَانِ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: ذَكَرَ

ابْنُ دُرَيْدٍ أَنَّ الْقُرْزُومَ، بِالْقَافِ مَضْمُومَةً،

لَوْحُ الْإِسْكَافِ الْمَدُورُ، وَتُسَمَّى بِهِ كِرْكِرَةُ

الْبَعِيرِ، قَالَ: وَهُوَ بِالْفَاءِ أَعْلَى.

* قورس * الْقُرْسُ وَالْقُرْسُ: أَبْرَدُ الصَّقِيعِ

وَأَكْثَرُهُ وَأَشَدُّ الْبَرْدِ؛ قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ:

أَجَاعِلَةٌ أُمُّ الْحُصَيْنِ خَرَابَةٌ

عَلَى فَرَارِيٍّ أَنْ عَرَفْتُ بَنِي عَبَسَ

وَرَهْطُ أَبِي شَهْمٍ وَعَمَرُو بْنُ عَامِرٍ

وَبِكْرًا فَجَاشَتْ مِنْ لِقَائِهِمْ نَفْسِي

مَطَاعِينَ فِي الْهَتِجَا مَطَاعِيمُ لِلْقَرَى

إِذَا أَصْفَرَ آفَاقُ السَّمَاءِ مِنَ الْقُرْسِ

الْمَطَاعِينَ: جَمْعُ مَطْعَانٍ لِلتَّكْبِيرِ الطَّعْنِ،

وَمَطَاعِيمُ: جَمْعُ مَطْعَامٍ لِلتَّكْبِيرِ الْإِطْعَامِ.

وَالْقَرَى: الضَّيَافَةُ. وَالْآفَاقُ: التَّوَاحِي،

وَاحِدُهَا أَفَقٌ. وَأَفَقُ السَّمَاءِ: نَاحِيَتُهَا

الْمُتَّصِلَةُ بِالْأَرْضِ؛ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ مُحَمَّدٌ

ابْنُ الْمُكَرَّمِ: قَوْلُهُ الْمُتَّصِلَةُ بِالْأَرْضِ كَلَامٌ

لَا يَصِحُّ، فَإِنَّهُ لَا شَيْءَ مِنَ السَّمَاءِ مُتَّصِلٌ

بِالْأَرْضِ، وَفِي هَذَا كَلَامٌ لَيْسَ هَذَا مَوْضِعُهُ.

وَقُرْسَ الْمَاءِ يَقْرُسُ قُرْسًا، فَهُوَ قَرِيسٌ:

جَمَدٌ. وَقُرْسَنَاهُ وَأَقْرْسَنَاهُ: بَرَدْنَاهُ. وَيُقَالُ:

قُرْسَتْ الْمَاءُ فِي الشَّنِّ إِذَا بَرَدَتْهُ، وَأَصْبَحَ

الْمَاءُ الْيَوْمَ قَرِيسًا وَقَارِسًا، أَيْ جَامِدًا؛ وَمِنْهُ

قِيلَ: سَمَكَ قَرِيسٌ وَهُوَ أَنْ يُطْبَخَ ثُمَّ يُتَّخَذَ

لَهُ صِبَاغٌ فَيَتَرَكُ فِيهِ حَتَّى يَجْمَدَ. وَيَوْمَ قَارِسٌ: بَارِدٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ قَوْمًا مَرُّوا بِشَجَرَةٍ فَأَكَلُوا مِنْهَا، فَكَانَتْ مَرَّتَ بِهِمْ رِيحٌ فَأَخَذَهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَرَسُوا الْمَاءَ فِي الشَّوْانِ، وَضَبُّهُ عَلَيْهِمْ فِيمَا بَيْنَ الْأَذَانَيْنِ؛ أَبُو عُبَيْدٍ: يَعْنِي بَرْدَهُ فِي الْأَسْفِيَّةِ، وَفِيهِ لِقَتَانُ: الْقَرَسُ وَالْقَرَشُ، قَالَ: وَهَذَا بِالسِّنِّ. وَأَمَّا حَدِيثُهُ الْآخَرُ: أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْهُ عَنْ دَمِ الْمَحِيضِ، فَقَالَ: قَرَصِيهِ بِالْمَاءِ، فَإِنَّهُ بِالْصَّادِ، يَقُولُ: قَطْعِيهِ، وَكُلُّ مُقَطَّعٍ مَقْرَصٌ. وَمِنْهُ تَقْرِصُ الْعَجِينِ إِذَا شَقَّ لَيْسَطُ. وَقَرَسَ الرَّجُلُ قَرَسًا: بَرَدَ، وَأَقْرَسَهُ الْبَرْدُ وَقَرَسَهُ تَقْرِيسًا. وَالْبَرْدُ الْيَوْمَ قَارِسٌ وَقَرِيسٌ، وَلَا تَقُلْ قَارِصٌ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ:

تَقْدِفْنَا بِالْقَرَسِ بَعْدَ الْقَرَسِ

دُونَ ظَهَارِ اللَّبْسِ بَعْدَ اللَّبْسِ

قَالَ: وَقَدْ قَرَسَ الْمَقْرُورُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ عَمَلًا يَكِيدُهُ مِنْ شِدَّةِ الْحَصْرِ. وَإِنْ لَبِثْنَا لَقَارِسَةً، وَإِنْ يَوْمَنَا لِقَارِسٌ. ابْنُ السَّكَيْتِ: هُوَ الْقَرِيسُ الَّذِي تَقُولُهُ الْعَامَّةُ الْجَرَجِسُ. وَلَكِنَّهُ ذَاتُ قَرَسٍ أَيْ بَرْدٍ. وَقَرَسَ الْبَرْدُ يَقْرِسُ قَرَسًا: اشْتَدَّ، وَفِيهِ لُغَةٌ أُخْرَى قَرَسَ قَرَسًا؛ قَالَ أَبُو زَيْبِدٍ الطَّائِيُّ:

وَقَدْ تَصَلَّيْتُ حَرَّ حَرِّهِمْ

كَمَا تَصَلَّى الْمَقْرُورُ مِنْ قَرَسٍ وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: الْقَرَسُ الْجَامِدُ وَلَمْ يَعْرِفْهُ أَبُو الْعَبَّاسِ^(١). ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَرَسُ الْجَامِدُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ.

وَالْقَرَسُ: هُوَ الْقَرِيسُ.

وَالْقَرِيسُ مِنَ الطَّعَامِ: مُشْتَقٌّ مِنْ الْقَرَسِ الْجَامِدِ، قَالَ: وَأَنَا سَمِيُّ الْقَرِيسُ قَرِيسًا لِأَنَّهُ يَجْمَدُ فَيَصِيرُ لَيْسَ بِالْجَامِسِ وَلَا الذَّائِبِ، يُقَالُ: قَرَسْنَا قَرِيسًا وَتَرَكْنَاهُ حَتَّى أَقْرَسَهُ الْبَرْدُ. وَيُقَالُ: أَقْرَسَ الْعُودُ،

(١) قوله: «ولم يعرفه أبو الغيث» هكذا في الأصل وشرح القاموس بالياء، والذي في الصراح: ولم يعرفه أبو الغوث، بالواو.

إِذَا جَمَسَ مَأْوُهُ فِيهِ. وَفِي الْمُحْكَمِ: أَقْرَسَ الْعُودُ: حَبَسَ فِيهِ مَأْوُهُ.

وَقَرَسُ: هَضْبَاتُ شَدِيدَةِ الْبَرْدِ فِي بِلَادِ أَزْدِ السَّرَاةِ؛ قَالَ أَبُو ذُوؤَيْبٍ يَصِفُ عَسَلًا:

يَمَانِيَّةٌ أَحْيَا لَهَا مَطَّ مَائِدٍ

وَالْأَلِ قَرَسٌ صَوْبُ أَرْزِيَّةٍ كُحْلٍ وَرَوَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ قَرَسٌ، يَضُمُّ الْقَافَ، وَيُرْوَى: صَوْبُ أَسْفِيَّةٍ كُحْلٍ، وَهِيَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَيُقَالُ: مَائِدٌ وَقَرَسٌ جَبَلَانِ بِالْيَمَنِ، وَيَمَانِيَّةٌ خُفْصَ عَلَى قَوْلِهِ:

فَجَاءَ بِمَرْجٍ لَمْ يَرِ النَّاسُ مِثْلَهُ^(٢)

وَالْمَطَّ: الرُّمَانُ الْبَرِّيُّ.

الْأَصْمَعِيُّ: آلُ قَرَسٍ هَضْبَاتُ بِنَاحِيَةِ السَّرَاةِ كَانَهُنَّ سُمِّيَ آلُ قَرَسٍ لِإِبْرَدِهَا. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: رَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ يَفْتَحُ الْقَافَ وَتُخْفِفُ الرَّاءَ.

قَالَ: وَيُقَالُ أَصْبَحَ الْمَاءُ قَرِيسًا، أَيْ جَامِدًا، وَمِنْهُ سُمِّيَ قَرِيسُ السَّمَكِ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الضَّرِيرُ: آلُ قَرَسٍ أَجْبَلُ بَارِدَةٌ. وَالْقَرَسُ وَالْقَرَايَةُ: الضَّحْمُ الشَّدِيدُ مِنَ الْإِبِلِ وَغَيْرِهَا، الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى، يَضُمُّ الْقَافَ، فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ، وَالْيَاءُ زَائِدَةٌ كَمَا زِيدَتْ فِي رِبَاعِيَّةٍ وَثَلَاثِيَّةٍ؛ قَالَ الرَّاجِزُ:

لَمَّا تَصَصَّتْ الْحَوَارِيَاتُ

قَرَبْتُ أَجْبَلًا قُرَايَاتٍ

وَهِيَ فِي الْفُحُولِ أَعْمٌ، وَلَيْسَتْ الْقَرَايَةُ نِسْبَةً، إِنَّمَا هُوَ بِنَاءٌ عَلَى فُعَالِيَّةٍ، وَهَذِهِ يَاءَاتُ تَزَادُ؛ قَالَ جَرِيرٌ:

يَلِي بَنَى سَعْدٍ إِذَا مَا حَارَبُوا

عَرَّ قُرَايَةً وَجَدَّ مِدْفَعُ^(٣)

وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

وَفَجَّ أَبَى أَنْ يَسْلُكَ الْفَقْرُ بَيْتَهُ

سَلَكْتُ قُرَايَ مِنْ قُرَايَةِ سَمُرٍ

(٢) قوله: «فجاء بمرج الخ» تمام البيت كما في الصراح وشرح القاموس:

هُوَ الضَّحْكُ إِلَّا أَنَّهُ عَمَلُ النُّحْلِ

(٣) قوله: «يلي» في التهذيب وديوان جرير: «يكنى».

[عبد الله]

وَقَالَ الْعَجَّاجُ:

مِنْ مُضَرِّ الْقُرَايَاتِ الشَّمُّ

يَعْنِي بِالْقُرَايَاتِ الضَّخَامَ الْهَامَ مِنَ الْإِبِلِ، ضَرَبَهَا مَثَلًا لِلرَّجَالِ، وَمَلَكَ قُرَايَةً جَلِيلًا.

وَالْقَرَسُ: شَجَرٌ. وَقُرَيْسَاتُ: اسْمٌ؛ قَالَ سَبْيُوهُ: وَتَقُولُ هَذِهِ قُرَيْسَاتُ كَمَا تَرَاهَا، شَبَّهَهَا بِهَاءِ الثَّانِيَةِ لِأَنَّ هَذِهِ الْهَاءَ تَجِيءُ لِلثَّانِيَةِ وَلَا تَلْتَحِقُ بَنَاتِ الثَّلَاثَةِ بِالْأَرْبَعَةِ وَلَا الْأَرْبَعَةُ بِالْخَمْسَةِ.

* قَرَسَ: الْمُقَرَّنُ: الْمُتَنَصِّبُ (عَنْ كُرَاعٍ) قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: وَعِنْدِي أَنَّهُ الْمُقَرَّنُ، بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ.

* قَرَسَ: قَرَسَ الرَّجُلُ: سَكَتَ (عَنْ ثَعْلَبٍ)، قَالَ: وَلَسْتُ مِنْهُ عَلَى ثِقَةٍ.

* قَرَشٌ: الْقَرَشُ: الْجَمْعُ وَالْكَسْبُ وَالضَّمُّ مِنْ هُنَا وَهُنَا، يَضُمُّ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ. ابْنُ سَيْدَةَ: قَرَشٌ قَرَشًا جَمْعٌ وَضَمٌّ مِنْ هُنَا وَهُنَا، وَقَرَشَ يَقْرِشُ وَيَقْرِشُ قَرَشًا؛ وَبِهِ سُمِّيَتْ قُرَيْشٌ. وَتَقْرِشُ الْقَوْمُ: تَجَمَّعُوا. وَالْمُقَرَّشَةُ: السَّتَةُ الْمَحْلُ الشَّدِيدَةُ لِأَنَّ النَّاسَ عِنْدَ الْمَحَلِّ يَجْتَمِعُونَ فَتَنْصَمُّ حَوَاشِيهِمْ وَقَوَاصِيهِمْ؛ قَالَ:

مُقَرَّشَاتِ الزَّمَنِ الْمَحْدُورِ

وَقَرَشَ يَقْرِشُ وَيَقْرِشُ قَرَشًا، وَاقْتَرَشَ وَتَقْرِشَ: جَمَعَ وَاكْتَسَبَ. وَالتَّقْرِيشُ: الْاِكْتِسَابُ؛ قَالَ رُؤَبَةُ:

أُولَآءِ هَبَّتْ لَهُمْ تَهْيِيشُ

قَرَضِي وَمَا جَمَعْتُ مِنْ قُرُوشِي

وَقِيلَ: إِنَّا يُقَالُ اقْتَرَشَ وَتَقْرِشَ لِلْأَهْلِ. يُقَالُ: قَرَشَ لِأَهْلِهِ وَتَقْرِشَ وَاقْتَرَشَ وَهُوَ يَقْرِشُ وَيَقْرِشُ لِإِيَالِهِ وَيَقْرِشُ، أَيْ يَكْتَسِبُ، وَقَرَشَ فِي مَعِيشَتِهِ، مُحَقَّفٌ.

وَتَقْرِشٌ: ذَبَقَ وَلَزَقَ.

وَقَرَشَ يَقْرِشُ وَيَقْرِشُ قَرَشًا: أَخَذَ شَيْئًا

وَتَقْرَشُ الشَّيْءَ تَقْرَشًا : أَخَذَهُ أَوَّلًا فَأَوَّلًا (عَنِ اللَّحْيَانِي).

وَقْرَشَ مِنَ الطَّعَامِ : أَصَابَ مِنْهُ قَلِيلًا. وَالْمَقْرَشَةُ مِنَ الشَّجَاعِ : الَّتِي تَصْدَعُ الْعَظْمَ وَلَا تَهْشِمُهُ يُقَالُ : أَقْرَشْتُ الشَّجْعَةَ ، فَهِيَ مَقْرَشَةٌ ، إِذَا صَدَعَتِ الْعَظْمَ وَلَمْ تَهْشِمِ.

وَأَقْرَشَ بِالرَّجُلِ : أَخْبَرَهُ بِعُيُوبِهِ. وَأَقْرَشَ بِهِ وَقْرَشَ : وَشَى وَحَرَّشَ ، قَالَ الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ :

أَيُّهَا النَّاطِقُ الْمَقْرَشُ عَنَّا

عِنْدَ عَمْرٍو وَهَلْ لِيذَلِكَ بَقَاءُ ؟ عَدَاهُ بَعْنٌ لَأَنَّ فِيهِ مَعْنَى التَّاقِلِ عَنَّا وَقِيلَ : أَقْرَشَ بِهِ إِفْرَاشًا ، أَيْ سَعَى بِهِ وَوَقَعَ فِيهِ (حِكَاةُ يَتَقَوَّبُ) ، وَيُقَالُ : أَقْرَشَ فُلَانٌ بِفُلَانٍ إِذَا سَعَى بِهِ وَبَغَاهُ سُوءًا. وَيُقَالُ : وَاللَّهِ مَا أَقْرَشْتُ بِكَ ، أَيْ مَا وَشَيْتُ بِكَ. وَالْمَقْرَشُ : الْمَحْرُشُ. وَالتَّقْرِيشُ : مِثْلُ التَّحْرِيشِ.

وَتَقْرَشَ عَنِ الشَّيْءِ : نَزَّهَ عَنْهُ. وَالْقَرَشَةُ : صَوْتٌ نَحْوُ صَوْتِ الْجَوْزِ وَالشَّنِّ إِذَا حَرَّكْتُهَا. وَأَقْرَشْتُ الرَّمَاحَ وَتَقَارَشْتُ وَتَقَارَشْتُ : تَطَاعَتُوا بِهَا فَصَكَ بَعْضُهَا بَعْضًا وَوَقَعَ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ ، فَسَمِعَتْ لَهَا صَوْتًا ، وَقِيلَ : تَقْرَشُهَا وَتَقَارَشُهَا تَشَاوَرُهَا وَتَدَاخُلُهَا فِي الْحَرْبِ ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ :

إِمَّا تَقْرَشُ بِكَ السَّلَاحُ فَلَا أَبْيِكَ إِلَّا لِلدَّلْوِ وَالْمَرَسِ وَقَالَ الْقَطَامِيُّ :

قَوَارِشُ بِالرَّوْمِ كَانَ فِيهَا شَوَاطِينُ يَتَرَعْنَ بِهَا انْتِزَاعًا وَتَقَارَشَتِ الرَّمَاحُ : تَدَاخَلَتْ فِي الْحَرْبِ وَالْقَرَشُ : الطُّغْنُ. وَتَقَارَشَ الْقَوْمُ : تَطَاعَتُوا.

وَالْقَرِشُ : دَابَّةٌ تَكُونُ فِي الْبَحْرِ يَلْمَحُ (عَنْ كُرَاعٍ). وَقَرِشٌ : دَابَّةٌ فِي الْبَحْرِ لَا تَدَعُ دَابَّةً إِلَّا

أَكَلَتْهَا ، فَجَمِيعُ الدَّوَابِّ تَخَافُهَا. وَقَرِشٌ : قَبِيلَةٌ سَيَدْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَبُوهُمْ النَّضْرُ بْنُ كِنَانَةَ بْنِ خَزِيمَةَ ابْنِ مُذْرَكَةَ بْنِ إِلْيَاسَ بْنِ مُضَرَ ، فَكُلٌّ مَنْ كَانَ مِنْ وَلَدِ النَّضْرِ فَهُوَ قَرِشِيٌّ دُونَ وَلَدِ كِنَانَةَ وَمِنْ قَوْفِهِ : قِيلَ : سُمُّوا بِقَرِشٍ مُشْتَقٌّ مِنَ الدَّابَّةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا الَّتِي تَخَافُهَا جَمِيعُ الدَّوَابِّ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي ذِكْرِ قَرِشٍ قَالَ : هِيَ دَابَّةٌ تَسْكُنُ الْبَحْرَ تَأْكُلُ دَوَابَّهُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

وَقَرِشٌ هِيَ الَّتِي تَسْكُنُ الْبَحْرَ رَ بِهَا سُمِّيَتْ قَرِشٌ قَرِشًا وَقِيلَ : سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِتَقْرَشُهَا ، أَيْ تَجْمَعُهَا إِلَى مَكَّةَ مِنْ حَوَالِهَا بَعْدَ تَقَرُّقِهَا فِي الْبِلَادِ حِينَ غَلَبَ عَلَيْهَا قُصِيُّ بْنُ كِلَابٍ ، وَبِهِ سُمِّيَ قُصِيُّ مُجْمَعًا ، وَقِيلَ : سُمِّيَتْ بِقَرِشٍ ابْنُ مُحَلَّدِ بْنِ غَالِبِ بْنِ فِهْرٍ ، كَانَ صَاحِبَ عِيرِهِمْ ، فَكَانُوا يَقُولُونَ : قَدِمْتَ عِيرَ قَرِشٍ ، وَخَرَجْتَ عِيرَ قَرِشٍ ، وَقِيلَ : سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِتَجَرُّهَا وَتَكْسِبُهَا وَضَرْبِهَا فِي الْبِلَادِ تَبْتَنِي الرُّزْقَ ، وَقِيلَ : سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهُمْ كَانُوا أَهْلَ نِجَارَةٍ ، وَلَمْ يَكُونُوا أَصْحَابَ ضَرْعٍ وَزَنْعٍ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : فُلَانٌ يَتَقْرَشُ الْمَالَ ، أَيْ يَجْمَعُهُ ، قَالَ سَيِّبِيُّ : وَمِمَّا غَلَبَ عَلَى الْحَيِّ قَرِشٌ ، قَالَ : وَإِنْ جَعَلْتُ قَرِشًا اسْمَ قَبِيلَةٍ فَعَرِشِي ، قَالَ عَدِيُّ ابْنِ الرَّقَاعِ يَمْدَحُ الْوَلِيدَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ : غَلَبَ الْمَسَامِيحُ الْوَلِيدُ سَاحَةً

وَكَفَى قَرِشَ الْمُغْضَلَاتِ وَسَادَهَا وَإِذَا نَشَرْتَ لَهُ الثَّنَاءَ وَجَدْتَهُ وَرِثَ الْمَكَارِمَ طَرْفَهَا وَتِلَادَهَا الْمَسَامِيحُ : جَمْعُ مِسَاحٍ ، وَهُوَ الْكَثِيرُ السَّاحَةِ. وَالْمُغْضَلَاتُ : الْأُمُورُ الشَّدَادُ ، يَقُولُ : إِذَا نَزَلَ بِهِمْ مُغْضَلَةٌ وَأَمْرٌ فِيهِ شِدَّةٌ قَامَ بِدَفْعِ مَا يَكْرَهُونَ عَنْهُمْ ، وَيُرْوَى : جَمَعَ الْمَكَارِمَ. وَقَوْلُهُ : طَرْفَهَا أَرَادَ طَرْفَهَا ، بِضَمِّ الرَّاءِ ، فَاسْتَكْنَ الرَّاءَ تَخْفِيفًا وَإِقَامَةً لِلْوَزْنِ ، وَهُوَ جَمْعُ طَرِيفٍ ، وَهُوَ مَا اسْتَحْدَثَهُ مِنْ

الْمَالِ ، وَالتَّلَادُ مَا وَرِثَهُ وَهُوَ الْمَالُ الْقَدِيمُ ، فَاسْتَعَارَهُ لِلْكَرَمِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي وَمِنْ الْمُسْتَحْسَنِ لَهُ فِي هَذِهِ الْقَصِيدَةِ ، وَلَمْ يُسَبِّحْ إِلَيْهِ فِي صِفَةِ وَلَدِ الطَّيِّبَةِ :

تُرْجِي أَغْنَى كَأَنَّ إِبْرَةَ رَوْفِهِ قَلَمٌ أَصَابَ مِنَ الدَّوَاةِ مِدَادَهَا قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَقَوْلُهُ :

وَجَاءَتْ مِنْ أَبَاطِحِهَا قُرَيْشٌ كَسِيلٌ أَيْ يَيْشَةٌ حِينَ سَالَا قَالَ : عِنْدِي أَنَّهُ أَرَادَ قُرَيْشٌ غَيْرَ مَصْرُوفٍ ، لِأَنَّهُ عَنِ الْقَبِيلَةِ ، أَلَا تَرَاهُ قَالَ : جَاءَتْ ، فَانْتَ ؟ قَالَ : وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ : وَجَاءَتْ مِنْ أَبَاطِحِهَا جَاءَةً قُرَيْشٍ ، فَاسْتَدَ الْفِعْلُ إِلَى الْجَاءَةِ ، فَقُرَيْشٌ عَلَى هَذَا مُذَكَّرٌ ، اسْمٌ لِلْحَيِّ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : إِنْ أَرَدْتَ بِقُرَيْشٍ الْحَيِّ صَرَفْتَهُ ، وَإِنْ أَرَدْتَ بِهِ الْقَبِيلَةَ لَمْ تَصْرِفْهُ ، وَالتَّسْبُّ إِلَيْهِ قُرَيْشِي ، نَادِرٌ ، وَقُرَيْشِي عَلَى الْفِيَّاسِ ، قَالَ :

وَلَسْتُ بِشَاوِي عَلَيْهِ دِمَامَةً إِذَا مَا عَدَا يَعْدُو بِقَوْسٍ وَأَسْهَمٍ وَلَكِنَّمَا أَغْدُو عَلَى مُفَاضَةٍ دِلَاصٍ كَأَعْيَانِ الْجَرَادِ الْمُنْظَمِ يَكُلُّ قُرَيْشِي عَلَيْهِ مَهَابَةً سَرِيعٍ إِلَى دَاعِي الثَّدْيِ وَالتَّكْرَمِ

قَالَ ابْنُ بَرِّي : هَذِهِ الثَّلَاثَةُ بَيِّنَاتُ الْكِتَابِ ، فَلَا أَوَّلَ فِيهِ شَاهِدٌ عَلَى قَوْلِهِمْ شَاوِيٌّ فِي التَّسْبُّ إِلَى الشَّاءِ ، وَالثَّانِي فِيهِ شَاهِدٌ عَلَى جَمْعِ عَيْنٍ عَلَى أَغْيَانٍ ، وَالثَّلَاثُ فِيهِ شَاهِدٌ عَلَى قَوْلِهِمْ قُرَيْشِي بِإِبْنَاتِ الْبَاءِ فِي التَّسْبُّ إِلَى قُرَيْشٍ ، مَعْنَاهُ أَنِّي لَسْتُ بِصَاحِبِ شَاءٍ يَعْدُو مَعَهَا إِلَى الْمَرَعَى مَعَهُ قَوْسٌ وَأَسْهَمٌ يَرْمِي الدَّائِبَ إِذَا عَرَّضْتَ لِلْعَنَمِ ، وَإِنَّمَا أَغْدُو فِي طَلَبِ الْفَرَسَانِ وَعَلَى دِرْعٍ مُفَاضَةٍ ، وَهِيَ السَّابِقَةُ ، وَالْدِلَاصُ الْبِرَاقَةُ ، وَشَبَّ رُمُوسَ مَسَامِيرِ الدَّرْعِ يَعْمُونَ الْجَرَادُ. وَالْمُنْظَمُ : الَّذِي يَتَلَوُّ بَعْضُهُ بَعْضًا. وَفِي التَّهْنِيبِ : إِذَا نَسَبُوا إِلَى قُرَيْشٍ قَالُوا : قُرَيْشِي ، بِحَذْفِ

الرَّيَادَةُ، قَالَ: وَلِلشَّاعِرِ إِذَا اضْطَرَّ أَنْ يَقُولَ قُرَيْشِيٌّ.

وَالْقُرَشِيَّةُ: حِنْطَةٌ صُلْبَةٌ فِي الطَّحْنِ، خَشِنَةُ الدَّقِيقِ، وَسَفَاهَا أَسْوَدُ، وَسَبْلُهَا عَظِيمَةٌ.

أَبُو عَمْرٍو: الْقُرَوِاشُ وَالْحَضِيرُ وَالطُّفَيْلِيُّ وَهُوَ الْوَاغِلُ وَالشُّوْلَقِيُّ. وَمُقَارِشُ وَقُرَوِاشُ: اسْمَانِ.

* قُرْشَبُ: الْقُرْشَبُ، يَكْسِرُ الْقَافَ: الضَّمُّ الطَّوِيلُ مِنَ الرَّجَالِ؛ وَقِيلَ: هُوَ الْأَكُولُ؛ وَقِيلَ: هُوَ الرَّغِيبُ الْبَطْنُ؛ وَقِيلَ: هُوَ السَّيِّئُ الْحَالُ (عَنْ كُرَاعٍ)، وَهُوَ أَيْضًا الْمُسْنِ (عَنْ السَّيْرَانِي)، قَالَ الرَّاجِزُ:

كَيْفَ قَرَيْتَ شَيْخَكَ الْأَزْبَا
لَمَّا أَتَاكَ يَابِسًا قُرْشَبًا
قُمْتَ إِلَيْهِ بِالْقَفِيلِ ضَرْبًا

* قُرْشَعُ: الْمُقْرَنْشَعُ: الْمُتَهَيِّئُ لِلسَّبَابِ وَالْمَنْعُ؛ قَالَ:

إِنَّ الْكَبِيرَ إِذَا يُشَافُ رَأَيْتَهُ
مُقْرَنْشَعًا وَإِذَا يُهَانُ اسْتَزَمَرَا
وَالْمُقْرَنْشَعُ، بِالشَّيْنِ الْمَعْجَمَةِ: لُغَةٌ فِي الْمُقْرَنْشَعِ، وَهُوَ الْمُتَنْصِبُ.

أَبُو عَمْرٍو: الْقُرْشَعُ الْحَاثِرُ، وَهُوَ حَرٌّ يَجِدُهُ الرَّجُلُ فِي صَدْرِهِ وَحَلْقِهِ، وَحُكِيَ عَنْ بَعْضِ الْعَرَبِ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا ظَهَرَ بِجَسَدِ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ أَبْيَضُ كَالْمِلْحِ فَهُوَ الْقُرْشَعُ. قَالَ: وَالْمُقْرَنْشَعُ الْمُتَنْصِبُ الْمُسْتَبِيرُ. وَأَقْرَنْشَعُ إِذَا سَرَّ، وَابْرَنْشَقَ مِثْلُهُ.

* قُرْشَمُ: قُرْشَمُ الشَّيْءِ: جَمْعُهُ. وَالْقُرْشُومُ: شَجَرَةٌ زَعَمَتِ الْعَرَبُ أَنَّهَا ثَبِتُ الْقِرْدَانِ، لِأَنَّهَا مَأْوَى الْقِرْدَانِ، وَفِي الْمُحْكَمِ: شَجَرَةٌ يَأْوِي إِلَيْهَا الْقِرْدَانُ، وَيُقَالُ لَهَا أُمُّ قُرَاشِمَاءَ، بِالْمَدِّ. وَقُرَاشِمِيٌّ، مَقْصُورٌ: اسْمُ بَلَدٍ.

وَالْقُرْشَامُ وَالْقُرْشُومُ وَالْقُرَاشِيمُ: الْقُرَادُ الْعَظِيمُ، وَفِي الْمُحْكَمِ: الْقُرَادُ الضَّمُّ؛ قَالَ الطَّرْمَاحُ:

وَقَدْ لَوَى أَفْقَهُ بِوَشْفِهَا

طَلَعَ قُرَاشِيمَ شَاحِبُ جَسَدِهِ
وَالْقُرَاشِيمُ: الْحَشَنُ الْمَسَّ. وَالْقُرْشُومُ: الصَّغِيرُ الْجِسْمِ. وَالْقُرْشُمُ: الصَّلْبُ الشَّدِيدُ.

* قُرْصُ: الْقُرْصُ بِالْأَضْبَعَيْنِ؛ وَقِيلَ: الْقُرْصُ التَّجْمِيشُ وَالْقَمَرُ بِالْأَضْبَعِ حَتَّى تَوَلِّمَهُ، قُرْصَهُ يَقْرُصُهُ بِالضَّمِّ، قُرْصًا. وَقُرْصُ الْبِرَاقِثِ: لَسْتُهَا.

وَيُقَالُ مَثَلًا: قُرْصَهُ بِلِسَانِهِ. وَالْقَارِصَةُ: الْكَلِمَةُ الْمُؤَيَّدَةُ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ:

قَوَارِصُ ثَانِي وَتَحْتَفِرُونَهَا

وَقَدْ يَمَلَأُ الْقَطْرُ الْإِنَاءَ فَيَقْعَمُ وَقَالَ اللَّيْثُ: الْقُرْصُ بِاللِّسَانِ وَالْأَضْبَعِ. يُقَالُ: لَا يَزَالُ تَقْرُصُنِي مِنْهُ قَارِصَةٌ، أَيْ كَلِمَةٌ مُؤَيَّدَةٌ. قَالَ: وَالْقُرْصُ بِالْأَصَابِعِ قَبْضٌ عَلَى الْجِلْدِ بِأَضْبَعَيْنِ حَتَّى يُؤْلَمَ. وَفِي حَدِيثٍ عَلَى: أَنَّهُ قَضَى فِي الْقَارِصَةِ وَالْقَامِصَةِ وَالْوَاقِصَةِ بِالذِّبَةِ ثَلَاثًا؛ هُنَّ ثَلَاثُ جَوَارٍ كُنَّ يَلْمُنَ، قَرَارَكَيْنِ، فَفَرَصَتِ السُّفْلَى الْوُسْطَى فَفَقَصَتِ، فَسَقَطَتِ الْعُلْيَا فَوَقَصَتْ عُنُقَهَا، فَجَعَلَ ثَلَاثُ الذِّبَةِ عَلَى الثَّلاثِينَ وَأَسْقَطَتْ ثَلَاثَ الْعُلْيَا، لِأَنَّهَا أَعَانَتْ عَلَى نَفْسِهَا، جَعَلَ الزَّمَحْشَرِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ مَرْفُوعًا، وَهُوَ مِنْ كَلَامِ عَلَى. الْقَارِصَةُ: اسْمُ فَاعِلَةٍ مِنَ الْقُرْصِ بِالْأَصَابِعِ.

وَشَرَابُ قَارِصُ: يَحْذِي اللِّسَانَ، قُرْصُ يَقْرُصُ قُرْصًا. وَالْقَارِصُ: الْحَامِضُ مِنَ اللَّبَانِ الْإِبِلِ خَاصَّةً. وَالْقَارِصُ: كَالْقَارِصِ، مِثَالُهُ فَاعِلٌ، هَذَا فِيمَنْ جَعَلَ الْمِيمَ زَائِدَةً، وَقَدْ جَعَلَهَا بَعْضُهُمْ أَصْلًا، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ، وَقِيلَ: الْقَارِصُ

اللَّبَنُ الَّذِي يَحْذِي اللِّسَانَ، فَاطْلَقَ وَلَمْ يُخَصَّصِ الْإِبِلَ فِي الْمَثَلِ: عَدَا الْقَارِصُ فَحَزَرَ، أَيْ جَاوَزَ الْحَدَّ إِلَى أَنْ حَمِضَ، يَعْنِي تَقَاعَمَ الْأَمْرَ وَاشْتَدَّ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ وَحْدَهُ: إِذَا حَذَى اللَّبَنُ اللِّسَانَ فَهُوَ قَارِصٌ؛ وَأَنشَدَ الْأَزْهَرِيُّ لِيَعْنِي الْعَرَبِ:

يَارُبُّ شَاؤَ شَاصِو
فِي رِبْرِبٍ خَاصِو
يَأْكُلْنَ مِنْ قُرَاصِو
وَحَمِصِصِو آصِو
كَفَلَقِ الرَّصَاصِو
يَنْظُرْنَ مِنْ خِصَاصِو
بِأَعْيُنِ شَوَاصِو
يَنْطُخْنَ بِالصَّيَاصِو
عَارِضَهَا قُنَاصِو
يَأْكُلِبِ مِلَاصِو

آصُ: مُتَّصِلٌ بِمِثْلِ وَاصٍ. شَاصُ: مُتَّصِبٌ.

وَالْمَقَارِصُ: الْأَوْعِيَةُ الَّتِي يَقْرُصُ فِيهَا اللَّبَنُ، الْوَاحِدَةُ مَقْرُصَةٌ؛ قَالَ الْفَتَّالُ الْكِلَابِيُّ:

وَأَنْتُمْ أَنْاسُ تَعْجِبُونَ بِرَأْيِكُمْ

إِذَا جَعَلْتَ مَا فِي الْمَقَارِصِ تَهْلِكُ
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُثَيْمٍ: لِقَارِصُ قَارِصُ يَقْطُرُ مِنْهُ الْبَوْلُ، الْقَارِصُ: الشَّدِيدُ الْقُرْصُ، بِزِيَادَةِ الْمِيمِ؛ أَرَادَ اللَّبَنُ الَّذِي يَقْرُصُ اللِّسَانَ مِنْ حُمُوزِيهِ، وَالْقَارِصُ تَأْكِيدٌ لَهُ، وَالْمِيمُ زَائِدَةٌ؛ وَمِنْهُ رَجَزُ ابْنِ الْأَكْوَعِ:

لَكِنْ غَدَاهَا اللَّبَنُ الْخَرِيفُ
الْمَحْضُ وَالْقَارِصُ وَالصَّرِيفُ

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: الْقَارِصُ إِثْبَاعٌ وَإِثْبَاعٌ؛ أَرَادَ لَبَنًا شَدِيدَ الْحُمُوزَةِ يَقْطُرُ بَوْلَ شَارِبِهِ لِشِدَّةِ حُمُوزِيهِ.

وَالْمَقْرُصُ: الْمَقْطَعُ الْمَأْخُودُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ، وَقَدْ قُرِصَهُ وَقُرْصَهُ فِي الْحَدِيثِ: أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْهُ عَنْ دَمِ الْحَيْضِ يُصِيبُ الثَّوْبَ، فَقَالَ: قُرْصِيهِ بِالْمَاءِ، أَيْ قَطْعِيهِ

به، ويروى: أقرصه بماء، أى اغسله بأطراف أصابعك، وفي حديث آخر: حثبه بضيع، وأقرصه بماء وسدر، القرص: ذلك بأطراف الأصابع والأظفار، مع صب الماء عليه حتى يذهب أثره، والتقرص مثله. قال: قرصته وقرصته، وهو أبلغ في غسل الدم من غسله بجميع اليد.

والقرص: من الخبز وما أشبهه. ويقال للمرأة: قرصى العجين، أى سويه قرصة. وقرص العجين: قطعه لسطه قرصة قرصة، والتشديد للتكثير. وقد يقولون للصغيرة جداً: قرصة واحدة، قال: والتذكير أكثر، قال: وكلما أخذت شيئاً بين شيتين أو قطعتة فقد قرصته، والقرصة والقرص: القطعة منه، والجمع أقراص وقرصة وقراص. وقرصت المرأة العجين ترقصه قرصاً وقرصته ترقيصاً، أى قطعتة قرصة قرصة. وفي الحديث: فأتى بثلاثة قرصة من شعير، القرصة، بوزن العينة: جمع قرص وهو الرغيف كجحر وجحرة. وقرص الشمس: عيها ونسّم عين الشمس قرصة عند غيوبتها. والقرص عين الشمس على التشبيه، وقد تسمى به عامة الشمس. وأحمر قراص، أى أحمر غليظ (عن كراع).

والقراص: نبت يثبت في السهولة والقيعان والأودية والجدد، وزهره أصفر، وهو حار حامض، يقرص إذا أكل منه شيء، واجدته قراصة. وقال أبو حنيفة: القراص يثبت نبات الجرجير، يطول ويسمو، وله زهر أصفر تجرسه النحل، وله حرارة كحرارة الجرجير، وحب صغار أحمر، والسوام ثجيه، وقد قيل: إن القراص البابونج، وهو نور الأقحوان إذا يبس، واجدتها قراصة والمقارص: أرضون تثبت القراص.

وحلى مقرص: مرصع بالجوهر. والقريص: ضرب من الأدم. وقرص: موضع، قال عبيد بن الأبرص:

ثم عجنهن خوصاً كالقفا الـ
مقاربات الماء من أين الكلال
نحو قرص ثم جالت جولة الـ
حجل قفا عن يمين وشمال
أضاف الأين إلى الكلال، وإن تقارب معناها، لأنه أراد بالآين الفتور، وبالكلال الإغياء.

• قرصب • قرصب الشيء: قطعه، والضاد أعلى.

• قرصد • التهذيب: ذكر بعض من لا يؤتى بعلمه: القرصد القصير، وهو بالفارسية كفه، قال: ولا أذرى ما صحته.

• قرصطن • القرصطون: القفار، أعجمي، لأن فعلولاً وفعلولاً ليسا من أبنيتهم.

• قرصع • القرصعة: مشية. وقيل: مشية قبيحة، وقيل: مشية فيها تقارب. وقد قرصعت المرأة قرصعة وقرصعت، قال:

إذا مسّت سالت ولم تفرصع
هر القناة لذنة التهرع
وفرصع الكتاب قرصعة: قرمطة. والقرصعة: أكل ضعيف. والمقرصع: المحتق. والقرصعة: الانقباض والاستحفاء، وقد أقرنص الرجل.

الأزهرى: يقال رأيته مقرنصعاً، أى متزلاً في ثيابه، وقرصعته أنا في ثيابه.

أبو عمرو: القرصع من الأبور القصير المعجر، وأنشد:

سكوا نساء أشجع:
أى الأبور أنفع؟
الطويل السنع؟
أم القصير القرصع؟

وقال أعرابي من بني تميم: إذا أكل الرجل وحده من اللوم فهو مقرصع.

• قرصف • ابن الأثير: وفي الحديث: أنه خرج على أتاني وعليها قرصف لم يبق منه إلا قرصها، القرصف: القטיפه، هكذا ذكره أبو موسى بالراء، ويروى بالواو.

• قرصم • قرصم الشيء: كسره.

• قرص • القرص: القطع. قرصه بقرصه، بالكسر، قرصاً وقرصه: قطعه.

والمقراضان: الجبان لا يقرد لهما واحد، هذا قول أهل اللغة، وحكى سيويو مقراض فأورد.

والمقراضة: ما سقط بالمقرص، ومنه قراصة الذهب.

والمقراض: واحد المقاريض، وأنشد ابن بري لعلدي بن زيد:

كل صعل كانا شق فيه
سعت الشرى شفرنا مقراض
وقال ابن ميادة:

قد جثتها جوب ذى المقراض بمنطرة
إذا استوى مغفلات اليد والحذب^(١)
وقال أبو الشيص:

وجناح مقصوص، تحيف ريشه
ربب الزمان تحيف المقراض
فقالوا مقراضاً فأفردوه. قال ابن بري: ومثله المقراض، بالفاء والضاد، للحاذى، قال الأعشى:

لساناً كمقراض الحفاجي ملحبا

(١) قوله: «مغفلات» كذا في أبيدينا من النسخ ولعله مغفلات جمع مقلة بفتح فسكون فضم وهى التى تمسك الماء.

وَابْنُ مِقْرَضٍ : دُوبِيَّةٌ تَقْتُلُ الْحَمَامَ ، يَقَالُ لَهَا بِالْفَارِسِيَّةِ ذَلِكَ ، التَّهْدِيبُ : وَابْنُ مِقْرَضٍ : ذُو الْقَوَائِمِ الْأَرْبَعِ ، الطَّوِيلُ الظَّهْرُ ، الْقِتَالُ لِلْحَمَامِ . ابْنُ سِيدِهِ : وَمِقْرَضَاتُ الْأَسَافِي دُوبِيَّةٌ تَحْرَقُهَا وَتَقْطَعُهَا . وَالْقِرَاضَةُ : فَضَالَةٌ مَا يَقْرِضُ الْفَارُ مِنْ خَبَرٍ أَوْ ثَوْبٍ أَوْ غَيْرِهَا ، وَكَذَلِكَ قِرَاضَاتُ الثَّوْبِ الَّتِي يَقْطَعُهَا الْحَيَّاطُ وَيَتَفِيهَا الْجَلَمُ . وَالْقَرْضُ وَالْقِرْضُ : مَا يَتَجَارَى بِهِ النَّاسُ بَيْنَهُمْ وَيَتَقَاضُونَهُ ، وَجَمْعُهُ قُرُوضٌ ، وَهُوَ مَا اسْتَلَفَهُ مِنْ إِحْسَانٍ وَمِنْ إِسَاءَةٍ ، وَهُوَ عَلَى التَّشْبِيهِ ، قَالَ أُمِّيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ :

كُلُّ امْرِئٍ سَوْفَ يُجْزَى قَرْضَهُ حَسَنًا أَوْ سَيِّئًا وَمَدِينًا وَمِثْلَ مَا دَانَا وَقَالَ تَعَالَى : « وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا » . وَيُقَالُ : أَقْرِضْتُ فَلَانًا ، وَهُوَ مَا تُعْطِيهِ لِيَقْضِيكَهُ . وَكُلُّ امْرِئٍ يَتَجَارَى بِهِ النَّاسُ فِيهَا بَيْنَهُمْ ، فَهُوَ مِنَ الْقُرُوضِ . الْجَوْهَرِيُّ : وَالْقَرْضُ مَا يُعْطِيهِ مِنَ الْمَالِ لِيَقْضَاهُ ، وَالْقِرْضُ ، بِالْكَسْرِ ، لُغَةٌ فِيهِ (حَكَاهَا الْكِسَائِيُّ) . وَقَالَ ثَعْلَبٌ : الْقَرْضُ الْمَصْدَرُ ، وَالْقِرْضُ الْإِسْمُ ؛ قَالَ ابْنُ سِيدِهِ : وَلَا يُعْجِبُنِي ، وَقَدْ أَقْرِضُهُ وَقَارَضَهُ مُقَارَضَةً وَقِرَاضًا . وَاسْتَقْرِضْتُ مِنْ فَلَانٍ ، أَيْ طَلَبْتُ مِنْهُ الْقَرْضَ فَأَقْرِضَنِي . وَأَقْرِضْتُ مِنْهُ ، أَيْ أَخَذْتُ مِنْهُ الْقَرْضَ . وَقَرْضَتُهُ قَرْضًا وَقَارَضْتُهُ ، أَيْ جَارَيْتُهُ . وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ النَّحْوِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « مَنْ ذَا الَّذِي يَقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا » ، قَالَ : مَعْنَى الْقَرْضِ الْبَلَاءُ الْحَسَنُ ، تَقُولُ الْعَرَبُ : لَكَ عِنْدِي قَرْضٌ حَسَنٌ وَقَرْضٌ سَيِّئٌ ، وَأَصْلُ الْقَرْضِ مَا يُعْطِيهِ الرَّجُلُ أَوْ يَفْعَلُهُ لِيُجَارَى عَلَيْهِ ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَسْتَقْرِضُ مِنْ عَوَزٍ وَلَكِنَّهُ يَبْلُو عِبَادَهُ ، فَالْقَرْضُ كَمَا وَصَفْنَا ؛ قَالَ لَيْدٌ :

وَإِذَا جُوزِيَ قَرْضًا فَاجْزِهِ
إِنَّمَا يَجْزَى الْفَتَى لَيْسَ الْجَحَلُ
مَعْنَاهُ إِذَا اسْتَدَى إِلَيْكَ مَعْرُوفٌ فَكَافَى عَلَيْهِ .

قَالَ : وَالْقَرْضُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « مَنْ ذَا الَّذِي يَقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا » ، اسْمٌ ، وَلَوْ كَانَ مَصْدَرًا لَكَانَ إِقْرَاضًا ، وَلَكِنْ قَرْضًا هُنَا اسْمٌ لِكُلِّ مَا يُتَمَسَّ عَلَيْهِ الْجَزَاءُ . فَأَمَّا قَرْضَتُهُ أَقْرِضُهُ قَرْضًا فَجَارَيْتُهُ ، وَأَصْلُ الْقَرْضِ فِي اللُّغَةِ الْقَطْعُ ، وَالْمِقْرَاضُ مِنْ هَذَا أَخَذَ . وَأَمَّا أَقْرِضُهُ فَقَطَعْتُ لَهُ قِطْعَةً يُجَارَى عَلَيْهَا . وَقَالَ الْأَخْفَشُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « يَقْرِضُ » ، أَيْ يَفْعَلُ فِعْلًا حَسَنًا فِي اتِّبَاعِ أَمْرِ اللَّهِ وَطَاعَتِهِ . وَالْعَرَبُ تَقُولُ لِكُلِّ مَنْ فَعَلَ إِلَيْهِ خَيْرًا : قَدْ أَحْسَنْتَ قَرْضِي ، وَقَدْ أَقْرِضَنِي قَرْضًا حَسَنًا . وَفِي الْحَدِيثِ : أَقْرِضْ مِنْ عِرْضِكَ يَوْمَ فَرَقِكَ ، يَقُولُ : إِذَا نَالَ عِرْضَكَ رَجُلٌ فَلَا تُجَارِوْهُ ، وَلَكِنْ اسْتَبْنِ أَجْرَهُ مُوَفِّرًا لَكَ ، قَرْضًا فِي ذِمَّتِهِ ، لِتَأْخُذَهُ مِنْهُ يَوْمَ حَاجَتِكَ إِلَيْهِ .

وَالْمُقَارَضَةُ : تَكُونُ فِي الْعَمَلِ السَّيِّئِ وَالْقَوْلِ السَّيِّئِ يَقْضِدُ الْإِنْسَانُ بِهِ صَاحِبَهُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ : وَإِنْ قَارَضْتَ النَّاسَ قَارِضُوكَ ، وَإِنْ تَرَكْتَهُمْ لَمْ يَتْرُكُوكَ ؛ ذَهَبَ بِهِ إِلَى الْقَوْلِ فِيهِمْ وَالطَّعْنِ عَلَيْهِمْ ، وَهَذَا مِنَ الْقَطْعِ ، يَقُولُ : إِنْ فَعَلْتَ بِهِمْ سُوءًا فَعَلُوا بِكَ مِثْلَهُ ، وَإِنْ تَرَكْتَهُمْ لَمْ تَسْلَمْ مِنْهُمْ وَلَمْ يَدْعُوكَ ، وَإِنْ سَبَّيْتَهُمْ سَبَّوكَ وَنَلَتْ مِنْهُمْ وَنَالُوا مِنْكَ ، وَهُوَ فَاعِلٌ مِنَ الْقَرْضِ . وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ حَضَرَهُ الْأَعْرَابُ وَهُمْ يَسْأَلُونَهُ عَنْ أَشْيَاءَ : أَعَلَيْنَا حَرَجٌ فِي كَذَا ؟ فَقَالَ : عِبَادُ اللَّهِ رَفَعَ اللَّهُ عَنَّا الْحَرَجَ إِلَّا مَنْ اقْتَرَضَ امْرَأً مُسْلِمًا ، وَفِي رِوَايَةٍ : مَنْ اقْتَرَضَ عِرْضَ مُسْلِمٍ ، أَرَادَ يَقُولُهُ اقْتَرَضَ امْرَأً مُسْلِمًا ، أَيْ قَطَعَهُ بِالْغِيَةِ وَالطَّعْنِ عَلَيْهِ وَنَالَ مِنْهُ ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْقَرْضِ الْقَطْعُ ، وَهُوَ أَفْعَالٌ مِنْهُ .

التَّهْدِيبُ : الْقِرَاضُ فِي كَلَامِ أَهْلِ الْحِجَازِ الْمُضَارَبَةُ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ الرَّهْزِيِّ : لَا تَصْلُحْ مُقَارَضَةً مَنْ طَعَمْتَهُ الْحَرَامَ يَعْنِي الْقِرَاضَ ؛ قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ : أَصْلُهَا مِنَ الْقَرْضِ فِي الْأَرْضِ ، وَهُوَ قَطْعُهَا بِالسَّيْرِ فِيهَا ،

وَكَذَلِكَ هِيَ الْمُضَارَبَةُ أَيْضًا ، مِنَ الضَّرْبِ فِي الْأَرْضِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى وَابْنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : اجْعَلْهُ قِرَاضًا ، الْقِرَاضُ : الْمُضَارَبَةُ فِي لُغَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ . وَأَقْرِضَهُ الْمَالَ وَغَيْرَهُ : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ قَرْضًا ؛ قَالَ :

فِيَا لَيْتَنِي أَقْرِضْتُ جَلْدًا صَبَاتِي
وَأَقْرِضَنِي صَبْرًا عَنِ الشَّوْقِ مِقْرَضُ
وَهُمْ يَتَقَارِضُونَ الثَّنَاءَ بَيْنَهُمْ . وَيُقَالُ لِلرَّجُلَيْنِ : هُمَا يَتَقَارِضَانِ الثَّنَاءَ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ، أَيْ يَتَجَارَيَانِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

بَتَقَارِضُونَ إِذَا تَقَوُّوا فِي مَوْطِنٍ
نَظَرًا يُزِيلُ مَوَاطِئَ الْأَقْدَامِ
أَرَادَ نَظَرَ بَعْضِهِمْ إِلَى بَعْضٍ بِالْبُضَاءِ وَالْعِدَاوَةِ ؛ قَالَ الْكُمَيْتُ :

يَتَقَارِضُ الْحَسَنُ الْجَمِيلُ
لِ مِنْ الثَّالِفِ وَالْقَارِوِ
أَبُو زَيْدٍ : قَرَضَ فَلَانٌ فَلَانًا ، وَهِيَ يَتَقَارِضَانِ الْمَدْحَ ، إِذَا مَدَحَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ ، وَمِثْلُهُ يَتَقَارِضَانِ ، بِالضَّادِ ، وَقَدْ قَرَضَهُ إِذَا مَدَحَهُ أَوْ ذَمَّهُ ، فَالتَّقَارُطُ فِي الْمَدْحِ وَالْخَيْرِ خَاصَّةٌ ، وَالتَّقَارِضُ إِذَا مَدَحَهُ أَوْ ذَمَّهُ ، وَهِيَ يَتَقَارِضَانِ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

إِنَّ الْغَنَى أَخُو الْغَنَى وَإِنَّمَا
يَتَقَارِضَانِ وَلَا أَخَا لِلْمُقْتَرِ
وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : يُقَالُ يَتَقَارِضَانِ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ، بِالضَّادِ أَيْضًا . وَالْقَرْنَانِ يَتَقَارِضَانِ النَّظَرَ إِذَا نَظَرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى صَاحِبِهِ شَرًّا .

وَالْمُقَارَضَةُ : الْمُضَارَبَةُ . وَقَدْ قَارَضْتُ فَلَانًا قِرَاضًا ، أَيْ دَعَعْتُ إِلَيْهِ مَالًا لِيَتَجَرَّ فِيهِ ، وَيَكُونُ الرُّبْعُ بَيْنَكُمَا عَلَى مَا تَشْرِطَانِ ، وَالْوُضِيعَةُ عَلَى الْمَالِ . وَاسْتَقْرِضْتُهُ الشَّيْءَ فَأَقْرِضْنِيهِ قَضَائِيهِ .

وَجَاءَ : وَقَدْ قَرَضَ رِبَاطَهُ ، وَذَلِكَ فِي شِدَّةِ الْعَطَشِ وَالْجُوعِ . وَفِي التَّهْدِيبِ : أَبُو زَيْدٍ : جَاءَ فَلَانٌ وَقَدْ قَرَضَ رِبَاطَهُ ، إِذَا

جاء مجهولاً قد أشرف على الموت. وقرض رباطه: مات. وقرض فلان، أي مات. وقرض فلان الرباط إذا مات.

وقرض الرجل إذا زال من شيء إلى شيء.

وانقرض القوم: درجوا ولم يبق منهم أحد.

والقرض: ما يرذؤه البعير من جرته، وكذلك المقرض، وبعضهم يحمل قول عبيد: حال الجريض دون القرص على هذا. ابن سيده: قرض البعير جرتة بقرضها وهي قريض: مضعها أو رذاه. وقال كراع: إنها هي القريض، بالفاء. ومن أمثال العرب: حال الجريض دون القرص، قال بعضهم: الجريض الغصة، والقرص الجرة، لأنه إذا غص لم يقلد على قرض جرتة.

والقرص: الشعر وهو الاسم كالتقصيد، والقرص صناعته، وقيل في قول عبيد بن الأبرص: حال الجريض دون القرص: الجريض الغصص، والقرص الشعر، وهذا المثل لعبيد بن الأبرص قاله للمؤند حين أراد قتله فقال له: أنشدني من قولك، فقال عند ذلك: حال الجريض دون القرص، قال أبو عبيد: القرض في أشياء: فمنها القطع، ومنها قرض الفأر لأنه قطع، وكذلك السير في البلاد إذا قطعها، ومنه قوله:

إلى طعن بقرض أجواز مشرف
ومنه قوله عز وجل: «وإذا غربت تقرضهم ذات الشالو».

والقرض: قرض الشعر، ومنه سمي القريض. والقرض: أن يقرض الرجل المال. الجوهري: القرض قول الشعر خاصة. يقال: قرض الشعر أقرضه إذا قلته، والشعر قريض، قال ابن بري: وقد فرق الأغلب العجني بين الرجز والقريض بقوله:

أرجزاً تريد أم قريضاً؟
كليةما أجد مستريضاً

وفي حديث الحسن: قيل له: أكان أصحاب رسول الله ﷺ يمزحون؟ قال: نعم، ويتقارضون، أي يقولون القريض وتشدون. والقريض: الشعر.

وقرض في سيرة يقرض قرضاً: عدل بمنته ويسره، ومنه قوله عز وجل: «وإذا غربت تقرضهم ذات الشمال»، قال أبو عبيد: أي تحلفهم شيئاً وتجاوزهم وتقطعهم وتتركهم عن شيئها. ويقول الرجل لصاحبه: هل مررت بمكان كذا وكذا؟ فيقول المستول: قرضته ذات اليمين ليلاً. وقرض المكان يقرضه قرضاً: عدل عنه وتكبه، قال ذو الرمة:

إلى طعن بقرض أجواز مشرف
شيلاً وعن أمانين الفوارس
ومشرف والفوارس: موضعان، يقول: نظرت إلى طعن يجزون بين هذين الموضعين. قال الفراء: العرب تقول قرضته ذات اليمين، وقرضته ذات الشالو، وقبلأ ودبراً، أي كنت بجذائه من كل ناحية، وقرضت مثل خذوت سوا.

ويقال: أخذ الأمر بقرضيه، أي بطرائقه وأوله. التهذيب عن الليث: القريض في كل شيء كقرض يدي الجعل، وأنشد:

إذا طرحا شأواً بأرض هوى له
مقرض أطراف الذراعين أفلح
قال الأزهري: هذا تصحيف وإنما هو القريض، بالفاء، من القرض وهو الحز، وقوائم الجمال مقرضة كان فيها حوزاً، وهذا البيت رواه الثقات أيضاً بالفاء: مقرض أطراف الذراعين، وهو في شعر الشماخ.

وروي ثعلب عن ابن الأعرابي أنه قال: من أسماء الخفساء المنذوسة والفاسياء، ويقال لذكرها المقرض والحوار

والمندرج والجعل.

* قرضاء القريض، مهموز: من الثبات ما تعلق بالشجر أو النيس به. وقال أبو حنيفة: القريض يثبت في أصل السمرة والعرفط والسلم، وزهره أشد صفرة من الورس، وورقه لطاف رفاق. أبو عمرو: من غريب شجر أثير القريض، واحده قرضة.

* قرضب: القرضة: شدة القطع.

قرضب الشيء، ولهذه: قطعه، وبه سمي اللصوص لهاذمة وقراضبة، من لهذمته وقرضته إذا قطعه. وسيف قرضوب، وقرضاب، ومقرضب: قطاع. وفي الصحاح: القرضوب والقرضاب: السيف القاطع يقطع العظام، قال لبيد: ومندجين ترى المغاول وسطهم^(١)

وذباب كل مهتد قرضاب
والقرضوب والقرضاب: اللص، والجمع القراضبة. والقرضوب والقرضاب أيضاً: الفقير. والقرضاب: الكثير الأكل. والقراضبة: الصعاليك، واحدهم قرضوب.

والقرضوب، والقرضاب، والقراضبة، والقراضب، والمقرضب: الذي لا يدع شيئاً إلا أكله.

وقيل: القرضبة ألا يخلص الرطب من اليابس، لشدق نهجه.

وقرضب الرجل إذا أكل شيئاً يابساً، فهو قرضاب (حكاه ثعلب)، وأنشد:

(١) قوله: «المغاول» بالعين المعجمة في الطبقات جميعها «المعاول» بالعين المهملة، والصواب ما أثبتناه عن ديوان لبيد وعن التهذيب. والمغاول جمع مغول، وهو سيف دقيق يشده الفاتك على وسطه، تحت ثيابه، ليعتال به الناس. [عبد الله]

وعامنا أعجبنا مُقَدَّمه
يُدعى أبا السَّحَر وفَرْصَابُ سُمُه
مُبْتَرَكًا لِكُلِّ عَظْمٍ يَلْحَمُه
وفَرْصَبُ اللَّحْمِ : أَكَلَ جَمِيعَه ؛
وكَذَلِكَ قَرْصَبُ الشَّاةِ الذُّبُّ . وقَرْصَبُ
اللَّحْمِ فِي الثَّرِيمَةِ : جَمَعَه . وقَرْصَبُ
الشَّيْءِ : قَرَقَه ، فَهُوَ ضِدُّ
وقَرْصَبَةٍ ، بِضَمِّ الْقَافِ : مَوْضِعٌ ، قَالَ
بِشْرٌ :

وَحَلَّ الْحَيُّ حَيَّ بَنَى سَبْعَ
قَرَايِبَةٍ وَنَحْنُ لَهُمْ إِطَارُ

• قَرْصَفٌ • ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَرْصُوفُ
الْقَاطِيعُ ، وَالْقَرْصُوفُ الْكَثِيرُ الْأَكْلُ .

• قَرْصَمٌ • هُوَ يُقَرِّصُمُ كُلَّ شَيْءٍ ، أَيْ
يَأْخُذُه . وَرَجُلٌ قَرَايِمٌ وَقَرْصِمٌ : يُقَرِّصُمُ كُلَّ
شَيْءٍ . وَالْقَرْصِمُ : قِشْرُ الرُّمَانِ ، وَهُوَ يُدْبَعُ
بِهِ . وَقَرْصَنَتِ الشَّيْءُ : قَطَعَتْهُ ، وَالْأَصْلُ
قَرْصَنَتْهُ .

وقَرْصِمٌ : أَبُو قَبِيلَةٍ مِنْ مِهْرَةَ
ابْنِ حِيدَانَ . وَقَرْصِمٌ : اسْمٌ ، قَالَ ذُو الرِّمَّةِ
يَصِفُ إِيَّاهُ :
مَهَارِيسٌ مِثْلُ الْهَضْبِ يَنْتَمِي فُحُولُهَا
إِلَى السَّرِّ مِنْ أَدْوَادِ رَهْطِ بْنِ قَرْصِمٍ
قَالَ أَبُو مَتْصُورٍ : وَالْجِمْ فِيهِ زَائِدَةٌ ، قَالَ
ابْنُ بَرٍّ : الْقَرْصِمُ السَّيِّئَةُ مِنَ الْإِبِلِ .

• قَرْطٌ • الْقَرْطُ : الشَّنْفُ ، وَقِيلَ : الشَّنْفُ
فِي أَعْلَى الْأُذُنِ ، وَالْقَرْطُ فِي أَسْفَلِهَا ؛
وَقِيلَ : الْقَرْطُ الَّذِي يُعَلَّقُ فِي شَحْمَةِ الْأُذُنِ ،
وَالْجَمْعُ أَقْرَاطٌ وَقِرَاطٌ وَقُرُوطٌ وَقِرْطَةٌ . وَفِي
الْحَدِيثِ : مَا يَمْتَعُ إِحْدَاكُنَّ أَنْ تَضَعَّ
قَرْطَيْنِ مِنْ فَصَّةٍ ، الْقَرْطُ : نَوْعٌ مِنْ حُلِيِّ
الْأُذُنِ مَعْرُوفٌ ، وَقَرْطُ الْجَارِيَةِ فَتَقَرْطَتْ
هِيَ ، قَالَ الرَّاجِزُ يُخَاطَبُ امْرَأَتَهُ :

قَرْطُكَ اللَّهُ عَلَى الْعَيْنَيْنِ
عَقَارِيًّا سُودًا وَأَرْقَمَيْنِ

وَجَارِيَةٍ مُقَرَّطَةٍ : ذَاتُ قَرْطٍ .
وَيُقَالُ لِلدَّرَّةِ تُعَلَّقُ فِي الْأُذُنِ قَرْطٌ ،
وَلِلثَوَمَةِ مِنَ الْفِصَّةِ قَرْطٌ ، وَلِلْمَعْلِقِ مِنَ
الذَّهَبِ قَرْطٌ ، وَالْجَمْعُ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ
الْقَرْطَةُ .
وَالْقَرْطُ : الثَّرَيَّا . وَقَرْطُ النَّصْلِ :
أُذُنَاهُ .

وَالْقَرْطُ : شَيْءٌ حَسَنٌ فِي الْمَعْرَى ، وَهُوَ
أَنْ يَكُونَ لَهَا زَمَتَانِ مُعَلَّقَتَانِ مِنْ أُذُنَيْهَا ،
فَهِيَ قَرْطَاءُ ، وَالذَّكْرُ أَقْرَطُ مُقَرَّطٌ ،
وَيُسْتَحَبُّ فِي التَّيْسِ ، لِأَنَّهُ يَكُونُ مِثْنَانًا . قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَالْقَرْطَةُ وَالْقَرْطَةُ أَنْ يَكُونَ
لِلْمَعْرَى أَوْ التَّيْسِ زَمَتَانِ مُعَلَّقَتَانِ مِنْ أُذُنَيْهِ ،
وَقَدْ قَرِطَ قَرْطًا ، وَهُوَ أَقْرَطُ .

وقَرْطَ قَرْسَهُ اللَّجَامُ : مَدَّ يَدَهُ بِعَيْنَيْهِ
فَجَعَلَهُ عَلَى قَدَالِهِ ، وَقِيلَ : إِذَا وَضَعَ اللَّجَامَ
وَرَاءَ أُذُنَيْهِ . وَيُقَالُ : قَرْطَ قَرْسَهُ إِذَا طَرَحَ
اللَّجَامَ فِي رَأْسِهِ . وَفِي حَدِيثِ الثُّعْلَانِ بْنِ
مُقَرَّنٍ : أَنَّهُ أَوْصَى أَصْحَابَهُ يَوْمَ نَهَاوَنَدَ
فَقَالَ : إِذَا هَزَزْتُ اللَّوَاءَ فَتَنَبَّهِ الرِّجَالُ إِلَى
خِيُولِهَا فَيَقْرُطُوهَا أَعْيُنُهَا ، كَأَنَّهُ أَمَرَهُمْ
بِالْجَامِهَا . قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : تَقْرِيطُ الْفَرَسِ لَهُ
مَوْضِعَانِ : أَحَدُهُمَا طَرَحُ اللَّجَامِ فِي رَأْسِ
الْفَرَسِ ، وَالثَّانِي إِذَا مَدَّ الْفَارِسُ يَدَهُ حَتَّى
جَعَلَهَا عَلَى قَدَالِ قَرْسِهِ وَهِيَ تُخْضِرُ ، قَالَ
ابْنُ بَرٍّ : وَعَلَيْهِ قَوْلُ الْمَتَنِيِّ :

فَقَرْطُهَا الْأَعْيَةَ رَاجِعَاتٍ
وَقِيلَ : تَقْرِيطُهَا حَمْلُهَا عَلَى أَشَدِّ الْخُضْرِ ،
وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا أَشَدَّ خُضْرُهَا امْتَدَّ الْعِنَانُ عَلَى
أُذُنِهَا فَصَارَ كَالْقَرْطِ .

وقَرْطَ الْكُرَاتِ وَقَرْطَهُ : قَطَعَهُ فِي الْقِدْرِ ،
وَجَعَلَ ابْنُ جَنِّي الْقَرْطَمَ ثَلَاثِيًّا ، وَقَالَ :
سَمِيَّ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يُقَرَّطُ .
وقَرْطَ عَلَيْهِ : أَعْطَاهُ قَلِيلًا .

وَالْقَرْطُ : الصَّرْعُ (عَنْ كُرَاعٍ) . وَقَالَ
ابْنُ دُرَيْدٍ : الْقَرْطِيُّ الصَّرْعُ عَلَى الْقَفَا ،
وَالْقَرْطُ شُعْلَةُ النَّارِ ، وَالْقِرَاطُ شُعْلَةُ السَّرَاجِ .
وقَرْطَ السَّرَاجَ إِذَا نَزَعَ مِنْهُ مَا احْتَرَقَ لِيُصْبَى .

وَالْقِرَاطَةُ : مَا يُقَطَّعُ مِنْ أَنْفِ السَّرَاجِ إِذَا
عَشِيَ ، وَالْقِرَاطَةُ مَا احْتَرَقَ مِنْ طَرَفِ
الْفَتِيلَةِ ، وَقِيلَ : بَلَّ الْقِرَاطَةُ الْمِصْبَاحُ
نَفْسُهُ ، قَالَ سَاعِدَةُ الْهَذَلِيِّ :

سَبَقْتُ بِهَا مَعَابِلَ مَرْهَفَاتٍ
مُسَالَاتٍ الْأَغْرَوةَ كَالْقِرَاطِ (١)

مُسَالَاتٌ : جَمْعُ مُسَالَةٍ ، وَالْأَغْرَةُ : جَمْعُ
الْغِرَارِ ، وَهُوَ الْحَدُّ ، وَالْجَمْعُ أَقْرَطَةٌ . ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : الْقِرَاطُ السَّرَاجُ ، وَهُوَ الْهَزْلَقُ .
وَالْقِرَاطُ وَالْقِرَاطُ مِنَ الْوُزْنِ : مَعْرُوفٌ ،
وَهُوَ نِصْفُ دَانِقٍ ، وَأَصْلُهُ قِرَاطٌ بِالتَّشْدِيدِ ،
لِأَنَّ جَمْعَهُ قَرَارِيطٌ ، فَأُبْدِلَ مِنْ أَحَدِهِ حَرْفُ
تَضْعِيفِهِ يَاءٌ ، عَلَى مَا ذَكَرَ فِي دِينَارٍ ، كَمَا قَالُوا
دِينَاجٌ وَجَمْعُهُ دَبَابِيحٌ وَأَمَّا الْقِرَاطُ الَّذِي فِي
حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ فِي تَشْيِيعِ
الْجَنَازَةِ فَقَدْ جَاءَ تَفْسِيرُهُ فِيهِ أَنَّهُ مِثْلُ جَبَلٍ
أَحَدٍ ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : أَصْلُ الْقِرَاطِ مِنْ
قَوْلِهِمْ قَرْطَ عَلَيْهِ إِذَا أَعْطَاهُ قَلِيلًا قَلِيلًا . وَفِي
حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ : سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يُذَكَّرُ فِيهَا
الْقِرَاطُ ، فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا ، فَإِنَّ لَهُمْ
ذِمَّةً وَرَحِمًا ، الْقِرَاطُ جُزْءٌ مِنَ أَجْزَاءِ الدِّينَارِ
وَهُوَ نِصْفُ عَشْرِهِ فِي أَكْثَرِ الْبِلَادِ ، وَأَهْلُ
الشَّامِ يَجْعَلُونَهُ جُزْءًا مِنْ أَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ ،
وَالْيَاءُ فِيهِ بَدَلٌ مِنَ الرَّاءِ وَأَصْلُهُ قِرَاطٌ ، وَأَرَادَ
بِالْأَرْضِ الْمُسْتَفْتَحَةَ مِصْرَ ، صَانَهَا اللَّهُ
تَعَالَى ، وَخَصَّهَا بِالذِّكْرِ ، وَإِنْ كَانَ الْقِرَاطُ
مَذْكُورًا فِي غَيْرِهَا ، لِأَنَّهُ كَانَ يَغْلُبُ عَلَى
أَهْلِهَا أَنْ يَقُولُوا : أَعْطَيْتُ فُلَانًا قَرَارِيطَ إِذَا
أَسْمَعُهُ مَا يَكْرَهُهُ ، وَادَّهَبَ لَا أَعْطَيْتُكَ
قَرَارِيطَكَ ، أَيْ أَسْبُكَ وَأَسْمَعُكَ الْمَكْرُوهَ ؛
قَالَ : وَلَا يُوجَدُ ذَلِكَ فِي كَلَامِ غَيْرِهِمْ ؛
وَمَعْنَى قَوْلِهِ فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا أَنَّ هَاجِرًا أُمَّ
إِسْمَاعِيلَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، كَانَتْ قِطِيبَةً مِنْ
أَهْلِ مِصْرَ .

وَالْقَرْطُ : الَّذِي تُعْلَقُهُ الدَّوَابُّ ، وَهُوَ

(١) قوله : « سبقت » كذا بالأصل ، والذي
في شرح القاموس : شفت . قال : ويرى قرنت ،
ونسبه عن الصاغاني للمتخلل الهلج يصف قوساً .

شِبْهَ بِالرُّطْبَةِ ، وَهُوَ أَجَلٌ مِنْهَا وَأَعْظَمُ وَرَقًا .
وَقُرْطٌ وَقُرْبُطٌ وَقَرِبُطٌ : بُطُونٌ مِنْ بَنِي
كِلَابٍ يُقَالُ لَهُمُ الْقُرُوطُ . وَقُرْطٌ : اسْمُ
رَجُلٍ مِنْ سَيْبَسَ . وَقُرْطٌ : قَبِيلَةٌ مِنْ مَهْرَةَ
ابْنِ حَيْدَانَ . وَالْقُرْطِيَّةُ وَالْقُرْطِيَّةُ : ضَرْبٌ مِنَ
الْإِبِلِ يُنْسَبُ إِلَيْهَا ؛ قَالَ :

قَالَ لِي الْقُرْطِيُّ قَوْلًا أَفْهَمُهُ
إِذْ عَصَهُ مَضْرُوسٌ قَدْ يَأْلَمُهُ

* قُرْطَبُ . الْقُرْطَبُ ^(١) وَالْقُرْطُوبُ : الذَّكْرُ
مِنَ السَّعَالَى ؛ وَقِيلَ : هُمُ صِغَارُ الْجَنِّ ؛
وَقِيلَ : الْقُرَاطِبُ صِغَارُ الْكِلَابِ ، وَاحِدُهُمْ
قُرْطَبٌ .

وَقُرْطَبٌ : صَرَعَهُ عَلَى قَفَاهُ وَطَعَنَهُ .
وَقُرْطَبُهُ وَقَطْعَتُهُ إِذَا صَرَعَهُ ؛ وَقَوْلُ أَبِي وَجْزَةَ
السَّعْدِيِّ :

وَالضَّرْبُ قُرْطَبُهُ بِكُلِّ مُهَنَّدٍ
تَرَكَ الْمَدَاسُ مَتْنَهُ مَضْفُوعًا
قَالَ الْفَرَّاءُ : قُرْطَبَتُهُ إِذَا صَرَعَتْهُ .

وَالْقُرْطُوسُ : السَّيْفُ ، قَالَهُ أَبُو ثَرَابٍ ؛
وَسَيِّفٌ مَعْرُوفٌ ، وَانْشَدَ لَابْنُ الصَّامِتِ
الْجُشَمِيُّ :

رَفُونِي وَقَالُوا : لَا تُرْعَ يَا بَنَ صَامِتٍ
فَقَطَلْتُ أَنَا دِيهَمَ بِكُنْزِي مُجَدِّدٍ
وَمَا كُنْتُ مُعْتَرًّا بِأَصْحَابِ عَامِرٍ
مَعَ الْقُرْطُوسِ بَلْتُ بِقَائِمِهِ يَدِي
وَقُرْطَبُهُ فَتَقُرْطَبُ عَلَى قَفَاهُ : انْصَرَعَ ؛
وَقَالَ :

فَرَحْتُ أَمْنِي مِشِيَةَ السَّكْرَانِ
وَزَلَّ خُفَايَ فَقُرْطَبَانِي

(١) قوله : « القُرْطَبُ إلى قوله واحداهم
قُرْطَبُ » هذا سهر من المؤلف ، وتبعه شارح
القاموس ، ولم يراجع الأصول ، بل تهاوت
بالاستدراك الموقع في الدرك ، وصوابه القطرب إلخ
بتقديم الطاء وساقى ذكره . وسبب السهو أن صاحبي
الحكم والتهديب ذكرا في رباعي القاف والراء قطرب
بهذا المعنى ثم قلباه إلى قُرْطَب فَقَالَا : وقُرْطَبه صرعه
إلى آخر ما هنا ، فسبق قلم المؤلف . وجل من
لا يسهو .

وَقُرْطَبٌ : غَضِبَ ؛ قَالَ :
إِذَا رَأَيْتُ قَدْ لَقِيتُ قُرْطَبًا
وَجَالَ فِي جِحَاشِيهِ وَطُرْبًا
وَالطَّرْطَبَةُ : دُعَاءُ الْحُمُرِ .
وَالْمُقَرْطَبُ : الغَضَبَانُ ؛ وَانْشَدَ :
إِذَا رَأَيْتُ قَدْ أَتَيْتُ قُرْطَبًا
وَالْقُرْطَبَةُ : العَدُوُّ ، لَيْسَ بِالشَّدِيدِ (هَلْوَ
عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .

وَقِيلَ : قُرْطَبٌ هَرَبَ . أَبُو عَمْرٍو :
وَقُرْطَبُ الرَّجُلِ إِذَا عَدَا عَدُوًّا شَدِيدًا .
وَالْقُرْطُوسُ : يَتَشَدَّدُ الْبَاءُ : ضَرْبٌ مِنَ
اللَّعِبِ .

التَّهْلِيلُ : وَأَمَّا الْقُرْطَبَانُ الَّذِي يَقُولُهُ
الْعَامَّةُ لِلَّذِي لَا غَيْرَةَ لَهُ ، فَهُوَ مُعَيَّرٌ عَنْ
وَجْهِهِ .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْكُتُبَانُ مَاخُذٌ مِنَ
الْكَلْبِ ، وَهُوَ الْقِيَادَةُ ، وَالتَّاءُ وَالتَّوْنُ
زَائِدَتَانِ . قَالَ : وَهَذِهِ اللَّفْظَةُ هِيَ الْقَدِيمَةُ
عَنِ الْعَرَبِ ، وَغَيْرُهَا الْعَامَّةُ الْأُولَى فَقَالَتْ :
الْقُلُطْبَانُ . قَالَ : وَجَاءَتْ عَامَّةٌ سُمِّيَ فَعَبِرَتْ
عَلَى الْأُولَى فَقَالَتْ : الْقُرْطَبَانُ .

وَقُرْطَبٌ فَلَانُ الْجَزُورِ إِذَا قَطَعَ عِظَامَهَا
وَلَحَمَهَا .
وَالْقُرَاطِبُ : الْقَطَّاعُ .

* قُرْطُوسُ . الْقُرْطُوسُ : الدَّاهِيَةُ ، يَفْتَحُ
الْقَافُ وَالْقُرْطُوسُ ، بِكَسْرِهَا : النَّاقَةُ
الْعَظِيمَةُ الشَّدِيدَةُ ، مِثْلُ بِهَا سَيَّوِيهِ وَفَسَّرَهَا
السَّيْرَانِيُّ .

* قُرْطُوسُ . الْقُرْطُوسُ : مَعْرُوفٌ يَتَّخِذُ مِنْ
بُرْدِيٍّ يَكُونُ بِحَصْرٍ . وَالْقُرْطُوسُ : ضَرْبٌ مِنَ
بُرُودٍ مَصْرُ . وَالْقُرْطُوسُ : أَوْدِمٌ يُنْصَبُ
لِلنِّصَالِ وَيُسَمَّى الْقُرْضُ قُرْطَاسًا . وَكُلُّ أَوْدِمٍ
يُنْصَبُ لِلنِّصَالِ فَاسْمُهُ قُرْطَاسٌ ، فَإِذَا أَصَابَهُ
الرَّامِي قِيلَ : قُرْطَسَ ؛ أَيْ أَصَابَ
الْقُرْطَاسَ ، وَالرَّمِيَةُ الَّتِي تُصِيبُ مُقْرُطَسَةً .
وَالْقُرْطَاسُ وَالْقُرْطَاسُ وَالْقُرْطُوسُ

وَالْقُرْطَاسُ ، كُلُّهُ : الصَّحِيفَةُ الْثَابِتَةُ الَّتِي
يُكْتَبُ فِيهَا (الْأَخِيرَتَانِ عَنِ اللَّحْيَانِي) .
وَانْشَدَ أَبُو زَيْدٍ لِمَحْسٍّ الْعُقَيْلِيُّ يَصِفُ رُسُومَ
الدَّارِ وَأَثَارَهَا كَانَهَا خَطُّ زُبُورٍ كُتِبَ فِي
قُرْطَاسٍ :

كَانَ بِحَيْثُ اسْتَوْدَعَ الدَّارَ أَهْلُهَا
مَحَطَّ زُبُورٍ مِنْ دَوَاقٍ وَقُرْطَسٍ
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَلَوْ تَرَى أَنَّ عَلَيْكَ كِتَابًا فِي
قُرْطَاسٍ » ؛ أَيْ فِي صَحِيفَةٍ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ
تَعَالَى : « يَجْعَلُونَهُ قُرَاطِيسَ » ؛ أَيْ صُحُفًا ؛
قَالَ :

عَفَسَتِ الْمَنَازِلُ غَيْرَ مِثْلِ الْأَنْفُسِ
بَعْدَ الزَّمَانِ عَرَفْتُهُ بِالْقُرْطَسِ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِلنَّاقَةِ إِذَا كَانَتْ
قَتِيَّةً شَابَّةً : هِيَ الْقُرْطَاسُ وَالذَّبْيَاجُ وَالذَّعْلِيَّةُ
وَالذَّعْبِلُ وَالْعَيْطُمُوسُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ
لِلْجَارِيَةِ الْيَتِيمَةِ الْمَدِيدَةِ الْقَامَةِ قُرْطَاسٌ .
وَدَابَّةٌ قُرْطَاسِيٌّ إِذَا كَانَ أَيْضٌ لَا يُخَالِطُ
لَوْهَ شَيْءٍ ، فَإِذَا ضَرَبَ يَبَاضُهُ إِلَى الصَّفَرِ فَهُوَ
نَرَجِسِيٌّ .

* قُرْطَطُ . الْقُرْطَطُ وَالْقُرْطَاطُ وَالْقُرْطَانُ
وَالْقُرْطَانُ كُلُّهُ لِيَذَى الْحَافِرِ كَالْجِلْسِ الَّذِي
يُلْقَى تَحْتَ الرَّحْلِ لِلْبَعِيرِ ، وَمِنْهُ قَوْلُ الرَّاجِزِ :

كَانَهَا رَحْلِي وَالْقُرَاطِطُ
وَهَذَا الرَّجُلُ نَسَبَهُ الْجَوْهَرِيُّ لِلْعَجَاجِ ، وَقَالَ
ابْنُ بَرِّ : هُوَ لِلرَّقَائِنِ لَا لِلْعَجَاجِ ، قَالَ :

وَالصَّحِيحُ فِي إِنْشَادِهِ :
كَانَ أَقْنَادِي وَالْأَسَامِيطُ
وَالرَّحْلُ وَالْأَنْسَاعُ وَالْقُرَاطِطُ
صَمْتُهُنَّ أَخَذَرِيًّا نَاشِيطُ
وَقَالَ حُمَيْدُ الْأَرْقُطُ :

بَارِحِيٍّ مَائِرِ الْمِيلَاطِ
ذِي زَرْقٍ يَشُرُّ بِالْقُرَاطِطِ
وَقِيلَ : هُوَ كَالْبُرْدَةِ يُطْرَحُ تَحْتَ
السَّرَجِ . الْأَصْمَعِيُّ : مِنْ مَتَاعِ الرَّحْلِ
الْبُرْدَةِ ، وَهُوَ الْجِلْسُ لِلْبَعِيرِ ، وَهُوَ لِذَوَاتِ
الْحَافِرِ قُرَاطُطٌ وَقُرْطَانٌ وَقُرْطَانُ ، وَالطَّنْفَسَةُ

قال : وهو أصح مما رواه الليث بالفاء .

• قرطن • في الحديث : أنه دخل على سلمان فإذا إكاف وقرطان ، القرطان : كالبرذعة لذوات الحافر ، ويقال قرطاط ، وكذلك رواه الخطابي بالطاء . وقرطاق بالفاء ، وهو بالثون أشهر ، وقيل : هو ثلاثي الأصل ملحق بقرطاس .

• قرط • القرط : شجر يدبغ به ، وقيل : هو ورق السلم يدبغ به الأدم ، ومنه أديم مقروط ، وقد قرطته أقرطه قرطاً . قال أبو حنيفة : القرط أجود ما تدبغ به الألب في أرض العرب ، وهي تدبغ بورق وتمر . وقال مرة : القرط شجر عظام لها سوق غلاط أمثال شجر الجوز وورقه أصغر من ورق التفاح ، وله حب يوضع في الموازين ، وهو يثبت في القيعان ، واجدته قرطه ، وبها سمي الرجل قرطه وقرنطه . وإبل قرطية : تأكل القرط . وأديم قرطي : مدبوغ بالقرط . وكبس قرطي وقرطي : منسوب إلى بلاد القرط ، وهي اليمن ، لأنها منابت القرط . وقرط السماء بقرطه قرطاً : دبغه بالقرط أو صبغه به . وحكى أبو حنيفة عن ابن مسحل : أديم مقرط كأنه على أقرطه ، قال : ولم نسمعه ، واسم الصنيع القرطي على إضافة الشيء إلى نفسه . وفي الحديث : أن عمر دخل عليه وإن عند رجله قرطاً مضبوراً . وفي الحديث : أتى بهديته في أديم مقروط ، أي مدبوغ بالقرط .

والقارط : الذي يجمع القرط ويحشيه . ومن أمثالهم : لا يكون ذلك حتى يتوب القارطان ، وهما رجلان : أحدهما من عترة ، والآخر عامر بن تميم بن يقدم ابن عترة ، خرجا يتسحيان القرط ويحشيانه ، فلم يرجعا ، فضرِبَ بهما المثل ، قال أبو ذؤيب :

وعليه قرطق أبيض ، أي قباء ، وهو تغرب كرتنه ، وقد نضم طأوه ، وإبدال الفاف من الهاء في الأسماء المعربة كثير كالبرق والباشق والمُسْتَق . وفي حديث الخوارج : كأي أنظر إليه حبشي عليه قرطيق ، هو تصغير قرطقي .

• قرطل • القرطلة : عدل حار (عن أبي حنيفة) قال في باب الكرم ووصف قرية بعظم العناقيد : العنقود منه يملأ قرطلة ، والقرطلة عدل حار . الليث : القرطالة البرذعة ، وكذلك القرطاط والقرطيط . الجوهرى : القرطالة واحدة القرطال .

• قرطم • القرطم والقرطم والقرطم والقرطم والقرطم : حب العصفور ، وفي التهذيب : نمر العصفور . وفي الحديث : فتلقط المناقير لقط الحامة القرطم ، هو بالكسر والضم حب العصفور ، وقد جعله ابن جنى ثلاثياً وجعل اليم زائدة ، كما ذكرناه في حرف الطاء في ترجمه قرط . الأزهرى : قرموط الغضا زهرة الأحمر يحكى لونه لونه نور الرمان أول ما يخرج .

والقرطم : شجر يشبه الرء ، يكون بجبلى جبهة الأشعر والأجرد ، وتكون عنه الصرنة ، وكل ما في القرطم عن الهجرى .

والقرطمتان : الهيتان اللتان عن جابى أنف الحامة (عن أبي حاتم) قال : أراه على التشبيه . وقرطم الشيء : قطعه .

ابن السكيت : القرطاني الفتى الحسن الوجه من الرجال ، وأنشد .

القرطاني الوأى الطولا

ابن الأعرابي قال : قال أعرابي جاءنا فلان في يخافين مقرطمين ، أي لهما متفاران ، والخاف الحف ، رواه بالفاء ، ورواه الليث : خف مقرطم ، بالفاء ،

التي تلتى فوق الرجل تسمى الثمرقة . وقال الأزهرى في الرباعي : القرطالة البرذعة ، وكذلك القرطاط والقرطيط ، والقرطيط : العجب . ابن سيده : والقرطان والقرطاط والقرطاط والقرطيط : الداهية ، قال أبو غلب المغنى :

سألناهم أن يروونا فأحبوا

وجاءت بقرطيط من الأمر زئب والقرطيط : الشيء اليسير ، قال :

فما جادت لنا سلمى

بقرطيط ولا فوفه ويقال : ماجاد فلان بقرطيطه أيضاً ، أي بشيء يسير .

• قرطع • القرطع : قمل الإبل ، وهن حمر .

• قرطعب • ما عليه قرطعبه ، أي قطعة خرقه . وما له قرطعبه ، أي ما له شيء ، وأنشد :

فما عليه من لباس طحربة وما له من نسب قرطعبه

الجوهرى : يقال ما عنده قرطعبه ، ولا قدعمله ، ولا سعة ، ولا معنة ، أي شيء ، قال أبو عبيد : ما وجدنا أحداً يدرى أصولها .

• قرطعن • القرطعن : الأحمق .

• قرطف • القرطفة : القطيفة المحملة ، قال الشاعر :

بأن كذب القراطيف والقروف

الأزهرى في ترجمه قطف : القراطيف فرش محملة . وفي حديث النخعي في قوله تعالى : «يا أيها المدثر» : أنه كان متدثراً في قرطفه ، هو القطيفة التي لها حمل .

• قرطقي • في حديث منصور : جاء الغلام

وَحَتَّى يَثُوبَ الْقَارِظَانِ كِلَاهُمَا
وَيُنْشَرُ فِي الْقَتْلِ كَلْبٌ لَوَائِلُ (١)
وَقَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ : هُمَا قَارِظَانُ ، وَكِلاهُمَا
مِنْ عَتْرَةٍ ، فَلَا تُكْرَمُ مِنْهَا بِذِكْرِ ابْنِ عَتْرَةٍ كَانَ
لِصَلْبِهِ ، وَالْأَصْفَرُ هُوَ رَهْمُ ابْنِ عَامِرٍ مِنْ
عَتْرَةٍ ، وَكَانَ مِنْ حَدِيثِ الْأَوَّلِ أَنَّ
حَزِيمَةَ (٢) ابْنَ نَهْدٍ كَانَ عَشِيقَ ابْنَتِهِ فَاطِمَةَ
بَنَتْ بِذِكْرٍ ، وَهُوَ الْقَاتِلُ فِيهَا :
إِذَا الْجَوَازُ أُرْدِفَتْ الثُّرَيَّا
ظَنَنْتُ بِأَلِ فاطِمَةَ الظُّنُونَا
وَأَمَّا الْأَصْفَرُ مِنْهَا فَأَنَّهُ خَرَجَ يَطْلُبُ الْقَرْطَ
أَيْضًا فَلَمْ يَرْجِعْ ، فَصَارَ مَثَلًا فِي انْقِطَاعِ
الْعَتِيَّةِ ، وَلِبَابِهَا أَرَادَ أَبُو ذُوئَيْبٍ فِي الْبَيْتِ
يَقُولُ :

وَحَتَّى يَثُوبَ الْقَارِظَانِ كِلَاهُمَا
قَالَ ابْنُ بَرِّي : ذَكَرَ الْقَزَازُ فِي كِتَابِ الطَّاءِ أَنَّ
أَحَدَ الْقَارِظَيْنِ يَقْدُمُ ابْنَ عَتْرَةٍ ، وَالْآخَرُ عَامِرُ
ابْنِ هَيْصَمٍ ابْنِ يَقْدُمُ ابْنَ عَتْرَةٍ .
ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَلَا آتِيكَ الْقَارِظُ الْعَتَرِيُّ ،
أَيُّ لَا آتِيكَ مَا غَابَ الْقَارِظُ الْعَتَرِيُّ ، فَأَقَامَ
الْقَارِظُ الْعَتَرِيُّ مَقَامَ الدَّهْرِ ، وَنَصَبَهُ عَلَى
الظُّرْبِ ، وَهَذَا اتِّسَاعٌ وَلَهُ نَظَائِرُ ؛ قَالَ بِشَرُّ
لَا يَتَّبِعُهُ عِنْدَ الْمَوْتِ :
فَرَجَى الْخَيْرَ وَانْتَظَرِي إِيَّابِي
إِذَا مَا الْقَارِظُ الْعَتَرِيُّ آبَا
التَّهْذِيبُ : مِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ فِي
الْغَائِبِ : لَا يَرْجِي إِيَّابُهُ : حَتَّى يَثُوبَ الْعَتَرِيُّ
الْقَارِظُ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ خَرَجَ يَجْنِي الْقَرْطَ
فَفَقِدَ ، فَصَارَ مَثَلًا لِلْمَقْفُودِ الَّذِي يُؤَيِّسُ
مِنْهُ .

(١) قوله : « لوائل » كذا في الأصل وشرح
القاموس ، والذي في الصحاح : كلب بن وائل .
وفي المحكم : « الهلكي » بدل القتل .
(٢) قوله : « حزيمة » بجاء مهمله مفتوحة ،
وزاى مكسورة ، في الطبقات جميعها « حزيمة »
بجاء معجمة مضمومة وزاى مفتوحة ، والصواب
ما أثبتناه .

[عبد الله]

وَالْقَرَاظُ : بَانِعُ الْقَرْطِ .
وَالْتَقْرِيطُ : مَذْحُ الْإِنْسَانِ وَهُوَ حَيٌّ ،
وَالثَّانِي مَذْحُهُ مَيِّتًا . وَقَرِطَ الرَّجُلُ تَقْرِيطًا :
مَذَحَهُ وَأَتَى عَلَيْهِ ، مَأْخُذٌ مِنْ تَقْرِيطِ
الْأَدِيمِ يُبَالِغُ فِي دُبَاغِهِ بِالْقَرْطِ ، وَهِيَ
بِتَقَارِظَانِ الثَّاءِ . وَقَوْلُهُمْ : فَلَانٌ يَقْرِطُ
صَاحِبُهُ تَقْرِيطًا ، بِالطَّاءِ وَالضَّادِ جَمِيعًا (عَنْ
أَبِي زَيْدٍ) ، إِذَا مَذَحَهُ بِأَطْلٍ أَوْ حَقَّ . وَفِي
الْحَدِيثِ : لَا تَقْرِطُونِي كَمَا قَرِطَتِ النَّصَارَى
عِيسَى ، التَّقْرِيطُ : مَذْحُ الْحَيِّ وَوصْفُهُ .
وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : وَلَا هُوَ
أَهْلٌ لِمَا قَرِطَ بِهِ ، أَيْ مَذَحَ ، وَحَدِيثُهُ
الْآخَرُ : يَهْلِكُ فِي رَجُلَانِ : مُجِبٌّ مَقْرِطٌ
يَقْرِطُنِي بِمَا لَيْسَ فِي ، وَمُبْغِضٌ بِخِمْلِهِ شَتَانِي
عَلَى أَنْ يَبْتَهِنِي .

التَّهْذِيبُ فِي تَرْجَمَةِ قَرَضَ : وَقَرِطَ
الرَّجُلُ ، بِالطَّاءِ ، إِذَا سَادَ بَعْدَ هَوَانٍ .
أَبُو زَيْدٍ : قَرِطَ فَلَانٌ فَلَانًا ، وَهِيَ بِتَقَارِظَانِ
الْمَدْحِ ، إِذَا مَذَحَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ ،
وَمِثْلُهُ بِتَقَارِضَانِ ، بِالضَّادِ ، وَقَدْ قَرَضَهُ إِذَا
مَذَحَهُ أَوْ ذَمَّهُ ، فَالتَّقَارُطُ فِي الْمَدْحِ وَالْخَيْرِ
خَاصَّةً ، وَالتَّقَارُضُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ .
وَسَعَدُ الْقَرْطِ : مُؤَدَّنٌ سَيِّدِنَا رَسُولُ اللَّهِ ،
ﷺ ، كَانَ بِقَبَاءٍ ، فَلَمَّا وَلِيَ عُمَرُ أَنْزَلَهُ
الْمَدِينَةَ ، فَوَلَدَهُ إِلَى الْيَوْمِ يُوذُنُونَ فِي مَسْجِدِ
الْمَدِينَةِ .

وَالْقَرِيطُ : قَرَسٌ لِيَغْضِرَ الْعَرَبُ .
وَبَنُو قَرِيطَةَ : حَيٌّ مِنْ يَهُودَ ، وَهُمْ
وَالْتَّضْيِيرُ قَبِيلَتَانِ مِنْ يَهُودِ خَبِيرَ ، وَقَدْ دَخَلُوا
فِي الْعَرَبِ عَلَى نَسَبِهِمْ إِلَى هُرُونَ أَخِي
مُوسَى ، عَلَيْهَا السَّلَامُ ، مِنْهُمْ مُحَمَّدٌ
ابْنُ كَعْبِ الْقَرْطِيِّ . وَبَنُو قَرِيطَةَ : إِخْوَةُ
التَّضْيِيرِ ، وَهِيَ حَيَّانٌ مِنَ الْيَهُودِ الَّذِينَ كَانُوا
بِالْمَدِينَةِ ، فَأَمَّا قَرِيطَةُ فَأَنْتَهُمْ أُبَيُّوا لِنَقِصِهِمْ
الْعَهْدَ وَمُظَاهَرَتِهِمْ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ
اللَّهِ ، ﷺ ، أَمَرَ بِقَتْلِ مُقَاتِلَتِهِمْ وَسَبَى ،
ذَرَارِيَهُمْ ، وَاسْتِيفَاءَ أَمْوَالِهِمْ ،
وَأَمَّا بَنُو التَّضْيِيرِ فَأَنْتَهُمْ أَجَلُوا إِلَى الشَّامِ ،

وَفِيهِمْ نَزَلَتْ سُورَةُ الْحَشْرِ .

• قرع • الْقَرَعُ : قَرَعَ الرَّأْسَ ، وَهُوَ أَنْ يَصْلَعَ
فَلَا يَبْقَى عَلَى رَأْسِهِ شَعْرٌ ، وَقِيلَ : هُوَ ذَهَابُ
الشَّعْرِ مِنْ دَاوٍ ، قَرَعَ قَرَعًا ، وَهُوَ أَقْرَعُ ،
وَأَمْرَأَةٌ قَرَعَاءُ . وَالْقَرَعَةُ : مَوْضِعُ الْقَرَعِ مِنَ
الرَّأْسِ ، وَالْقَوْمُ قُرَعٌ وَقُرَعَانٌ . وَقَرَعَتِ الثَّعَامَةُ
قَرَعًا : سَقَطَ رِيشُ رَأْسِهَا مِنَ الْكِبَرِ ،
وَالصَّفَّةُ كَالصَّفَةِ ، وَالْحَيَّةُ الْأَقْرَعُ إِنَّمَا تَمْتَعُطُ
شَعْرَ رَأْسِهَا ، زَعَمُوا لِحَمِيمِ السَّمِّ فِيهِ . يُقَالُ :
شَجَاعٌ أَقْرَعُ . وَفِي الْحَدِيثِ : يَجِيءُ كَثْرَ
أَحَدِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعُ لَهُ زَيْبَتَانِ ،
الْأَقْرَعُ : الَّذِي لَا شَعْرَ لَهُ عَلَى رَأْسِهِ ، يُرِيدُ
حَيَّةً قَدْ تَمْتَعَطُ جِلْدُ رَأْسِهِ لِكَثْرَةِ سَمِّهِ وَطَوِيلِ
عُمُرِهِ ، وَقِيلَ : سُمِّيَ أَقْرَعُ لِأَنَّهُ يَقْرِى السَّمَّ
وَيَجْمَعُهُ فِي رَأْسِهِ حَتَّى تَمْتَعُطَ مِنْهُ قُرُوءُ
رَأْسِهِ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ حَيَّةً :

قَرَى السَّمَّ حَتَّى انْهَارَ قُرُوءُ رَأْسِهِ
عَنِ الْعَظْمِ صِلَ فَإِنَّكَ لِلْسَّمِّ مَارِدُهُ
وَالْتَّفَرِيعُ : قَصُّ الشَّعْرِ (عَنْ كِرَاعٍ) .
وَالْقَرَعُ : بَثْرٌ أَيْضٌ يَخْرُجُ بِالْفُضْلَانِ
وَحَشْوِ الْأَيْلِ يَسْقُطُ وَبَرَّهَا ، وَفِي التَّهْذِيبِ :
يَخْرُجُ فِي أَغْنَاقِ الْفُضْلَانِ وَقَوَائِمِهَا . وَفِي
الْمَثَلِ : أَحْرَمَ الْقَرَعُ . وَقَدْ قَرَعَ الْفَصِيلُ ،
فَهُوَ قَرَعٌ ، وَالْجَمْعُ قَرَعَى . وَفِي الْمَثَلِ :
اسْتَبْتِ الْفِصَالُ حَتَّى الْقَرَعَى ، أَيْ سَمِنَتْ ؛
يُضْرَبُ مَثَلًا لِمَنْ تَعَدَّى طَوْرَهُ وَادَّعَى مَا لَيْسَ
لَهُ . وَدَوَاءُ الْقَرَعِ الْجُلْحُ وَجَبَابُ الْبَانِ
الْإِيلِ ، فَإِذَا لَمْ يَجِدُوا مِلْحًا تَنَفَّسُوا أَوْبَارَهُ
وَنَضَحُوا جِلْدَهُ بِالْمَاءِ ثُمَّ جَرُّهُ عَلَى السَّبْحَةِ .
وَنَقَرَ جِلْدَهُ : تَقَوَّبَ عَنْ الْقَرَعِ . وَقَرَعَ
الْفَصِيلُ تَقْرِيعًا : فَعَلَ بِهِ مَا يُفْعَلُ بِهِ إِذَا
لَمْ يُوْجَدِ الْجُلْحُ ؛ قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ يَذْكُرُ
الْحَيْلَ :

لَدَى كُلِّ أُخْلُودٍ يُعَادِرُنَ دَارِعًا
يُجَرُّ كَمَا جَرَّ الْفَصِيلُ الْمُقَرَّعُ
وَهَذَا عَلَى السَّلْبِ ، لِأَنَّهُ يَتَرَقَّ قَرَعُهُ بِذَلِكَ كَمَا
يُقَالُ : قَدَّيْتُ الْعَيْنَ نَزَعْتُ قَذَاهَا ، وَقَرَدْتُ

البخير. ومنه المثل: هو أحر من القرع، ورما قالوا: هو أحر من القرع، بالتسكين، يعنون به قرع الميسم، وهو البكوة، قال الشاعر:

كَأَنَّ عَلَى كَبِدِي قَرْعَةً
حِذَارًا مِنَ الْبَيْنِ مَا تَبْرُدُ
وَالْعَامَّةُ تَقُولُهُ كَذَلِكَ بِتَسْكِينِ الرَّاءِ،
تُرِيدُ بِهِ الْقَرْعَ الَّذِي يُؤْكَلُ، وَإِنَّمَا هُوَ
بِتَحْرِيكِهَا. وَالْفَصِيلُ قَرِيعٌ، وَالْجَمْعُ
قَرْعَى، مِثْلُ مَرِيضٍ وَمَرَضَى. وَالْقَرْعُ:
الْجَرَبُ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)، أَرَاهُ يَنْحَى
جَرَبَ الْإِبِلِ.

وَقَرَعَتِ الْحَلُوبَةُ رَأْسَ فَصِيلِهَا إِذَا كَانَتْ
كَثِيرَةً اللَّبَنُ، فَإِذَا رَضِعَ الْفَصِيلُ خَلْفًا قَطَرَ
اللَّبَنُ مِنَ الْخَلْفِ الْآخِرِ عَلَى رَأْسِهِ قَرْعَ
رَأْسِهِ، قَالَ لَيْدٌ:

لَهَا حَجَلٌ قَدْ قَرَعَتْ مِنْ رُؤُوسِهِ
لَهَا فَوْقَهُ مِمَّا تَحَلَّبَ وَاشِلُ
سَمَى الْإِفَالَ حَجَلًا تَشْبِهُهَا بِهَا لِيَصْغَرَهَا،
وَقَالَ الْجَعْدِيُّ:

لَهَا حَجَلٌ قَرَعَ الرُّؤُوسُ تَحَلَّبَتْ
عَلَى هَامِهَا بِالصَّيْفِ حَتَّى تَمُورَا
وَقَرَعَتْ كُرُوشُ الْإِبِلِ إِذَا انْجَرَدَتْ فِي
الْحَرِّ حَتَّى لَا تَسْقَى^(١) الْمَاءَ، فَيَكْثُرُ عَرَفُهَا
وَتَضَعُفُ بِذَلِكَ. وَالْقَرْعُ: قَرَعُ الْكَرْشِ،
وَهُوَ أَنْ يَذْهَبَ زَهْرُهُ وَيَبْقَى مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ.
وَأَسْتَقَرَّ الْكَرْشُ إِذَا اسْتَوَكَعَ. وَالْأَكْرَاشُ
يُقَالُ لَهَا الْقَرْعُ، إِذَا ذَهَبَ حَمَلُهَا.

وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ لَمَّا أَتَى عَلَى مُحْسِرٍ
قَرَعَ رَاحِلَتَهُ، أَيْ ضَرَبَهَا بِسَوْطِهِ. وَقَرَعَ
الشَّيْءُ يَقْرَعُهُ قَرْعًا: ضَرَبَهُ.

الْأَضْمَعِيُّ: يُقَالُ: الْعَصَا قَرَعَتْ لِذِي
الْجِلْمِ، أَيْ إِذَا نَبَّهَ أَتْبَهَ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ

(١) قوله: «لَا تَسْقَى» كذا بالأصل على هذه الصورة، ولعله لا تسقى الماء، أو ما في معناه. (ولعله: لا تسقى الماء، أي لا تجتمع ولا تحمله.)

الْحَارِثُ بْنُ وَعَلَةَ الدَّهْلِيُّ:

وَرَعَمْتُمْ أَنْ لَا حُلُومَ لَنَا

إِنَّ الْعَصَا قَرَعَتْ لِذِي الْجِلْمِ
قَالَ نَعْلَبُ: الْمَعْنَى أَنْكُمْ رَعَمْتُمْ أَنَا قَدْ
أَخْطَأْنَا، فَقَدْ أَخْطَأَ الْعُلَمَاءُ قَبْلَنَا؛ وَقِيلَ:
مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ الْحَلِيمَ إِذَا نَبَّهَ أَتْبَهَ، وَأَصْلُهُ
أَنْ حَكَمًا مِنْ حُكَّامِ الْعَرَبِ عَاشَ حَتَّى
أَهْتَرَا، فَقَالَ لِأَتْبَهَ: إِذَا أَنْكَرْتَ مِنْ فَهْمِي
شَيْئًا عِنْدَ الْحَكَمِ فَافْرُقْ لِي الْمِجَنَّ بِالْعَصَا
لَأُرْتَدِّعَ، وَهَذَا الْحَكَمُ هُوَ عَمْرُو بْنُ حَمَمَةَ
الدَّوْسِيُّ قَضَى بَيْنَ الْعَرَبِ ثَلَاثَ مِائَةِ سَنَةٍ، فَلَمَّا
كَبِرَ أَلْزَمُوهُ السَّاعِ مِنْ وَلَدِهِ يَقْرَعُ الْعَصَا إِذَا
غَلِطَ فِي حُكْمِيهِ، قَالَ الْمُتَمَلِّسُ:

لِذِي الْجِلْمِ قَبْلَ الْيَوْمِ مَا تُقْرَعُ الْعَصَا
وَمَا عَلَّمَ الْإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْلَمَا
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: وَقَوْلُ الشَّاعِرِ:

قَرَعْتُ ظَنَائِبَ الْهَوَى يَوْمَ عَاقِلٍ
وَيَوْمَ اللَّوَى حَتَّى قَشَرْتُ الْهَوَى قَشْرًا
أَيَّ أَذْلَكْتُهُ، كَمَا تَقْرَعُ ظُنُوبَ بَعِيرِكَ لِيَتَوَخَّ
لَكَ فَتَرْكَبَهُ.

وَفِي حَدِيثِ عَمَّارٍ قَالَ: قَالَ عَمْرُو
ابْنُ أَسَدٍ بْنُ عَبْدِ الْعَزَى حِينَ قِيلَ لَهُ مُحَمَّدٌ
يَخْطُبُ خَدِيجَةً، قَالَ: نِعَمْ الْبُضْعُ^(١)
لَا يَقْرَعُ أَنْفَهُ، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: قَالَ وَرَقَةُ
ابْنُ تَوْقَلٍ: هُوَ الْفَحْلُ لَا يَقْرَعُ أَنْفَهُ، أَيْ أَنَّهُ
كَفءٌ كَرِيمٌ لَا يَرُدُّ، وَقَدْ ذَكَرَ فِي تَرْجَمَةِ قَدَحٍ
أَيْضًا، وَقَوْلُهُ لَا يَقْرَعُ أَنْفَهُ، كَانَ الرَّجُلُ يَأْتِي
بِنَاقَتِهِ كَرِيمَةً إِلَى رَجُلٍ لَهُ فَحْلٌ يَسْأَلُهُ أَنْ
يُطَرِّقَهَا فَحْلُهُ، فَإِنْ أَخْرَجَ إِلَيْهِ فَحْلًا لَيْسَ
بِكَرِيمٍ قَرَعَ أَنْفَهُ وَقَالَ: لَا أُرِيدُهُ.

وَالْمُقْرَعُ: الْفَحْلُ يُعْقَلُ فَلَا يَتْرَكَ أَنْ
يَضْرِبَ الْإِبِلَ رَغَبَةً عَنْهُ.

وَقَرَعْتُ الْبَابَ أَقْرَعُهُ قَرْعًا.

وَقَرَعَ الدَّابَّةَ، وَأَقْرَعَ الدَّابَّةَ يُلْجِمُهَا
يَقْرَعُ: كَفَّهَا بِهِ وَكَبَحَهَا، قَالَ سَحِيمٌ

(٢) قوله: «البضع» هو الكفء، كما في النهاية، وبها مشاهير هو عقد النكاح على تقدير مضاف، أي صاحب البضع.

ابْنُ وَثِيلِ الرِّيَّاحِي:

إِذَا الْبَغْلُ لَمْ يَقْرَعْ لَهُ يُلْجِمُوهُ

عَدَا طَوْرَهُ فِي كُلِّ مَا يَتَعَوَّدُ
وَقَالَ رُوَيْتُ:

أَقْرَعُهُ عَنِّي لِجَامٍ يُلْجِمُهُ
وَقَرَعْتُ رَأْسَهُ بِالْعَصَا قَرْعًا مِثْلُ قَرَعْتُ.
وَقَرَعَ فَلَانٌ سِنَهُ نَدَمًا، وَأَنْشَدَ أَبُو نَصْرِ:
وَلَوْ أَنِّي أَطَعْتُكَ فِي أُمُورٍ
قَرَعْتُ نَدَامَةً مِنْ ذَاكَ سِنِي
وَأَنْشَدَ بَعْضُهُمْ لِعَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

مَتَى أَلَقَ زِنْبَاعُ بْنُ رَوْحٍ بِلَيْدٍ
لِي التَّصْفُ مِنْهَا يَقْرَعُ السِّنَّ مِنْ نَدَمٍ
وَكَانَ زِنْبَاعُ بْنُ رَوْحٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَتَزَلُّ
مَشَارِفَ الشَّامِ، وَكَانَ يَغْشُرُ مَنْ مَرَّ بِهِ،
فَخَرَجَ عُمَرُ فِي تِجَارَةٍ إِلَى الشَّامِ، وَمَعَهُ ذَهَبَةٌ
جَعَلَهَا فِي دَبِيلٍ وَالْقَمْعَا شَارِفًا لَهُ، فَظَنَرُ إِلَيْهَا
زِنْبَاعُ تَذَرَفَ عَيْنَاهَا فَقَالَ: إِنَّ لَهَا لَشَانًا،
فَنَحَرَهَا وَجَدَ الذَّهْبَةَ فَعَشَرَهَا، فَحَبِيبٌ قَالَ
عُمَرُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، هَذَا الْبَيْتُ.

وَقَرَعَ الشَّارِبُ بِالْإِنَاءِ جِبْهَتَهُ إِذَا اشْتَفَى
مَا فِيهِ، يَعْنِي أَنَّهُ شَرِبَ جَمِيعَ مَا فِيهِ،
وَأَنْشَدَ:

كَأَنَّ الشُّهْبَ فِي الْأَذَانِ مِنْهَا
إِذَا قَرَعُوا بِحَافَتِهَا الْجَبِينَا
وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ: أَنَّهُ أَخَذَ قَدَحَ سَوِيحٍ
فَشَرِبَهُ حَتَّى قَرَعَ الْقَدَحَ جِبْتَهُ أَيْ ضَرَبَهُ،
يَعْنِي شَرِبَ جَمِيعَ مَا فِيهِ، وَقَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ
يَصِفُ الْحَمْرَ:

تَمَزَّزْتُهَا صِرْفًا وَقَارَعْتُ دَنْهَا
يُعَوِّدُ أَرَاكِ هَذِهِ قَرَرْنَا
قَارَعْتُ دَنْهَا أَيْ تَرَفْتُ مَا فِيهِ حَتَّى قَرَعَ، فَإِذَا
ضَرَبَ الدَّنَّ بَعْدَ فَرَاغِهِ يُعَوِّدُ تَرَمَ.

وَالْمِقْرَعَةُ: خَشْبَةٌ تُضْرَبُ بِهَا الْبَغَالُ
وَالْحَمِيرُ، وَقِيلَ: كُلُّ مَا قَرَعَ بِهِ فَهُوَ مِقْرَعَةٌ.
الْأَزْهَرِيُّ: الْمِقْرَعَةُ الَّتِي تُضْرَبُ بِهَا الدَّابَّةُ،
وَالْمِقْرَعُ كَالْفَاسِ تُكْسَرُ بِهَا الْحِجَارَةُ، قَالَ
يَصِفُ ذُبَابًا:

يَسْتَمَخِرُ الرِّيحَ إِذَا لَمْ يَسْمَعْ
يَبْئُلُ مِقْرَاعَ الصَّفَا الْمُؤَقَّعِ^(١)
وَالْقِرَاعُ وَالْمُقَارَعَةُ : الْمُصَارَبَةُ
بِالسُّيُوفِ ، وَقِيلَ : مُصَارَبَةُ الْقَوْمِ فِي
الْحَرْبِ ، وَقَدْ تَقَارَعُوا . وَقِرْعُكَ : الَّذِي
يُقَارِعُكَ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ ، وَذَكَرَ
سَيْفُ الثُّرَيْيَرِ :

يَهْنُ فُلُولٌ مِنْ قِرَاعِ الْكَتَائِبِ
أَيُّ قِتَالِ الْجِيُوشِ وَمُحَارَبَتِهَا .

وَالْإِقْرَاعُ : صَبُّكَ الْحَمِيرَ بَعْضُهَا بَعْضًا
بِحَوَافِرِهَا ، قَالَ رُؤَبَةُ :

حَرًّا مِنَ الْحَرْدَلِ مَكْرُوهَ النَّشَقِ
أَوْ مُقْرَعٍ مِنْ رَكْعَتِهَا دَامِيَ الرَّتَقِ^(٢)

وَالْمِقْرَاعُ : السَّافُورُ . وَالْأَقَارِعُ : الشَّدَاةُ
(عَنْ أَبِي نَصْرِ) . وَالْقَارِعَةُ مِنْ شَدَائِدِ
الدَّهْرِ ، وَهِيَ الدَّاهِيَةُ ، قَالَ رُؤَبَةُ :

وَحَافِ صَدْعِ الْقَارِعَاتِ الْكُدُو
قَالَ يَعْقُوبُ : الْقَارِعَةُ هُنَا كُلُّ هَتَّةٍ شَدِيدَةٍ
الْقِرْعُ ، وَهِيَ الْقِيَامَةُ أَيْضًا ، قَالَ الْفَرَّاءُ :
وَفِي التَّنْزِيلِ : «وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْقَارِعَةُ» ؛
وَقَوْلُهُ :

وَلَا رَمِيْتُ عَلَى خَضَمٍ بِقَارِعَةٍ
الْأُمْنِيَةُ بِخَضَمٍ قُرْلَى جَذَعَا
بَعْنَى حُجَّةً ، وَكُلُّهُ مِنَ الْقِرْعِ الَّذِي هُوَ
الضَّرْبُ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا
نُصِيْبُهُمْ بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةً» ؛ قِيلَ فِي
التَّفْسِيرِ : سَرِيَّةٌ مِنْ سَرَايَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
وَمَعْنَى الْقَارِعَةِ فِي اللَّغَةِ النَّازِلَةُ
الشَّدِيدَةُ تَنْزِلُ عَلَيْهِمْ بِأَمْرِ عَظِيمٍ ؛ وَلِذَلِكَ
قِيلَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ الْقَارِعَةُ . وَيُقَالُ : قَرَعْتُهُمْ
قَوَارِعُ الدَّهْرِ ، أَيْ أَصَابَتْهُمْ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ
قَوَارِعِ فَلَانٍ وَلَوَادِعِهِ وَقَوَارِصِ لِسَانِهِ . وَفِي
حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ : مَنْ لَمْ يَغْزِ أَوْ يَجْهَرْ
غَازِيًا أَصَابَهُ اللَّهُ بِقَارِعَةٍ ، أَيْ بِدَاهِيَةٍ تَهْلِكُهُ .

(١) قوله : « يستمخر إلخ » أنشده في مادة
عز : لم أسمع ، بدل لم يسمع .
(٢) راجع مادة « زق » من اللسان .

يُقَالُ : قَرَعَهُ أَمْرٌ إِذَا أَنَاهُ فَجَاءَهُ ، وَجَمَعُهَا
قَوَارِعُ . الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ أَصَابَتْهُ قَارِعَةٌ بِعَنَى
أَمْرًا عَظِيمًا يَقْرَعُهُ . وَيُقَالُ : أَنْزَلَ اللَّهُ بِهِ
قَرَعَاءَ وَقَارِعَةً وَمُقْرَعَةً ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ بِهِ بَيَضَاءَ
وَمُبَيِّضَةً ؛ هِيَ الْمُصِيبَةُ الَّتِي لَا تَدْعُ مَالًا
وَلَا غَيْرَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَقْسَمَ لَتَقْرَعَنَّ بِهَا
أَبَا هُرَيْرَةَ أَيْ لَتَقْضَاهُ بِذِكْرِهَا كَالصَّلَاةِ لَهُ
وَالضَّرْبِ .

وَقَرَعَ مَاءَ الْبَيْتِ : نَقَدَ فَرَعَهُ قَرَعَهَا الدَّلْوُ .
وَبَثَرَ قَرُوعٌ : قَلِيلَةُ الْمَاءِ يَقْرَعُ قَرَعَهَا الدَّلْوُ لِفَنَاءِ
مَائِهَا . وَالْقَرُوعُ مِنَ الرِّكَابِ الَّتِي تَخْفَرُ فِي
الْجَبَلِ مِنْ أَغْلَاهَا إِلَى أَسْفَلِهَا . وَأَقْرَعَ
الْعَائِصُ وَالْمَائِغُ إِذَا انْتَهَى إِلَى الْأَرْضِ .

وَالْقِرَاعُ : طَائِرٌ لَهُ مِقْرَاعٌ غَلِيظٌ أَعْفَفُ ،
يَأْتِي الْعُودَ الْيَابِسَ ، فَلَا يَزَالُ يَقْرَعُهُ حَتَّى
يَدْخُلَ فِيهِ ، وَالْجَمْعُ قَرَاعَاتٌ ، وَلَمْ يُكْسَرْ .
وَالْقِرَاعُ : الصُّلْبُ الشَّدِيدُ . وَتُرْسٌ أَقْرَعُ
وَقِرَاعٌ : صُلْبٌ شَدِيدٌ ؛ قَالَ الْفَارِسِيُّ :
سُمِّيَ بِهِ لِصَبَرِهِ عَلَى الْقِرْعِ ؛ قَالَ أَبُو قَيْسٍ
ابْنُ الْأَسَلْتِ :

صَدَقَ حُسَامٍ وَادِقٍ حَلَهُ
وَمُجْنِبٍ أَسْمَرَ قِرَاعِ
وَقَالَ الْآخَرُ :

فَلَمَّا فَتَى مَا فِي الْكَتَائِبِ ضَارِبُوا
إِلَى الْقِرْعِ مِنْ جِلْدِ الْهَجَانِ الْمُجَوَّبِ
أَيْ ضَرَبُوا بِأَيْدِيهِمْ إِلَى التَّرْسَةِ لَمَّا فَنِيَتْ
سِهَامُهُمْ ، وَفِي بَعْضِ فَنَى فِي لُغَاتِ طَبِيعِ .
وَالْقِرَاعُ : التُّرْسُ . وَالْقَرَاعَانِ : السَّيْفُ
وَالْحِجَفَةُ (هَذَا مِنْ أَمَالِي ابْنِ بَرٍّ) .
وَالْقِرَاعُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : الصُّلْبُ الْأَسْفَلُ
الضَّيْقُ الْقَمَرِ . وَاسْتَقْرَعَ حَافِرُ الدَّابَّةِ إِذَا
اشْتَدَّ .

وَالْقِرَاعُ : الضَّرْبُ . وَقَرَعَ الْفَحْلُ
النَّاقَةَ ، وَالتُّورُ يَقْرَعُهَا قَرَعًا وَقِرَاعًا : ضَرَبَهَا .
وَنَاقَةٌ قَرِيعَةٌ : يُكْثِرُ الْفَحْلُ ضَرْبَهَا وَيَبْطِئُ
لِقَاحِهَا . وَيُقَالُ : إِنَّ نَاقَتَكَ لَقَرِيعَةٌ ، أَيْ
مُؤَخَّرَةُ الضَّبْعَةِ . وَاسْتَقْرَعَتِ النَّاقَةُ : اشْتَهَتْ
الضَّرْبَ . الْأَصْمَعِيُّ : إِذَا أَسْرَعَتِ النَّاقَةُ

الْلَّحَّ فَهِيَ مِقْرَاعٌ ؛ وَأَنْشَدَ :
تَرَى كُلَّ مِقْرَاعٍ سَرِيعٍ لِقَاحُهَا
تُسِرُّ لِقَاحَ الْفَحْلِ سَاعَةً تُقْرَعُ
وَفِي حَدِيثِ هِشَامٍ يَصِفُ نَاقَةً : إِنَّهَا
لَمِقْرَاعٌ ؛ هِيَ الَّتِي تَلْفَحُ فِي أَوَّلِ قَرَعَةٍ يَقْرَعُهَا
الْفَحْلُ . وَفِي حَدِيثِ عَلْقَمَةَ : أَنَّهُ كَانَ يَقْرَعُ
غَنَمَهُ وَيَحْلُبُ وَيَعْلِفُ ، أَيْ يَنْزِي الْفُحُولَ
عَلَيْهَا ؛ هَكَذَا ذَكَرَهُ الزُّمَحَشَرِيُّ وَالْهَرَوِيُّ ،
وَقَالَ أَبُو مُوسَى : هُوَ بِالْفَاءِ ، وَقَالَ : هُوَ مِنْ
هَقَوَاتِ الْهَرَوِيِّ .

وَاسْتَقْرَعَتِ الْبَقَرُ : أَرَادَتِ الْفَحْلَ .
الْأُمَوِيُّ : يُقَالُ لِلضَّائِنِ اسْتَقْرَعَتْ ، وَلِلْمِعْوِي
اسْتَدْرَعَتْ ، وَلِلْبَقَرَةِ اسْتَقْرَعَتْ ، وَلِلْكَاتِبَةِ
اسْتَحْرَعَتْ . وَقَرَعَ التَّيْسُ الْعَتَرَ إِذَا قَطَعَهَا .
وَقَرَعَ الْقَوْمُ : أَقْلَقَهُمْ ؛ قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ
أَنْشَدَهُ الْفَرَّاءُ :

يُقْرَعُ لِلرَّجَالِ إِذَا أَنَوَهُ
وَلِلنِّسَوَانِ إِنْ جُنَّ السَّلَامُ
أَرَادَ يَقْرَعُ الرِّجَالَ ، فَرَادَ الْأَمَّ ، كَقَوْلِهِ
تَعَالَى : «قُلْ عَسَى أَنْ يَكُونَ رَدِفَ لَكُمْ» ؛
وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ يَقْرَعُ يَقْرَعُ .

وَالْتَقْرِيعُ : التَّائِبُ وَالتَّغْنِيفُ . وَقِيلَ :
هُوَ الْإِجْبَاعُ بِاللُّومِ . وَقَرَعْتُ الرَّجُلَ إِذَا وَبَحْتُهُ
وَعَدَلْتُهُ ، وَمَرَّجَعْتُهُ إِلَى مَا أَنْشَدَهُ الْفَرَّاءُ لَأَوْسِ
ابْنِ حَجْرٍ . وَيُقَالُ : قَرَعَنِي فَلَانٌ يَلُومُوهُ فَمَا
ارْتَفَعْتُ بِهِ ، أَيْ لَمْ أَكْثِرْ بِهِ . وَبَاتَ
يَتَقَرَّعُ وَيَقْرَعُ : يَتَقَلَّبُ ، وَبِتُ أَتَقَرَّعُ .

وَالْقَرَعَةُ : السُّهُمَةُ . وَالْمُقَارَعَةُ :
الْمُسَاهَمَةُ . وَقَدْ أَقْرَعَ الْقَوْمُ ، وَتَقَارَعُوا ،
وَقَارَعَ بَيْنَهُمْ ، وَأَقْرَعَ أَعْلَى ؛ وَأَقْرَعَتْ بَيْنَ
الشُّرَكَاءِ فِي شَيْءٍ يَنْتَسِمُونَهُ . وَيُقَالُ : كَانَتْ
لَهُ الْقَرَعَةُ ، إِذَا قَرَعَ أَصْحَابَهُ . وَقَارَعَهُ فَرَعُهُ
يَقْرَعُهُ ، أَيْ أَصَابَتْهُ الْقَرَعَةُ دُونَهُ . وَرَوَى عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ رَفَعَ إِلَيْهِ أَنْ رَجُلًا أَعْتَقَ
سِتَّةَ مَالِكٍ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ ، لَا مَالَ لَهُ غَيْرَهُمْ ،
فَأَقْرَعَ بَيْنَهُمْ وَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ وَأَرَقَ أَرْبَعَةً ؛ وَقَوْلُ
خِدَاشِ بْنِ زُهَيْرٍ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

إذا اصطادوا بُعَاثًا شَيْطُوهُ
فَكَانَ وَفَاءً شَانِيَهُمُ الْقُرُوعُ
فَسَرَهُ فَقَالَ: الْقُرُوعُ الْمُقَارَعَةُ، وَإِنَّمَا وَصَفَ
لَوْمَهُمْ، يَقُولُ: إِنَّمَا يَتَقَارِعُونَ عَلَى الْبُعَاثِ
لَا عَلَى الْجَزْرِ كَقَوْلِهِ:
فَمَا يَذْبَحُونَ الشَّاةَ إِلَّا بِمَيْسِرٍ
طَوِيلًا تَنَاجِبُهَا صِغَارًا قُدُورُهَا
قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: وَلَا أَذْرِي مَا هَذَا الَّذِي قَالَهُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي هَذَا الْبَيْتِ، وَكَذَلِكَ لَا
أَعْرِفُ كَيْفَ يَكُونُ الْقُرُوعُ الْمُقَارَعَةُ إِلَّا أَنْ
يَكُونَ عَلَى حَدَفِ الرَّائِدِ، قَالَ: وَيُرْوَى
شَانِيَهُمُ الْقُرُوعُ، وَفَسَرَهُ فَقَالَ: مَعْنَاهُ كَانَ
الْبُعَاثُ وَفَاءً مِنْ شَانِيَهُمُ الَّتِي يَتَقَارِعُونَ
عَلَيْهَا، لِأَنَّهُ لَا قُدْرَةَ لَهُمْ أَنْ يَتَقَارِعُوا عَلَى
جَزْرٍ؛ فَيَكُونُ أَيْضًا كَقَوْلِهِ:
فَمَا يَذْبَحُونَ الشَّاةَ إِلَّا بِمَيْسِرٍ
قَالَ: وَالَّذِي عِنْدِي أَنَّ هَذَا أَصَحُّ لِقَوَّةِ
الْمَعْنَى بِذَلِكَ، قَالَ: وَأَيْضًا فَإِنَّهُ يَسْلُمُ
بِذَلِكَ مِنَ الْإِقْوَاءِ لِأَنَّ الْفَاقِيَةَ مَجْرُورَةٌ، وَقَبْلَ
هَذَا الْبَيْتِ:
لَعَمْرُكَ أَيْبُكَ لِلْحَيْلِ الْمُوْطَأِ
أَمَامَ الْقَوْمِ لِلرَّحِمِ الْوُقُوعِ
أَحَقُّ بِكُمْ وَأَجْدَرُ أَنْ تَصِيدُوا
مِنَ الْفَرَسَانِ تَرْفُلُ فِي الدَّرُوعِ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَرَعُ وَالسَّبِقُ وَالذُّبُ:
الْخَطَرُ الَّذِي يُسَبِقُ عَلَيْهِ.
وَالْإِقْرَاعُ: الْإِخْتِيَارُ. يُقَالُ: اقْرَعُ
فُلَانٌ، أَيْ اخْتِيار. وَالْقَرِيعُ: الْخِيَارُ (عَنْ
كِرَاعٍ). وَاقْرَعُ الشَّيْءُ: اخْتَارَهُ. وَأَقْرَعُوهُ
خِيَارَ مَا لَهُمْ وَنَهَبِهِمْ: أَعْطَوْهُ إِيَّاهُ، وَذَكَرَ
فِي الصَّحَاحِ: أَقْرَعَهُ أَعْطَاهُ خَيْرَ مَا لَهُ.
وَالْقَرِيعَةُ وَالْقَرَعَةُ: خِيَارُ الْمَالِ. وَقَرِيعَةُ
الْإِبِلِ: كَرِيمَتُهَا. وَقَرَعَهُ كُلُّ شَيْءٍ:
خِيَارُهُ. أَبُو عَمْرٍو: يُقَالُ قَرَعْنَاكَ وَأَقْرَعْنَاكَ،
وَقَرَحْنَاكَ وَأَقْرَحْنَاكَ، وَمَحَرْنَاكَ وَامْتَحَرْنَاكَ،
وَأَنْتَضَلْنَاكَ، أَيْ اخْتَرْنَاكَ. وَفِي الْحَدِيثِ،
أَنَّهُ رَكِبَ حِمَارَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، وَكَانَ
قَطُوفًا، قَرَدَهُ وَهُوَ هِمْلَاجٌ قَرِيعٌ مَا يُسَايِرُ،

أَيُّ فَارِهِ مُخْتَارٍ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: قَالَ
الرَّمَحْسَرِيُّ: وَلَوْ رَوَى فَرِيعٌ، بِإِفَاءٍ
الْمُوحَّدَةِ وَالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، لَكَانَ مُطَابِقًا
لِقَرِيعٍ، وَهُوَ الْوَاسِعُ الْمَشَى؛ قَالَ: وَلَا
أَمَنْ أَنْ يَكُونَ تَصْغِيرًا. وَالْقَرِيعُ: الْفَحْلُ،
سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ مُقْتَرَعٌ مِنَ الْإِبِلِ أَيْ مُخْتَارٌ.
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْقَرِيعُ الْفَحْلُ الَّذِي تَصَوَّى
لِلضَّرَابِ. وَالْقَرِيعُ مِنَ الْإِبِلِ: الَّذِي يَأْخُذُ
بِذِرَاعِ الثَّاقِفِ فَيَنْصِبُهَا، وَقِيلَ: سُمِّيَ قَرِيعًا
لِأَنَّهُ يَقْرَعُ الثَّاقِفَ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ:
وَجَاءَ قَرِيعُ الشُّوْلِ قَبْلَ إِفَالِهَا
يَرْفُ وَجَاءَتْ خَلْفَهُ وَهِيَ زُفْتُ
وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ:
وَقَدْ لَاحَ لِلسَّارِي سُهْلٌ كَانَهُ
قَرِيعٌ هِجَانُ عَارِضِ الشُّوْلِ جَافِرٌ
وَيُرْوَى:
وَقَدْ عَارِضَ الشَّعْرَى سُهْلٌ
وَجَمْعُهُ أَقْرَعَةٌ. وَالْمَقْرُوعُ كَالْقَرِيعِ: الَّذِي
هُوَ الْمُخْتَارُ لِلْفَحْلَةِ؛ أَنْشَدَ يَعْقُوبُ:
وَلَمَّا يَزَلْ يَسْتَسْمِعُ الْعَامَ حَوْلَهُ
نَدَى صَوْتِ مَقْرُوعٍ عَنِ الْعَدُوِّ عَازِبِ
قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: إِلَّا أَنِّي لَا أَعْرِفُ لِلْمَقْرُوعِ
فِعْلًا ثَانِيًا يَغَيِّرُ زِيَادَةً، أَعْنَى لَا أَعْرِفُ قَرَعَهُ
إِذَا اخْتَارَهُ.
وَالْقَرَاعُ: أَنْ يَأْخُذَ الرَّجُلُ الثَّاقِفَ الصَّعْبَةَ
فَيَرْبِضُهَا لِلْفَحْلِ فَيَسْرِهَا. وَيُقَالُ: قَرَعُ
لِحِمْلِكَ (١).
وَالْمَقْرُوعُ: السَّيِّدُ. وَالْقَرِيعُ: السَّيِّدُ.
يُقَالُ: فُلَانٌ قَرِيعٌ دَهْرُهُ، وَفُلَانٌ قَرِيعٌ
الْكَيْبَةِ وَقَرِيعُهَا أَيْ رَئِيسُهَا. وَفِي حَدِيثِ
مَسْرُوقٍ: إِنَّكَ قَرِيعُ الْقَرَاءِ، أَيْ رَئِيسُهُمْ.
وَالْقَرِيعُ: الْمُخْتَارُ. وَالْقَرِيعُ: الْمَعْلُوبُ.
وَالْقَرِيعُ: الْغَالِبُ. وَاسْتَقْرَعَهُ جَمَلًا،
وَأَقْرَعَهُ إِيَّاهُ، أَيْ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ لِيَضْرِبَ أَيْقُمَهُ.
(١) قوله: «فيريضها» هو في الأصل يباء
تحتية بعد الراء وفي القاموس بموحدة. وقوله: «قرع
لحمك» قال شارح القاموس: نقله الصاغاني
هكذا.

وَقَوْلُهُمْ: أَلَفٌ أَقْرَعُ أَيْ تَامٌ. يُقَالُ:
سُقْتُ إِلَيْكَ أَلَفًا أَقْرَعًا مِنَ الْحَيْلِ وَغَيْرِهَا، أَيْ
تَامًا، وَهُوَ نَعْتُ لِكُلِّ أَلَفٍ، كَمَا أَنَّ هُنَيْدَةَ
اسْمٌ لِكُلِّ مِائَةٍ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:
قَتَلْنَا لَوْ أَنَّ الْقَتْلَ يَشْفِي صُدُورَنَا
يَتَذَمَّرُ أَلَفًا مِنْ قُضَاعَةٍ أَقْرَعًا
وَقَالَ الشَّاعِرُ:
وَلَوْ طَلَبْنِي بِالْعَقُوقِ أَتَيْتُهُمْ
بِأَلْفٍ أَوْدِيَهُ إِلَى الْقَوْمِ أَقْرَعًا
وَقَدْحُ أَقْرَعُ: وَهُوَ الَّذِي حَكَ بِالْحَصَى
حَتَّى بَدَتْ سَفَاسِقُهُ أَيْ طَرِيقُهُ. وَعُودُ أَقْرَعُ
إِذَا قُرِعَ مِنْ لِحَائِهِ.
وَقَرِعَ قَرَعًا، فَهُوَ قَرِعٌ: ارْتَدَعَ عَنْ
الشَّيْءِ. وَالْقَرِعُ: مَصْدَرُ قَوْلِكَ قَرِعَ الرَّجُلُ،
فَهُوَ قَرِعٌ إِذَا كَانَ يَقْبَلُ الْمَشُورَةَ، وَيَرْتَدِعُ إِذَا
رُدِعَ. وَفُلَانٌ لَا يَقْرَعُ إِقْرَاعًا إِذَا كَانَ لَا يَقْبَلُ
الْمَشُورَةَ وَالنَّصِيحَةَ. وَفُلَانٌ لَا يَقْرَعُ أَيْ
لَا يَرْتَدِعُ، فَإِنْ كَانَ يَرْتَدِعُ قِيلَ رَجُلٌ قَرِعٌ.
وَيُقَالُ: أَقْرَعْتُهُ أَيْ كَفَفْتُهُ؛ قَالَ رُؤَبَةُ:
دَعْنِي فَقَدْ يَقْرَعُ لِلْأَضْطِّ
صَكِّي حِجَابِي رَأْسِي وَبَهْزِي
أَبُو سَعِيدٍ: فُلَانٌ مُقْرَعٌ وَمُقْرَنٌ لَهُ، أَيْ
مُطَبَّقٌ؛ وَأَنْشَدَ بَيْتَ رُؤَبَةَ هَذَا، وَقَدْ يَكُونُ
الْإِقْرَاعُ كَفًّا وَيَكُونُ إِطَاقَةً.
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَقْرَعْتُهُ وَأَقْرَعْتُ لَهُ
وَأَقْدَعْتُهُ وَقَدَعْتُهُ وَأَوْرَعْتُهُ وَوَرَعْتُهُ إِذَا
كَفَفْتُهُ. وَأَقْرَعَ الرَّجُلُ عَلَى صَاحِبِهِ وَانْقَرَعَ إِذَا
كَفَّ.
قَالَ الْفَارِسِيُّ: قَرَعَ الشَّيْءُ قَرَعًا سَكَنَهُ،
وَقَرَعَهُ صَرَفَهُ.
وَقَوَارِعُ الْقُرْآنِ مِنْهُ: الْآيَاتُ الَّتِي يَقْرَءُهَا
الْإِنْسَانُ إِذَا قَرَعَ مِنَ الْجَنِّ وَالْإِنْسِ قِيَامًا،
مِثْلُ آيَةِ الْكُرْسِيِّ وَآيَاتِ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ
وَيَاسِينَ، لِأَنَّهُمَا تَصْرِفُ الْقَرَعَ عَنْ قَرَأِهَا،
كَأَنَّهُمَا تَقْرَعُ الشَّيْطَانَ.
وَأَقْرَعَ الْفَرَسَ: كَبَحَهُ، وَأَقْرَعَ إِلَى الْحَقِّ
إِقْرَاعًا: رَجَعَ إِلَيْهِ وَدَلَّ. يُقَالُ: أَقْرَعَ لِي
فُلَانٌ؛ وَأَنْشَدَ لِرُؤَبَةَ:

دَعْنِي فَقَدْ بُقِرْعُ لِلْأَصْطِ
صَكِّي حِجَاجِي رَأْسِي وَبَهْزِي
أَيُّ يُصْرَفُ صَكِّي إِلَيْهِ وَيَرِاضُ لَهُ ، وَيَذَلُّ .
وَقَرَعَهُ بِالْحَقِّ : اسْتَبْدَلَهُ ^(١) . وَقَرَعَ
الْمَكَانَ : خَلَا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ غَاشِيَةٌ يَغْشُوهُ .
وَقَرَعَ مَأْوَى الْمَالِ وَمَرَاخُهُ مِنَ الْمَالِ قَرَعًا ، فَهُوَ
قَرَعٌ : هَلَكَتْ مَاشِيَتُهُ فَحَلَا ، قَالَ ابْنُ أَدِيْنَةَ :
إِذَا آدَاكَ مَالُكَ فَاْمَتْنَهُ
لِجَادِيهِ وَإِنْ قَرَعَ الْمَرَاخُ
وَيُرَوَّى : صَفَرَ الْمَرَاخُ . آدَاكَ : أَعَانَكَ ؛
وَقَالَ الْهَذَلِيُّ :

وَحَزَّالٌ لِمَوْلَاهُ إِذَا مَا
أَنَاهُ عَائِلًا قَرَعَ الْمَرَاخُ
ابْنُ السَّكَيْتِ : قَرَعَ الرَّجُلُ مَكَانَ يَدِهِ
مِنَ الْمَائِدَةِ تَقْرِيعًا إِذَا تَرَكَ مَكَانَ يَدِهِ مِنَ
الْمَائِدَةِ فَارْعَا . وَمِنْ كَلَامِهِمْ : نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ
قَرَعِ الْفَنَاءِ وَصَفَرِ الْإِنَاءِ ، أَيْ خُلُو الدَّيَارِ مِنْ
سُكَّانِهَا وَالْآيَةِ مِنْ مُسْتَوْدَعَاتِهَا . وَقَالَ
ثَعْلَبٌ : نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ قَرَعِ الْفَنَاءِ ،
بِالتَّسْكِينِ ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ . وَفِي الْحَدِيثِ
عَنْ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَرَعَ حَجَّكُمْ ،
أَيْ خَلَّتْ أَيَّامُ الْحَجِّ . وَفِي الْحَدِيثِ : قَرَعَ
أَهْلُ الْمَسْجِدِ حِينَ أُصِيبَ أَصْحَابُ النَّهْرِ ^(٢)
أَيْ قَلَّ أَهْلُهُ ، كَمَا يَقْرَعُ الرَّأْسُ إِذَا قَلَّ شَعْرُهُ ،
تَشْبِيهًُا بِالْقَرَعَةِ ، أَوْ هُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ قَرَعَ الْمَرَاخُ
إِذَا لَمْ تَكُنْ فِيهِ إِبِلٌ .
وَالْقَرَعَةُ : سِمَةٌ ^(٣) عَلَى آيِسِ السَّاقِ ،

(١) قوله : « استبدله » كذا في الطبقات
جميعها ، ولا معنى لها هنا ، فلعلمها بحرفة عن استقبله
مثلا . وفي المحكم قرعه بالحق : رماه به . وفي
الصحاح : أقرع إلى الحق : أي رجع وذل . وفي
أساس البلاغة : قرعه بالحق : رماه .

[عبد الله]

(٢) قوله : « النهز » كذا بالأصل وبالنهاية
أيضا ، وبهامش الأصل : صوابه النهوان .

(٣) قوله : « القرعة سمة . . . إلخ » عبارة
القاموس : ويعبروسم بالقرعة ، بالفتح ، لسمة لهم
على آيس الساق ، ويعبروسم بالقرعة ، بالضم ،
لسمة على وسط أنفه .

وَهِيَ وَكَزَّةٌ بِطَرْفِ الْمَيْسَمِ ، وَرُبَّمَا قَرَعَ مِنْهُ
قَرَعَةً أَوْ قَرَعَتَيْنِ ، وَبَعِيرٌ مَقْرُوعٌ ، وَإِبِلٌ
مَقْرَعَةٌ ، وَقِيلَ : الْقَرَعَةُ سِمَةٌ خَفِيَّةٌ عَلَى
وَسْطِ أَنْفِ الْبَعِيرِ وَالشَّاةِ .

وَقَارِعَةُ الدَّارِ : سَاحَتُهَا . وَقَارِعَةُ
الطَّرِيقِ : أَعْلَاهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : نَهَى عَنْ
الصَّلَاةِ عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ ، هِيَ وَسْطُهُ ،
وَقِيلَ أَعْلَاهُ ، وَالْمُرَادُ بِهِ هَهُنَا نَفْسُ الطَّرِيقِ
وَوَجْهُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا تُحْدِثُوا فِي الْقَرَعِ
فَإِنَّهُ مُصَلَّى الْخَافِينَ ، الْقَرَعُ ، بِالتَّحْرِيكِ :
هُوَ أَنْ يَكُونَ فِي الْأَرْضِ ذَاتُ الْكَلَالِ مُوَاضِعُ
لَا نَبَاتَ فِيهَا كَالْقَرَعِ فِي الرَّأْسِ ، وَالْخَافُونَ :

الْجَنُّ . وَقَرَعَاءُ الدَّارِ : سَاحَتُهَا .
وَأَرْضٌ قَرَعَةٌ : لَا تُنْبِتُ شَيْئًا ،
وَأَصْبَحَتْ الرِّيَاضُ قَرَعًا : قَدْ جَرَدَتْهَا
الْمَوَاشِي فَلَمْ تَتْرَكْ فِيهَا شَيْئًا مِنَ الْكَلَالِ . وَفِي
حَدِيثٍ عَلَى : أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ النَّبِيَّ ،
ﷺ ، عَنْ الصَّلَاةِ وَالْقَرَعَاءِ ، الْقَرَعَاءُ :
أَرْضٌ لَعَنَهَا اللَّهُ إِذَا أَنْبَتَ أَوْ زَرَعَ فِيهَا نَبَتٌ فِي
حَافَتَيْهَا ، وَلَمْ يَنْبِتْ فِي مَتْنِهَا شَيْءٌ . وَمَكَانٌ
أَقْرَعٌ : شَدِيدُ صَلْبٍ ، وَجَمْعُهُ الْأَقْرَاعُ ، قَالَ
ذُو الرُّمَّةِ :

كَسَا الْأَكْمَ بُهْمِي غَضَّةً حَبِشَةً
تَوَامًا وَتَقَعَانِ الظُّهْرِ الْأَقَارِعُ ^(٤)

وَقَوْلُ الرَّائِي :

رَعَيْنَ الْحَمْضَ حَمْضَ خُنَاصِرَاتٍ
بِهَا فِي الْقَرَعِ مِنْ سَبِيلِ الْعَوَادِي
قِيلَ : أَرَادَ بِالْقَرَعِ غُدْرَانًا فِي صَلَاةٍ مِنَ
الْأَرْضِ .

وَالْقَرِيعَةُ : عَمُودُ الْبَيْتِ الَّذِي يُعَمَّدُ
بِالرُّزِّ ، وَالرُّزُّ اسْفَلُ الرُّمَامَةِ ، وَقَدْ قَرَعَهُ بِهِ .
وَقَرِيعَةُ الْبَيْتِ : خَيْرُ مَوْضِعٍ فِيهِ ، إِنْ كَانَ
فِي حَرٍّ فَخَيْرُ ظِلِّهِ ، وَإِنْ كَانَ فِي قَرَفٍ فَخَيْرُ

(٤) قوله : « تَوَامًا » بالناء والهمزة في الطبقات

جميعها : « قواما » بالقاف والواو . والصواب
ما أثبتناه عن ديوان ذي الرمة والتدبيب . والتوأم

[عبد الله]

كَيْتُهُ ، وَقِيلَ : قَرِيعَتُهُ سَقْفُهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ :
مَا دَخَلْتُ لِفُلَانٍ قَرِيعَةً بَيْتَ قَطٍّ ، أَيْ سَقْفَ
بَيْتٍ .

وَأَقْرَعَ فِي سِقَائِهِ : جَمَعَ (عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ) . وَالْمَقْرَعُ : السَّقَاءُ يَحْبَأُ فِيهِ
السَّمَنُ .

وَالْقَرَعَةُ : الْحِرَابُ الْوَاسِعُ يُلْقَى فِيهِ
الطَّعَامُ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْقَرَعَةُ الْحِرَابُ
الصَّغِيرُ ، وَجَمْعُهَا قَرَعٌ .

وَالْمَقْرَعُ : وَعَاءٌ يُجَبَّى فِيهِ الثَّمَرُ ، أَيْ
يُجْمَعُ .

وَتَبِيعٌ يَقُولُ : خُفَّانِ مَقْرَعَانِ ، أَيْ
مُتَقْلَانِ ^(٥) . وَأَقْرَعْتُ نَعْلِي وَخَفِي إِذَا جَعَلْتُ
عَلَيْهَا رُقْعَةً كَثِيفَةً .

وَالْقَرَاعَةُ : الْقَدَاحَةُ الَّتِي يُفْتَدَحُ بِهَا
النَّارُ .

وَالْقَرَعُ : حَمَلُ الْبَقَطَيْنِ ، الْوَاحِدَةُ
قَرَعَةٌ . وَكَانَ النَّبِيُّ ، ﷺ ، يُجِبُّ الْقَرَعَ ،
وَأَكْثَرُ مَا تُسَمَّى الْعَرَبُ الدُّبَاءَ ، وَقَلَّ مَنْ
يَسْتَعْمِلُ الْقَرَعَ . قَالَ الْمَعْرِيُّ : الْقَرَعُ الَّذِي
يُوكَلُّ فِيهِ لَفْطَانُ : الْإِسْكَانُ وَالتَّحْرِيكُ ،
وَالْأَصْلُ التَّحْرِيكُ ، وَأَنْشَدَ :

بِئْسَ إِدَامُ الْعَرَبِ الْمُعْتَلِّ
ثَرِيدَةٌ يَقْرَعُ وَخَلَّ
وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : هُوَ الْقَرَعُ ، وَاجِدَتْهُ قَرَعَةً ،
فَحَرَكْتُ ثَانِيَهَا ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو حَنِيفَةَ
الْإِسْكَانَ ؛ كَذَا قَالَ ابْنُ بَرٍّ .

وَالْمَقْرَعَةُ : مَنَبَتُهُ كَالْمَبْطَحَةِ وَالْمَقْفَاؤِ .
يُقَالُ : أَرْضٌ مَقْرَعَةٌ . وَالْقَرَعُ : حَمَلُ الْفَتَاءِ
مِنَ الْمَرْعَى

وَيُقَالُ : جَاءَ فُلَانٌ بِالسَّوَةِ الْقَرَعَاءِ ،
وَالسَّوَةِ الصَّلْعَاءُ ، أَيْ الْمُتَكَشِّفَةُ .

وَيُقَالُ : أَقْرَعَ الْمُسَافِرُ إِذَا دَنَا مِنْ
مَنْزِلِهِ ، وَأَقْرَعَ دَارَهُ أَجْرًا إِذَا فَرَشَهَا بِالْأَجْرِ ،

(٥) قوله : « متقلان » بالنون في الطبقات

جميعها متقلان ، بالناء المثناة . والصواب ما أثبتناه
عن التدبيب ، وعن مادة « نقل » من اللسان .

[عبد الله]

وَأَقْرَعَ الشَّرَّ إِذَا دَامَ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَرَعَ فُلَانٌ فِي مِقْرَعِهِ ، وَقَلَّدَ فِي مِقْلَدِهِ ، وَكَرَّصَ فِي مِكْرَصِهِ ، وَصَرَبَ فِي مِصْرَبِهِ كُلُّهُ : السَّقَاءُ وَالرَّقُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَرَعَ الرَّجُلُ إِذَا قَمِرَ فِي النَّصَالِ ، وَقَرَعَ إِذَا افْتَقَرَ ، وَقَرَعَ إِذَا اتَّعَطَ . وَالْقَرَعَاءُ ، بِالْمَدِّ : مَوْضِعٌ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْقَرَعَاءُ مَنَهْلٌ مِنْ مَنَاهِلِ طَرِيقِ مَكَّةَ بَيْنَ الْقَادِسِيَّةِ وَالْعَقْبَةِ وَالْعَذِيبِ .

وَالْأَقْرَعَانِ : الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ ، وَأَخُوهُ مَرْثَدٌ ، قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

فَإِنَّكَ وَاجِدٌ دُونِي صَعُودًا

جَرَانِيمِ الْأَقَارِعِ وَالْحُثَاثِ
الْحُثَاثُ : هُوَ بِشَرِّ بْنِ عَامِرِ بْنِ عُلْفَمَةَ ، وَالْأَقَارِعَةُ وَالْأَقَارِعُ : الْهَآءُ ، عَلَى نَحْوِ الْمَهَالِيَةِ وَالْمَهَالِبِ ، وَالْأَقْرَعُ : هُوَ الْأَشْيَمُ ابْنُ مُعَاذِ بْنِ سِنَانٍ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِئَنَّهُ يَهْجُو مُعَاوِيَةَ بْنَ قُشَيْرٍ :

مُعَاوِيَ مِنْ يَرْفِكُمْ إِنْ أَصَابَكُمْ
شَبَا حَيٍّ مِمَّا عَدَا الْفَقْرَ أَقْرَعٌ ^(١) ؟

وَمَقْرُوعٌ : لَقَّبَ عَبْدُ شَمْسٍ بْنُ سَعْدِ بْنِ زَيْدٍ مَنَاءَ بْنَ تَعِيمٍ ، وَفِيهِ يَقُولُ مَا زُنُ بْنُ مَالِكِ بْنِ عَمْرِو بْنِ تَعِيمٍ فِي هَيْجَانَةٍ يَنْتِ الْعَتِيرُ بْنُ عَمْرِو بْنِ تَعِيمٍ : حَتَّى وَلَاتَ هَتَّتْ ، وَأَتَى لَكَ مَقْرُوعٌ . وَمُقَارِعٌ وَقُرَيْعٌ : اسْمَانِ . وَبَنُو قُرَيْعٍ : بَطْنٌ مِنَ الْعَرَبِ . الْجَوْهَرِيُّ : قُرَيْعٌ أَبُو بَطْنٍ مِنْ تَعِيمٍ رَهْطُ بَنِي أَنْفِ الثَّاقَةِ ، وَهُوَ قُرَيْعٌ بْنُ عَوْفِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زَيْدٍ مَنَاءَ بْنِ تَعِيمٍ ، وَهُوَ أَبُو الْأَضْبَطِ .

* قَرَعَبٌ : أَقْرَعٌ يَقْرَعُ أَقْرَعَابًا : تَقَبَّضَ مِنَ الْبَرْدِ .

(١) قوله : « الأشيم » في المحكم : « الأشيم » . وقوله : « مما عدا الفقر » في المحكم : « مما عدا الفقر » : غذا بالذال المعجمة ، والفقر مرفوع .

[عبد الله]

وَالْمُقْرَعُ : الْمُتَقَبِّضُ مِنَ الْبَرْدِ . وَيُقَالُ : مَا لَكَ مُقْرَعًا أَيْ مُلْقِيًا بِرَأْسِكَ إِلَى الْأَرْضِ غَضَبًا .

* قَرَعِلٌ : الْقَرَعَلَانَةُ : دُوَيْبَةُ عَرِيضَةٌ مُحْبِطَةٌ عَظِيمَةُ الْبَطْنِ ؛ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَهُوَ مِمَّا فَاتَ الْكِتَابَ مِنَ الْأَنْبِيَةِ ، إِلَّا أَنَّ ابْنَ جَنَّى قَدْ قَالَ : كَانَهُ قَرَعِلٌ ، وَلَا اعْتِدَادَ بِالْأَلْفِ وَالْوُثْنِ بَعْدَهَا ، عَلَى أَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ لَمْ تَسْمَعْ إِلَّا فِي كِتَابِ الْعَيْنِ ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : أَصْلُ الْقَرَعَلَانَةِ قَرَعِلٌ ، فَزِيدَتْ فِيهِ ثَلَاثَةُ أَحْرَفٍ ، لِأَنَّ الْإِسْمَ لَا يَكُونُ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ خَمْسَةِ أَحْرَفٍ ، وَتَصْغِيرُهُ قُرَيْعِيَّةٌ . الْأَزْهَرِيُّ : مَا زَادَ عَلَى قَرَعِلٍ فَهُوَ فَضْلٌ لَيْسَ مِنْ حُرُوفِهِمُ الْأَصْلِيَّةِ ؛ قَالَ : وَلَمْ يَأْتِ اسْمٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ زَائِدًا عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ إِلَّا بِزِيَادَاتٍ لَيْسَتْ مِنْ أَصْلِهَا ، أَوْ وَضِلَ بِحِكَايَةِ كَقَوْلِهِمْ :

فَتَفْتَحُهُ طَوْرًا وَطَوْرًا تُحْفِيهِ

فَتَسْمَعُ فِي الْحَالَيْنِ مِنْهُ جَلَنٌ بَلَنٌ
حَكَى صَوْتَ بَابِ ضَحْمٍ فِي حَالَتِي فَتَحِيهِ
وَإِسْفَاقِيهِ ، وَهِيَ حِكَايَتَانِ مُتَبَايِنَتَانِ : جَلَنٌ عَلَى حِدَةٍ ، وَبَلَنٌ عَلَى حِدَةٍ ، إِلَّا أَنَّهَا التَّرْقَا فِي اللَّفْظِ ، فَظَنَّ غَيْرَ الْمُتَمَيِّزَاتِ أَنَّهَا كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ ؛ وَنَحْوُ ذَلِكَ قَالَ الشَّاعِرُ فِي حِكَايَةِ أَصْوَاتِ الدَّوَابِّ :

جَرَتْ الْخَيْلُ فَقَالَتْ : حَبَطْطَقْ
وَإِنَّا ذَلِكَ أَرْدَا فْ أَرْدَا فْ بِهِذِهِ الْكَلِمَةِ
كَقَوْلِهِمْ عَصَبُصْبُ ، وَأَصْلُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ يَوْمَ عَصَبُصْبُ .

* قَرَعَتْ : التَّقَرُّعُ : التَّجَمُّعُ . وَتَقَرَّعَتْ : تَجَمَّعَ . وَقَرَعَتْهُ : اسْمٌ وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْهُ .

* قَرَعَسٌ : كَبَشٌ قَرَعَسٌ إِذَا كَانَ عَظِيمًا . الْأَزْهَرِيُّ : الْقَرَعَوَسُ وَالْقَرَعَوَشُ الْجَمَلُ

الَّذِي لَهُ سَنَامَانِ .

* قَرَعَشُ : الْقَرَعَوَشُ وَالْقَرَعَوَشُ : الْجَمَلُ الَّذِي لَهُ سَنَامَانِ .

* قَرَعَفٌ : تَقَرَّعَفَ الرَّجُلُ وَأَقْرَعَفَ وَتَقَرَّعَفَ : تَقَبَّضَ .

* قَرَعَمٌ : قَالَ ابْنُ بَرٍّ : الْقَرَعَمُ الثَّمَرُ .

* قَرَفٌ : الْقَرَفُ : لِحَاءُ الشَّجَرِ ، وَاحِدَتُهُ قَرَفَةٌ ، وَجَمْعُ الْقَرَفِ قُرُوفٌ . وَالْقَرَفَةُ : كَالْقَرَفِ . وَالْقَرَفُ : الْقَشْرُ . وَالْقَرَفَةُ : الْقَشْرَةُ . وَالْقَرَفَةُ : الطَّائِفَةُ مِنَ الْقَرَفِ ، وَكُلُّ قَشْرٍ قَرَفٌ ، بِالْكَسْرِ ، وَمِنْهُ قَرَفُ الرُّمَانَةِ ، وَقَرَفُ الْخُبْزِ الَّذِي يُقَشَّرُ وَيَبْقَى فِي التَّنَوُّرِ . وَقَوْلُهُمْ : تَرَكْنَاهُ عَلَى مِثْلِ مَقْرَفٍ الصَّنْعَةُ وَهُوَ مَوْضِعُ الْقَرَفِ ، أَيْ مَقْشَرِ الصَّنْعَةِ ، وَهُوَ شَيْءٌ يَقُولُهُمْ تَرَكْنَاهُ عَلَى مِثْلِ لَيْلَةِ الصَّدْرِ .

وَيُقَالُ : صَنَعَ ثَوْبُهُ بِقَرَفِ السِّدْرِ ، أَيْ بِقَشْرِهِ ؛ وَقَرَفُ كُلِّ شَجَرَةٍ : قَشْرُهَا . وَالْقَرَفَةُ : دَوَاءٌ مَعْرُوفٌ . ابْنُ سِيدَةَ : وَالْقَرَفُ قَشْرُ شَجَرَةٍ طَبِيعَةُ الرِّيحِ ، يُوضَعُ فِي الدَّوَاءِ وَالطَّعَامِ ، غَلَبَتْ هَذِهِ الصِّفَةُ عَلَيْهَا غَلَبَةُ الْأَسْمَاءِ لِشَرْفِهَا .

وَالْقَرَفُ مِنَ الْخُبْزِ : مَا يُقَشَّرُ مِنْهُ . وَقَرَفَ الشَّجَرَةَ يَقْرِفُهَا قَرَفًا : نَحَتْ ^(٢) قَرَفَهَا ، وَكَذَلِكَ قَرَفَ الْقَرْحَةَ فَتَقَرَّفَتْ ، أَيْ قَشَرَهَا ، وَذَلِكَ إِذَا يَسَتْ ؛ قَالَ عَتَرَةُ : عَلَاكُنَا فِي كُلِّ يَوْمٍ كَرِيهَةٌ بِأَسْيَافِنَا وَالْقَرْحُ لَمْ يَتَقَرَّفْ أَيْ لَمْ يَعْلُهُ ذَلِكَ ؛ وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ عَجْرَ هَذَا الْبَيْتِ :

... وَالْجَرْحُ لَمْ يَتَقَرَّفِ

(٢) قوله : « نحت » في المحكم « نجب » ، ومعناها القشر .

[عبد الله]

وَالصَّحِيحُ مَا أَوْرَدْنَاهُ .

وفي حديث الخواص : إذا رأيتهم فافروهم واقتلوهم ؛ هو من قرفت الشجرة إذا قشرت لحاءها . وقرفت جلد الرجل إذا اقتلعت ، أراد استأصلهم . وفي حديث عمر ، رضى الله عنه : قال له رجل من البادية : متى تجل لنا الميتة ؟ قال : إذا وجدت قرف الأرض فلا تقرها ؛ أراد ما تقر من بقل الأرض وعروقها ، أى تقتلع ، وأصلها أخذ القشر منه . وفي حديث ابن الزبير : ما على أحدكم إذا أتى المسجد أن يخرج فرقة أنفه ، أى قشرته ، يريد المخاط اليابس الذى لرق به ، أى يتقى أنفه منه .

وتقرت الفرقة ، أى قشرت . ابن السكيت : القرف مصدر قرفت الفرقة أقرها قرأ إذا نكأها . ويقال للجرح إذا قشر : قد قرف ، واسم الجلد الفرقة . والقرف : الأديم الأحمر ، كأنه قرف ، أى قشر ، فبدت حمرة ، والعرب تقول : أحمر كالقرف ؛ قال :

أحمر كالقرف وأحوى أدعج

وأحمر قرف : شديد الحمرة . وفي حديث عبد الملك : أراك أحمر قرأ ؛ القرف ، بكسر الراء : الشديد الحمرة كأنه قرف ، أى قشر . وقرف السدر : قشره ، وقوله أنشد ابن الأعرابي :

اقتربوا قرف القمع

يعنى بالقمع قمع الطوب الذى يصب فيه اللبن ، وقرفه ما يلزق به من وسخ اللبن ، فأراد أن هؤلاء المخاطبين أوساخ ، ونصبه على النداء ، أى يا قرف القمع .

وقرف الذنب وغيره يقرفه قرأ ، واقرفه : اكسبه . والاقرف : الاكساب . اقرف ، أى اكسب ، واقرف ذنباً ، أى أناه وفعله . وفي الحديث : رجل قرف على نفسه ذنباً ، أى كسبها . ويقال : قرف الذنب واقرفه إذا عملة . وقارف الذنب

وغيره : داناه ولاصفه . وقرفه بكذا ، أى أضافه إليه وأثمه به . وفي التثريب العزيز : « ولينفروا ما هم مفترون » . واقرف المال : اقنأه .

والقرفة : الكسب .

وفلان يقرف لعياله ، أى يكسب . وبغير مفترف : هو الذى اشترى حديثاً . وإيل مفترفة ومقرفة : مستجدة .

وقرف الرجل ، أى عيته . ويقال : هو يقرف بكذا ، أى يرمى به ويثمه ، فهو مقرف . وقرف الرجل بسوء : رماه ، وقرفته بالشئ : فاقرف به . ابن السكيت : قرفت الرجل بالذنب قرأ إذا رمته . الأصمعي : قرف عليه فهو يقرف قرأ إذا بى عليه .

وقرف فلان فلاناً إذا وقع فيه ، وأصل القرف القشر . وقرف عليه قرأ : كذب . وقرفه بالشئ : أثمه . والقرفة : التهمة . وفلان قرفى ، أى ثمى ، أو هو الذى أثمه . ويؤ فلان قرفى ، أى الذى عندهم أظن طليعى . ويقال : سل بنى فلان عن ناقك فإنهم قرفة ، أى تجد خبرها عندهم . ويقال أيضاً : هو قرف من قوبى للذى تثمه . وفي الحديث : أن النبى ، صلى الله عليه وسلم ، كان لا يأخذ بالقرف ، أى التهمة ، والجمع القراف . وفي حديث على ، كرم الله وجهه : أولم يته أمية علمها بى عن قرافى ، أى عن ثمى بالمشاركة فى دم عثمان ، رضى الله عنه .

وهو قرف أن يفعل ، وقرف ، أى خليق ، ولا يقال : ما أقرفه ، ولا أقرف به ، وأجازها ابن الأعرابي على مثل هذا . ورجل قرف من كذا ، وقرف بكذا ، أى قمن ؛ قال :

والمزم ما دامت حشاشته

قرف من الحذنان والألم والتثنية والجمع كالواحد . قال أبو الحسن : ولا يقال قرف ولا قريف .

وقرف الشئ : خلطه . والمقارفة

والقراف : المخالطة ، والإسم القرف . وقارف فلان الخطيئة ، أى خالطها . وقارف الشئ : داناه ، ولا تكون المقارفة إلا فى الأشياء الدنية ، قال طرفة :

وقراف من لا يستقيم دعارة

يعلى كما يعلى الصحيح الأجرب وقال النابغة (١) :

وقارفت وهى لم تجرب وباع لها

من الفصافص بالشئ سفسير أى قاربت أن تجرب . وفي حديث الإفك : إن كنت قارفت ذنباً قوبى إلى الله ، وهذا راجع إلى المقاربة والمداواة . وقارف الحزب البعير قرافاً : داناه شئ منه .

والقرف : العدوى . واقرف الحزب الصحاح : أعداها . والقرف : مقارفة الوباء . أبو عمرو : القرف الوباء ، يقال : اخذر القرف فى غمك . وقد اقرف فلان من مرض الوباء ، وقد أقرفه إقراً : وهو أن يأتهم وهم مرضى فيصيبه ذلك . وقارف فلان العثم : رعى بالأرض الوثنية .

والقرف ، بالتحريك : مداواة المرض . يقال : أخشى عليك القرف من ذلك ، وقد قرف ، بالكسر . وفي الحديث : أن قوماً شكوا إلى رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، وباء أرضهم ، فقال ، صلى الله عليه وسلم : تحولوا ، فإن من القرف التلث . قال ابن الأثير : القرف ملبسة الداء ومداواة المرض ، والتلث الهلاك ، قال : وليس هذا من باب العدوى ، وإنما هو من باب الطب ، فإن استصلاح الهواء من أعون الأشياء على صحة الأبدان ، وفساد الهواء من أسرع الأشياء إلى الأسقام .

والقرفة : الهجعة . والمقرف : الذى دأى الهجعة من الفرس وغيره الذى أمه

(١) ليس البيت للناطقة ، وإنما هو لأوس ابن حجر ، وهو فى ديوانه . ونسب صحيحاً باللسان فى مادى « سفسر » و « نم » .

عَرِيَّةً وَأَبُوهُ لَيْسَ كَذَلِكَ، لَأَنَّ الْإِفْرَافَ إِنَّمَا هُوَ مِنْ قِيلِ الْفَحْلِ، وَالْهَجْتَةُ مِنْ قِيلِ الْأُمِّ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ رَكِبَ قَرْصًا لِأَبِي طَلْحَةَ مُقْرِفًا، الْمُقْرِفُ مِنَ الْخَيْلِ الْهَجِينُ، وَهُوَ الَّذِي أُمُّهُ بِرَذَوْنَةٍ وَأَبُوهُ عَرَبِيٌّ، وَقِيلَ بِالْعَكْسِ، وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي دَانِيَ الْهَجْتَةَ مِنْ قِيلِ أَبِيهِ، وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي دَانِيَ الْهَجْتَةَ وَقَارِبَهَا، وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى فِي الْبَرَاذِينِ: مَا قَارَفَ الْبَتَاقَ مِنْهَا فَاجْعَلْ لَهُ سَهْمًا وَاحِدًا، أَيْ قَارِبَهَا وَدَانَاهَا. وَأَقْرَفَ الرَّجُلُ وَغَيْرُهُ: دَنَا مِنَ الْهَجْتَةِ. وَالْمُقْرِفُ أَيْضًا: التَّلْدُ، وَعَلَيْهِ وَجْهٌ قَوْلُهُ:

فَإِنْ يَكُ إِفْرَافٍ فَمِنْ قِيلِ الْفَحْلِ وَقَالُوا: مَا أَبْصَرْتُ عَيْنِي، وَلَا أَقْرَفْتُ يَدِي، أَيْ مَا دَنْتُ مِنْهُ، وَلَا أَقْرَفْتُ لِذَلِكَ، أَيْ مَا دَانَيْتُهُ وَلَا خَالَطْتُ أَهْلَهُ. وَأَقْرَفَ لَهُ أَيْ دَانَاهُ، قَالَ ابْنُ بَرِّي: شَاهِدُهُ قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ:

تَوَجَّ وَلَمْ تُقْرِفْ لِمَا يُمْتَنَى لَهُ إِذَا تَبَجَّتْ مَاتَتْ وَحَيَّ سَلِيلُهَا لَمْ تُقْرِفْ: لَمْ تُدَانِ مَالَهُ مَتْنُهُ. وَالْمَتْنَةُ: أَنْتِظَارُ لَفْحِ النَّاقَةِ مِنْ سَبْعَةِ أَيَّامٍ إِلَى خَمْسَةِ عَشَرَ يَوْمًا. وَيُقَالُ: مَا أَقْرَفْتُ يَدِي شَيْئًا مِمَّا تَكْرَهُ، أَيْ مَا دَانَتْ وَمَا قَارَفَتْ. وَوَجْهٌ مُقْرِفٌ: غَيْرُ حَسَنِ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

تُرِيكَ سِنَّةً وَجْهٍ غَيْرَ مُقْرِفَةٍ مَلْسَاءَ لَيْسَ بِهَا خَالٌ وَلَا نَدَبٌ وَالْمُقَارَفَةُ وَالْقِرَافُ: الْجِاعُ. وَقَارَفَ امْرَأَتُهُ: جَامَعَهَا. وَمِنْهُ حَدِيثُ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: إِنْ كَانَ النَّبِيُّ، ﷺ، لِيَصْبِحَ جُنْبًا مِنْ قِرَافٍ غَيْرِ احْتِلَامٍ، ثُمَّ يَصُومُ، أَيْ مِنْ جِاعٍ. وَفِي الْحَدِيثِ فِي دَفْنِ أُمِّ كُلثُومٍ: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَمْ يُقَارِفْ أَهْلَهُ اللَّيْلَةَ فَلْيَدْخُلْ قَبْرَهَا.

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ: قَالَتْ لَهُ أُمُّهُ: أَمِيتَ أَنْ تَكُونَ أُمُّكَ قَارَفَتْ بَعْضَ

مَا يُقَارَفُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، أَرَادَتْ الرِّثَى. وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي رَجُلٌ مُقِرَّافٌ لِلذَّنُوبِ، أَيْ كَثِيرُ الْمُبَاشَرَةِ لَهَا، وَمُفْعَالٌ مِنْ أُبْنِيَةِ الْمُبَالَعَةِ.

وَالْقَرْفُ: وَعَاءٌ مِنْ أَدَمٍ، وَقِيلَ: يُدْبَعُ بِالْقَرْفَةِ، أَيْ بِقُشُورِ الرُّمَّانِ وَيَتَّخَذُ فِيهِ الْخَلْعُ، وَهُوَ لَحْمٌ يَتَّخَذُ بِتَوَالٍ فَيُفْرَغُ فِيهِ، وَجَمْعُهُ قُرُوفٌ، قَالَ مُعَرِّبُ حِجَارِ الْبَارِقِيِّ: وَذُبَابِيَّةٌ وَصَتْ بَيْنَهَا

بِأَنَّ كَذَبَ الْقِرَاطِفِ وَالْقُرُوفِ أَيْ عَلَيْكُمْ بِالْقِرَاطِفِ وَالْقُرُوفِ فَاعْنُمُوهَا.

وَفِي التَّهْذِيبِ: الْقَرْفُ شَيْءٌ مِنْ جُلُودٍ يُعْمَلُ فِيهِ الْخَلْعُ، وَالْخَلْعُ: أَنْ يُوْخَذَ لَحْمُ الْجُرُورِ وَيُطْبَخَ بِشَحْوِهِ، ثُمَّ يُجْعَلُ فِيهِ تَوَالٍ، ثُمَّ تُفْرَغُ فِي هَذَا الْجِلْدِ. وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ فِي قَوْلِهِ كَذَبَ الْقِرَاطِفِ وَالْقُرُوفِ، قَالَ: الْقَرْفُ الْأَدِيمُ، وَجَمْعُهُ قُرُوفٌ. أَبُو عَمْرٍو: الْقُرُوفُ الْأَدَمُ الْحُمْرُ، الْوَاحِدُ قَرْفٌ. قَالَ:

وَالْقُرُوفُ وَالظُّرُوفُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: لِكُلِّ عَشْرٍ مِنَ السَّرَايَا مَا يَحْمِلُ الْقِرَافُ مِنَ التَّمْرِ، الْقِرَافُ: جَمْعُ قَرْفٍ، يَفْتَحُ الْقَافَ، وَهُوَ وَعَاءٌ مِنْ جِلْدٍ يُدْبَعُ بِالْقَرْفَةِ، وَهِيَ قُشُورُ الرُّمَّانِ.

وَقَرْفَةٌ: اسْمُ رَجُلٍ، قَالَ:

أَلَا أَلْبِغُ لَدَيْكَ بَنِي سُوَيْدٍ

وَقَرْفَةٌ حِينَ مَالٍ بِهِ الْوَلَاءُ

وَقَوْلُهُمْ فِي الْمَثَلِ: أَمْنَعُ مِنْ أُمِّ قَرْفَةٍ،

هِيَ اسْمُ امْرَأَةٍ.

التَّهْذِيبُ: وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ جَارِيَتَيْنِ

كَانَتَا تُغْنِيَانِ بِمَا تَقَارَفَتِ بِهِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بَعَاثَ

(هَكَذَا رَوَى فِي بَعْضِ طَرَفِهِ).

قَرْفَصٌ: الْقَرْفَصَةُ: شِدَّةُ الْيَدَيْنِ تَحْتَ

الرَّجُلَيْنِ، وَقَدْ قَرْفَصَ قَرْفَصَةً وَقَرْفَاصًا.

وَقَرْفَصَتِ الرَّجُلَ إِذَا شَدَّدَتْهُ، الْقَرْفَصَةُ: أَنْ

تَجْمَعَ الْإِنْسَانُ وَشَدَّدَ يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ، قَالَ

الشَّاعِرُ:

ظَلَّتْ عَلَيْهِ عُقَابُ الْمَوْتِ سَاقِطَةً
قَدْ قَرْفَصَتْ رُوحَهُ تِلْكَ الْمَخَالِيبُ
وَالْقَرْفَصَةُ: اللَّصُوصُ الْمُتَجَاهِرُونَ
يُقْرِفُصُونَ النَّاسَ، سُمُّوا قَرْفَصَةً لِشِدَّةِهِمْ يَدَ
الْأَسِيرِ تَحْتَ رِجْلَيْهِ. وَقَرْفَصَ الشَّيْءُ:
جَمَعَهُ.

وَجَلَسَ الْقَرْفَصَا وَالْقَرْفَصَا وَالْقَرْفُصَا:

وَهُوَ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى أَلْتِيَّةٍ وَيُلْزِقَ فَخْدَيْهِ بَطْنِيَّهِ

وَيَحْتَبِي بِيَدَيْهِ، وَزَادَ ابْنُ جَنِّي: الْقَرْفُصَاءُ

وَقَالَ هُوَ عَلَى الْإِتْبَاعِ. وَالْقَرْفُصَاءُ: ضَرْبٌ

مِنَ الْقُعُودِ يَمْلَأُ وَيُقَصِّرُ، فَإِذَا قُلْتُ قَعَدَ فَلَانُ

الْقَرْفُصَاءُ فَكَانَكَ قُلْتَ قَعَدَ قُعُودًا

مَخْصُوصًا، وَهُوَ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى أَلْتِيَّةٍ،

وَيُلْصِقَ فَخْدَيْهِ بَطْنِيَّهِ، وَيَحْتَبِي بِيَدَيْهِ،

يَضَعُهَا عَلَى سَاقَيْهِ، كَمَا يَحْتَبِي بِالْثُوبِ،

تَكُونُ يَدَاهُ مَكَانَ الثُّوبِ (عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ).

وَقَالَ أَبُو الْمُهَذَّبِ: هُوَ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى

رُكْبَتَيْهِ مُتَّكِبًا وَيُلْصِقَ بَطْنَهُ بِفَخْدَيْهِ وَيَتَابَطُ

كَفَيْهِ، وَهِيَ جِلْسَةُ الْأَعْرَابِ، وَأَنْشَدَ:

لَوِ امْتَحَطَطَ وَبَرًّا وَضَبًّا

وَلَمْ تَتَلَّ غَيْرَ الْجَمَالِ كَسْبًا

وَلَوْ نَكَحْتَ جَرْهَمًا وَكَلْبًا

وَعَيْسَ عِيْلَانَ الْكِرَامِ الْغُلْبَا

ثُمَّ جَلَسْتَ الْقَرْفُصَا مُتَّكِبًا

تَحْكِي أَعَارِبَ فَلَاوٍ هَلْبَا

ثُمَّ امْتَحَلْتَ اللَّاتَ فِينَا رَبَّا

مَا كُنْتُ إِلَّا نَبْطِيًّا قَلْبَا

وَفِي حَدِيثٍ قَلِيلَةٍ: أَنَّهَا وَفَدَتْ عَلَى

رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، قَرَأَتْهُ وَهُوَ جَالِسٌ

الْقَرْفُصَاءَ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْقَرْفُصَاءُ جِلْسَةُ

الْمَحْتَبِي، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَحْتَبِي بِثُوبٍ، وَلِكِنَّهُ

يَجْعَلُ يَدَيْهِ مَكَانَ الثُّوبِ عَلَى سَاقَيْهِ. وَقَالَ

الْفَرَّاءُ: جَلَسَ فَلَانُ الْقَرْفُصَاءَ، مَمْدُودٌ

مَضْمُومٌ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْقَرْفُصَا، مَكْسُورٌ

الْأَوَّلُ مَقْصُورٌ. قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: قَعَدَ

الْقَرْفُصَا، وَهُوَ أَنْ يَقْعَدَ عَلَى رِجْلَيْهِ وَيَجْمَعَ

رُكْبَتَيْهِ وَيَقْبِضَ يَدَيْهِ إِلَى صَدْرِهِ.

• قرط • اقْرَنْطُ : تَقْبِضُ . تَقُولُ الْعَرَبُ :
أَرَيْبٌ مُقْرَنْطٌ ، عَلَى سِوَاءِ عُرْفُطُهُ ،
تَقُولُ : هَرَبْتُ مِنْ كَلْبٍ أَوْ صَائِدٍ فَعَلْتُ
شَجَرَةً . وَالْمُقْرَنْطُ : هُنَّ الْمَرَاةُ (عَنْ
تَعْلِبٍ) ، وَأَنْشَدَ لِرَجُلٍ يُخَاطِبُ امْرَأَتَهُ :
يَا حَبْدَا مُقْرَنْطُكَ
إِذَا أَنَا لَا أَقْرُطُكَ^(١)
فَأَجَابَتْهُ :

يَا حَبْدَا ذَبَاذِبُكَ
إِذَا الشَّبَابُ غَالِيكَ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَمِنْ الْخُفَايَا الْمُتَحَوِّ
مَا رَوَى أَبُو الْعَبَّاسِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ :
اَقْرَنْطُ إِذَا تَقْبِضُ وَاجْتَمَعَ . وَاقْرَنْطُ الْعِزُّ
إِذَا جَمَعَتْ بَيْنَ قُطْرَيْهَا عِنْدَ السَّفَادِ ، لِأَنَّ
ذَلِكَ الْمَوْضِعَ يُوَجِّعُهَا .

• قرفع • تَقْرَعُ الرَّجُلُ وَاقْرَعُ وَتَقْرَعُ :
تَقْبِضُ . وَالْقَرْعَةُ : الْإِسْتُ (عَنْ كُرَاعٍ) ،
وَيُقَالُ الْقَرْعَةُ ، بِتَقْدِيمِ الْفَاءِ ، وَيُقَالُ
لِلْإِسْتِ الْقَنْعَةُ وَالْفَنْعَةُ .

• قرق • الْقَرْقُ ، بِكَسْرِ الرَّاءِ : الْمَكَانُ
الْمُسْتَوِي . يُقَالُ : قَاعٌ قَرْقٌ مُسْتَوٍ ، قَالَ
يَعْقُوبُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

كَأَنَّ أَيْدِيَهُمْ بِالْقَاعِ الْقَرْقِ
أَيْدِي نِسَاءٍ يَتَعَاطَيْنِ الْوَرْقَ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَيُقَالُ فِيهِ أَيْضًا الْقَرْقُ ،
بِكَسْرِ الْقَافِ ، قَالَ الْمَرَارُ :

وَأَحْلَ أَقْوَامٌ بَيُوتَ بَيْنَهُمْ
قَرْقًا مَدَافِعُهَا بُعَادَ الْأُرُوسِ
وَالْقَرْقُ وَالْقَرْقُ : الْقَاعُ الطَّيِّبُ لَا حِجَارَةَ
فِيهِ . التَّهْدِيبُ : وَادٍ قَرْقٌ وَقَرْقُ وَقَرْقُوسٌ ،
أَيُّ أَمْلَسَ ، وَالْقَرْقُ الْمَصْدَرُ ، وَأَنْشَدَ :

تَرَبَّعْتُ مِنْ صُلْبِ رَهْبِي أَنْقَا
ظَوَاهِرًا مَرًّا وَمَرًّا غَدَقًا

(١) قوله : « يا حبدًا إلخ » في مادة عرفط
عكس ما هنا .

وَمِنْ قِيَايِ الصُّوْتَيْنِ وَقِيَا
صُهْبًا وَقِرْبَانًا تُنَاصِي قَرْقًا^(٢)
قَالَ أَبُو نَصْرِ : الْقَرْقُ شَيْءٌ بِالْمَصْدَرِ ،
وَيُرْوَى عَلَى وَجْهَيْنِ : قَرْقٌ وَقَرْقٌ ، وَقَالَ
ابْنُ خَالَوَيْهِ : الْقَرْقُ الْجَاعَةُ ، وَجَمْعُهُ
أَقْرَاقٌ . يُقَالُ : جَاءَ قَرْقٌ مِنَ النَّاسِ ، وَقَرْقٌ
مِنَ النِّسَاءِ .

وَالْقَرْقَانُ : أَخَوَانُ مِنْ ضَرَتَيْنِ .
وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ هُوَ لَيْشِمُ
الْقَرْقِ ، أَيِ الْأَصْلِ . وَالْقَرْقُ : الْأَصْلُ ،
قَالَ دُكَيْنُ السَّعْدِيُّ يَصِفُ قَرْسًا :

لَيْسَتْ مِنَ الْقَرْقِ الْبِطَاءُ دَوْسَرُ
قَدْ سَبَقَتْ قَيْسًا وَأَنْتَ تَنْظُرُ
هَكَذَا أَنْشَدَهُ يَعْقُوبُ ، وَرَوَاهُ كُرَاعٌ : لَيْسَتْ
مِنَ الْقَرْقِ ، جَمْعُ قَرْسٍ أَقْرَقٌ ، وَهُوَ التَّاقِصُ
إِخْدَى الْوَرَكَيْنِ ، وَيَقْوَى رَوَاتِيهِ قَوْلُ الْآخَرِ :
طَلَبْتُ بَنَاتِ أَعْوَجَ حَيْثُ كَانَتْ

كَرِهَتْ تَنَاجِي الْقَرْقِ الْبِطَاءِ
مَعَ أَنَّهُ قَالَ : مِنَ الْقَرْقِ الْبِطَاءُ ، فَقَدْ وَصَفَ
الْقَرْقُ ، وَهُوَ وَاحِدٌ ، بِالْبِطَاءِ وَهُوَ جَمْعٌ .
وَالْقَرْقُ : الْأَصْلُ الرَّدِيُّ .

وَالْقَرْقُ : الَّذِي يُلْعَبُ بِهِ (عَنْ كُرَاعٍ) .
التَّهْدِيبُ : وَالْقَرْقُ لِعِبِ السُّدْرِ . وَالْقَرْقُ :
صَوْتُ الدَّجَاجَةِ إِذَا حَصَّتْ . أَبُو عَمْرٍو :
قَرْقَ إِذَا هَدَى ، وَقَرْقَ إِذَا لَعِبَ بِالسُّدْرِ .
وَمِنْ كَلَامِهِمْ : اسْتَوَى الْقَرْقُ ، فَقَوُّمُوا بِنَا ،
أَيِ اسْتَوَيْنَا فِي اللَّعِبِ فَلَمْ يَتَمَّ وَاحِدٌ مِنَّا
صَاحِبُهُ ، وَقِيلَ : الْقَرْقُ لُعْبَةٌ لِلصَّبِيَانِ
يَخْطُونُ فِي الْأَرْضِ خَطًّا وَيَأْخُذُونَ حُصَيَاتٍ
فَيَصْفُونَهَا ، قَالَ ابْنُ أَبِي الصَّلْتِ :

وَأَعْلَاقُ الْكُوكَبِ مُرْسَلَاتُ
كَحْبَلِ الْقَرْقِ غَايِبُهَا النَّصَابُ^(٣)

(٢) قوله : « قِرْبَانًا » بالياء الموحدة تحريف
« صوابه » قِرْبَانًا « بالياء المثناة التحتية ، جمع القِرَى ،
على فعل ، وهو يجري الماء في الروض ، ومثله من
التلاع . [عبد الله]

(٣) قوله : « كحبل القرق » هكذا في
الأصل ، وفي هامش نسخة صحيحة من =

شَبَّهَ الْجُحْمَ بِهَذِهِ الْحُصَيَاتِ الَّتِي تُصَفُّ ،
وَعَايِشَهَا النَّصَابُ ، أَيِ الْمَعْرَبُ الَّذِي تَعْرُبُ
فِيهِ . أَبُو إِسْحَقَ الْحَرَبِيُّ فِي الْقَرْقِ الَّذِي جَاءَ
فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : إِنَّهُ كَانَ رَبًّا يَرَاهُمْ
يَلْعَبُونَ بِالْقَرْقِ فَلَا يَنْهَاهُمْ ، قَالَ : الْقَرْقُ ،
بِكَسْرِ الْقَافِ ، لُعْبَةٌ يُلْعَبُ بِهَا أَهْلُ الْحِجَازِ ،
وَهُوَ خَطٌّ مُرَبَّعٌ ، فِي وَسْطِهِ خَطٌّ مُرَبَّعٌ ، فِي
وَسْطِهِ خَطٌّ مُرَبَّعٌ ، ثُمَّ يَحْطُّ مِنْ كُلِّ زَاوِيَةٍ
مِنَ الْخَطِّ الْأَوَّلِ إِلَى الْخَطِّ الثَّالِثِ ، وَيَبْنِي
كُلَّ زَاوِيَتَيْنِ خَطًّا ، فَيَصِيرُ أَرْبَعَةً وَعِشْرِينَ
خَطًّا ، وَقَالَ أَبُو إِسْحَقَ : هُوَ شَيْءٌ يُلْعَبُ
بِهِ ، قَالَ : وَسَمِعْتُ الْأَرْبَعَةَ عَشَرَ .

• قرقب • الْقَرْقُبُ : الْبَطْنُ (بِأَنَّهُ عَنْ
كُرَاعٍ) لَيْسَ فِي الْكَلَامِ عَلَى مِثَالِهِ ،
إِلَّا طَرِبْتُ ، وَهُوَ الضَّرْعُ الطَّوِيلُ ،
وَدُهْدُنٌ ، وَهُوَ الْبَاطِلُ .

وَالْقَرْقَبَةُ : صَوْتُ الْبَطْنِ ، وَفِي
التَّهْدِيبِ : صَوْتُ الْبَطْنِ إِذَا اشْتَكَى .
يُقَالُ : أَلْقَى طَعَامَهُ فِي قَرْقَبِهِ ، وَجَمْعُهُ
الْقَرَاقِبُ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : فَأَقْبَلَ شَيْخٌ عَلَيْهِ قَيْصُ قَرْقَبِي ، قَالَ
ابْنُ الْأَنْبَرِ : هُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى قَرْقُوبٍ ،
وَقِيلَ : هِيَ ثِيَابٌ كَتَانِي بَيْضٌ ، وَيُرْوَى
بِالْفَاءِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ .

• قرقس • الْقَرْقُسُ : الْبَعُوضُ ، وَقِيلَ :
الْبَقُ ، وَالْقَرْقُسُ الَّذِي يُقَالُ لَهُ الْجَرْجِسُ شَيْءٌ
الْبَقُ ، قَالَ :

قَلَيْتَ الْأَفَاعِيَّ يَغْضُضُنَا
مَكَانَ الْبَرَاغِيثِ وَالْقَرْقُسِ !
وَالْقَرْقُسُ : طِينٌ يُحْتَمَى بِهِ ، فَارِسِي مُعَرَّبٌ ،
يُقَالُ لَهُ الْجَرْجِشُ^(٤) . وَقَرْقُسٌ وَقَرْقُوسٌ :
دُعَاءُ الْكَلْبِ . وَقَرْقُسُ الْحِجْرُ وَالْكَلْبُ

= النهاية : كخيل القرق ، وفسرها بقوله خيلها هي
الحصيات التي تصف .

(٤) قوله : « الجرجش » كذا بالأصل ، وفي
شرح القاموس الجرجشت بالفاء .

وَقَرَقَسَ بِهِ : دَعَاهُ بِقَرُقُوسٍ . أَبُو زَيْدٍ :
أَشْلَيْتُ الْكَلْبَ ، وَقَرَقَسْتُ بِالْكَلْبِ ، إِذَا
دَعَوْتُ بِهِ .

وقاع قَرُقُوسٌ ، مِثَالُ قَرُبُوسٍ ، أَيْ وَاسِعٌ
أَمْلَسُ مُسْتَوِيًّا لَا نَبْتَ فِيهِ . وَالْقَرُقُوسُ : الْقَفُّ
الصُّلْبُ ، وَأَرْضُ قَرُقُوسٍ . ابْنُ شَمِيلٍ :
الْقَرُقُوسُ الْقَاعُ الْأَمْلَسُ الْغَلِيظُ الْأَجْرَدُ الَّذِي
لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ ، وَرَبَّمَا نَبَعَ فِيهِ مَاءٌ ، وَلَكِنَّهُ
مُحْتَرَقٌ حَيْثُ ، إِنَّمَا هُوَ مِثْلُ قِطْعَةٍ مِنَ النَّارِ ،
وَيَكُونُ مُرْتَفِعًا وَمُطْمَئِنًّا ، وَهِيَ أَرْضُ
مَسْحُورَةٍ حَيْثُ ، وَمِنْ سَحَرِهَا أَيْسَ اللَّهُ نَبْتَهَا
وَمَعَهُ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : وَادٍ قَرُقٌ وَقَرُقٌ
وَقَرُقُوسٌ ، أَيْ أَمْلَسٌ . وَالْفَرَقُ الْمُضْدَرُّ ،
وَأَنْشَدَ :

تَرَبَّعْتُ مِنْ صُلْبِ رَهْبِي أَنْفَا
ظَاهِرًا مَرًّا وَمَرًّا غَدَا
وَمِنْ قِيَاقِي الصُّوْتَيْنِ قِيَقَا
صُهْبًا وَقُرْبَانًا تُنَاصِي قُرْقَا (١)
قَالَ أَبُو نَضْرٍ : الْفَرَقُ شَيْبَةٌ بِالْمُضْدَرِّ ،
وَيُرْوَى عَلَى وَجْهَيْنِ : قَرُقٌ ، وَقَرُقٌ .

• قَرَقَفَ • الْقَرَقَفَةُ : الرَّعْدَةُ ، وَقَدْ قَرَقَفَهُ
الرَّيْدُ مَأْخُودٌ مِنَ الْإِرْقَافِ ، كَرَّرْتَ الْقَافَ فِي
أَوَّلِهَا . وَيُقَالُ : إِنِّي لَأَقَرِّفُ مِنَ الْبَرْدِ ، أَيْ
أُرْعِدُ . وَفِي حَدِيثٍ أُمُّ الدَّرْدَاءِ : كَانَ
أَبُو الدَّرْدَاءِ يَتَسَلَّى مِنَ الْجَنَابَةِ فَيَجِيءُ وَهُوَ
يَقَرِّفُ قَاضِمُهُ بَيْنَ فَخِذَيَّ ، أَيْ يُرْعِدُ مِنَ
الْبَرْدِ .

وَالْقَرَقَفُ : الْمَاءُ الْبَارِدُ الْمُرْعِدُ .
وَالْقَرَقَفُ : الْحَمْرُ ، وَهُوَ اسْمُ لَهَا ، قِيلَ :
سُمِّيَتْ قَرَقَفًا لِأَنَّهَا تُقَرِّفُ شَارِبَهَا ، أَيْ
تُرْعِدُهُ ، وَانْكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّهَا تُقَرِّفُ النَّاسَ .

(١) قوله : « قُرْبَانًا » بالياء تحريف صوابه
« قُرْبَانًا » بالياء المثناة التحتية ، وهي جمع
« قَرَى » ، وهو مسيل الماء من التلاع . وفي
الأساس : « الماء في القَرَى والقُرْيَان » وهي مجارى
السيول . وقد سبق التعليق عليها في مادة
« قَرَقَ » . [عبد الله]

قَالَ اللَّيْثُ : الْقَرَقَفُ اسْمٌ لِلْحَمْرِ ، وَيُوصَفُ
بِهِ الْمَاءُ الْبَارِدُ ذُو الصَّفَاءِ ، وَقَالَ :
وَلَا زَادَ إِلَّا فَضْلَتَانِ : سَلَاقَةٌ

وَأَبْيَضٌ مِنْ مَاءِ الْعَامَةِ قَرَقَفٌ
أَرَادَ بِهِ الْمَاءَ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَوْلُ اللَّيْثِ إِنَّهُ
يُوصَفُ بِالْقَرَقَفِ الْمَاءُ الْبَارِدُ وَهُمْ ، وَأَوْهَمَهُ
يَبْتُ الْفَرْزَدَقِ ، وَفِي النَّبْتِ مَوْخَرٌ أُرِيدَ بِهِ
التَّقْدِيمُ ، وَذَلِكَ الَّذِي شَبَّهَ عَلَى اللَّيْثِ ،
وَالْمَعْنَى فَضْلَتَانِ : سَلَاقَةٌ قَرَقَفٌ ، وَأَبْيَضٌ
مِنْ مَاءِ الْعَامَةِ .

وَالْقَرَقُوفُ : الدَّرْهَمُ ، وَحُكِيَ عَنْ
بَعْضِ الْعَرَبِ أَنَّهُ قَالَ : أَبْيَضُ قَرَقُوفٌ ،
يَلَا شَعْرًا وَلَا صُوفًا ، فِي الْبِلَادِ يَطُوفُ ،
يَعْنِي الدَّرْهَمَ الْأَبْيَضَ .

التَّهْنِيبُ فِي الرَّبَاعِيِّ : وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ
الرَّجُلَ إِذَا لَمْ يَخْرُجْ عَلَى أَهْلِهِ بَعَثَ اللَّهُ طَائِرًا
يُقَالُ لَهُ الْقَرَقَفَةُ ، فَيَقَعُ عَلَى مَشْرِيقِ بَابِهِ ،
وَلَوْ رَأَى الرِّجَالَ مَعَ أَهْلِهِ لَمْ يُبَيِّرْهُمْ
وَلَمْ يَغَيِّرْ أَمْرَهُمْ .
الْفَرَاءُ : مِنْ نَادِرِ كَلَامِهِمُ الْقَرَقَفَةُ
الْكِرَّةُ .

غَيْرُهُ : الْقَرَقَفُ طَيْرٌ (٢) صِغَارُهَا الصَّعَاءُ .

• قَرَقَلَ • الْقَرَقَلُ : ضَرْبٌ مِنَ الثِّيَابِ ؛
وَقِيلَ : هُوَ ثَوْبٌ يَغَيِّرُ كَمِينَ . أَبُو ثَرَابٍ :
الْقَرَقَلُ قَمِيصٌ مِنْ قَمِيصِ النِّسَاءِ بِلَا لَيْتَةٍ ،
وَجَمْعُهُ قَرَقَالٌ ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي الثَّلَاثِيَّ
عَنِ الْأُمَوِيِّ : هُوَ الْقَرَقَلُ بِاللَّامِ لِقَرَقَلَ
الْمَرَأَةُ ، قَالَ : وَنِسَاءُ أَهْلِ الْعِرَاقِ يَقُولُونَ
قَرَقَرٌ ، قَالَ : وَهُوَ خَطَأٌ ، وَكَلَامُ الْعَرَبِ
الْقَرَقَلُ ، بِاللَّامِ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ قَالَ الْفَرَاءُ
وغيره ، وَقَالَ الْأُمَوِيُّ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ :
الْقَرَقَلُ الَّذِي تُسَمِّيهِ النَّاسُ وَالْعَامَةُ الْقَرَقَرُ .

(٢) قوله : « القرقف طير » بفتح القافين
تحريف صوابه « القرقف » بضم القافين كهذه . أما
القرقف بفتحين فهي الخمر ، كما سبق ، وكما في
القاموس .

[عبد الله]

• قَرَقَمَ • الْقَرَقَمَةُ : ثِيَابٌ كَتَانِي بِيضٌ .
وَالْمَقَرَّمُ : الْبَطِيُّ الشَّبَابِ الَّذِي لَا يَشِبُّ ،
وَتُسَمَّى الْقَرَسُ شِيرَزْدَةً ، وَقِيلَ : السَّيِّئُ
الْغِذَاءُ ، وَقَدْ قَرَقَمَهُ ، قَالَ الرَّاجِزُ :

أَشْكُو إِلَى اللَّهِ عِيَالًا ذَرَقَا
مَقَرَّقَمِينَ وَعَجُوزًا سَمَلَقَا
وَقَرَقَمَ الصَّبِيَّ إِذَا أَسَى غِذَاؤُهُ . قَالَ
ابْنُ بَرٍّ : قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ بِالسَّيْنِ
غَيْرِ الْمُعْجَمَةِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الشَّيْنِ مُعْجَمَةً ،
قَالَ : وَرَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ وَكَرَاعٌ : سَمَلَقًا بِالسَّيْنِ
الْمُعْجَمَةِ ، قَالَ : وَرَدَّهُ عَلَى بَنِي حَمَزَةٍ ،
وَقَالَ هُوَ بِالسَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ ، وَفَسَّرَهُ بِأَنَّ قَالَ :
الْعَجُوزُ السَّمَلَقُ هِيَ الَّتِي لَا خَيْرَ عِنْدَهَا ،
مَأْخُودٌ مِنَ السَّمَلَقِ وَهِيَ الْأَرْضُ الَّتِي لَا نَبَاتَ
بِهَا ، قَالَ : وَأَمَّا أَبُو عُبَيْدٍ فَإِنَّهُ فَسَّرَهُ بِأَنَّهَا
السَّيِّئَةُ الْخُلُقِ ، وَذَلِكَ بِالسَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ .
وَحُكِيَ عَمْرُو عَنْ أَبِيهِ : سَمَلَقٌ وَسَمَلَقٌ ؛
بِالسَّيْنِ وَالسَّيْنِ ، وَحُكِيَ عَنْهُ أَيْضًا سَمَلَقٌ
وَسَمَلَقٌ ، وَفِي بَعْضِ الْحَبَرِ : مَا قَرَقَمَنِي
إِلَّا الْكُرْمُ ، أَيْ إِنَّمَا جِئْتُ ضَاوِيًا لِكُرْمِ آبَائِي
وَسَخَائِهِمْ يَطْعَامِهِمْ عَنْ بُطُونِهِمْ .
وَفِي الْمُحْكَمِ : الْقَرَقَمُ الْحَشَفَةُ ، قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَلَا أَعْرِفُهُ ، أَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو لِابْنِ
سَعْدٍ الْمَعْنَى :

بِعَيْنَيْكَ وَغَفَّ إِذْ رَأَيْتَ ابْنَ مَرْثَدٍ
يُقَسِّرُهَا بِقَرَقَمٍ يَتَرَبَّدُ
وَيُرْوَى : يَتَرَبَّدُ .

• قَرَل • الْقَرَلُ : طَائِرٌ ، وَفِي الْأَمْثَالِ :
أَحَزَمُ مِنْ قَرَلِي ، وَأَخْطَفُ مِنْ قَرَلِي ، وَأَحْذَرُ
مِنْ قَرَلِي ، قَالَ ابْنُ بَرٍّ : الْقَرَلُ طَائِرٌ صَغِيرٌ
مِنْ طُيُورِ الْمَاءِ يَصِيدُ السَّمَكَ ، وَقِيلَ : إِنَّ
قَرَلِي طَيْرٌ مِنْ بَنَاتِ الْمَاءِ صَغِيرُ الْجَرَمِ ،
سَرِيعُ الْفَوْصِ ، حَدِيدُ الْأَخْطَافِ ، لَا يَرَى
إِلَّا مُرْفَرَفًا عَلَى وَجْهِ الْمَاءِ عَلَى جَانِبِ ،
يَهْوِي بِأَحْدَى عَيْنَيْهِ إِلَى قَعْرِ الْمَاءِ طَمَعًا ،
وَيَرْفَعُ الْأُخْرَى فِي الْهَوَاءِ حَذَرًا ، وَأَنْشَدَ
ابْنُ بَرٍّ :

يَا مَنْ جَفَانِي وَمَلَأَ
نَسِيَّتِي أَهْلًا وَسَهْلًا
وَمَاتَ مَرْحَبُ لَمَّا
رَأَيْتُ مَالِي قَلَا
إِنِّي أَطْلُكَ تَحَكِّي
يَا فَعَلْتُ الْقِرْلَى

وَرَوَى فِي أَشْجَاعِ ابْنَةِ الْحُسَيْنِ: كُنْ حَذِرًا.
كَالْقِرْلَى، إِنْ رَأَى خَيْرًا تَدَلَّى، وَإِنْ رَأَى شَرًّا
تَوَلَّى، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: مَا أَرَى قِرْلَى عَرَبِيًّا؛
قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَيُرْوَى كُنْ بَصِيرًا كَالْقِرْلَى،
يُقَالُ: إِنَّهُ إِذَا أَبْصَرَ سَمَكَةً فِي قَعْرِ الْبَحْرِ
انْقَضَ عَلَيْهَا كَالسَّهْمِ، وَإِنْ رَأَى فِي السَّمَاءِ
جَارِحًا مَرَّ فِي الْأَرْضِ.
وَيُقَالُ: قِرْلَى اسْمُ رَجُلٍ لَا يَتَخَلَّفُ عَنْ
طَعَامٍ أَحَدٍ.

«قزم» القزم، بِالْتَّحْرِيكِ: شِدَّةُ الشَّهْوَةِ
إِلَى اللَّحْمِ، قَزَمَ إِلَى اللَّحْمِ، وَفِي
الْمَحْكَمِ: قَزَمَ يَقْزِمُ قَزْمًا، فَهُوَ قَزَمٌ:
اشْتِهَاءُهُ، ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى قَالُوا مَثَلًا بِذَلِكَ:
قَزِمْتُ إِلَى لِقَائِكَ. وَفِي الْحَدِيثِ: كَانَ
يَتَعَوَّذُ مِنَ الْقَزَمِ، وَهُوَ شِدَّةُ شَهْوَةِ اللَّحْمِ
حَتَّى لَا يُصْبِرَ عَلَيْهِ. يُقَالُ: قَزِمْتُ إِلَى
اللَّحْمِ. وَحَكَى بَعْضُهُمْ فِيهِ: قَزِمْتُهُ. وَفِي
حَدِيثِ الصَّخِيَّةِ: هَذَا يَوْمُ اللَّحْمِ فِيهِ
مَقْرُومٌ، قَالَ: هَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ؛
وَقِيلَ: تَقْدِيرُهُ مَقْرُومٌ إِلَيْهِ فَحَذَفَ الْجَارَ.
وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ: قَزِمْنَا إِلَى اللَّحْمِ،
فَاشْتَرَيْتُ بِدِرْهَمٍ لَحْمًا.
وَالْقَزَمُ: الْفَحْلُ الَّذِي يُتْرَكُ مِنَ الرُّكُوبِ
وَالْعَمَلِ وَيُودَعُ لِلْفَحْلَةِ، وَالْمَجْمَعُ قَزُومٌ،
قَالَ:

يَا بَيْنَ قَزُومٍ لَسَنٍ بِالْأَحْقَاضِ
وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي لَمْ يَمْسَسْهُ الْحَبْلُ.
وَالْأَقْرَمُ: كَالْقَزَمِ. وَأَقْرَمُهُ: جَعَلَهُ قَزَمًا
وَأَكْرَمَهُ عَنِ الْمَهْمَةِ؛ فَهُوَ مُقْرَمٌ، وَمِنْهُ قِيلَ
لِلسَّيِّدِ قَزَمٌ مُقْرَمٌ، تَشْبِيهًا بِذَلِكَ. قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ: وَأَمَّا الَّذِي فِي الْحَدِيثِ: كَالْبَعِيرِ

الْأَقْرَمُ، فَلَعَنَ مَجْهُولَةً. وَاسْتَقْرَمَ الْبَكْرُ قَبْلَ
أَنَّهُ؛ وَفِي الْمَحْكَمِ: وَاسْتَقْرَمَ الْبَكْرُ صَارَ
قَزَمًا. وَالْقَزَمُ مِنَ الرِّجَالِ: السَّيِّدُ الْمَعْظَمُ،
عَلَى الْمَثَلِ بِذَلِكَ. وَفِي حَدِيثٍ عَلَى، عَلَيْهِ
السَّلَامُ: أَنَا أَبُو حَسَنِ الْقَزَمِ، أَيْ الْمُقْرَمُ^(١)
فِي الرَّأْيِ، وَالْقَزَمُ: فَحْلُ الْإِبِلِ، أَيْ أَنَا
فِيهِمْ بِمَثَلَةِ الْفَحْلِ فِي الْإِبِلِ، قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ: قَالَ الْخَطَّابِيُّ: وَأَكْثَرُ الرِّوَايَاتِ
الْقَزَمُ، بِالْوَاوِ، قَالَ: وَلَا مَعْنَى لَهُ، وَإِنَّمَا
هُوَ بِالرَّاءِ، أَيْ الْمَقْدَمُ فِي الْمَعْرِفَةِ وَتَجَارِبِ
الْأُمُورِ.

ابْنُ السَّكَيْتِ: أَقْرَمْتُ الْفَحْلَ، فَهُوَ
مُقْرَمٌ، وَهُوَ أَنْ يُودَعَ لِلْفَحْلَةِ مِنَ الْحَمَلِ
وَالرُّكُوبِ، وَهُوَ الْقَزَمُ أَيْضًا: وَفِي حَدِيثِ
رَوَاهُ دُكَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ،
ﷺ، عُمَرَ أَنْ يَزُودَ الثُّمَانَ بْنَ مِقْرُونَ الْمَزْنِيَّ
وَأَصْحَابَهُ، فَفَتَحَ غُرْفَةً لَهُ فِيهَا ثَمَرُ كَالْبَعِيرِ
الْأَقْرَمُ؛ قَالَ أَبُو عَيْنٍ: قَالَ أَبُو عَمْرٍو:
لَا أَعْرِفُ الْأَقْرَمَ وَلَكِنِّي أَعْرِفُ الْمُقْرَمَ، وَهُوَ
الْبَعِيرُ الْمَكْرُمُ الَّذِي لَا يُحْمَلُ عَلَيْهِ
وَلَا يُذَلَّلُ، وَلَكِنْ يَكُونُ لِلْفَحْلَةِ وَالضَّرَابِ،
قَالَ: وَإِنَّمَا سَمِيَ السَّيِّدُ الرَّئِيسُ مِنَ الرِّجَالِ
الْمُقْرَمُ لِأَنَّهُ شَبَّهَ بِالْمُقْرَمِ مِنَ الْإِبِلِ لِعِظَمِ
شَأْنِهِ وَكَرَمِهِ عِنْدَهُمْ؛ قَالَ أَوْسٌ:

إِذَا مُقْرَمٌ مِنَّا ذَرَا حَدَّ نَابِهِ

تَحَمَّطَ فِينَا نَابُ آخَرِ مُقْرَمٍ
أَرَادَ: إِذَا هَلَكَ مِنَّا سَيِّدٌ خَلَفَهُ آخَرُ. قَالَ
الرَّمَحَشَرِيُّ: قَزَمَ الْبَعِيرُ، فَهُوَ قَزَمٌ إِذَا
اسْتَقْرَمَ، أَيْ صَارَ قَزَمًا، وَقَدْ أَقْرَمَهُ
صَاحِبُهُ، فَهُوَ مُقْرَمٌ، إِذَا تَرَكَهُ لِلْفَحْلَةِ،
وَفَعَلَ وَأَفْعَلَ يَلْتَقِيَانِ كَجَلَّ وَأَوْجَلَّ، وَتَبَعَ
وَاتَّبَعَ فِي الْفِعْلِ، وَخَفِنَ وَأَخْشَنَ، وَكَلْبَرِ
وَأَكْدَرَ فِي الْأَسْمِ، قَالَ: وَأَمَّا الْمَقْرُومُ مِنَ
الْإِبِلِ فَهُوَ الَّذِي يُوْقَرُّهُ، وَهِيَ سِمَةٌ تَكُونُ
فَوْقَ الْأَنْفِ تُسَلَّخُ مِنْهَا جِلْدَةٌ ثُمَّ تُجْمَعُ فَوْقَ
أَنْفِهِ، فَبِذَلِكَ الْقُرْمَةُ، يُقَالُ مِنْهُ: قَزِمْتُ
(١) قوله: «المقزم» في النهاية «المقدم».

[عبد الله]

الْبَعِيرِ أَقْرَمُهُ. وَيُقَالُ لِلْقُرْمَةِ أَيْضًا الْقِرَامُ،
وَمِثْلُهُ فِي الْجَسَدِ الْجُرْفَةُ. اللَّيْثُ: هِيَ الْقُرْمَةُ
وَالْقُرْمَةُ لُغَاتَانِ، وَتِلْكَ الْجِلْدَةُ الَّتِي قَطَعَتْهَا
هِيَ الْقِرَامَةُ، وَرَبَّمَا قَرَمُوا مِنْ كِرْكِرَتِهِ وَأَذْنِهِ
قِرَامَاتٍ يَتَّبَعُ بِهَا فِي الْفَحْطِ. الْمَحْكَمُ:
وَقَرَمَ الْبَعِيرُ يَقْرِمُهُ قَرَمًا قَطَعَ مِنْ أَنْفِهِ جِلْدَةً
لَا تَبِينُ وَجَمْعُهَا عَلَيْهِ لِلْسِّمَةِ، وَاسْمُ ذَلِكَ
الْمَوْضِعِ الْقِرَامُ وَالْقُرْمَةُ؛ وَقِيلَ: الْقُرْمَةُ اسْمُ
ذَلِكَ الْفَعْلِ. وَالْقُرْمَةُ وَالْقِرَامَةُ: الْجِلْدَةُ
الْمَقْطُوعَةُ مِنْهُ، فَإِنْ كَانَ مِثْلُ ذَلِكَ الْوَسْمِ
فِي الْجَسَمِ بَعْدَ الْأَذْنِ وَالْعُنُقِ فَهِيَ الْجُرْفَةُ.
وَنَاقَةٌ قَرَمَاءُ: بِهَا قَرَمٌ فِي أَنْفِهَا (عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ). ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: فِي السَّمَاءِ
الْقُرْمَةُ، وَهِيَ سِمَةٌ عَلَى الْأَنْفِ لَيْسَتْ بِحَزٍّ،
وَلَكِنَّهَا جُرْفَةٌ لِلْجِلْدِ، ثُمَّ تُتْرَكُ كَالْبَعْرَةِ، فَإِذَا
حَزَّ الْأَنْفُ حَزًّا فَذَلِكَ الْفَقْرُ. يُقَالُ: بَعِيرٌ
مَقْفُورٌ وَمَقْرُومٌ وَمَجْرُوفٌ؛ وَمِنْهُ ابْنُ مَقْرُومٍ
الشَّاعِرُ.

وَقَرِمَ الشَّيْءُ قَرَمًا: قَشَرُهُ. وَالْقِرَامَةُ مِنَ
الْخَبْرِ: مَا تَقَشَّرَ مِنْهُ، وَقِيلَ: مَا يَلْتَرِقُ مِنْهُ
فِي التَّنَوُّدِ، وَكُلُّ مَا قَشَرْتَهُ عَنْ الْخَبْرِ فَهُوَ
الْقِرَامَةُ.

وَمَا فِي حَسَبِهِ قِرَامَةٌ، أَيْ وَضْمٌ، وَهِيَ
الْعَيْبُ. وَقَرَمَهُ قَرَمًا: عَابَهُ.

وَالْقَزَمُ: الْأَكْلُ مَا كَانَ.
ابْنُ السَّكَيْتِ: قَزَمَ يَقْزِمُ قَزَمًا إِذَا أَكَلَ أَكْلًا
ضَعِيفًا. وَيُقَالُ: هُوَ يَقْزِمُ يَقْزِمُ الْبَهْمَةَ.
وَقَرَمَتِ الْبَهْمَةُ تَقْرِمُ قَرَمًا وَقُرُومًا وَقَرَمَانًا
وَتَقْرَمَتْ: وَذَلِكَ فِي أَوَّلِ مَا تَأْكُلُ، وَهُوَ
أَذْنَى التَّنَاولِ، وَكَذَلِكَ الْفَصِيلُ وَالصَّبِيُّ فِي
أَوَّلِ أَكْلِهِ. وَقَرَمَهُ هُوَ: عَلَّمَهُ ذَلِكَ، وَمِنْهُ
قَوْلُ الْأَعْرَابِيِّ لِيَعْقُوبَ تَذَكَّرْ لَهُ تَرْبِيَةَ الْبَهْمِ:
وَنَحْنُ فِي كُلِّ ذَلِكَ نَقْرُمُهُ وَنَعْلَمُهُ. أَبُو زَيْدٍ:
يُقَالُ لِلصَّبِيِّ أَوَّلَ مَا يَأْكُلُ قَدْ قَرَمَ يَقْرِمُ قَرَمًا
وَقُرُومًا. الْقَرَاءُ: السَّخْلَةُ تَقْرِمُ قَرَمًا إِذَا
تَعَلَّمَتِ الْأَكْلَ، قَالَ عَدِيُّ:

فَطِيَاءُ الرُّوضِ يَقْرِمُنَ الْكَمَرُ

وَيُقَالُ: قَزَمَ الصَّبِيُّ وَالْبَهْمُ قَرَمًا

وَقَرْمًا، وَهُوَ أَكْلٌ ضَعِيفٌ فِي أَوَّلِ مَا يَأْكُلُ، وَتَقَرَّمَ مِثْلُهُ.

وَقَرَّمَ الْقِدْحُ: عَجَمَهُ؛ قَالَ:

خَرَجْنَا حَرِيرَاتٍ وَأَبْدَيْنَ مِجْلَدًا
وَدَارَتِ عَلَيْهِنَّ الْمُقَرَّمَةُ الصُّفْرُ
بَعْنَى أَنَّهُنَّ سَبِينَ وَاقْتَسِمْنَ بِالْقِدَاحِ الَّتِي هِيَ
صِفَتُهَا، وَأَرَادَ مَجَالِدَ فَوْضِعَ الْوَاحِدِ مَوْضِعَ
الْجَمْعِ.

وَالْقِرَامُ: ثَوْبٌ مِنْ صُوفٍ مُلَوَّنٍ فِيهِ أَلْوَانٌ
مِنَ الْعُيُونِ، وَهُوَ صَفِيقٌ يُتَخَذُ سِتْرًا، وَقِيلَ:
هُوَ السِّتْرُ الرَّفِيقُ، وَالْجَمْعُ قُرْمٌ، وَهُوَ
الْمِقْرَمَةُ، وَقِيلَ: الْمِقْرَمَةُ مَحْبِسُ الْفَرَاشِ.
وَقَرَّمَهُ بِالْمِقْرَمَةِ: حَبَسَهُ بِهَا. وَالْقِرَامُ: سِتْرٌ
فِيهِ رَقَمٌ وَنُقُوشٌ، وَكَذَلِكَ الْمِقْرَمُ
وَالْمِقْرَمَةُ؛ وَقَالَ يَصْفُ دَارًا:

عَلَى ظَهْرِ جُرْعَاءِ الْعُجُوزِ كَانَهَا
دَوَائِرُ رَقَمٍ فِي سَرَاةِ قِرَامٍ
وَفِي حَدِيثٍ عَائِشَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ،
ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهَا وَعَلَى الْبَابِ قِرَامٌ فِيهِ
تَأْوِيلٌ، وَفِي رِوَايَةٍ: وَعَلَى الْبَابِ قِرَامٌ سِتْرٌ؛
هُوَ السِّتْرُ الرَّفِيقُ، فَإِذَا خِيطَ فَصَارَ كَالْبَيْتِ
فَهُوَ كِلَّةٌ؛ وَأَنْشَدَ بَيْتَ لَيْدٍ يَصِفُ الْهُودَجَ:
مِنْ كُلِّ مَخْفُوفٍ يُظَلُّ عَصِيَّةٌ
زَوْجٌ عَلَيْهِ كِلَّةٌ وَقِرَامُهَا
وَقِيلَ: الْقِرَامُ ثَوْبٌ مِنْ صُوفٍ، غَلِظُ
جِدًّا يُقَرَّبُ فِي الْهُودَجِ ثُمَّ يُجْعَلُ فِي فَوَاعِدِ
الْهُودَجِ أَوْ الْعَصِيطِ، وَقِيلَ: هُوَ الصَّفِيقُ مِنْ
صُوفٍ ذِي أَلْوَانٍ، وَالْإِضَافَةُ فِيهِ كَقَوْلِكَ
ثَوْبٌ قَمِيصٌ؛ وَقِيلَ: الْقِرَامُ السِّتْرُ الرَّفِيقُ
وَرَاءَ السِّتْرِ الْغَلِظِ، وَلِذَلِكَ أَضَافَ؛ وَقَوْلُهُ
فِي حَدِيثِ الْأَحْنَفِ بَلَعَهُ أَنَّ رَجُلًا يَغْتَابُهُ
فَقَالَ:

عَتِيَّةٌ تَقْرُمُ جِلْدًا أَمْلَسَا

أَيُّ تَقْرُضُ، وَقَدْ ذَكَرْتُهُ فِي مَوْضِعِهِ.
وَالْقَرْمُ: ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ (حَكَاهُ ابْنُ
دُرَيْدٍ)؛ قَالَ: وَلَا أَدْرِي أَعَرَبِيٌّ هُوَ أَمْ
دَخِيلٌ. وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ: الْقَرْمُ، بِالضَّمِّ،
شَجَرٌ يَنْبُتُ فِي جَوْفِ مَاءِ الْبَحْرِ، وَهُوَ يُشَبِّهُ

شَجَرَ الدُّلْبِ فِي غَلْظِ سُوقِهِ وَبَيَاضِ قَشَرِهِ،
وَوَرَقُهُ مِثْلُ وَرَقِ اللَّوزِ وَالْأَرَاكِ، وَتَمْرُهُ مِثْلُ
تَمْرِ الصُّومَرِ؛ وَمَاءُ الْبَحْرِ عَدُوٌّ كُلِّ شَيْءٍ مِنَ
الشَّجَرِ إِلَّا الْقَرْمَ وَالْكَنْدَلَى، فَإِنَّهَا يَنْبُتَانِ بِهِ.
وَقَارِمٌ وَمَقْرُومٌ وَقَرِيمٌ: أَسْمَاءٌ وَتَوُ
قَرِيمٌ: حَيٌّ.

وَقَرْمَانٌ: مَوْضِعٌ، وَكَذَلِكَ قَرْمَاءٌ؛
أَنْشَدَ سَيَّوِي:

عَلَا قَرْمَاءَ عَالِيَةً شَوَاهُ
كَأَنَّ بَيَاضَ غَرْنِهِ خِيَارُ
قِيلَ: هِيَ عَقَبَةٌ، وَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ فِي قَرْمٍ
مُسْتَوْفَى. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هِيَ قَرْمَاءُ
يَسْكُونُ الرَّاءُ، وَكَذَلِكَ أَنْشَدَ الْبَيْتَ عَلَى
قَرْمَاءَ؛ سَاكِنَةً، وَقَالَ: هِيَ أَكْمَةُ
مَعْرُوفَةٌ، قَالَ: وَقِيلَ قَرْمَاءُ هُنَا نَاقَةٌ بِهَا قَرْمٌ
فِي أَنْفِهَا، أَيْ وَسْمٌ؛ قَالَ: وَلَا أَدْرِي
وَجْهَهُ، وَلَا يُعْطِيهِ مَعْنَى الْبَيْتِ.
ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي كِتَابِ الْمَقْصُورِ وَالْمُسْتَوْدِ:
جَاءَ عَلَى قَعْلَاءٍ يُقَالُ لَهُ سَحْنَاءُ، أَيْ هَيْئَةٌ،
وَلَهُ تَأْدَاءُ، أَيْ أُمَةٌ، وَقَرْمَاءُ اسْمُ أَرْضٍ،
وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ وَقَالَ: كَتَبْتُ عَنْهُ بِالْقَافِ؛
وَكَانَ عِنْدَنَا قَرْمَاءُ لِأَرْضٍ بِمَضَرَ، قَالَ:
فَلَا أَدْرِي قَرْمَاءُ أَرْضٌ يَنْجِدُ وَقَرْمَاءُ بِمَضَرَ.
وَمَقْرُومٌ: اسْمُ جَبَلٍ، وَرَوَى بَيْتُ
رُبُوبَةٍ:

وَرَعْنُ مَقْرُومٍ تَسَامَى أَرْمُهُ
وَالْقَرْمُ: الْجِدَاءُ الصَّغَارُ. وَالْقَرْمُ:
صَغَارُ الْإِبِلِ، وَالْقَرْمُ، بِالرَّايِ: صَغَارُ
النَّعَمِ، وَهِيَ الْحَدَفُ.

قِرْمَدَةُ الْقَرْمَدُ: كُلُّ مَا طَلَى بِهِ؛ زَادَ
الْأَزْهَرِيُّ: لِلزَّيْتَةِ كَالْجَصِّ وَالزَّعْفَرَانِ.
وَقَرْمٌ مُقَرَّمَةٌ بِالزَّعْفَرَانِ وَالطَّبِيبِ، أَيْ
مَطْلَى؛ قَالَ النَّابِغَةُ يَصِفُ هُنَا.

رَأَيْتُ الْمَجَسَّةَ بِالْعَبِيرِ مُقَرَّمَدٍ
وَذَكَرَ الْبُشْتِيُّ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ
قَالَ لِشَيْخٍ مِنْ غَطَفَانَ: صِفْ لِي النِّسَاءَ،
فَقَالَ: خُذْهَا مَلِيسَةً الْقَدَمَيْنِ، مُقَرَّمَدَةً

الرُّفْعَيْنِ؛ قَالَ الْبُشْتِيُّ: الْمُقَرَّمَدَةُ الْمَجْتَمِعُ
قَصَبُهَا؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَهَذَا بَاطِلٌ،
مَعْنَى الْمُقَرَّمَدَةُ الرُّفْعَيْنِ الصَّيْقُفَتَانِ وَذَلِكَ
لَا تِلْكَافَ فَخَذَيْهَا وَاتِّكَانَ بِأَذْيَاهَا، وَقِيلَ فِي
قَوْلِ النَّابِغَةِ:

رَأَيْتُ الْمَجَسَّةَ بِالْعَبِيرِ مُقَرَّمَدٍ
إِنَّهُ الصَّيْقُ؛ وَقِيلَ: الْمَطْلَى كَمَا يُطْلَى
الْحَوْضُ بِالْقَرْمَدِ. وَرَفَعْنَا الْمَرْأَةَ: أَصُولُ
فَخَذَيْهَا.

وَالْقَرْمَدُ: الْآجُرُّ، وَقِيلَ: الْقَرْمَدُ
وَالْقَرْمِيدُ حِجَارَةٌ لَهَا خُرُوقٌ يُوقَدُ عَلَيْهَا حَتَّى
إِذَا نَضِجَتْ بَيَّتَ بِهَا؛ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هُوَ
رُومِيٌّ تَكَلَّمْتُ بِهِ الْعَرَبُ قَدِيمًا. وَقَدْ قَرْمَدَ
النِّبَاءُ. قَالَ الْعَدْبَسِيُّ الْكِنَانِيُّ: الْقَرْمَدُ
حِجَارَةٌ لَهَا نَخَارِبٌ، وَهِيَ خُرُوقٌ يُوقَدُ
عَلَيْهَا حَتَّى إِذَا نَضِجَتْ قَرْمَدَتْ بِهَا الْحِيَاضُ
وَالْبِرْكُ، أَيْ طَلِيَتْ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ النَّابِغَةِ:
«بِالْعَبِيرِ مُقَرَّمَدٌ»، قَالَ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ
الْمُقَرَّمَدُ الْمَطْلَى بِالزَّعْفَرَانِ، وَقِيلَ: الْمُقَرَّمَدُ
الْمُضَيَّقُ، وَقِيلَ: الْمُقَرَّمَدُ الْمَشْرُفُ.
وَحَوْضٌ مُقَرَّمَدٌ إِذَا كَانَ ضَيِّقًا، وَأَنْشَدَ بَيْتَ
النَّابِغَةِ أَيْضًا وَقَالَ: أَيْ ضَيِّقٌ بِالْمِسْكِ.

وَبِنَاءٌ مُقَرَّمَدٌ: مَنِيٌّ بِالْآجُرِّ
أَوْ الْحِجَارَةِ؛ وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ فِي قَوْلِهِ:
يَنْفَى الْقَرَامِيدَ عَنْهَا الْأَعْصَمُ الْوَعْلُ
قَالَ: الْقَرَامِيدُ فِي كَلَامِ أَهْلِ الشَّامِ آجُرُّ
الْحِمَامَاتِ، وَقِيلَ: هِيَ بِالرُّومِيَّةِ
قَرْمِيدِي. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ لَطَوَائِقِ
الدَّارِ الْقَرَامِيدِ، وَاحِدُهَا قَرْمِيدٌ.
وَالْقَرْمَدُ: الصُّخُورُ؛ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي

قَوْلِ الطَّرِمَاحِ:
حَرَجًا كَمِجْدَلٍ هَاجِرِيٍّ لَرَّهْ
بِدَوَاتِ طَبَخِ أَطِيمَةٍ لَا تَحْمُدُ
قُدِّرَتْ عَلَى مِثْلٍ فَهَنْ تَوَائِمُ
شَتَّى يَلَامُ بَيْنَهُنَّ الْقَرْمَدُ
قَالَ: الْقَرْمَدُ خَرَفٌ يُطْبَخُ. وَالْحَرَجُ:
الطَّوِيلَةُ. وَالْأَطِيمَةُ: الْأَثُونُ، وَأَرَادَ بِدَوَاتِ
طَبَخِ الْآجُرِّ.

وَالْقِرْمِيدُ : الْأَزْوَئَةُ .

وَالْقِرْمُودُ : ذَكَرُ الْوَعُولِ . الْأَزْهَرِيُّ :
الْقِرَامِيدُ وَالْفَرَاهِيدُ أَوْلَادُ الْوَعُولِ ، وَاحِدُهَا
قِرْمُودٌ ، وَأَنْشَدَ لَابِنُ الْأَحْمَرِ :
مَا أُمُّ غَفَرٍ عَلَى دَعْبَاءِ ذِي عَلَقٍ
يَنْفَى الْقِرَامِيدَ عَنْهَا الْأَعْصَمُ الْوَقْلُ
وَالْقِرْمِيدُ : الْأَجْرُ ، وَالْجَمْعُ الْقِرَامِيدُ .
وَالْقِرْمُودُ : ضَرْبٌ مِنْ ثَمَرِ الْعِضَاءِ .
التَّهْدِيبُ : وَقِرْمُوطٌ وَقِرْمُودٌ ثَمَرُ الْقَضَا .
وَقِرْمَدُ الْكِتَابِ : لُغَةٌ فِي قِرْمَطَةٍ .

• قِرْمَز . الْقِرْمِزُ : صِبْغٌ أَرْمَنِيٌّ أَحْمَرٌ يُقَالُ إِنَّهُ
مِنْ عَصَارَةِ دَوْدٍ يَكُونُ فِي أَجَامِهِمْ ، فَارِسِيٌّ
مُعَرَّبٌ ، وَأَنْشَدَ شَمِرُ لِبَعْضِ الْأَعْرَابِ :

جَاءَ مِنَ الدَّهْنِ وَمِنْ آرَابَةٍ
لَا يَأْكُلُ الْقِرْمَازُ فِي صِنَابَةٍ
وَلَا شِوَاءَ الرُّغْفِ مَعَ جُودَابَةٍ
إِلَّا بَقَايَا فَضْلٍ مَا يُوْقَى بِهِ
مِنْ الْبِرَابِيعِ وَمِنْ ضِيَابَةٍ
أَرَادَ بِالْقِرْمَازِ الْخَبَرَ الْمَحْوَرَ ، وَهُوَ مُعَرَّبٌ ،
وَوَرَدَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى : « فَخَرَجَ عَلَى
قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ » ، قَالَ : كَالْقِرْمِزِ هُوَ صِبْغٌ
أَحْمَرٌ ، وَيُقَالُ إِنَّهُ حَيَوَانٌ تُصْبَغُ بِهِ الثِّيَابُ
فَلَا يَكَادُ يَنْصَلُّ لَوْنُهُ ، وَهُوَ مُعَرَّبٌ .

• قِرْمَش . قِرْمَشَ الشَّيْءُ : جَمَعَهُ .
وَالْقِرْمَشُ وَالْقِرْمَشُ الْأَوْحَاشُ مِنَ النَّاسِ .
وَفِيهَا قِرْمَشٌ ^(١) مِنَ النَّاسِ ، أَيْ اخْتِلَاطٌ .
وَرَجُلٌ قِرْمَشٌ : أَكُولٌ ، وَأَنْشَدَ :
إِنِّي نَذِيرٌ لَكَ مِنْ عَقِيهِ
قِرْمَشٌ لَزَادُو وَعِيهِ

قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : لَمْ يُفَسِّرِ الرَّعِيَّةَ ، قَالَ :
وَعِنْدِي أَنَّهُ مِنْ وَعَى الْجُرْحِ إِذَا أَمَدَّ وَأَنْتَنَ ،
كَأَنَّهُ يَنْتَنِي زَادُهُ حَتَّى يُنْتِنَ ، فَوَعِيَّةٌ عَلَى هَذَا
اسْمٌ ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ قَبِيلَةً مِنْ وَعَعِيَّتَ ،

(١) قوله : « وفيها قِرْمَش » هو كجعفر
وورج .

أَيَّ حَفِظْتَ ، كَأَنَّهُ حَافِظٌ لَزَادِهِ ، وَالْهَاءُ
لِلْمُبَالَغَةِ ، فَوَعِيَّةٌ حِينَئِذٍ صِفَةٌ .

• قِرْمَص . الْقِرْمُوصُ وَالْقِرْمَاصُ : حُفْرَةٌ
يَسْتَدْفِي فِيهَا الْإِنْسَانُ الصَّرْدُ مِنَ الْبَرْدِ ، قَالَ
أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي عَائِذٍ الْهَذَلِيُّ :
أَلْفَ الْحَمَامَةِ مَدَخَلُ الْقِرْمَاصِ
وَالْجَمْعُ الْقِرْمَاصُ ، قَالَ :

جَاءَ الشَّاءُ وَلَمَّا اتَّخَذَ رَيْضًا
يَا وَيْحَ كَفَى مِنْ حَفْرِ الْقِرْمَاصِ !
وَقِرْمَصٌ وَقِرْمَاصٌ : دَخَلَ فِيهَا وَتَقَبَّصَ ،
وَقِرْمَصَهَا وَقِرْمَاصَهَا : عَمِلَهَا ، قَالَ :

فَاعْمِدْ إِلَى أَهْلِ الْوَقِيرِ فَإِنَّا
يَخْشَى أَذَاكَ مُقْرِمَصُ الزَّرْبِ
وَالْقِرْمُوصُ : حُفْرَةُ الصَّائِدِ . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : كُنْتُ بِالْبَادِيَةِ فَهَبْتُ رِيحٌ
غَرِيْبَةٌ ^(١) قَرَأْتُ مَنْ لَا كَيْفَ لَهُمْ مِنْ خَدْيِهِمْ
يَحْتَفِرُونَ حُفْرًا وَيَتَقَبَّصُونَ فِيهَا ، وَيُلْقُونَ
أَهْلَادَهُمْ فَوْقَهُمْ ، يَرُدُّونَ بِذَلِكَ بَرْدَ الشَّمَالِ
عَنْهُمْ ، وَيُسَمُّونَ تِلْكَ الْحُفَرَ الْقِرْمَاصَ ،
وَقَدْ تَقْرِمَصَ الرَّجُلُ فِي قِرْمُوصِهِ .
وَالْقِرْمُوصُ : وَكَرَّ الطَّائِرُ حَيْثُ يَفْخَصُ فِي
الْأَرْضِ ، وَأَنْشَدَ أَبُو الْهَيْثَمِ :

عَنْ ذِي قِرْمَاصٍ لَهَا مُحَجَّلٌ
قَالَ : قِرْمَاصٌ ضَرْعُهَا بِوَاطِنٍ أَفْعَادُهَا فِي
قَوْلِهِ بَعْضُهُمْ ، قَالَ : وَإِنَّا أَرَادَ أَنَّهَا تَوَثَّرُ
لِعَظَمِ ضَرْعِهَا إِذَا بَرَكَتْ ، مِثْلُ قِرْمُوصِ
الْقَطَاةِ إِذَا جَكَتْ ^(٢) .

أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ فِي وَجْهِهِ قِرْمَاصٌ إِذَا
كَانَ قَصِيرَ الْحَدِيثِ .

(٢) قوله : « غريبة » تحريف صوابه
« غريته » ، الغريّة : ريح الشمال الباردة ، كما في
« التهذيب » . وفي مادة « عرى » من اللسان .

[عبد الله]
(٣) قوله : « جشت » تحريف صوابه
« جشت » كما في التهذيب ، أي لزمت مكانها ،
وتلبّدت بالأرض .

[عبد الله]

وَالْقِرْمُوصُ : عَشُّ الطَّائِرِ ، وَخَصَّصَ
بَعْضُهُمْ بِهِ عَشَّ الْحَمَامِ ، قَالَ الْأَعَشِيُّ :
وَذَا شُرَفَاتٍ يَقْصُرُ الطَّرْفُ دُونَهُ

تَرَى لِلْحَمَامِ الْوَرْدِي فِيهَا قِرْمَاصَا
حَذَفَ بَاءَ قِرْمَاصٍ لِلضَّرُورَةِ وَلَمْ يَقُلْ
قِرْمَاصِ ، وَإِنْ احْتَمَلَهُ الْوَزْنُ ، لِأَنَّ الْقِطْعَةَ
مِنْ الضَّرْبِ الثَّانِي مِنَ الطَّوِيلِ ، وَلَوْ أُنْثِمَ
لَكَانَ مِنَ الضَّرْبِ الْأَوَّلِ مِنْهُ ، قَالَ
ابْنُ بَرٍّ : وَالْقِرْمُوصُ وَكَرَّ الطَّيْرُ ، يُقَالُ
مِنْهُ : قِرْمَصَ الرَّجُلُ وَالطَّائِرُ إِذَا دَخَلَ
الْقِرْمُوصَ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْأَعَشِيِّ أَيْضًا . وَفِي
مُنَاطَرَةِ ذِي الرُّمَّةِ وَرَوِيَّةُ : مَا تَقْرِمَصُ سَبْعُ
قِرْمُوصًا إِلَّا بِقَضَاءِ الْقِرْمُوصِ : حُفْرَةٌ
يَحْتَفِرُهَا الرَّجُلُ يَكْتَنُّ فِيهَا مِنَ الْبَرْدِ وَيَأْوِي
إِلَيْهَا الصَّيْدَ ، وَهِيَ وَسِيعَةٌ الْجَوْفِ ضَيِّقَةٌ
الرَّاسِ ، وَتَقْرِمَصُ السَّبْعُ إِذَا دَخَلَهَا
لِلْاضْطِجَادِ . وَقِرْمَاصُ الْأَمْرِ : سَعَتُهُ مِنْ
جَوَانِبِهِ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَاحِدُهَا
قِرْمُوصٌ ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَلَا أَذْرَى كَيْفَ
هَذَا ، فَتَقَهَّمُ وَجْهَ التَّخْلِيصِ فِيهِ .
وَلَكِنْ قِرْمَاصٌ : قَارِصٌ .

• قِرْمَط . الْقِرْمَطِيَّةُ : الْمُتَقَارِبُ الْخَطْوِ .
وَقِرْمَطَ فِي خَطْوِهِ إِذَا قَارَبَ مَا بَيْنَ قَدَمَيْهِ .
وَفِي حَدِيثٍ مُعَاوِيَةَ : قَالَ لِعَمْرٍو : قِرْمَطْتَ ؟
قَالَ : لَا ، يُرِيدُ أَكْبَرْتَ ؟ لِأَنَّ الْقِرْمَطَةَ فِي
الْخَطْوِ مِنْ آثَارِ الْكِبَرِ .

وَأَقْرَمَطَ الرَّجُلُ أَقْرَمَاطًا إِذَا غَضِبَ
وَتَقَبَّصَ . وَالْقِرْمَطَةُ : الْمُقَارَبَةُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ .
وَالْقِرْمُوطُ : زَهْرُ الْقَضَا وَهُوَ أَحْمَرٌ ،
وَقِيلَ : هُوَ ضَرْبٌ مِنْ ثَمَرِ الْعِضَاءِ . وَقَالَ
أَبُو عَمْرٍو : الْقِرْمُوطُ مِنْ ثَمَرِ الْقَضَا كَالرَّمَانِ
يُشَبَّهُ بِهِ الْكَلْدِيُّ ، وَأَنْشَدَ فِي صِفَةِ جَارِيَةٍ نَهَدَ
نُدْيَاهَا :

وَيُنْشِئُ جَيْبَ الدَّرْعِ عَنْهَا إِذَا مَسَّتْ
حَصِيلُ كَقِرْمُوطِ الْقَضَا الْخَصْلِ النَّدَى
قَالَ : يَعْنِي نُدْيَهَا .
وَأَقْرَمَطَ الْجِلْدُ إِذَا تَقَارَبَ فَاَنْضَمَّ بَعْضُهُ

إلى بَعْضٍ ، قَالَ زَيْدُ الْحَيْلِ :

تَكَسَّبَتْهَا فِي كُلِّ أَطْرَافٍ شِدَّةٌ

إِذَا اقْرَمَطَتْ يَوْمًا مِنَ الْفَرْعِ الْخَصِيِّ

وَالْقَرْمَطَةُ فِي الْحَطِّ : دَقَّةُ الْكِتَابَةِ

وَتَدَانِي الْحُرُوفِ ، وَكَذَلِكَ الْقَرْمَطَةُ فِي مَشَى

الْقَطُوبِ . وَالْقَرْمَطَةُ فِي الْمَشَى : مُقَارَبَةُ

الْحَطِّ وَتَدَانِي الْمَشَى . وَقَرَمَطَ الْكَاتِبُ إِذَا

قَارَبَ بَيْنَ كِتَابَتَيْهِ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى : فَرَجَ

مَا بَيْنَ السُّطُورِ ، وَقَرِمَطَ مَا بَيْنَ الْحُرُوفِ .

وَقَرَمَطَ الْبَعِيرُ إِذَا قَارَبَ خَطَاهُ .

وَالْقَرَامِطَةُ : حَيْلٌ ، وَاحِدُهُمْ قَرَمِطِيٌّ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِلْمُخْرَجَةِ الْجَعْلِ

الْقَرْمُوطَةُ . وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : جَاءَنَا فُلَانٌ ^(١) فِي

يَخَافِينَ مُلْكَمَيْنِ فَقَاعَتَيْنِ مُقَرَّمَتَيْنِ ، قَالَ

أَبُو الْعَبَّاسِ : مُلْكَمَيْنِ فِي جَوَانِبِهَا رِقَاعٌ ،

فَكَانَهُ يَلُكِّمُ بِهَا الْأَرْضَ ، وَقَوْلُهُ فَقَاعَتَيْنِ :

بَصْرَانِ ، وَقَوْلُهُ مُقَرَّمَتَيْنِ : لَهَا مِثْقَارَانِ .

• قَرَمَلٌ : الْقَرَمَلُ : نَبَاتٌ ، وَقِيلَ : شَجَرٌ

صَغَارٌ ضِعَافٌ لَا شَوْكَ لَهُ ، وَاحِدُهُ قَرَمَلَةٌ .

قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : الْقَرَمَلَةُ شَجَرَةٌ مِنَ الْحَمَضِ

ضَعِيفَةٌ لَا ذَرَى لَهَا وَلَا سِتْرَةٌ وَلَا مَلْجَأٌ ،

قَالَ : وَفِي الْمَثَلِ : ذَلِيلٌ عَادَ بِقَرَمَلَةٍ ،

وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : ذَلِيلٌ عَائِدٌ بِقَرَمَلَةٍ ، يُقَالُ

هَذَا لِمَنْ يَسْتَعِينُ بِمَنْ لَا دَفْعَ لَهُ وَيَأْذُلُ مِنْهُ ،

وَالْعَرَبُ يَقُولُ لِلرَّجُلِ الذَّلِيلِ يَعُودُ بِمَنْ هُوَ

أَضْعَفُ مِنْهُ ، قَالَ جَرِيرٌ :

كَانَ الْفَرَزْدَقُ إِذَا يَعُودُ بِخَالِهِ

مِثْلَ الذَّلِيلِ يَعُودُ تَحْتَ الْقَرَمَلِ

يُضْرَبُ لِمَنْ اسْتَعَانَ بِضَعِيفٍ لَا نُصْرَةَ لَهُ ،

لَأَنَّ الْقَرَمَلَةَ شَجَرَةٌ عَلَى سَاقٍ لَا تُكْنَى

وَلَا تُظَلُّ ، وَالْقَرَمَلَةُ مِنْ دَقِّ الشَّجَرِ لَا أَصْلَ

لَهُ ، قَالَ أَبُو النَّجْمِ :

يَحْطِظْنَ مُلَاحًا كَذَاوِي الْقَرَمَلِ

وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : الْقَرَمَلَةُ شَجَرَةٌ تَرْتَفِعُ

(١) قوله : « وقال أعرابي جاءنا فلان إلى آخر

المادة » حقه أن يذكر في مادة : ق ر ط م .

عَلَى سُوَيْفَةٍ قَصِيرَةٍ لَا تَسْتُرُ ، وَلَهَا زَهْرَةٌ

صَغِيرَةٌ شَدِيدَةُ الصَّفَرَةِ وَطَعْمُهَا كَطَعْمِ

الْقَلَامِ .

وَالْقَرْمَلَةُ : إِبِلٌ كُلُّهَا دُوسَمَائِيٌّ .

الْجَوْهَرِيُّ : الْقَرَامِلُ الْإِبِلُ ذَوَاتُ السَّامِيَّاتِ .

وَالْقَرَامِلُ : الْبُحْيُ أَوْ وَلَدُهُ . وَالْقَرْمِلُ :

الصَّغَارُ مِنَ الْإِبِلِ . الْجَوْهَرِيُّ : الْقَرْمِلُ ،

بِالْكَسْرِ ، وَلَدُ الْبُحْيِ . التَّهْدِيبُ : وَالْقَرْمِيلَةُ

مِنَ الْإِبِلِ الصَّغَارُ الْكَثِيرَةُ الْأَوْبَارُ ، وَهِيَ إِبِلٌ

الْقَرْكُ . وَقَالَ أَبُو الدُّنَيْسِيِّ : أُمُّهَا الْبُحْيَةُ

وَأَبُوهَا الْفَالِجُ ، وَالْفَالِجُ : الْجَمَلُ الضَّخْمُ

يُحْمَلُ مِنَ السَّيِّدِ لِلْفَحْلَةِ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ،

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ قَرْمِيلًا تَرَدَّى فِي بئرٍ . وَفِي

حَدِيثٍ مَسْرُوقٍ : تَرَدَّى قَرْمِلٌ فِي بئرٍ فَلَمْ

يَقْدِرُوا عَلَى نَحْرِهِ ، فَسَالُوهُ فَقَالَ : جُوفُوهُ ثُمَّ

اقْطَعُوهُ أَعْضَاءً ، أَيْ اطْنُوهُ فِي جُوفِهِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ رَمَيْتُ أَرْبَا

فَدَرَيْتُهَا ، وَقَضَمْتُهَا ، وَقَرَمْتُهَا ، إِذَا

صَرَعْتَهَا .

وَقَرَمَلٌ : مَلِكٌ مِنَ الْيَمَنِ .

وَقَرَمَلٌ : اسْمٌ قَلِيلٌ مِنْ أَقْبَالِ حِمِيرٍ .

وَقَرَمَلٌ : اسْمٌ فَرَسٍ عُرْوَةُ بَنِ الْوَرْدِ ، قَالَ :

كَلِيلَةُ شَيْبَاءَ أَلَّتِي لَسْتُ نَاسِيًا

وَلَيْلَتِنَا إِذْ مَنْ مَنَّا قَرَمَلٌ

وَالْقَرَامِيلُ : مَا وَصَلَتْ بِهِ الشَّعْرَ مِنْ

صُوفٍ أَوْ شَعْرٍ ، التَّهْدِيبُ : وَالْقَرَامِيلُ مِنْ

الشَّعْرِ وَالصُّوفِ مَا وَصَلَتْ بِهِ الْمَرْأَةُ شَعْرَهَا .

الْجَوْهَرِيُّ : الْقَرَامِلُ مَا تَشُدُّهُ الْمَرْأَةُ فِي

شَعْرِهَا ، قَالَ الرَّاجِزُ :

تَحَالُ فِيهِ الْقَنَّةُ الْقُنُونَا

أَوْ قَرْمِيلًا مَا نَعَا دَفُونَا ^(٢)

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ رَخَّصَ فِي

الْقَرَامِلِ ، وَهِيَ صَفَائِرُ مِنْ شَعْرٍ أَوْ صُوفٍ

أَوْ بِرَيْسَمٍ تَصِلُ بِهِ الْمَرْأَةُ شَعْرَهَا .

(٢) قوله « تحال فيه إلخ » هكذا في الأصل

هنا ، وأعاده في مادة قن ضمن أبيات من المشطور

في صفة بحر ، والرواية هناك مختلفة ، وبين هذين

البيتين بيت آخر .

وَحَكَّى ابْنُ الْأَثِيرِ : الْقَرَمَلُ ، بِالْفَتْحِ ،

نَبَاتٌ طَوِيلُ الْفُرُوعِ لَيْنٌ .

« قرون » الْقَرْنُ لِلْقَوْرِ وَغَيْرِهِ : الرَّوْقُ ،

وَالْجَمْعُ قُرُونٌ ، لَا يُكْسَرُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ ،

وَمَوْضِعُهُ مِنْ رَأْسِ الْإِنْسَانِ قَرْنٌ أَيْضًا ،

وَجَمْعُهُ قُرُونٌ . وَكَبَشَ أَقْرَنُ : كَبِيرُ الْقَرْنَيْنِ ،

وَكَذَلِكَ التَّيْسُ ، وَالْأُنْثَى قَرْنَاءُ ، وَالْقَرْنُ

مَصْدَرٌ . كَبَشَ أَقْرَنَ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ .

وَرُمِحٌ مَقْرُونٌ : سِنَانُهُ مِنْ قَرْنٍ ، وَكَذَلِكَ

أَنَّهُمْ رَمَاهُ جَعَلُوا أَسِنَّةَ رِمَاحِهِمْ مِنْ قُرُونِ

الطَّيَاءِ وَالْبَقَرِ الْوَحْشِيِّ ، قَالَ الْكُمَيْتُ :

وَكُنَّا إِذَا جَبَّارُ قَوْمٍ أَرَادَنَا

يَكْبِدُ حَمَلَنَاهُ عَلَى قَرْنٍ أَغْفَرَا

وَقَوْلُهُ :

وَرَامِحٍ قَدْ رَفَعْتُ هَادِيَهُ

مِنْ فَوْقِ رُمَحٍ فَظَلَّ مَقْرُونَا

فَسَرَهُ بِهَا قَدَمَاهُ .

وَالْقَرْنُ : الذُّؤَابَةُ ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ

ذُؤَابَةَ الْمَرْأَةِ وَصَفِيرَتَهَا ، وَالْجَمْعُ قُرُونٌ .

وَقَرْنَا الْجَرَادَةَ : شَعَرْنَا فِي رَأْسِهَا . وَقَرْنَا

الرَّجُلَ : حَدَّ رَأْسِهِ وَجَانِبَهُ . وَقَرْنَا الْأَكْمَةَ :

رَأْسَهَا ، وَقَرْنَا الْجَبَلَ : أَعْلَاهُ ، وَجَمَعُهَا

قِرَانٌ ، أَنشَدَ سَيَّوِي :

وَمِعْرَى هَدِيًا تَعْلُو

قِرَانُ الْأَرْضِ سُودَانَا ^(٣)

وَفِي حَدِيثٍ قَلِيلٌ : فَأَصَابَتْ طَبْعَتُهُ طَائِفَةً

مِنْ قُرُونِ رَأْسَتِهِ ، أَيْ بَعْضِ نَوَاحِي رَأْسِهِ .

وَحِيَّةٌ قَرْنَاءُ : لَهَا لَحْمَتَانِ فِي رَأْسِهَا كَانَتْهُمَا

قَرْنَانِ ، وَأَكْثَرُ ذَلِكَ فِي الْأَفَاحِي .

الْأَصْمَعِيُّ : الْقَرْنَاءُ الْحَيَّةُ ، لِأَنَّ لَهَا قَرْنًا ،

قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ الصَّائِدَ وَقَتَرَهُ :

يُبَايِنُهُ فِيهَا أَحْمٌ كَأَنَّهُ

إِبَاضُ قُلُوصٍ أَسْلَمَتْهَا حِبَالُهَا

(٣) قوله : « هديا » بالياء المثناة التحتية

تحريف صوابه « هديا » بالياء الموحدة ، أي كثير

الهدب والشعر .

[عبد الله]

وَقَرْنَاهُ يَدْعُو بِاسْمِهِمَا وَهُوَ مُظْلِمٌ
لَهُ صَوْنُهَا إِزْنَانُهَا وَزَمَالُهَا
يَقُولُ: يَبِينُ لِهَذَا الصَّائِدِ صَوْنُهَا أَنَّهُ أَفْعَى ،
وَيَبِينُ لَهُ مَشْيُهَا ، وَهُوَ زَمَالُهَا ، أَنَّهُ أَفْعَى ،
وَهُوَ مُظْلِمٌ ، يَعْنِي الصَّائِدُ أَنَّهُ فِي ظِلْمَةِ
الْقُتْرَةِ ؛ وَذَكَرَ فِي تَرْجَمَةِ عَزَلٍ لِلْأَعَشَى :
تَحْكِي لَهُ الْقَرْنَاءَ فِي عِزَالِهَا
أُمُّ الرَّحَى تَجْرِي عَلَى نِفَالِهَا
قَالَ : أَرَادَ بِالْقَرْنَاءِ الْحِجَةَ .

وَالْقَرْنَانُ : مَنَارَتَانِ تَبْنِيَانِ عَلَى رَأْسِ
الْبَيْتِ ، تُوضَعُ عَلَيْهَا الْحَشَبَةُ الَّتِي يَدُورُ عَلَيْهَا
الْمَحْوَرُ ، وَتُعَلَّقُ مِنْهَا الْبَكْرَةُ ؛ وَقِيلَ : هُما
مِيلَانِ عَلَى قَمَرِ الْبَيْتِ تُعَلَّقُ بِهِمَا الْبَكْرَةُ ؛ وَأَنَا
يُسَمَّيَانِ بِذَلِكَ إِذَا كَانَا مِنْ حِجَارَةٍ ، فَإِذَا كَانَا
مِنْ خَشَبٍ فَهُمَا دِعَامَتَانِ . وَقَرْنَا الْبَيْتَ : هُما
مَا بَيْنَ فَعْرَضٍ فَيَجْعَلُ عَلَيْهِ الْحَشَبُ تُعَلَّقُ
الْبَكْرَةُ مِنْهُ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

تَبِينُ الْقَرْنَيْنِ فَانْظُرْ مَا هُما
أَمَدَرًا أَمْ حَجَرًا تَرَاهُما ؟

وَفِي حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ : فَوَجَدَهُ الرَّسُولُ
يَعْتَمِلُ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ ؛ هُما قَرْنَا الْبَيْتِ الْمَبْنِيَانِ
عَلَى جَانِبَيْهَا ، فَإِنْ كَانَا مِنْ خَشَبٍ فَهُمَا
زُرْنُوقَانِ . وَالْقَرْنُ أَيْضًا : الْبَكْرَةُ ، وَالْجَمْعُ
أَقْرَنُ وَقُرُونُ .

وَقَرْنُ الْفَلَاقَةِ : أَوَّلُهَا . وَقَرْنُ الشَّمْسِ :
أَوَّلُهَا عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَأَعْلَاهَا ؛ وَقِيلَ :
أَوَّلُ شُعَاعِهَا ؛ وَقِيلَ : نَاحِيَّتُهَا . وَفِي حَدِيثِ
الشَّمْسِ : تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ ، فَإِذَا
طَلَعَتْ قَارَنَهَا ، فَإِذَا ارْتَفَعَتْ فَارْقَهَا ؛ وَنَهَى
النَّبِيُّ ﷺ ، عَنْ الصَّلَاةِ فِي هَذَا
الْوَقْتِ ، وَقِيلَ : قَرْنَا : الشَّيْطَانُ نَاحِيَّتَا
رَأْسِهِ ؛ وَقِيلَ : قَرْنَاهُ جَمْعَاهُ اللَّذَانِ يُغْرِبُهُمَا
بِإِضْلَالِ الْبَشَرِ . وَيُقَالُ : إِنَّهَا الْأَشْيَعَةُ الَّتِي
تَنْفَضُّبُ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَيُرَاعَى لِلْعُيُودِ
أَنَّهُ تَشْرُفُ عَلَيْهِمْ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ :

فَصَبَحَتْ وَالشَّمْسُ لَمْ تَقْضَبْ
عَيْنًا بِقَضْيَانِ تَجُوجِ الْعُتْبِ
قِيلَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ وَقَرْنَيْهُ يُنْخَرُونَ عَنْ

مَقَامِهِمْ مُرَاعِينَ طُلُوعِ الشَّمْسِ لَيْلَةَ الْقَدَرِ ،
فَلِذَلِكَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ لَا شُعَاعَ لَهَا ، وَذَلِكَ
بَيْنَ فِي حَدِيثِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ وَذَكَرَهُ آيَةُ
لَيْلَةِ الْقَدَرِ ؛ وَقِيلَ الْقَرْنُ الْقُوَّةُ ، أَيْ حِينَ
تَطْلُعُ يَتَحَرَّكُ الشَّيْطَانُ وَيَتَسَلَّطُ ، فَيَكُونُ
كَالْمُعِينِ لَهَا ؛ وَقِيلَ : بَيْنَ قَرْنَيْهِ أَيْ أَمْتِيهِ :
الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ ؛ وَكُلُّ هَذَا تَمَثِيلٌ لِمَنْ
يَسْجُدُ لِلشَّمْسِ عِنْدَ طُلُوعِهَا ، فَكَانَ الشَّيْطَانُ
سَوَّلَ لَهُ ذَلِكَ ، فَإِذَا سَجَدَ لَهَا كَانَ كَأَنَّ
الشَّيْطَانَ مُقَرَّنٌ بِهَا .

وَذُو الْقَرْنَيْنِ الْمُوصُوفُ فِي التَّنْزِيلِ :
لَقَبُ لَاسِكَنْدَرُ الرُّومِي ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ
قَبَضَ عَلَى قُرُونِ الشَّمْسِ ^(١) ؛ وَقِيلَ : سُمِّيَ
بِهِ لِأَنَّهُ دَعَا قَوْمَهُ إِلَى الْعِبَادَةِ فَقَرَنُوهُ ، أَيْ
ضَرَبُوهُ عَلَى قَرْنَيْ رَأْسِهِ ؛ وَقِيلَ : لِأَنَّهُ كَانَتْ
لَهُ ضَفِيرَتَانِ ؛ وَقِيلَ : لِأَنَّهُ بَلَغَ قَطْرَى الْأَرْضِ
مَشْرِقَهَا وَمَغْرِبَهَا .

وَقَوْلُهُ ﷺ ، لَعَلِّي ، عَلَيْهِ السَّلَامُ :
إِنْ لَكَ بَيْتَانِ فِي الْجَنَّةِ . وَإِنَّكَ لَذُو قَرْنَيْنِ ؛
قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ : ذُو قَرْنَيْنِ الْجَنَّةِ ، أَيْ
طَرَفَيْهَا ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَلَا أَحْسَبُهُ أَرَادَ
هَذَا ، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ يَقُولُهُ ذُو قَرْنَيْنِ ، أَيْ ذُو
قَرْنِي الْأُمَّةِ ، فَأَضْمَرَ الْأُمَّةَ وَإِنْ لَمْ يَتَقَدَّمْ
ذِكْرُهَا ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : «حَتَّى تَوَارَتْ
بِالْحِجَابِ» ؛ أَرَادَ الشَّمْسُ ، وَلَا ذَكَرَ لَهَا .
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «وَلَوْ يَوَازِجُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا
كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِهَا مِنْ دَابَّةٍ» ؛
وَكَقَوْلِ حَاتِمٍ :

أَمَاوِيٌّ مَا يُغْنِي الثَّرَاءُ عَنِ الْفَقْرِ
إِذَا حَشَرَجَتْ يَوْمًا وَضَاقَ بِهَا الصَّدْرُ
يَعْنِي النَّفْسَ ، وَلَمْ يَذْكُرْهَا . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ :
وَأَنَا اخْتَارُ هَذَا التَّفْسِيرَ الْأَخِيرَ عَلَى الْأَوَّلِ
لِحَدِيثِ يَرْوَى عَنْ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،

(١) قوله : «لأنه قبض على قرون الشمس»

هكذا في طبقات اللسان كلها وفي المحكم أيضاً .
وعبارة النهاية لابن الأثير : «رأى في النوم أنه أخذ
بقرنى الشمس» ، كما سيأتي قريباً .

[عبد الله]

وَذَلِكَ أَنَّهُ ذَكَرَ ذَا الْقَرْنَيْنِ فَقَالَ : دَعَا قَوْمَهُ
إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ فَضَرَبُوهُ عَلَى قَرْنَيْهِ ضَرْبَتَيْنِ
وَفِيكُمْ مِنْهُ ، فَتَرَى أَنَّهُ أَرَادَ نَفْسَهُ ، يَعْنِي
أَدْعُو إِلَى الْحَقِّ حَتَّى يَضْرِبَ رَأْسِي ضَرْبَتَيْنِ
يَكُونُ فِيهَا قَتْلِي ، لِأَنَّهُ ضَرَبَ عَلَى رَأْسِهِ
ضَرْبَتَيْنِ : إِحْدَاهُمَا يَوْمَ الْحَنْدَقِ ، وَالْأُخْرَى
ضَرْبَةُ ابْنِ مُلْجَمٍ .

وَذُو الْقَرْنَيْنِ : هُوَ الْإِسْكَنْدَرُ ، سُمِّيَ
بِذَلِكَ لِأَنَّهُ مَلَكَ الشَّرْقَ وَالْمَغْرِبَ ، وَقِيلَ :
لِأَنَّهُ كَانَ فِي رَأْسِهِ شَيْبَةُ قَرْنَيْنِ ، وَقِيلَ : رَأَى
فِي النَّوْمِ أَنَّهُ أَخَذَ بِقَرْنَيْ الشَّمْسِ . وَرَوَى
عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِهِ ،
عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّكَ لَذُو قَرْنَيْنِ ، يَعْنِي
جَبَلَيْهَا ، وَهُمَا الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ؛ وَأَنْشَدَ :
أَنُورُ مَا أَصِيدُكُمْ أَمْ تُورِينِ
أَمْ هَذِهِ الْجَمَاءُ ذَاتِ الْقَرْنَيْنِ

قَالَ : قَرْنَاهَا هَهُنَا قَرْنَاهَا ^(٢) ، وَكَانَا قَدْ
شَدْنَا ، فَإِذَا آذَاهَا شَيْءٌ دَفَعَا عَنْهَا . وَقَالَ
الْمُبَرِّدُ فِي قَوْلِهِ الْجَمَاءُ ذَاتِ الْقَرْنَيْنِ ، قَالَ :
كَانَ قَرْنَاهَا صَغِيرَتَيْنِ فَشَبَّهَهَا بِالْجَمَاءِ ، وَقِيلَ
فِي قَوْلِهِ : إِنَّكَ ذُو قَرْنَيْنِ ؛ أَيْ إِنَّكَ ذُو قَرْنِي
أُمْتِي ، كَمَا أَنَّ ذَا الْقَرْنَيْنِ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي
الْقُرْآنِ كَانَ ذَا قَرْنَيْنِ أُمْتِهِ الَّتِي كَانَ فِيهِمْ .
وَقَالَ ﷺ : مَا أَدْرَى ذُو الْقَرْنَيْنِ أَيْنِيَّ كَانَ
أَمْ لَا . وَذُو الْقَرْنَيْنِ : الْمُتَنَزِّلُ الْأَكْبَرُ بْنُ مَاءِ
السَّمَاءِ جَدُّ الثُّمَّانِ بْنِ الْمُتَنَزِّلِ ، قِيلَ لَهُ ذَلِكَ
لِأَنَّهُ كَانَتْ لَهُ ذَوَاتَانِ يَضْفِرُهَا فِي قَرْنَيْ رَأْسِهِ
فَيُرْسِلُهُمَا ، وَلَيْسَ هُوَ الْمُوصُوفُ فِي التَّنْزِيلِ ،
وَبِهِ فَسَّرَ ابْنُ دُرَيْدٍ قَوْلَ امْرِئِ الْقَيْسِ :

أَشَدُّ نَشَاصَ ذِي الْقَرْنَيْنِ حَتَّى
تَوَلَّى عَارِضُ الْمَلِكِ الْهُمَامِ ^(٣)

(٢) قوله : «قَرْنَاهَا» في الطبقات جميعها

«قَرْنَاهَا» ، وهو خطأ صوابه ما أثبتناه عن التهذيب .

والقرن : ولد البقرة [عبد الله]

(٣) قوله : «أشدُّ... إلخ» فاعله ضمير

يعود على المذكور قبله :

كأنى إذ نزلت على المعلّى

نزلت على البواذخ من شام =

وَقَرْنُ الْقَوْمِ : سَيْدُهُمْ . وَيُقَالُ : لِلرَّجُلِ قَرْنَانُ^(١) أَيُّ ضَفِيرَتَانِ ؛ وَقَالَ الْأَسَدِيُّ :

كَدَبْتُمْ وَبَيَّتَ اللَّهُ لَا تَنْجُوْنَهَا بَنِي شَابَ قَرْنَاهَا تَصْرُ وَتُحْلَبُ أَرَادَ يَا بَنِي الْقِي شَابَ قَرْنَاهَا ، فَأَصْرَهُ . وَقَرْنُ الْكَلْبِ : أَنْفُهُ الَّذِي لَمْ يُوطَأْ ، وَقِيلَ : خَيْرُهُ ، وَقِيلَ : آخِرُهُ . وَأَصَابَ قَرْنُ الْكَلْبِ إِذَا أَصَابَ مَالًا وَافِرًا . وَالْقَرْنُ : حَلَبَةٌ مِنْ عَرَقٍ . يُقَالُ : حَلَبْنَا الْفَرَسَ قَرْنًا أَوْ قَرْنَيْنِ أَيُّ عَرَقْنَاهُ . وَالْقَرْنُ : الدُّفْعَةُ مِنَ الْعَرَقِ . يُقَالُ : عَصَرْنَا الْفَرَسَ قَرْنًا أَوْ قَرْنَيْنِ ، وَالْجَمْعُ قُرُونٌ ، قَالَ زُهَيْرٌ :

تُصْرُ بِالْأَصَابِلِ كُلَّ يَوْمٍ تُسْنُ عَلَى سَنَابِكِهَا الْقُرُونُ وَكَذَلِكَ عَدَا الْفَرَسُ قَرْنًا أَوْ قَرْنَيْنِ . أَبُو عَمْرٍو : الْقُرُونُ الْعَرَقُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : كَانَهُ جَمْعُ قَرْنٍ . وَالْقُرُونُ : الَّذِي يَعْرِقُ سَرِيعًا ، وَقِيلَ : الَّذِي يَعْرِقُ سَرِيعًا إِذَا جَرَى ، وَقِيلَ : الْفَرَسُ الَّذِي يَعْرِقُ سَرِيعًا ، فَخَصَّ .

وَالْقَرْنُ : الطَّلُقُ مِنَ الْجَزَى . وَقُرُونُ الْمَطَرِ : دَفْعُهُ الْمُتَفَرِّقَةُ .

وَالْقَرْنُ : الْأُمَّةُ تَأْتِي بَعْدَ الْأُمَّةِ ، قِيلَ : مَدَّةُ عَشْرٍ سِنِينَ ، وَقِيلَ : عِشْرُونَ سَنَةً ، وَقِيلَ : ثَلَاثُونَ ، وَقِيلَ : سِتُونَ ، وَقِيلَ : سَبْعُونَ ، وَقِيلَ : ثَمَانُونَ وَهُوَ مِقْدَارُ التَّوَسُّطِ فِي أَعْيَارِ أَهْلِ الزَّمَانِ ، وَفِي النِّهَايَةِ : أَهْلُ كُلِّ زَمَانٍ ، مَأْخُوذٌ مِنَ الْإِقْتِرَانِ ، فَكَانَهُ الْحَقْدَارُ الَّذِي يَقْتَرِنُ فِيهِ أَهْلُ ذَلِكَ الزَّمَانِ فِي أَعْيَارِهِمْ

= الباذخ : الطويل من الجبال ، وشام جبل معلوم . يقول : تمتع به كمتنى في شامق جبل لا يوصل إليه . ومعنى « أشد » نحى وقرق . ويرى : « أصد » ، يقال : شدة وأشدّه : قرقة ؛ وصده وأصدّه : رده . أفاده شارح الديوان .

(١) قوله : ويقال : للرجل قرنان » في الصحاح : ويقال : للمرأة . الخ .

[عبد الله]

وَأَحْوَالِهِمْ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ رَجُلًا أَنَاهُ فَقَالَ عَلِمْنِي دُعَاءً ، ثُمَّ أَنَاهُ عِنْدَ قَرْنِ الْحَوْلِ أَيُّ عِنْدَ آخِرِ الْحَوْلِ الْأَوَّلِ وَأَوَّلِ الثَّانِي . وَالْقَرْنُ فِي قَوْمِ نُوحٍ : عَلَى مِقْدَارِ أَعْيَارِهِمْ ؛ وَقِيلَ : الْقَرْنُ أَرْبَعُونَ سَنَةً بِدَلِيلِ قَوْلِ الْجَعْلِيِّ :

ثَلَاثَةُ أَهْلِينَ أَقْسَمْتُهُمْ وَكَانَ الْإِلَهُ هُوَ الْمُسْتَأَسَا وَقَالَ هَذَا وَهُوَ ابْنُ مِائَةٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً ، وَقِيلَ : الْقَرْنُ مِائَةُ سَنَةٍ ، وَجَمْعُهُ قُرُونٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ مَسَحَ رَأْسَ غُلَامٍ وَقَالَ عِشْرُ قَرْنًا ، فَعَاشَ مِائَةَ سَنَةٍ .

وَالْقَرْنُ مِنَ النَّاسِ : أَهْلُ زَمَانٍ وَاحِدٍ ؛ وَقَالَ :

إِذَا ذَهَبَ الْقَرْنُ الَّذِي أَنْتَ فِيهِمْ وَخُلِفَتْ فِي قَرْنٍ فَانَتْ غَرِيبُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَرْنُ الْوَقْتُ مِنَ الزَّمَانِ يُقَالُ هُوَ أَرْبَعُونَ سَنَةً ، وَقَالُوا : هُوَ ثَمَانُونَ سَنَةً ، وَقَالُوا : مِائَةُ سَنَةٍ ؛ قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : وَهُوَ الْإِخْتِيَارُ لِمَا تَقَدَّمَ مِنَ الْحَدِيثِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « أَوَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ » ؛ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : الْقَرْنُ ثَمَانُونَ سَنَةً ، وَقِيلَ : سَبْعُونَ سَنَةً ، وَقِيلَ : هُوَ مُطْلَقٌ مِنَ الزَّمَانِ ، وَهُوَ مُصَدَّرُ قَرْنٍ يَقْرُنُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالَّذِي يَقَعُ عِنْدِي ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، أَنَّ الْقَرْنَ أَهْلُ كُلِّ مَدَّةٍ كَانَ فِيهَا نَبِيٌّ أَوْ كَانَ فِيهَا طَبَقَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ، قُلْتُ السُّنُونُ أَوْ كَثُرَتْ ، وَالِدَّلِيلُ عَلَى هَذَا قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ : خَيْرُكُمْ قَرْنِي ، يَعْنِي أَصْحَابِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، يَعْنِي التَّالِعِينَ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، يَعْنِي الَّذِينَ أَخَذُوا عَنْ التَّالِعِينَ ، قَالَ : وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ الْقَرْنُ لَجُمْلَةِ الْأُمَّةِ وَهَؤُلَاءِ قُرُونٌ فِيهَا ، وَإِنَّمَا اشْتِقَاقُ الْقَرْنِ مِنَ الْإِقْتِرَانِ ، فَتَأْوِيلُهُ أَنَّ الْقَرْنَ الَّذِينَ كَانُوا مُقْتَرِنِينَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ وَالَّذِينَ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِهِمْ ذَوُو إِقْتِرَانٍ آخَرِ . وَفِي حَدِيثِ خُبَّابٍ : هَذَا قَرْنٌ قَدْ طَلَعَ ؛ أَرَادَ قَوْمًا أَحْدَاثًا نَبَعُوا بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُونُوا ، يَعْنِي

الْقُصَاصَ ، وَقِيلَ : أَرَادَ بِدَعَةِ حَدَّثَتْ لَمْ تَكُنْ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ . وَقَالَ أَبُو سُوَيْبَانَ بْنُ حَرْبٍ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ حِينَ رَأَى الْمُسْلِمِينَ وَطَاعَتَهُمْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَاتَّبَاعَهُمْ إِيَّاهُ حِينَ صَلَّى بِهِمْ : مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ طَاعَةَ قَوْمٍ ، وَلَا فَارِسَ الْأَكَاكِمِ ، وَلَا رُومَ ذَاتِ الْقُرُونِ ؛ قِيلَ لَهُمْ ذَاتِ الْقُرُونِ لِتَوَارِثِهِمُ الْمُلْكَ قَرْنًا بَعْدَ قَرْنٍ ، وَقِيلَ : سُمُّوا بِذَلِكَ لِقُرُونِ شُعُورِهِمْ وَتَوَفِيرِهِمْ إِيَّاهَا وَأَنَّهُمْ لَا يَجُزُّونَهَا . وَكُلُّ ضَفِيرَةٍ مِنْ ضَفَائِرِ الشَّعْرِ قَرْنٌ ؛ قَالَ الْمَرْمَشُ :

لَا تَ هَذَا وَلَبَّتِي طَرْفَ الرُّجْحِ حَجَّ وَأَهْلِي بِالشَّامِ ذَاتُ الْقُرُونِ أَرَادَ الرُّومَ ، وَكَانُوا يَنْزِلُونَ الشَّامَ . وَالْقَرْنُ : الْجَبِيلُ الْمُتَفَرِّدُ ، وَقِيلَ : هُوَ قِطْعَةٌ تُتَفَرَّدُ مِنَ الْجَبَلِ ، وَقِيلَ : هُوَ الْجَبَلُ الصَّغِيرُ ، وَقِيلَ : الْجَبِيلُ الصَّغِيرُ الْمُتَفَرِّدُ ، وَالْجَمْعُ قُرُونٌ وَقِرَانٌ ؛ قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ :

تَوَفَّى بِأَطْرَافِ الْقِرَانِ وَطَوَّفَهَا كَطَرَفِ الْحَبَارَى أَخْطَاطُهَا الْأَجَادِلُ وَالْقَرْنُ : شَيْءٌ مِنْ لِحَاءِ شَجَرٍ يَقْلُ مِنْهُ حَبْلٌ . وَالْقَرْنُ : الْحَبْلُ مِنَ اللَّحَاءِ (حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ) . وَالْقَرْنُ أَيْضًا : الْحُصْلَةُ الْمُتَوَلِّدَةُ مِنَ الْعَهْنِ . وَالْقَرْنُ : الْحُصْلَةُ مِنَ الشَّعْرِ وَالصُّوْفِ ، جَمْعُ كُلِّ ذَلِكَ قُرُونٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي سُوَيْبَانَ فِي الرُّومِ : ذَاتُ الْقُرُونِ ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : أَرَادَ قُرُونُ شُعُورِهِمْ ، وَكَانُوا يُطَوِّلُونَ ذَلِكَ يَعْرِفُونَ بِهِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ غَسَلِ الْمَيْتِ : وَمَسَّطُهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ . وَفِي حَدِيثِ الْحَجَّاجِ : قَالَ لِأَسْمَاءَ لَتَأْتِيَنِي أَوْ لَأَبْعَثَنَّ إِلَيْكَ مَنْ يَسْحَبُكَ بِقُرُونِكَ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَارِسُ نَطْحَةٍ أَوْ نَطْحَتَيْنِ^(٢)

(٢) قوله : « فارس نطحة أو نطحتين » كذا بالأصل ونسختين من النهاية بنصب نطحة أو نطحتين ، في مادة نطح رفعها تبعاً للأصل ونسخة من النهاية ، وفسره بما يؤيد بالنصب حيث =

ثُمَّ لَا فَارِسَ بَعْدَهَا أَبَدًا. وَالرُّومُ ذَاتُ الْقُرُونِ كُلُّهَا هَلَكَ قَرْنٌ خَلَفَهُ قَرْنٌ، فَالْقُرُونُ جَمْعُ قَرْنٍ، وَقَوْلُ الْأَخْطَلِ يَصِفُ النِّسَاءَ:

وَإِذَا نَصَبْنَ قُرُونَهُنَّ لِعَدَرَةٍ
فَكَأَنَّهُا حَلَّتْ لِهِنَّ نُدُورُ
قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: الْقُرُونُ هُنَا حَبَائِلُ الصَّبَادِ يُجْعَلُ فِيهَا قُرُونٌ يُصْطَادُ بِهَا، وَهِيَ هَذِهِ الْفُخُوحُ الَّتِي يُصْطَادُ بِهَا الصَّعَاءُ وَالْحَامُ، يَقُولُ: فَهَؤُلَاءِ النِّسَاءُ إِذَا صِرْنَا فِي قُرُونِهِنَّ فَاصْطَلَدْنَا فَكَأَنَّهُنَّ كَانَتْ عَلَيْهِنَّ نُدُورٌ أَنْ يَقْتُلُنَا فَحَلَّتْ؛ وَقَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ فِي لُغَرِيَّتِهِ: وَشُعْبِ أَبِي أَنْ يَسْلُكَ الْعُقْرَ بَيْنَهُ

سَلَكْتُ قُرَانِي مِنْ قِيَاسِرٍ سُمِرَا
قِيلَ: أَرَادَ بِالشَّعْبِ شَيْبَ الْجَبَلِ، وَقِيلَ:
أَرَادَ بِالشَّعْبِ فَوْقَ السَّهْمِ، وَبِالْقُرَانِي وَتَرَا
فُتِلَ مِنْ جِلْدٍ إِلَى قِيَاسِرٍ. وَابِلُ قُرَانِي أَيْ
ذَاتُ قَرَائِنٍ؛ وَقَوْلُ أَبِي النَّجْمِ يَذْكُرُ شَعْرَةَ
حِينَ صَلَحَ:

أَفَنَاهُ قَوْلَ اللَّهِ لِلشَّمْسِ اطْلُوعِي
قَرْنًا أَشْيَبِيهِ وَقَرْنًا فَاثْرَجِي
أَيْ أَفْنَى شَعْرَى غُرُوبِ الشَّمْسِ وَطُلُوعِهَا
وَهُوَ مَرُّ الدَّهْرِ.

وَالْقَرْنَيْنِ: الْعَيْنُ الْكَحِيلُ.
وَالْقَرْنُ: شَيْبَةٌ بِالْعَقْلَةِ، وَقِيلَ: هُوَ
كَالثَّنَاءِ فِي الرَّجْمِ، يَكُونُ فِي النَّاسِ وَالشَّاءِ
وَالْبَقَرِ. وَالْقَرْنَاءُ: الْعَقْلَاءُ.

وَقُرْنَةُ الرَّجْمِ: مَا نَتَأَ مِنْهُ، وَقِيلَ:
الْقَرْنَتَانِ رَأْسُ الرَّجْمِ، وَقِيلَ: زَاوِيَتَاهُ،
وَقِيلَ: شُعْبَتَاهُ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا قُرْنَةٌ،
وَكَذَلِكَ هُمَا مِنْ رَجْمِ الصَّبَةِ. وَالْقَرْنُ:
الْعَقْلَةُ الصَّغِيرَةُ (عَنِ الْأَصْمَعِيِّ). وَاخْتَصِمَ
إِلَى شُرْنَجٍ فِي جَارِيَةٍ بِهَا قَرْنٌ فَقَالَ:
أَقْعِدُوهَا، فَإِنْ أَصَابَ الْأَرْضَ فَهُوَ عَيْبٌ،
وَإِنْ لَمْ يُصِبِ الْأَرْضَ فَلَيْسَ بِعَيْبٍ.
الْأَصْمَعِيُّ: الْقَرْنُ فِي الْمَرَاةِ كَالْأَذْرَقِ فِي

= قال هناك: قال أبو بكر معناه فارس تقاتل
المسلمين مرة أو مرتين، فحذف الفعل، وقيل:
تنطح مرة أو مرتين، فحذف الفعل لبيان معناه.

الرَّجُلِ. التَّهْنِيبُ: الْقَرْنَاءُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي فِي
فَرْجِهَا مَانِعٌ يَمْنَعُ مِنْ سُلُوكِ الذَّكَرِ فِيهِ، إِمَّا
غُدَّةٌ غَلِيظَةٌ أَوْ لَحْمَةٌ مَرْتَبَقَةٌ أَوْ عَظْمٌ، يُقَالُ
لِذَلِكَ كُلُّهُ الْقَرْنُ، وَكَانَ عُمَرُ يَجْعَلُ لِلرَّجُلِ
إِذَا وَجَدَ امْرَأَتَهُ قَرْنَاءَ الْخِيَارِ فِي مُفَارَقَتِهَا مِنْ
غَيْرِ أَنْ يُوجِبَ عَلَيْهِ الْمَهْرَ. وَحَكَى ابْنُ بَرٍّ
عَنِ الْقَزَّازِ قَالَ: وَاخْتَصِمَ إِلَى شُرْنَجٍ فِي
قَرْنٍ، فَجَعَلَ الْقَرْنُ هُوَ الْعَيْبُ، وَهُوَ مِنْ
قَوْلِكَ امْرَأَةً قَرْنَاءَ بَيْنَهُ الْقَرْنُ، فَأَمَّا الْقَرْنُ،
بِالسُّكُونِ، فَاسْمُ الْعَقْلَةِ، وَالْقَرْنُ،
بِالْفَتْحِ، فَاسْمُ الْعَيْبِ. وَفِي حَدِيثٍ عَلَى،
كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: إِذَا تَرَوَّجَ الْمَرَأَةُ بِهَا قَرْنٌ،
فَإِنْ شَاءَ أَمْسَكَ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ؛ الْقَرْنُ،
بِسُكُونِ الرَّاءِ: شَيْءٌ يَكُونُ فِي فَرْجِ الْمَرَأَةِ
كَالسِّنِّ يَمْنَعُ مِنَ الْوَطْءِ، وَيُقَالُ لَهُ الْعَقْلَةُ.
وَقُرْنَةُ السَّيْفِ وَالسَّانِ وَقُرْنُهَا: حَدُّهَا.
وَقُرْنَةُ النَّصْلِ: طَرَفُهُ، وَقِيلَ: قُرْنَتَاهُ نَاحِيَتَاهُ
مِنْ عَن يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ. وَالْقُرْنَةُ، بِالضَّمِّ:
الطَّرْفُ الشَّاحِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ؛ يُقَالُ:
قُرْنَةُ الْجَبَلِ وَقُرْنَةُ النَّصْلِ وَقُرْنَةُ الرَّجْمِ
لِإِحْدَى شُعْبَتَيْهِ.

التَّهْنِيبُ: وَالْقُرْنَةُ حَدُّ السَّيْفِ وَالرُّمَحِ
وَالسَّهْمِ، وَجَمْعُ الْقُرْنَةِ قُرْنٌ.
الْثَبْتُ: الْقَرْنُ حَدُّ رَابِعَةٍ مُشْرِقَةٍ عَلَى
وَهَذِهِ صَغِيرَةٌ، وَالْمُقَرَّنَةُ الْجِبَالُ الصَّغَارُ يَذْكُرُ
بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِتَقَارِبِهَا؛
قَالَ الْهَذَلِيُّ^(١):

دَلَجِي إِذَا مَا اللَّيْلُ جَدَّ
مِنْ عَلَى الْمُقَرَّنَةِ الْحَبَابِ
أَرَادَ بِالْمُقَرَّنَةِ إِكَامًا صِغَارًا مُقَرَّنَةً.

وَأَقْرَنَ الرُّمَحَ إِلَيْهِ: رَفَعَهُ. الْأَصْمَعِيُّ:
(١) قوله: «قال الهذلي» اسمه حبيب،

مصغراً، ابن عبد الله. وقيل كما في التكملة:
وبجانب نعان قلت أن ييلغى مآرب
يروى «قلت» بضم التاء ويفتحها مع إسقاط همزة
«أن». والقلت بالفتح مستنقع ماء، والحجاب
الصغار، الواحد حجاب. وقيل: الحجاب
الخفيفة السريعة. ويرى «المقربة» بالياء الموحدة،
وهي الإبل المكزومة التي تقرب، تؤثر على العيال.

الْإِقْرَانُ رَفَعَ الرَّجُلُ رَأْسَ رُمَحِهِ لِقَلَا يُصِيبَ
مَنْ قُدَّامَهُ. يُقَالُ: أَقْرَنَ رُمَحَكَ. وَأَقْرَنَ
الرَّجُلُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَ رُمَحِهِ لِقَلَا يُصِيبَ مَنْ
قُدَّامَهُ.

وَقَرَنَ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ وَقَرْنَهُ إِلَيْهِ يَقْرُنُهُ
قَرْنًا: شَدَّهُ إِلَيْهِ. وَقَرْنَتِ الْأَسَارَى بِالْحِبَالِ،
شَدَّدَ لِلْمَكْرَةِ وَالْقَرْنَيْنِ: الْأَسِيرُ.

وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، مَرَّ
بِرَجُلَيْنِ مُقْتَرِنَيْنِ فَقَالَ: مَا بَالُ الْقِرَانِ؟
قَالَا: نَذَرْنَا، أَيْ مَشَدُّوَيْنِ أَحَدَهُمَا إِلَى
الْآخَرِ بِحَبْلِ. وَالْقَرْنُ، بِالتَّحْرِيكِ: الْحَبْلُ
الَّذِي يُشَدَّانِ بِهِ، وَالْجَمْعُ نَفْسُهُ قَرْنٌ أَيْضًا.
وَالْقِرَانُ: الْمَصْدَرُ وَالْحَبْلُ. وَمِنْهُ حَدِيثُ
ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: الْحَيَاءُ
وَالْإِيمَانُ فِي قَرْنٍ، أَيْ مَجْمُوعَانِ فِي حَبْلٍ
أَوْ قِرَانٍ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَأَخْرَيْنَ مُقَرَّنِينَ فِي
الْأَصْفَادِ»، إِمَّا أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِهِ مَا أَرَادَ
بِقَوْلِهِ مُقَرَّوَيْنِ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ شَدَّدَ
لِلتَّكْثِيرِ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَهَذَا هُوَ السَّائِقُ
إِلَيْنَا مِنْ أَوَّلِ وَهْلَةٍ.

وَالْقِرَانُ: الْجَمْعُ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ،
وَقَرَنَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ قِرَانًا، بِالْكَسْرِ. وَفِي
الْحَدِيثِ: أَنَّهُ قَرَنَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ أَيْ
جَمَعَ بَيْنَهُمَا بَيْنَهُ وَاحِدَةً وَتَلْبِيَةً وَاحِدَةً وَإِحْرَامَ
وَاحِدٍ وَطَوَافٍ وَاحِدٍ وَسَعْيٍ وَاحِدٍ،
فَيَقُولُ: لَبَيْتُ بِحِجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، وَهُوَ عِنْدَ أَبِي
حَنِيفَةَ أَفْضَلُ مِنَ الْإِفْرَادِ وَالتَّمَتُّعِ. وَقَرَنَ
الْحَجَّ بِالْعُمْرَةِ قِرَانًا: وَصَلَهَا. وَجَاءَ فَلَانٌ
قَارِنًا، وَهُوَ الْقِرَانُ.

وَالْقَرْنُ: مِثْلُكَ فِي السِّنِّ، تَقُولُ: هُوَ
عَلَى قَرْنِي أَيْ عَلَى سِنِّي. الْأَصْمَعِيُّ: هُوَ
قُرْنُهُ فِي السِّنِّ، بِالْفَتْحِ، وَهُوَ قُرْنُهُ،
بِالْكَسْرِ، إِذَا كَانَ مِثْلَهُ فِي الشَّجَاعَةِ وَالشَّدَةِ.
وَفِي حَدِيثِ كَرْدَمٍ: وَيَقْرَنُ أَيْ النِّسَاءُ هِيَ؟
أَيْ بَيْنَ ابْنَيْنِ؟ وَفِي حَدِيثِ الضَّالَّةِ: إِذَا
كَتَمَهَا أَخَذَهَا فَفِيهَا قَرِيضَتُهَا وَمِثْلُهَا، أَيْ إِذَا
وَجَدَ الرَّجُلُ ضَالَّةً مِنَ الْحَيَوَانِ وَكَتَمَهَا

وَلَمْ يُنْشِدْهَا ثُمَّ تَوَجَّدَ عِنْدَهُ فَإِنْ صَاحِبَهَا
بِأَخْلَاهَا وَمِثْلُهَا مَعَهَا مِنْ كَاتِبِهَا ؛ قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : وَلَعَلَّ هَذَا فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ ثُمَّ
نُسِخَ ، أَوْ هُوَ عَلَى جِهَةِ التَّأْدِيبِ حَيْثُ
لَمْ يَعْرِفَهَا ، وَقِيلَ : هُوَ فِي الْحَيَوَانِ خَاصَّةً
كَالْمَعْوِيَّةِ لَهُ ، وَهُوَ كَحَدِيثٍ مَانِعِ الزَّكَاةِ :
إِنَّا أَخَذُوهَا وَشَطَرُ مَالِهِ . وَالْقِرْيَةُ : قَبِيلَةٌ
يَمَعَتِي مَفْعُولَةٌ مِنَ الْاِقْرَانِ ، وَقَدْ اقْتَرَنَ
الشَّيْثَانُ وَتَقَارَنَا .

وَجَاءُوا قُرْآنِي أَيْ مُقَرَّنِينَ . التَّهْدِيبُ :
وَالْقُرْآنِي ثَلَاثَةٌ فَرَادَى ، يُقَالُ : جَاءُوا قُرْآنِي
وَجَاءُوا فَرَادَى . وَفِي الْحَدِيثِ فِي أَكْلِ
التَّمْرِ : لَا اقْرَأَنَّ وَلَا تَقْنِشَ أَيْ لَا يَقْرُنْ بَيْنَ
تَمْرَتَيْنِ تَأْكُلُهُمَا مَعًا .

وَقَارَنَ الشَّيْءُ الشَّيْءَ مُقَارَنَةً وَقِرَانًا :
اقْتَرَنَ بِهِ وَصَاحَبَهُ . وَاقْتَرَنَ الشَّيْءُ بغيرِهِ
وَقَارَنَتْهُ قِرَانًا : صَاحَبَتْهُ ، وَمِنْهُ قِرَانُ
الْكُوكَبِ . وَقُرْنَتُ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ : وَصَلَتْهُ .
وَالْقَرَيْنُ : الْمُصَاحِبُ . وَالْقَرِينَانِ : أَبُو بَكْرٍ
وَطَلْحَةُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، لِأَنَّ عُمَانَ
ابْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ ، أَخَا طَلْحَةَ ، أَخَذَهُمَا فَقَرَنَهُمَا
بِحَبْلٍ فَلِذَلِكَ سُمِّيَا الْقَرَيْنَيْنِ . وَوَرَدَ فِي
الْحَدِيثِ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ يُقَالُ لَهَا
الْقَرِينَانِ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا
وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ أَيْ مُصَاحِبُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ
وَالشَّيَاطِينِ ، وَكُلُّ إِنْسَانٍ ، فَإِنَّ مَعَهُ قَرِينًا
مِنْهَا ، فَقَرِينُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ بِأَمْرِهِ بِالْخَيْرِ
وَبَحْثُهُ عَلَيْهِ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الْآخَرُ : فَقَاتِلْهُ
فَإِنَّ مَعَهُ الْقَرِينَ ، وَالْقَرِينَ يَكُونُ فِي الْخَيْرِ
وَالشَّرِّ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ قُرْنُ بَنِيوَيْهِ ، عَلَيْهِ
السَّلَامُ ، إِسْرَافِيلُ ثَلَاثَ سِنِينَ ، ثُمَّ قُرْنُ بِهِ
جِبْرِيلُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَيْ كَانَ يَأْتِيهِ
بِالْوَحْيِ وَغَيْرِهِ .

وَالْقُرْنُ : الْحَبْلُ يُقْرَنُ بِهِ الْبَعِيرَانِ ،
وَالْجَمْعُ اقْرَأَنَّ ، وَهُوَ الْقِرَانُ وَجَمْعُهُ قُرْنٌ ؛
وَقَالَ :

أَبْلَغُ أَبَا يَمْسَعٍ إِنْ كُنْتَ لَا قِيَّةَ
إِنِّي لَدَى الْبَابِ كَالْمَشْدُودِ فِي قُرْنٍ

وَأُورَدَ الْجَوْهَرِيُّ عَجْزَهُ . وَقَالَ ابْنُ بَرِّي :
صَوَابُ إِنْشَادِهِ أَنِّي ، يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ . وَقُرْنَتْ
الْبَعِيرَيْنِ اقْرَأْنُهُمَا قُرْنًا : جَمَعْتُهُمَا فِي حَبْلٍ
وَاحِدٍ . وَالْأَقْرَانُ : الْحَيَالُ . الْأَصْمَعِيُّ :
الْقُرْنُ جَمْعُكَ بَيْنَ دَابَّتَيْنِ فِي حَبْلٍ ، وَالْحَبْلُ
الَّذِي يُلْزَمَانِ بِهِ يُدْعَى قُرْنًا . ابْنُ شُمَيْلٍ :
قُرْنَتْ بَيْنَ الْبَعِيرَيْنِ وَقُرْنَتْهُمَا إِذَا جَمَعْتَ
بَيْنَهُمَا فِي حَبْلٍ قُرْنًا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْحَبْلُ
الَّذِي يُقْرَنُ بِهِ بَعِيرَانِ يُقَالُ لَهُ الْقُرْنُ ، وَأَمَّا
الْقِرَانُ فَهُوَ حَبْلٌ يُقْلَدُهُ الْبَعِيرُ وَيُقَادُ بِهِ . وَرَوَى
أَنَّ ابْنَ قَتَادَةَ صَاحِبَ الْحِمَالَةِ تَحَمَّلَ
بِحِمَالَةٍ ، فَطَافَ فِي الْعَرَبِ يَسْأَلُ فِيهَا ،
فَانْتَهَى إِلَى أَعْرَابِيٍّ فَذُ أَوْرَدَ إِلَيْهِ فَسَأَلَهُ
فَقَالَ : أَمَعَكَ قُرْنٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ :
نَاوِلْنِي قِرَانًا ، فَقَرَنَ لَهُ بَعِيرًا ، ثُمَّ قَالَ :
نَاوِلْنِي قِرَانًا ، فَقَرَنَ لَهُ بَعِيرًا آخَرَ حَتَّى قُرْنَ لَهُ
سَبْعِينَ بَعِيرًا ، ثُمَّ قَالَ : هَاتِ قِرَانًا ، فَقَالَ :
لَيْسَ مَعِيَ ، فَقَالَ : أَوَّلِي لَكَ لَوْ كَانَتْ مَعَكَ
قُرْنٌ لَقَرْنْتَ لَكَ مِنْهَا حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْهَا بَعِيرٌ ،
وَهُوَ إِيَّاسُ بْنُ قَتَادَةَ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي
مُوسَى : فَلَمَّا أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ : خُذْ هَذَيْنِ الْقَرَيْنَيْنِ أَيْ الْجَمْلَيْنِ
الْمَشْدُودَيْنِ أَحَدَهُمَا إِلَى الْآخَرِ . وَالْقُرْنُ
وَالْقَرَيْنُ : الْبَعِيرُ الْمَقْرُونُ بِآخَرٍ . وَالْقَرِيَّةُ :
الثَّاقَةُ تُشَدُّ إِلَى أُخْرَى ، وَقَالَ الْأَعْمُرِيُّ النَّبَهَائِيُّ
يَهْجُو جَرِيرًا وَيَمْدَحُ غَسَّانَ السَّلِيطِيَّ :

أَقُولُ لَهَا أُمِّي سَلِيطًا بِأَرْضِهَا
فَيْسَ مَنَاحُ الثَّانِلَيْنِ جَرِيرُ !
وَلَوْ عِنْدَ غَسَّانَ السَّلِيطِيَّ عَرَسَتْ
رَعَا قُرْنٌ مِنْهَا وَكَاسَ عَقِيرُ

قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي اسْمِ الْأَعْمُرِيِّ
النَّبَهَائِيِّ فَقَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ : اسْمُهُ سُحْمَةُ
ابْنُ نَعِيمٍ بْنُ الْأَخْتَسِيِّ بْنِ هُوْدَةَ ، وَقَالَ
أَبُو عُبَيْدَةَ فِي التَّقَائِصِ : يُقَالُ لَهُ الْعَتَابُ ،
وَاسْمُهُ سُحَيْمٌ بْنُ شَرِيكٍ ، قَالَ : وَيُقَوَّى
قَوْلُ أَبِي عُبَيْدَةَ فِي الْعَتَابِ قَوْلُ جَرِيرٍ فِي
هِجَاؤِهِ :

مَا أَنْتَ يَا عَتَابُ مِنْ رَهْطِ حَاتِمٍ
وَلَا مِنْ رَوَابِي عُرْوَةَ بْنِ شَيْبٍ
رَأَيْنَا قُرُومًا مِنْ جَدِيلَةٍ أَنْجَبُوا
وَفَحْلُ بَنِي تَبَهَانَ غَيْرُ نَجِيبٍ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَأَنْكَرَ عَلَى ابْنِ حَمَزَةَ أَنَّ
يَكُونُ الْقُرْنُ الْبَعِيرُ الْمَقْرُونُ بِآخَرٍ ، وَقَالَ : إِنَّمَا
الْقُرْنُ الْحَبْلُ الَّذِي يُقْرَنُ بِهِ الْبَعِيرَانِ ، وَأَمَّا
قَوْلُ الْأَعْمُرِيِّ :

رَعَا قُرْنٌ مِنْهَا وَكَاسَ عَقِيرُ
فَإِنَّهُ عَلَى خَذَفٍ مُضَافٍ ، مِثْلُ « وَاسْأَلِ
الْقَرِيَّةَ » .

وَالْقَرَيْنُ : صَاحِبُكَ الَّذِي يُقَارِنُكَ ،
وَقَرِينُكَ : الَّذِي يُقَارِنُكَ ، وَالْجَمْعُ قُرْنَاءُ ،
وَقُرَانِي الشَّيْءُ : كَقَرِينِهِ ، قَالَ رُوبَةُ :

يَمْطُو قُرْنَاءُ بِهَادٍ مَرَادٍ
وَقُرْنُكَ : الْمُقَاوِمُ لَكَ فِي أَيْ شَيْءٍ
كَانَ ، وَقِيلَ : هُوَ الْمُقَاوِمُ لَكَ فِي شِدَّةِ الْبَاسِ
فَقَطَّ . وَالْقُرْنُ ، بِالْكَسْرِ : كُفُوكُ فِي
الشَّجَاعَةِ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ وَالْأَسْفَقُ قَالَ :
أَجِدُكَ قُرْنًا ، قَالَ : قُرْنٌ مَهْ ؟ قَالَ : قُرْنٌ مِنْ
حَدِيدٍ ، الْقُرْنُ ، يَفْتَحُ الْقَافُ : الْحِصْنُ ،
وَجَمْعُهُ قُرُونٌ ، وَكَذَلِكَ قِيلَ لَهَا الصَّيَاصِيُّ ،
وَفِي قَصِيدِ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ :

إِذَا يُسَاوِرُ قُرْنًا لَا يَحِلُّ لَهُ
أَنْ يَتْرَكَ الْقُرْنَ إِلَّا وَهُوَ مَجْدُولُ
الْقُرْنُ ، بِالْكَسْرِ : الْكُفُّ وَالظُّلْمُ فِي
الشَّجَاعَةِ وَالْحَرْبِ ، وَيُجْمَعُ عَلَى أَقْرَانٍ .
وَفِي حَدِيثِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ : بَشَا عَوْدَتْهُمْ
أَقْرَانَكُمْ ، أَيْ نَظَرَاءَكُمْ وَأَكْفَاءَكُمْ فِي
الْقِتَالِ ، وَالْجَمْعُ أَقْرَانُ ، وَامْرَأَةُ قُرْنٍ وَقُرْنٌ
كَذَلِكَ .

أَبُو سَعِيدٍ : اسْتَقْرَنَ فُلَانٌ لِفُلَانٍ إِذَا عَاَزَهُ
وَصَارَ عِنْدَ نَفْسِهِ مِنْ أَقْرَانِهِ .

وَالْقُرْنُ : مَصْدَرُ قَوْلِكَ رَجُلٌ اقْرَأَنَّ بَيْنَ
الْقُرْنِ ، وَهُوَ الْمَقْرُونُ الْحَاجِبِينَ . وَالْقُرْنُ :
النِّقَاطُ طَرَفِي الْحَاجِبِينَ ، وَقَدْ قُرْنٌ وَهُوَ اقْرَأَنَّ ،
وَمَقْرُونُ الْحَاجِبِينَ ، وَحَاجِبٌ مَقْرُونٌ : كَأَنَّهُ
قُرْنٌ بِصَاحِبِهِ ، وَقِيلَ : لَا يُقَالُ اقْرَأَنَّ وَلَا قُرْنَاءُ

حَتَّى يَصَافَ إِلَى الْحَاجِبِينَ .

وَفِي صِفَةِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :
سَوَابِغٌ فِي غَيْرِ قَرْنٍ ، الْقَرْنُ ، بِالْتَحْرِيلِ :
الْتِقَاءُ الْحَاجِبِينَ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَهَذَا
خِلَافٌ مَا رَوَتْهُ أُمُّ مَعْبُدٍ فَإِنَّهَا قَالَتْ فِي
صِفَتِهِ ، ﷺ : أَرَجُ أَقْرَنَ ، أَيْ مَقْرُونُ
الْحَاجِبِينَ ، قَالَ : وَالْأَوَّلُ الصَّحِيحُ فِي
صِفَتِهِ ، ﷺ ، وَسَوَابِغٌ حَالٌ مِنَ
الْمَجْرُورِ ، وَهُوَ الْحَوَاجِبُ ، أَيْ أَنَّهَا دَقَّتْ
فِي حَالِ سُبُوغِهَا ، وَوُضِعَ الْحَوَاجِبُ مَوْضِعَ
الْحَاجِبِينَ لِأَنَّ الثَّانِيَةَ جَمْعُ .
وَالْقَرْنُ : اقْتِرَانُ الرُّكْبَتَيْنِ ، وَرَجُلٌ
أَقْرَنُ . وَالْقَرْنُ : تَبَاعُدُ مَا بَيْنَ رَأْسِي الثَّانِيَيْنِ
وَأَنْ تَدَانَتْ أَصُولُهُمَا .

وَالْقَرْنُ : أَنْ يَقْرَنَ بَيْنَ تَمَرَّتَيْنِ بِأَكْلُهَا .
وَالْقَرُونُ : الَّذِي يَجْمَعُ بَيْنَ تَمَرَّتَيْنِ فِي
الْأَكْلِ ، يُقَالُ : أَبْرَمَا قَرُونًا .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْقِرَانِ
إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ أَحَدُكُمُ صَاحِبَهُ ، وَيُرَوَّى
الْإِقْرَانُ ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ ، وَهُوَ أَنْ يَقْرَنَ بَيْنَ
التَّمَرَّتَيْنِ فِي الْأَكْلِ ، وَإِنَّمَا نَهَى عَنْهُ لِأَنَّ فِيهِ
شَرُّهُمَا ، وَذَلِكَ يُزَيِّرُ بِفَاعِلِهِ ، أَوْ لِأَنَّ فِيهِ غَبْنًا
بَرَفِيقِهِ ، وَقِيلَ : إِنَّمَا نَهَى عَنْهُ لِمَا كَانُوا فِيهِ مِنْ
شِدَّةِ الْعَيْشِ وَقِلَّةِ الطَّعَامِ ، وَكَانُوا مَعَ هَذَا
يُؤَسُّونَ مِنَ الْقَلِيلِ ، فَإِذَا اجْتَمَعُوا عَلَى
الْأَكْلِ أَثَرُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا عَلَى نَفْسِهِ ، وَقَدْ
يَكُونُ فِي الْقَوْمِ مَنْ قَدْ اشْتَدَّ جُوعُهُ ، فَرَمَاهَا
قَرْنٌ بَيْنَ التَّمَرَّتَيْنِ أَوْ عَظَمَ اللَّفْمَةَ فَأَرَشَدَهُمْ
إِلَى الْإِذْنِ فِيهِ لِتَطْيِيبِ بِهِ أَنْفُسِ الْبَاقِينَ . وَمِنْهُ
حَدِيثُ جَبَلَةَ قَالَ : كُنَّا فِي الْمَدِينَةِ فِي بَعْثِ
الْعِرَاقِ ، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْقُنَا التَّمَرُ ، وَكَانَ
ابْنُ عُمَرَ يَمُرُّ فَيَقُولُ : لَا تَقَارِنُوا إِلَّا أَنْ
يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَحَاهُ ، هَذَا لِأَجْلِ مَا فِيهِ مِنَ
الْعَبْنِ وَلِأَنَّ بِلَكُمُ فِيهِ سَوَاءٌ ، وَرَوَى نَحْوَهُ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي أَصْحَابِ الصُّفَّةِ ، وَمِنْ
هَذَا قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ : قَارِنُوا بَيْنَ أَبْنَائِكُمْ
أَيْ سَوِّوْا بَيْنَهُمْ وَلَا تَفْضَلُوا بَعْضَهُمْ عَلَى
بَعْضٍ ، وَيُرَوَّى بِأَلْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ مِنَ الْمُقَارَنَةِ

وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْهُ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي مَوْضِعِهِ .
وَالْقَرُونُ مِنَ الرِّجَالِ : الَّذِي يَأْكُلُ
لُفْتَتَيْنِ لُفْتَتَيْنِ أَوْ تَمَرَّتَيْنِ تَمَرَّتَيْنِ ، وَهُوَ
الْقِرَانُ . وَقَالَتْ امْرَأَةٌ لِيَعْلَمَهَا وَرَأَاهُ يَأْكُلُ
كَذَلِكَ : أَبْرَمَا قَرُونًا ؟

وَالْقَرُونُ مِنَ الْإِثْلِ : الَّتِي تَجْمَعُ بَيْنَ
مِخْلَبَيْنِ فِي حَلَبَةٍ ، وَقِيلَ : هِيَ الْمُقَرَّنَةُ
الْقَادِمَتَيْنِ وَالْآخِرَتَيْنِ ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي إِذَا
بَعَرَتْ قَارَنَتْ بَيْنَ بَعْرَاهَا ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي
تَضَعُ خُفَّ رِجْلِهَا مَوْضِعَ خُفِّ يَدِهَا ،
وَكَذَلِكَ هُوَ مِنَ الْبَحْلِ . وَقَرَنَ الْفَرَسُ يَقْرُنُ ،
بِالضَّمِّ ، إِذَا وَقَعَتْ حَوَافِرُ رِجْلَيْهِ مَوَاقِعَ حَوَافِرِ
يَدَيْهِ . وَالْقَرُونُ : الثَّاقَةُ الَّتِي تَقْرُنُ رُكْبَتَيْهَا إِذَا
بَرَكَتْ (عَنْ الْأَصْمَعِيِّ) . وَالْقَرُونُ : الَّتِي
يَجْتَمِعُ خِلْفَاهَا الْقَادِمَانِ وَالْآخِرَانِ فَيَتَدَانِيَانِ .
وَالْقَرُونُ : الَّذِي يَضَعُ حَوَافِرَ رِجْلَيْهِ مَوَاقِعَ
حَوَافِرِ يَدَيْهِ .

وَالْمَقْرُونُ مِنْ أَسْبَابِ الشَّعْرِ : مَا اقْتَرَنَتْ
فِيهِ ثَلَاثُ حَرَكَاتٍ بَعْدَهَا سَاكِنٌ كَمُتْمَا مِنْ
مُتْفَاعِلُنْ وَعَلَتْنِ مِنْ مُفَاعَلَتْنِ ، فَتَمْتَا قَدْ
قَرَنْتِ السَّبِيحَ بِالْحَرَكَةِ ، وَقَدْ يَجُوزُ إِسْقَاطُهَا
فِي الشَّعْرِ حَتَّى يَصِيرَ السَّبِيحُ مَقْرُوفَيْنِ نَحْوِ
عَيْلُنْ مِنْ مَفَاعِلُنْ ، وَقَدْ ذَكَرَ الْمَقْرُوفَانِ فِي
مَوْضِعِهِ .

وَالْمَقْرُنُ : الْحَشْبَةُ الَّتِي تُشَدُّ عَلَى رَأْسِي
الْقُورَيْنِ .

وَالْقِرَانُ وَالْقَرْنُ : خِطٌّ مِنْ سَلَبٍ ، وَهُوَ
قِشْرٌ يُقْتَلُ يُوثَقُ عَلَى عُنُقِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ
الْقُورَيْنِ ، ثُمَّ يُوثَقُ فِي وَسْطِهَا اللَّوْمَةُ .
وَالْقَرْنَانُ : الَّذِي يُشَارِكُ فِي امْرَأَتِهِ كَأَنَّهُ
يَقْرُنُ بِهِ غَيْرُهُ ، عَرَبِيٌّ صَحِيحٌ (حَكَاهُ
كَرَاعٌ) . التَّهْدِيبُ : الْقَرْنَانُ نَعْتُ سَوْءٍ فِي
الرَّجُلِ الَّذِي لَا غَيْرَةَ لَهُ ، قَالَ الْأَرَزْهَرِيُّ :
هَذَا مِنْ كَلَامِ الْحَاضِرَةِ وَلَمْ أَرِ الْبَوَادِي لَقَطُوا
بِهِ وَلَا عَرَفُوهُ .

وَالْقَرُونُ وَالْقُرُونَةُ وَالْقَرِينَةُ وَالْقَرِينُ :
النَّفْسُ . وَيُقَالُ : أَسْمَحَتْ قُرُونُهُ وَقَرِينُهُ
وَقُرُونُهُ وَقَرِينَتُهُ أَيْ ذَلَّتْ نَفْسُهُ وَتَابَعَتْهُ عَلَى

الْأَمْرِ ، قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ :

فَلَا تَقِ امْرَأَةً مِنْ مَيْدَعَانَ وَأَسْمَحَتْ

قُرُونَتُهُ بِالْيَأْسِ مِنْهَا فَمَجَلًا
أَيَّ طَابَتْ نَفْسُهُ بِتَرْكِهَا ، وَقِيلَ : سَامَحَتْ ؛
قُرُونُهُ وَقُرُونَتُهُ وَقَرِينَتُهُ كُلُّهُ وَاحِدٌ ، قَالَ
ابْنُ بَرِّي : شَاهِدُ قُرُونِهِ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

فَأَنَّى مِثْلُ مَا بِكَ كَانَ مَا بِي
وَلَكِنْ أَسْمَحَتْ عَنْهُمْ قُرُونِي
وَقَوْلُ ابْنِ كُلْثُومٍ :

مَنْ تَعَقَّدَ قَرِينَتَنَا بِحَبْلٍ
نَجَدُ الْحَبْلَ أَوْ نَقْصُ الْقَرِينَا
قَرِينَتُهُ : نَفْسُهُ هَهُنَا . يَقُولُ : إِذَا اقْرَأْنَا لِقَرْنِ
عَلَيْنَاهُ .

وَقَرِينَةُ الرَّجُلِ : امْرَأَتُهُ لِمُقَارَنَتِهِ بِهَا .
وَرَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ،
كَانَ إِذَا أَتَى يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَالَ : يَا عَائِشَةُ الْيَوْمَ
يَوْمٌ تَبْعَلُ وَقِرَانِي ، قِيلَ : عَنَى بِالْمُقَارَنَةِ
التَّزْوِيجَ .

وَقُلَانِ إِذَا جَادَبْتَهُ قَرِينَتُهُ وَقَرِينَتُهُ قَهَرَهَا أَيْ
إِذَا قَرَنْتَ بِهِ الشَّدِيدَةَ أَطَاقَهَا وَغَلَبَهَا ، وَفِي
الْمُحْكَمِ : إِذَا ضَمَّ إِلَيْهِ أَمْرٌ أَطَاقَهُ .

وَأَخَذْتُ قُرُونِي مِنَ الْأَمْرِ أَيْ حَاجَتِي .
وَالْقَرْنُ : السِّيفُ وَالنَّبَلُ ، وَجَمْعُهُ
قِرَانٌ ، قَالَ الْعَجَّاجُ :

عَلَيْهِ وَرَقَانِ الْقِرَانِ الثَّصَلِ

وَالْقَرْنُ ، بِالتَّحْرِيلِ : الْجَعْبَةُ مِنْ جُلُودٍ
تَكُونُ مَشْفُوقَةً ثُمَّ تُحَرَّرُ ، وَإِنَّمَا تُشَقُّ لِتَصِلَ
الرَّيْحُ إِلَى الرَّيْشِ فَلَا يَفْسُدُ ، وَقَالَ :

يَا بَنَ هِشَامٍ أَهْلَكَ النَّاسَ اللَّبَنُ
فَكُلُّهُمْ يَبْعُدُو بِقَوْسٍ وَقَرْنٌ

وَقِيلَ : هِيَ الْجَعْبَةُ مَا كَانَتْ . وَفِي
حَدِيثِ ابْنِ الْأَكْبَرِ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ،
عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْقَوْسِ وَالْقَرْنِ ،
فَقَالَ : صَلِّ فِي الْقَوْسِ وَاطْرَحِ الْقَرْنَ ؛
الْقَرْنُ : الْجَعْبَةُ ، وَإِنَّمَا أَمَرَهُ بِتَرْكِهَا لِأَنَّهُ قَدْ كَانَ

مِنْ جِلْدٍ غَيْرِ ذِكْيٍ وَلَا مَدْبُوعٍ . وَفِي
الْحَدِيثِ : النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَالنَّبَلِ فِي الْقَرْنِ
أَيْ مُجْتَمِعُونَ مِثْلَهَا . وَفِي حَدِيثِ عُمَيْرِ

ابن الحام : فَأَخْرَجَ ثَمَرًا مِنْ قَرْنِهِ أَيْ جَعَلَهُ ، وَاجْتَمَعَ عَلَى أَقْرَنِ وَأَقْرَانٍ كَجَبَلٍ وَأَجْبَلٍ وَأَجْبَالٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : تَعَاهَدُوا أَقْرَانَكُمْ أَيْ انظُرُوا هَلْ هِيَ مِنْ ذِكْيَةٍ أَوْ مَيْتَةٍ لِأَجْلِ حَمَلِهَا فِي الصَّلَاةِ .

ابن شميل : القرن من خشبٍ وعليه أديم قد عُرِيَ بِهِ ، وَفِي أَعْلَاهُ وَعَرْضُ مَقْدَمِهِ قَرَجٌ فِيهِ وَشَجٌّ قَدْ وَشِجَ بَيْتُهُ قِلَاتٌ ، وَهِيَ خَشَبَاتٌ مَعْرُوضَاتٌ عَلَى قَمِ الْجَفِيرِ جَعَلْنَ قَوْمًا لَهُ أَنْ يَرْطِمَ يُشْرِجَ وَيُفْتَحَ .

وَرَجُلٌ قَارِنٌ : ذُو سَيْفٍ وَنَبَلٍ أَوْ ذُو سَيْفٍ وَرُمَحٍ وَجَعَلَهُ قَرْنًا . وَالْقَرَانُ : النَّبَلُ الْمُسْتَوِيَّةُ مِنْ عَمَلِ رَجُلٍ وَاحِدٍ . قَالَ : وَيُقَالُ لِلْقَوْمِ إِذَا تَنَاصَلُوا أَذْكَرُوا الْقِرَانَ أَيْ وَالُوا بَيْنَ سَهْمَيْنِ سَهْمَيْنِ .

وَبُسْرٌ قَارِنٌ : قَرْنُ الْإِنْسَانِ بِالْإِرْطَابِ ، أَزْدِيَّةٌ .

وَالْقَرَائِنُ : جِبَالٌ مَعْرُوفَةٌ مُقَرَّنَةٌ ، قَالَ تَابِطُ شَرًّا :

وَحَثَّحْتُ مَنُغُوفَ النَّجَاءِ وَرَاعَنِي أَنَا نُسُفِيغِيَانِي فَمَزْتُ الْقَرَائِنَا وَدَوَّرْتُ قَرَائِنِي إِذَا كَانَتْ يَسْتَقْبِلُ بَعْضُهَا بَعْضًا .

أَبُو زَيْدٍ : أَقْرَنْتِ السَّمَاءَ أَيَّامًا تُمَطِّرُ وَلَا تُفْلِعُ ، وَأَغْضَضْتُ وَأَغْيَضْتُ الْمَعْنَى وَاحِدٌ ، وَكَذَلِكَ بَجَدْتُ وَرَثَمْتُ ^(١) . وَقَرَنْتِ السَّمَاءَ وَأَقْرَنْتِ : دَامَ مَطَرُهَا ، وَالْقِرَانُ مَنْ لَمْ يَهْمِزْهُ جَعَلَهُ مِنْ هَذَا لِأَقْرَانِ آيِهِ ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَعِنْدِي أَنَّهُ عَلَى تَخْفِيفِ الْهَمْزِ .

وَأَقْرَنَ لَهُ وَعَلَيْهِ : أَطَاقَ وَقَوَى عَلَيْهِ وَاعْتَلَى . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَمَا كُنَّا لَهُ مُقَرَّنِينَ » ، أَيْ مُطِيقِينَ ، قَالَ : وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَوْلِكَ أَنَا لِفُلَانٍ مُقَرَّنٌ أَيْ مُطِيقٌ . وَأَقْرَنْتُ

فُلَانًا أَيْ قَدْ صِرْتُ لَهُ قَرْنًا . وَفِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَافٍ : أَمَا أَنَا فَأَنِي لِهَذِهِ مُقَرَّنٌ أَيْ مُطِيقٌ قَادِرٌ عَلَيْهَا ، يَعْنِي نَاقَتَهُ . يُقَالُ : أَقْرَنْتُ لِلشَّيْءِ فَأَنَا مُقَرَّنٌ إِذَا أَطَاقَهُ وَقَوَى عَلَيْهِ . قَالَ ابْنُ هَانِي : الْمُقَرَّنُ الْمُطِيقُ وَالْمُقَرَّنُ الضَّعِيفُ ، وَأَنْشَدَ :

وَدَاهِيَةً دَاهِيًى بِهَا الْقَوْمُ مُتْلِقٌ
بَصِيرٌ يَغُورَاتِ الْخُصُومُ لَزُومَهَا
أَصَحَّتْ لَهَا حَتَّى إِذَا مَا وَعَيْتَهَا
رُمِيتُ بِأُخْرَى يَسْتَدِيرُ خَصِيمُهَا
تَرَى الْقَوْمَ مِنْهَا مُقَرَّنِينَ كَانَهَا
تَسَاقُوا عِقَارًا لَا يَبْلُ سَلِيمُهَا
فَلَمْ تُفْلِحْ فِيهَا وَلَمْ تُثْلِفْ حُجَّتِي
مَلْجَلَجَةً أَبْنَى لَهَا مَنْ يَفِيمُهَا
قَالَ : وَقَالَ أَبُو الْأَحْوَصِ الرَّيَاحِيُّ :

وَلَوْ أَذْرَكْتُهُ الْخَيْلَ وَالْخَيْلُ تُذْعَى
بِذِي نَجَبٍ مَا أَقْرَنْتِ وَأَجَلَّتِ
أَيَّ مَا ضَعُفَتْ .

وَالْإِقْرَانُ : قُوَّةُ الرَّجُلِ عَلَى الرَّجُلِ . يُقَالُ : أَقْرَنَ لَهُ إِذَا قَوَى عَلَيْهِ . وَأَقْرَنَ عَنِ الشَّيْءِ : ضَعُفَ (حَكَاهُ ثَعْلَبٌ) ، وَأَنْشَدَ : تَرَى الْقَوْمَ مِنْهَا مُقَرَّنِينَ كَانَهَا تَسَاقُوا عِقَارًا لَا يَبْلُ سَلِيمُهَا وَأَقْرَنَ عَنِ الطَّرِيقِ : عَدَلَ عَنْهَا ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : أَرَاهُ لَضَعْفِهِ عَنْ سُلُوكِهَا .

وَأَقْرَنَ الرَّجُلُ : غَلَبَتْهُ ضَعْفَتُهُ ، وَهُوَ مُقَرَّنٌ ، وَهُوَ الَّذِي يَكُونُ لَهُ إِبِلٌ وَغَنَمٌ وَلَا مَعِينٌ لَهُ عَلَيْهَا ، أَوْ يَكُونُ يَسْقَى إِلَهَهُ وَلَا ذَائِدَ لَهُ يَلْدُوذُهَا يَوْمَ وَرُودِهَا . وَأَقْرَنَ الرَّجُلُ إِذَا أَطَاقَ أَمْرَ ضَعْفَتِهِ ، مِنَ الْأَضْدَادِ .

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قِيلَ لِرَجُلٍ ^(٢) مَا مَالُكَ ؟ قَالَ : أَقْرَنُ لِي وَآدِمَةٌ فِي الْمَيْتَةِ ، فَقَالَ : قَوْمُهَا وَزَكَاةُهَا .

(٢) « وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قِيلَ لِرَجُلٍ الْخ » حَقَّ هَذَا الْحَدِيثُ أَنْ يَذْكَرَ عَقِبَ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ الْحَامِ كَمَا هُوَ سَبَاقُ النَّهَايَةِ ، لِأَنَّ الْأَقْرَنَ فِيهِ بِمَعْنَى الْجَعَابِ .

وَأَقْرَنَ إِذَا صَيَّقَ عَلَى غَرِيمِهِ . وَأَقْرَنَ الدَّمَلُ : حَانَ أَنْ يَتَفَقَّأَ . وَأَقْرَنَ الدَّمُ فِي الْعَرَقِ وَاسْتَقْرَنَ : كَثُرَ . وَقَرْنُ الرَّمْلِ : اسْتَفْلُهُ كَثْنُهُ .

وَأَبُو حَنِيفَةَ قَالَ : قُرُونُهُ ، بِضَمِّ الْقَافِ ، نَبْتَةٌ تُشْبِهُ نَبَاتَ اللَّوْبِيَاءِ ، فِيهَا حَبٌّ أَكْبَرُ مِنَ الْحِمَصِ مُدَحَّرَجٌ أَبْرَشٌ فِي سَوَادٍ ، فَإِذَا جُسْتُ خَرَجَتْ صَفْرَاءُ كَالْوَرَسِ ، قَالَ :

وَهِيَ قَرِيكُ أَهْلِ الْبَادِيَةِ لِكُرْتِهَا . وَالْقَرْنَاءُ : اللَّوْبِيَاءُ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقَرْنَاءُ عَشْبَةٌ نَحْوُ الدَّرَاعِ لَهَا أَفْئَانٌ وَسِنْفَةٌ كَسِنْفَةِ الْجُلْبَانِ ، وَهِيَ جُلْبَانَةٌ بَرِيَّةٌ يُجْمَعُ حَبُّهَا فَتُعْلَفُ الدُّوَابُّ وَلَا يَأْكُلُهُ النَّاسُ لِمَرَارَتِهِ فِيهِ .

وَالْقُرُونَةُ : نَبَاتٌ عَرِيضُ الْوَرَقِ يَنْبُتُ فِي الْأَوْبَةِ الرَّمْلِ وَدَكَادِيهِ ، وَرَقُهَا أَغْبَرُ شِبْهِ وَرَقِ الْحَنْدَقُوقِ ، وَلَمْ يَجِئْ عَلَى هَذَا الْوَزْنِ إِلَّا تَرْقُوتُهُ وَعَرْقُوتُهُ وَعَنْصُوتُهُ وَتَنْدُوتُهُ . قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : قَالَ أَبُو زَيْدٍ مِنَ الْعُشْبِ الْقُرُونَةُ ، وَهِيَ خَضْرَاءُ غَبْرَاءُ عَلَى سَاقٍ يَضْرِبُ وَرَقُهَا إِلَى الْحُمْرَةِ ، وَلَهَا ثَمَرَةٌ كَالسُّبُلَةِ ، وَهِيَ مَرَّةٌ يَدْبَعُ بِهَا الْأَسَافِيُّ ، وَالْوَاوُ فِيهَا زَائِدَةٌ لِلتَّكْثِيرِ وَالصَّبِغَةُ لَا لِلْمَعْنَى وَلَا لِلِلَّحَاقِ ، الْأَتْرَى أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْكَلَامِ مِثْلُ فَرْزْدَقَةٍ ؟ وَجِلْدٌ مُقَرَّنِي : مَدْبُوعٌ بِالْقُرُونَةِ ، وَقَدْ قَرِنَتْهُ ، أَثْبَتُوا الْوَاوَ كَمَا أَثْبَتُوا بَقِيَّةَ حُرُوفِ الْأَصْلِ مِنَ الْقَافِ وَالرَّاءِ وَالثَّوْنِ ، ثُمَّ قَلَبُوهَا يَاءً لِلْمُجَاوَرَةِ ، وَحَكَى يَعْقُوبُ : أَدِيمٌ مَقْرُونٌ بِهَذَا عَلَى طَرَحِ الرَّائِدِ . وَسِقَاءٌ قَرْنَوِيٌّ وَمُقَرَّنِي : دُبْعٌ بِالْقُرُونَةِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقُرُونَةُ قُرُونٌ ثَبَّتَ أَكْبَرُ مِنْ قُرُونِ الشَّجَرِ ، فِيهَا حَبٌّ أَكْبَرُ مِنَ الْحِمَصِ ، فَإِذَا جُسْتُ خَرَجَ أَصْفَرُ قَيْطُخٍ كَمَا تُطْبَخُ الْهَرِيسَةُ قَبْلَ كُلِّ وَيُلْتَحَرُّ لِلشَّيْءِ ، وَأَرَادَ أَبُو حَنِيفَةَ بِقَوْلِهِ قُرُونٌ ثَبَّتَ مِثْلُ قُرُونٍ . . . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي الْقُرُونَةِ : رَأَيْتُ الْعَرَبَ يَدْبَعُونَ بَوْرَقَهُ الْأُحْبُ ، يُقَالُ : إِهَابٌ مُقَرَّنِي بِغَيْرِ هَمْزٍ ، وَقَدْ هَمَزَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ .

(١) قوله : « رَثَمْتُ » بِالتَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ تَحْرِيفٌ صَوَابُهُ « رَيْمْتُ » بِالتَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ التَّحْتِيَّةِ كَمَا فِي التَّهْدِيدِ وَفِي مَادَّةِ « رِيمَ » مِنَ اللِّسَانِ .

[عبد الله]

وَيُقَالُ: مَا جَعَلْتُ فِي عَيْنِي قَرْنًا مِنْ كُحْلٍ أَوْ مِيلًا وَاحِدًا، مِنْ قَوْلِهِمْ أَتَيْتُهُ قَرْنًا أَوْ قَرْنَيْنِ أَوْ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، وَقَرْنُ الثَّامِ شَبِيهِ بِالْبَاقِي.

وَالْقَارُونُ: الْوَجْ.

ابْنُ شُمَيْلٍ: أَهْلُ الْحِجَازِ يُسَمُّونَ الْقَارُونَ الْقَرْنَ، الرَّاءُ شَدِيدَةٌ، وَأَهْلُ الْهَمَاةِ يُسَمُّونَهَا الْحَنْجُورَةَ.

وَيَوْمَ أَقَرْنُ: يَوْمَ لِعَطْفَانٍ عَلَى بَنِي عَامِرٍ. وَالْقَرْنُ: مَوْضِعٌ، وَهُوَ مِيقَاتُ أَهْلِ نَجْدٍ، وَمِنْهُ أُوَيْسُ الْقَرْنِيُّ. قَالَ ابْنُ بَرٍّ: قَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي كِتَابِهِ فِي الْجَهَنَّمَ، وَالْقَرَارُ فِي كِتَابِهِ الْجَامِعِ: وَقَرْنُ اسْمٌ مَوْضِعٌ.

وَبَنُو قَرْنٍ: قَبِيلَةٌ مِنَ الْأَرْدِ. وَقَرْنٌ: حَيٌّ مِنْ مُرَادٍ مِنَ الْيَمَنِ، مِنْهُمْ أُوَيْسُ الْقَرْنِيُّ مَنَسُوبٌ إِلَيْهِمْ. وَفِي حَدِيثِ الْمَوَاقِيتِ: أَنَّهُ وَفَّتْ لِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا، وَفِي رِوَايَةٍ: قَرْنُ الْمَنَازِلِ؛ هُوَ اسْمٌ مَوْضِعٌ يُحْرَمُ مِنْهُ أَهْلُ نَجْدٍ، وَكَثِيرٌ مِمَّنْ لَا يَعْرِفُ يَفْتَحُ رِزْقَهُ، وَإِنَّمَا هُوَ بِالسُّكُونِ، وَيُسَمَّى أَيْضًا قَرْنُ الثَّلَالِبِ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: أَنَّهُ احْتَجَمَ عَلَى رَأْسِهِ بِقَرْنٍ حِينَ طَبَّ؛ هُوَ اسْمٌ مَوْضِعٌ، فَإِنَّمَا هُوَ الْمِيقَاتُ أَوْ غَيْرُهُ، وَقِيلَ: هُوَ قَرْنُ نَوْرِ جَعَلَ كَالْمَحْجَمَةِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ وَقَفَ عَلَى طَرَفِ الْقَرْنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ بِالسُّكُونِ، جَبَلٌ صَغِيرٌ.

وَالْقَرِينَةُ: وَادٍ مَعْرُوفٌ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ: تَحُلُ اللَّوَى أَوْ جِلْدَةُ الرَّمْلِ كُلَّمَا جَرَى الرَّمْتُ فِي مَاءِ الْقَرِينَةِ وَالسُّدُرِ وَقَالَ آخَرُ:

أَلَا لَيْتَنِي بَيْنَ الْقَرِينَةِ وَالْحَبْلِ عَلَى ظَهْرِ حُرُوجِ بَيْلُغْنِي أَهْلِي وَقِيلَ: الْقَرِينَةُ اسْمُ رَوْضَةٍ بِالصَّمَاوِ. وَمَقَرْنٌ: اسْمٌ.

وَقَرْنٌ: جَبَلٌ مَعْرُوفٌ. وَالْقَرِينَةُ: مَوْضِعٌ. وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ: تَرَكْتُ فَلَانَ فَلَانًا عَلَى مِثْلِ مَقْصَصِ قَرْنٍ وَمَقْطُ

قَرْنٍ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الْقَرْنُ جَبَلٌ مُطْلَقٌ عَلَى عَرَفَاتٍ، وَأَنْشَدَ:

فَأَصْبَحَ عَهْدُهُمْ كَمَقْصَصِ قَرْنٍ
فَلَا عَيْنٌ تُحَسُّ وَلَا إِثَارُ
وَيُقَالُ: الْقَرْنُ هَهُنَا الْحَجَرُ الْأَمْلَسُ النَّقِيُّ الَّذِي لَا أَثَرَ فِيهِ، يُضْرَبُ هَذَا الْمَثَلُ لِمَنْ يُسْتَأْصَلُ وَيُضْطَلَمُ، وَالْقَرْنُ إِفْرَاقٌ أَوْ قُطْعٌ بَقِيَ ذَلِكَ الْمَوْضِعُ أَمْلَسٌ.

وَقَارُونٌ: اسْمُ رَجُلٍ، وَهُوَ أَعْجَمِيٌّ، يُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ فِي الْغِنَى وَلَا يَنْصَرِفُ لِلْعُجْمَةِ وَالتَّعْرِيفِ. وَقَارُونٌ: اسْمُ رَجُلٍ كَانَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى، وَكَانَ كَافِرًا فَخَسَفَ اللَّهُ بِهِ وَبَدَارِهِ الْأَرْضَ.

وَالْقَبْرَوَانُ: مُعَرَّبٌ، وَهُوَ بِالْفَارِسِيَّةِ كَارَوَانٌ، وَقَدْ تَكَلَّمْتُ بِهِ الْعَرَبُ؛ قَالَ أَمْرُؤُ الْقَيْسِ:

وَعِبَارَةٌ ذَاتُ قَبْرَوَانٍ
كَأَنَّ أَسْرَابَهَا الرِّعَالُ
وَالْقَرْنُ: قَرْنُ الْهُدَجِ؛ قَالَ حَاجِبُ الْمَازِنِيِّ:

صَحَا قَلْبِي وَأَقْصَرَ غَيْرَ أَنِّي
أَهْشُرُ إِذَا مَرَرْتُ عَلَى الْحَوَلِ
كَسَوْنِ الْفَارِسِيَّةِ كُلِّ قَرْنٍ
وَزَيْنِ الْأَشْلَةِ بِالسُّدُولِ

* قَرْنَبٌ: الْقَرْنَبُ: الْبَرْبُوعُ؛ وَقِيلَ: الْفَارَةُ؛ وَقِيلَ: الْقَرْنَبُ وَلَدُ الْفَارَةِ مِنَ الْبَرْبُوعِ. التَّهْلِيلُ فِي الرَّبَاعِيِّ: الْقَرْنَبِيُّ، مَقْصُورٌ، فَعَلَى مُعْتَلًا. حَكَى الْأَصْمَعِيُّ: أَنَّهُ دَوِيَّةٌ شَبِيهِ الْخُفْسَاءِ أَوْ أَعْظَمُ مِنْهَا شَيْئًا، طَوِيلَةُ الرَّجُلِ، وَأَنْشَدَ لِحَجَرٍ:

تَرَى التَّيْمِيَّ يَرْحَفُ كَالْقَرْنَبِيِّ
إِلَى تَيْمِيَّةٍ كَعَصَا الْمَلِكِ
وَفِي الْمَثَلِ: الْقَرْنَبِيُّ فِي عَيْنِ أُمِّهَا حَسَنَةٌ، وَالْأُنثَى بِأَلَاءٍ، وَقَالَ يَصِفُ جَارِيَةً وَبَعْلَهَا: يَدْبُ إِلَى أَحْشَانِهَا كُلِّ لَيْلَةٍ
دَيْبِ الْقَرْنَبِيِّ بَاتَ يَغْلُو نَقًّا سَهْلًا

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَرْنَبُ: الْخَاصِرَةُ الْمُسْتَرْخِبَةُ.

* قَرْنَسٌ: قَرْنَسُ الْبَايِ: كُرْزٌ، أَيْ سَقَطَ رِيشُهُ. اللَّيْثُ: قَرْنَسُ الْبَايِ فَعْلُهُ لَا زِمٌ إِذَا كُرْزَ وَحِطَّتْ عَيْنَاهُ أَوَّلَ مَا يُصَادُ، رَوَاهُ بِالسِّنِّ عَلَى فَعْلَلٍ، وَغَيْرُهُ يَقُولُ قَرْنَصَ الْبَايِ. وَقَرْنَسَ الذَّبِكُ وَقَرْنَصَ إِذَا فَرَّ مِنْ دَيْكٍ آخَرَ.

وَالْقَرْنَاسُ وَالْقَرْنَاسُ، بِكَسْرِ الْقَافِ، وَفِي الصَّحَاحِ بِالضَّمِّ: شَيْبَةُ الْأَنْفِ يَتَقَدَّمُ فِي الْجَبَلِ؛ وَأَنْشَدَ لِلْكَافِ بْنِ خَالِدٍ الْهَذَلِيُّ، وَفِي الصَّحَاحِ: مَالِكُ بْنُ خُوَيْلِدٍ الْخُنَاعِيُّ^(١)، يَصِفُ الْوَعْلَ:

تَالَهُ يَبْقَى عَلَى الْإِيَّامِ دُوْحِدٍ
بِشُمُخْرِ يَوْمِ الظَّيَّانِ وَالْآسِ
فِي رَأْسِ شَاهِقَةٍ أَبْوِيهَا خَصِرٌ
دُونَ السَّمَاءِ لَهُ فِي الْجَوِّ قُرْنَاسُ
وَالْقَرْنَاسُ: عِرْنَاسُ الْمَغْرَلِ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هُوَ صَنَارَتُهُ، وَيُقَالُ لِأَنْفِ الْجَبَلِ عِرْنَاسٌ أَيْضًا. وَالْقَرْنُوسُ: الْحَرَّةُ فِي أَعْلَى الْحُفِّ. وَالْقَرْنَاسُ: شَيْءٌ يُلَفُّ عَلَيْهِ الصُّوفُ وَالْقَطَنُ ثُمَّ يُغْرَلُ.

* قَرْنَصٌ: التَّهْلِيلُ فِي الرَّبَاعِيِّ: الْقَرْنَاصُ خَرَزٌ فِي أَعْلَى الْحُفِّ، وَاحِدُهَا قَرْنُوصٌ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: يُقَالُ لِلْبَايِ إِذَا كُرْزَ: قَدْ قَرْنَصَ قَرْنَصَةً، وَقَرْنَسَ. وَبَايَ مُقَرْنَصٌ أَيْ مُفْتَنِي لِلْأَصْطِيَادِ، وَقَدْ قَرْنَصْتُهُ أَيْ أَقْنَيْتُهُ. وَيُقَالُ: قَرْنَصْتُ الْبَايَ إِذَا رَبَطْتُهُ لِسَقَطَ رِيشُهُ، فَهُوَ مُقَرْنَصٌ. وَحَكَى اللَّيْثُ: قَرْنَسَ الْبَايَ، بِالسِّنِّ، مَبْنِيًّا لِلْفَاعِلِ.

(١) ونسب البيت إلى مالك بن خالد

الخناعي في مادة «نب» من اللسان.

وقوله: «خضر» بالضاد المعجمة جاء في مادة

«نب» «خضر» بالصاد المهملة، وقال: خضر:

بارد.

[عبد الله]

وَقَرْنَصَ الدِّلِكَ وَقَرْنَسَ إِذَا قَرَمِن دِيكُو
آخِرَ.

• قَرْنَفَل • الْقَرْنَفَلُ وَالْقَرْنَفُولُ : شَجَرٌ هِنْدِيٌّ
لَيْسَ مِنْ نَبَاتِ أَرْضِ الْعَرَبِ ، وَذَكَرَهُ امْرُؤُ
الْقَيْسِ فِي شِعْرِهِ فَقَالَ :

نَسِيمَ الصَّبَا جَاءَتْ بِرِيًّا الْقَرْنَفَلُ ^(١)
وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ قَرْنَفُولُ . ابْنُ
بَرِّي : الْقَرْنَفَلُ هَذَا الطَّبِيبُ الرَّائِحَةِ ، وَقَدْ كَثُرَ
فِي كَلَامِهِمْ وَأَشْعَارِهِمْ ، قَالَ :

وَإِذَا بَابِي تُعْرِكُ ذَلِكَ الْمَعْسُولُ
كَأَنَّ فِي أَنْبَابِهِ الْقَرْنَفُولُ
وَقِيلَ : إِنَّمَا أَشْبَعَ الْغَاءَ لِلضَّرُورَةِ ، وَأَنشَدَ
الْأَزْهَرِيُّ فِي الْقَرْنَفُولِ أَيْضًا :

خَوْدُ أَنَاةٍ كَالْمَهَاةِ عَطْبُولُ
كَأَنَّ فِي أَنْبَابِهَا الْقَرْنَفُولُ
وَطِيبٌ مُقَرَّفَلٌ فِيهِ قَرْنَفَلٌ ، وَحَكَى
أَبُو حَيْفَةَ مُقَرَّفَلٌ . التَّهْذِيبُ فِي الرَّبَاعِيِّ :
الْقَرْنَفَلُ حَمَلُ شَجَرَةٍ هِنْدِيَّةٍ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• قَرَه • قَرَهَ جِلْدُهُ قَرَاهَا : تَفَشَّرَ أَوْ اسْوَدَّ مِنْ
شِدَّةِ الضَّرْبِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَرَهَ الرَّجُلُ
إِذَا تَقَوَّبَ جِلْدُهُ مِنْ كَثَرَةِ الْقَوَاءِ . وَالْقَرَهُ فِي
الْجَسَدِ : كَالْفَلَحِ فِي الْأَسْنَانِ ، وَهُوَ
الرَّسَخُ ، وَقَدْ قَرَهَ قَرَاهَا ، وَرَجُلٌ مُتَقَرَّهٌ
وَأَقَرَهُ ، وَالْأُنْثَى قَرَاهَا .

• قَرَهَب • الْقَرَهَبُ مِنَ الثَّيَرَانِ : الْمُسِينُ
الضَّخْمُ ، قَالَ الْكُمَيْتُ :
مِنْ الْأَرْحِيَّاتِ الْعِتَاقِ كَانَهَا
شُوبُ صَوَارٍ فَوْقَ عِلْبَاءِ قَرَهَبٍ
وَاسْتَعَارَهُ صَحْرُ الْعَلَى لِلْوَعْلِ الْمُسِينِ
الضَّخْمِ ، فَقَالَ يَصِفُ وَعِلًّا :

بِهَا كَانَ طِفْلًا ثُمَّ اسْدَسَ فَاسْتَوَى
فَأَصْبَحَ لِهَمًّا فِي لُحْمٍ قَرَاهِبٍ
الْأَزْهَرِيُّ : الْقَرَهَبُ الْعَلْبُ ، وَهُوَ

(١) صدر البيت كما في ديوان امرئ القيس :

إِذَا التَفَتْتُ نَحْوِي تَضَوَّعَ رِيحُهَا

الْتَمِسُ الْمُسِينُ . قَالَ : وَأَحْسِبُ الْقَرَهَبَ
الْمُسِينُ ، فَعَمَّ بِهِ لَفْظًا . وَقَالَ يَعْقُوبُ :
الْقَرَهَبُ مِنَ الثَّيَرَانِ الْكَبِيرِ الضَّخْمِ ، وَمِنْ
الْمَعَرِ : ذَوَاتِ الْأَشْعَارِ ، هَذَا لَفْظُهُ .
وَالْقَرَهَبُ : السَّيْدُ ، (عَنِ اللَّحْيَانِي) .

• قَرَهْد • الْأَزْهَرِيُّ فِي الرَّبَاعِيِّ : اللَّيْتُ :
الْقَرَهْدُ النَّاعِمُ النَّارُ الرَّخِصُ ، قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : إِنَّمَا هُوَ الْقَرَهْدُ ، بِالْفَاءِ وَضَمُّ
الْهَاءِ ، وَالْقَافُ فِيهِ تَضْعِيفٌ : الْأَزْهَرِيُّ فِي
الرَّبَاعِيِّ أَيْضًا : الْقَرَامِيدُ وَالْقَرَاهِيدُ أَوْلَادُ
الْوَعُولِ .

• قَرَهْم • الْقَرَهْمُ مِنَ الثَّيَرَانِ : كَالْقَرَهَبِ ،
وَهُوَ الْمُسِينُ الضَّخْمُ ، قَالَ كُرَاعٌ : الْقَرَهْمُ
الْمُسِينُ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : فَلَا أَذْرَى أَعَمَّ بِهِ
أَمْ أَرَادَ الْخُصُوصَ ، وَقَالَ مَرَّةً : الْقَرَهْمُ
أَيْضًا مِنَ الْمَعَرِ ذَاتِ الشَّعْرِ ، وَزَعَمَ أَنَّ الْعِيَمَ
فِي كُلِّ ذَلِكَ بَدَلٌ مِنَ الْبَاءِ . وَالْقَرَهْمُ مِنَ
الْإِيلِ : الضَّخْمُ الشَّدِيدُ . وَالْقَرَهْمُ : السَّيْدُ
كَالْقَرَهَبِ (عَنِ اللَّحْيَانِي) ، وَزَعَمَ أَنَّ الْعِيَمَ
بَدَلٌ مِنْ بَاءِ قَرَهَبٍ ، وَلَيْسَ بِشَيْءٍ .
الْأَزْهَرِيُّ فِي أَثْنَاءِ كَلَامِهِ عَلَى الْقَهْرَمَانِ :
أَبُو زَيْدٍ يُقَالُ قَهْرَمَانٌ وَقَرَهْمَانٌ مَقْلُوبٌ .

• قَرَاه • الْقَرَاهُ مِنَ الْأَرْضِ الَّذِي لَا يَكَادُ
يَقْطَعُهُ شَيْءٌ ، وَالْجَمْعُ قَرَاهٌ . وَالْقَرَاهُ : شَيْءٌ
حَوْضِي . التَّهْذِيبُ : وَالْقَرَاهُ شَيْءٌ حَوْضِي
مَمْدُودٌ مُسْتَطِيلٌ إِلَى جَنْبِ حَوْضٍ ضَخْمٍ
يُفْرَغُ فِيهِ مِنَ الْحَوْضِ الضَّخْمِ ، تَرْدُهُ الْإِيلُ
وَالْعَنَمُ ، وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَ مِنْ خَشَبٍ ، قَالَ
الطَّرِمَاحُ :

مَتْنَى كَالْقَرَاهِ رَهْنٌ أَنْتِلَامُ
شَبَّهَ النَّوَى حَوْلَ الْحِمَةِ بِالْقَرَاهِ ، وَهُوَ حَوْضٌ
مُسْتَطِيلٌ إِلَى جَنْبِ حَوْضٍ ضَخْمٍ .
الْجَوْهَرِيُّ : وَالْقَرَاهُ حَوْضٌ طَوِيلٌ مِثْلُ النَّهْرِ
تَرْدُهُ الْإِيلُ .

وَالْقَرَاهُ : قَدَحٌ مِنْ خَشَبٍ . وَفِي حَدِيثٍ

أَمْ مَعْبَدٌ : أَنَّهَا أُرْسِلَتْ إِلَيْهِ بِشَاةٍ وَشَفَرَةٍ ،
فَقَالَ ارْزُدُوا الشَّفَرَةَ وَهَاتِ لِي قَرَاهًا ، يَعْنِي
قَدَحًا مِنْ خَشَبٍ . وَالْقَرَاهُ : أَسْفَلُ الثَّلْثَةِ يُنْقَرُ
وَيُبْنَدُ فِيهِ ، وَقِيلَ : الْقَرَاهُ إِنَاءٌ صَغِيرٌ يَرْدُدُ فِي
الْحَوَائِجِ .

ابْنُ سَيِّدَةَ : الْقَرَاهُ أَسْفَلُ الثَّلْثَةِ ،
وَقِيلَ : أَصْلُهَا يُنْقَرُ وَيُبْنَدُ فِيهِ ، وَقِيلَ : هُوَ
نَقِيرٌ يُجْعَلُ فِيهِ الْعَصِيرُ مِنْ أَيْ خَشَبٍ كَانَ .
وَالْقَرَاهُ الْقَدَحُ وَقِيلَ هُوَ الْإِنَاءُ الصَّغِيرُ .
وَالْقَرَاهُ : مَسِيلُ الْمَعْصَرَةِ وَمُتَعَمِّهَا ، وَالْجَمْعُ
الْقَرَاهُ وَالْأَقْرَاهُ ، وَلَا فِعْلَ لَهُ ، قَالَ
الْأَعَشَى :

أَرْمَى بِهَا الْبَيْدَاءَ إِذَا عَرَضَتْ
وَأَنْتَ بَيْنَ الْقَرَاهِ وَالْعَاصِرِ
وَقَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

لَهَا حَبَبٌ يَرَى الرَّأْوُوقُ فِيهَا
كَمَا أَدْمَيْتَ فِي الْقَرَاهِ الْغَزَالَا
يَصِفُ حُمَرَا الْحَمَرِ كَانَهَا دَمٌ غَزَالٍ فِي قَرَاهِ
الْثَّلِ . قَالَ الدَّبْنَوِيُّ : وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ
الْقَدَحُ ، لِأَنَّ الْقَدَحَ لَا يَكُونُ رَأْوُوقًا إِنَّمَا هُوَ
مِشْرَبَةٌ ، الْجَوْهَرِيُّ : وَقَوْلُ الْكُمَيْتِ :

فَاشْتَكَّ خَصِيصِي إِيغَالًا بِإِنْفَادَةٍ
كَأَنَّمَا فَجِرَتْ مِنْ قَرَاهِ عَصَارٍ ^(١)
يَعْنِي الْمَعْصَرَةَ ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ فِي قَوْلِهِ
الْأَعَشَى :

وَأَنْتَ بَيْنَ الْقَرَاهِ وَالْعَاصِرِ
إِنَّهُ أَسْفَلُ الثَّلْثَةِ يُنْقَرُ فَيُبْنَدُ فِيهِ . وَالْقَرَاهُ :
مِيلَةٌ الْكَلْبِ ، وَالْجَمْعُ فِي ذَلِكَ كُلُّهُ أَقْرَاهُ
وَأَقَرُ وَقَرَى . وَحَكَى أَبُو زَيْدٍ : أَقْرَاهُ ،
مُصَحَّحُ الْوَاوِ ، وَهُوَ نَادِرٌ مِنْ جِهَةِ الْجَمْعِ
وَالْتَضْحِيحِ .

وَالْقَرَاهُ غَيْرُ مَهْمُوزٍ : كَالْقَرَاهِ الَّذِي هُوَ
مِيلَةٌ الْكَلْبِ . وَيُقَالُ : مَا فِي الدَّارِ لَا عِي
قَرَاهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَرَاهُ وَالْقَرَاهُ وَالْقَرَاهُ
مِيلَةٌ الْكَلْبِ .

(٢) قوله : « فاشتكك » كذا في الأصل

بالكاف ، والذي في الصحاح وتاج العروس :
فاستل ، من الاستلال .

وَالْقَرَوُ وَالْقَرَى: كُلُّ شَيْءٍ عَلَى طَرِيقِ
وَاحِدٍ. يُقَالُ: مَا زَالَ عَلَى قَرَوٍ وَاحِدٍ وَقَرَى
وَاحِدٍ. وَرَأَيْتُ الْقَوْمَ عَلَى قَرَوٍ وَاحِدٍ، أَيْ
عَلَى طَرِيقَةٍ وَاحِدَةٍ. وَفِي إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ:
وَضَعْتُ قَوْلَهُ عَلَى أَقْرَاءِ الشَّعْرِ، فَلَيْسَ هُوَ
بِشَعْرٍ؛ أَقْرَاءُ الشَّعْرِ: طَرَفُهُ وَأَنْوَاعُهُ،
وَاحِدُهَا قَرَوٌ وَقَرَى وَقَرَى. وَفِي حَدِيثِ عُبَيْهِ
ابْنِ رَيْبَعَةَ: حِينَ مَدَحَ الْقُرْآنَ لَمَّا تَلَاهُ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ لَهُ قُرَيْشٌ: هُوَ شَعْرٌ،
قَالَ: لَا، لِأَنِّي عَرَضْتُهُ عَلَى أَقْرَاءِ الشَّعْرِ
فَلَيْسَ هُوَ بِشَعْرٍ، هُوَ مِثْلُ الْأَوَّلِ.

وَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَرَوًا وَاحِدًا إِذَا تَغَطَّى
وَجْهَهَا بِالْمَاءِ. وَيُقَالُ: تَرَكْتُ الْأَرْضَ قَرَوًا
وَاحِدًا إِذَا طَبَقَهَا الْمَطَرُ.

وَقَرَا إِلَيْهِ قَرَوًا: قَصَدَ. اللَّيْتُ: الْقَرَوُ
مَضْدَرٌ قَوْلُكَ قَرَوْتُ إِلَيْهِمْ أَقَرُّو قَرَوًا، وَهُوَ
الْقَصْدُ نَحْوَ الشَّيْءِ؛ وَأَنْشَدَ:

أَقَرُّو إِلَيْهِمْ أَنَا بَيْبُ الْقَنَا قَصْدًا
وَقَرَاهُ: طَعَنَهُ قَرَمِي بِهِ (عَنِ الْهَجَرِيِّ)
قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَأَرَاهُ مِنْ هَذَا، كَأَنَّهُ قَصَدَهُ
بَيْنَ أَصْحَابِهِ، قَالَ:

وَالْحَيْلُ تَقَرُّوهُمْ عَلَى اللَّحِيَاتِ (١)
وَقَرَا الْأَمْرَ وَأَقْرَاهُ: تَبَعَهُ. اللَّيْتُ: يُقَالُ
الْإِنْسَانُ يَقْتَرِي فَلَانًا يَقُولُهُ، وَيَقْتَرِي سَيْلًا
وَيَقْرُوهُ أَيْ يَتَّبِعُهُ؛ وَأَنْشَدَ:

يَقْتَرِي مَسْدًا بِشِقِي
وَقَرَوْتُ الْبِلَادَ قَرَوًا، وَقَرَيْتُهَا قَرِيًّا،
وَأَقْرَيْتُهَا وَاسْتَقْرَيْتُهَا: إِذَا تَبَعْتَهَا، تَخْرُجُ
مِنْ أَرْضٍ إِلَى أَرْضٍ. ابْنُ سِيدَةَ: قَرَا
الْأَرْضَ قَرَوًا وَأَقْرَاهَا وَتَقْرَاهَا وَاسْتَقْرَاهَا،
تَتَّبِعُهَا أَرْضًا أَرْضًا، وَسَارَ فِيهَا يَنْظُرُ حَالَهَا
وَأَمْرَهَا. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: قَرَوْتُ الْأَرْضَ
سِرْتُ فِيهَا، وَهُوَ أَنَّ تَمُرَ بِالْمَكَانِ، ثُمَّ
تَجُوزُهُ إِلَى غَيْرِهِ ثُمَّ إِلَى مَوْضِعٍ آخَرَ. وَقَرَوْتُ
بَنِي فَلَانٍ وَأَقْرَيْتُهُمْ وَاسْتَقْرَيْتُهُمْ: مَرَرْتُ بِهِمْ
وَاحِدًا وَاحِدًا، وَهُوَ مِنَ الْإِتْبَاعِ، وَاسْتَعْمَلَهُ

(١) قوله: «على اللحيات» كذا في الأصل
والحكم بجاء مهمله فيها.

سَيَّوِيهِ فِي تَعْبِيرِهِ فَقَالَ فِي قَوْلِهِمْ أَخَذْتُهُ
بِذِرْهِمْ فَصَاعِدًا: لَمْ تَرُدْ أَنْ تُخَيَّرَ أَنْ
الذَّرْهَمَ مَعَ صَاعِدِ ثَمَنٍ لَشَيْءٍ، كَقَوْلِهِمْ
بِذِرْهِمْ وَزِيَادَةٍ، وَلَكِنَّكَ أَخَيَّرْتَ بِأَذْنِي
الْثَمَنِ فَجَعَلْتَهُ أَوَّلًا، ثُمَّ قَرَوْتُ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ
لَأَتِمَّانِي شَيْئًا. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَا زِلْتُ
أَسْتَقْرِي هَذِهِ الْأَرْضَ قَرِيَّةً قَرِيَّةً.
الْأَضْمَعِي: قَرَوْتُ الْأَرْضَ إِذَا تَبَعْتُ نَاسًا
بَعْدَ نَاسٍ فَأَنَا أَقْرُوها قَرَوًا.

وَالْقَرَى: مَجَرَى الْمَاءِ إِلَى الرِّيَاضِ،
وَجَمْعُهُ قُرَيَانٌ وَأَقْرَاءٌ؛ وَأَنْشَدَ:

كَأَنَّ قُرَيَانَهَا الرَّحَالَ
وَتَقُولُ: تَقَرَيْتُ النِّبَاةَ، أَيْ تَبَعْتَهَا.

وَاسْتَقْرَيْتُ فَلَانًا: سَأَلْتُهُ أَنْ يَقَرِّيَنِي. وَفِي
الْحَدِيثِ: وَالتَّاسُ قَوَارِي اللَّهِ فِي أَرْضِهِ،
أَيْ شُهَدَاءُ اللَّهِ، أَخَذَ مِنْ أَنَّهُمْ يَقْرُونَ النَّاسَ
يَتَّبِعُونَهُمْ فَيَنْظُرُونَ إِلَى أَعْمَالِهِمْ، وَهِيَ أَحَدُ
مَا جَاءَ مِنْ فَاعِلٍ الَّذِي لِلْمَذْكُورِ الْأَدْمَى

مُكَسَّرًا عَلَى فَوَاعِلٍ، نَحْوُ فَارِسٍ وَفَوَارِسٍ
وَنَاكِسٍ وَنَوَاكِسٍ، وَقِيلَ: الْفَارِيَّةُ
الصَّالِحُونَ مِنَ النَّاسِ. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ:

هُوَ لَا قَوَارِيَّ لِلَّهِ فِي الْأَرْضِ، أَيْ شُهُودُ اللَّهِ
لَأَنَّهُ يَتَّبِعُ بَعْضُهُمْ أَحْوَالَ بَعْضٍ، فَإِذَا
شَهِدُوا لِلْإِنْسَانِ بِخَيْرٍ أَوْ شَرٍّ فَقَدْ وَجِبَ،
وَاحِدُهُمْ قَارٍ، وَهُوَ جَمْعٌ شَادٌ حَيْثُ هُوَ
وَصَفٌ لِأَدْمَى ذَكَرَ كَوَارِسٍ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ

أَنَسٍ: فَتَقْرَى حَجَرٌ نِسَائِهِ كُلِّهِنَّ، وَحَدِيثُ
ابْنِ سَلَامٍ: فَمَا زَالَ عُثْمَانُ يَقْرَاهُمْ
وَيَقُولُ لَهُمْ ذَلِكَ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ،

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بَلَقْنِي عَنْ أُمّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ
شَيْءٌ، فَاسْتَقْرَيْتُهُنَّ أَقُولُ: لَتَكْفُنَّ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْلَيْدَلَّهُ اللَّهُ خَيْرًا
مِنْكُنَّ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: فَجَعَلَ يَسْتَقْرِي

الرِّفَاقَ، قَالَ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ هُمُ النَّاسُ
الصَّالِحُونَ، قَالَ: وَالْوَاحِدُ قَارِيَّةٌ بِالْهَاءِ.
وَالْقَرَا: الظَّهْرُ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

أَزَاحِمُهُم بِالْبَابِ إِذْ يَدْعُونَنِي
وَبِالظَّهْرِ مَنَى مِنْ قَرَلِ الْبَابِ عَاذِرٌ

وَقِيلَ: الْقَرَا وَسَطُ الظَّهْرِ، وَتَبَيَّنَتْ قُرَيَانُ
وَقَرَوَانِ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) وَجَمْعُهُ أَقْرَاءٌ
وَقَرَوَانٌ؛ قَالَ مَالِكُ الْهَذَلِيُّ يَصِفُ الصَّعْبَ:

إِذَا نَفَسْتُ قَرَوَانَهَا وَتَلَقَّيْتُ
أَشَبَّ بِهَا الشَّعْرُ الصُّدُورِ الْقَرَاهِبُ (٢)
أَرَادَ بِالْقَرَاهِبِ أَوْلَادَهَا الَّتِي قَدْ تَمَّتْ،
الْوَاحِدُ قَرَهَبٌ؛ أَرَادَ أَنَّ أَوْلَادَهَا تُنَاهِيهَا
لِحُومِ الْقَتْلَى وَهُوَ الْقَرُورَى.

وَالْقَرَوَانُ: الظَّهْرُ، وَجَمْعُ قَرَوَانَاتٍ.
وَجَمَلُ أَقْرَى: طَوِيلُ الْقَرَا، وَهُوَ الظَّهْرُ،
وَالْأُنثَى قَرَوَاءٌ. الْجَوْهَرِيُّ: نَاقَةٌ قَرَوَاءٌ طَوِيلَةُ
السَّيْمَانِ؛ قَالَ الرَّاجِزُ:

مَضْبُورَةٌ قَرَوَاءٌ هَزْجَابُ فُنُنٍ
وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ الظَّهْرُ: بَيْتُهُ الْقَرَا، قَالَ:
وَلَا يَتَقَلُّ جَمَلُ أَقْرَى. وَقَدْ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ:

يُقَالُ كَمَا تَرَى وَمَا كَانَ أَقْرَى، وَلَقَدْ قَرَى
قَرَى، مَقْصُورٌ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) وَقَرَا
الْأَكْمَةَ: ظَهَرَهَا. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَقْرَى إِذَا

لَزِمَ الشَّيْءُ وَالْحَجَّ عَلَيْهِ، وَأَقْرَى إِذَا اشْتَكَى
قَرَاهُ، وَأَقْرَى لَزِمَ الْقَرَى، وَأَقْرَى طَلَبَ
الْقَرَى. الْأَضْمَعِيُّ: رَجَعَ فَلَانٌ إِلَى قَرَوَاهُ،
أَيْ عَادَ إِلَى طَرِيقَتِهِ الْأُولَى. الْفَرَّاءُ: هُوَ
الْقَرَى وَالْقَرَاءُ وَالْقَلَى وَالْقَلَاءُ وَالْبَلَى وَالْبَلَاءُ
وَالْإِيَاءُ وَالْأَيَاءُ ضَوْءُ الشَّمْسِ:

وَالْقَرَوَاءُ، جَاءَ بِهِ الْقَرَاءُ مَمْدُودًا فِي
حُرُوفٍ مَمْدُودَةٍ مِثْلَ الْمَضَوِّ: وَهِيَ الدُّبُرُ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَرَا الْقَرْعُ الَّذِي
يُوكَلُّ. ابْنُ سَمِيلٍ: قَالَ لِي أَعْرَابِيٌّ أَقْتَرُ
سَلَامِي حَتَّى الْقَالَةَ، وَقَالَ: أَقْتَرُ سَلَامًا حَتَّى

الْقَالَةَ، أَيْ كُنْ فِي سَلَامٍ وَفِي خَيْرٍ وَسَعَةٍ.
وَقَرَى، عَلَى فُعْلَى: اسْمُ مَاءٍ بِالْبَاءِ دِيَّةٍ.
وَالْقَرِيَّوَانُ: الْكَثْرَةُ مِنَ النَّاسِ وَمُعْظَمُ
الْأَمْرِ، وَقِيلَ: هُوَ مَوْضِعُ الْكُتُبِ، وَهُوَ
مُعَرَّبٌ أَصْلُهُ كَارَوَانٌ، بِالْفَارِسِيَّةِ، فَأَعْرَبَ
وَهُوَ عَلَى وَزْنِ الْحَقِيقَاتَانِ. قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ:

(٢) قوله: «أشب» كذا في الأصل
والحكم، والذي في التهذيب: أشبت.

الْقَيْرَوَانُ، يَفْتَحُ الرَّاءَ الْجَيْشُ، وَيَضَمُّهَا الْقَافِلَةُ، وَأَنْشَدَ ثَعْلَبُ فِي الْقَيْرَوَانِ بِمَعْنَى الْجَيْشِ:

فَإِنْ تَلَقَّاكَ بِقَيْرَوَانِهِ
أَوْخِضَتْ بَعْضَ الْجَوْرِ مِنْ سُلْطَانِهِ
فَأَسْجُدْ لِقِرْدِ السَّوءِ فِي زَمَانِهِ
وَقَالَ الثَّابِطُ الْجَعْدِيُّ:

وَعَادِيَةُ سَوْمَ الْجَرَادِ شَهِدَتْهَا
لَهَا قَيْرَوَانٌ خَلَفَهَا مُتَّكِبٌ
قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ: وَالْقَيْرَوَانُ الْعَبَّارُ، وَهَذَا غَرِيبٌ وَيُشَبِّهُ أَنْ يَكُونَ شَاهِدَهُ بَيْتُ الْجَعْدِيِّ الْمَذْكُورِ؛ وَقَالَ ابْنُ مُفَرِّغٍ:
أَعْرَبُ بَوَارِي الشَّمْسِ عِنْدَ طُلُوعِهَا

قَتَابِلُهُ وَالْقَيْرَوَانُ الْمُكْتَبُ
وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ مُجَاهِدٍ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَعْدُو بِقَيْرَوَانِهِ إِلَى الْأَسْوَاقِ. قَالَ اللَّيْثُ:
الْقَيْرَوَانُ دَخِيلٌ، وَهُوَ مُعْظَمُ الْعَسْكَرِ وَمُعْظَمُ الْقَافِلَةِ، وَجَعَلَهُ امْرُؤُ الْقَيْسِ الْجَيْشَ فَقَالَ:
وَعَارِوَ ذَاتِ قَيْرَوَانٍ
كَأَنَّ أَسْرَابَهَا الرِّعَالُ

وَقُرُورَى: اسْمٌ مُوَضَّعٌ؛ قَالَ الرَّاعِي:
تَرَوْحَنَ مِنْ حَزَمِ الْجُفُولِ فَأَضْبَحَتْ
هَضَابُ قُرُورَى دُونَهَا وَالْمُضْجِجُ (١)
الْجَوْهَرِيُّ: وَالْقُرُورَى مُوَضَّعٌ عَلَى طَرِيقِ الْكُوفَةِ، وَهُوَ مُتَعَشَّى بَيْنَ الثُّقْرِ وَالْحَاجِرِ؛ وَقَالَ:

بَيْنَ قُرُورَى وَمُرُورِيَاتِهَا

وَهُوَ فَعَوَعْلٌ (عَنْ سَبْيُوَيْهِ) قَالَ ابْنُ بَرٍّ:
قُرُورَى مُؤَنَّةٌ لِأَنَّ وَزْنَهَا فَعَوَعْلٌ. وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ: وَزْنُهَا فَعْلَعْلٌ مِنْ قُرُوتِ الشَّيْءِ إِذَا تَبَعْتُهُ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فَعَوَعْلًا مِنْ الْقُرْيَةِ، وَامْتِنَاعُ الصَّرْفِ فِيهِ لِأَنَّهُ اسْمٌ بَقَعَهُ بِمَنْزِلَةِ شُرُورَى؛ وَأَنْشَدَ:

أَقُولُ إِذَا أَتَيْتَ عَلَى قُرُورَى
وَأَلَّ الْيَدِ يَطْرُدُ أَطْرَادَا
وَالْقُرُورَةُ: أَنَّ يَعْظُمَ جِلْدُ الْبَيْضَتَيْنِ لِرِيحِ

(١) قوله: «قُرُورَى» وقع في مادة جفل «شُرُورَى» بدله.

فِيهِ أَوْمَاءٌ أَوْ تَزُولُ الْأَمْعَاءُ، وَالرَّجُلُ قُرُونِيٌّ.

وَفِي الْحَدِيثِ: لَا تَرْجِعْ هَذِهِ الْأُمَّةَ عَلَى قُرُورَاهَا، أَيْ عَلَى أَوَّلِ أَمْرِهَا وَمَا كَانَتْ عَلَيْهِ، وَيُرْوَى عَلَى قُرُونِهَا، بِالْمَدِّ.

ابْنُ سَيِّدَةَ: الْقُرْيَةُ وَالْقُرْيَةُ لَفْظَانِ الْمَضْرُ الْجَامِعُ، التَّهْدِيبُ: الْمَكْسُورَةُ بِمَالِيَّةٍ، وَمِنْ نَمَّ اجْتَمَعُوا فِي جَمْعِهَا عَلَى الْقُرَى فَحَمَلُوهَا عَلَى لَفْعٍ مَنْ يَقُولُ كِسُوءَ وَكُسَاءً، وَقِيلَ: هِيَ الْقُرْيَةُ، يَفْتَحُ الْقَافَ لَا غَيْرَ، قَالَ: وَكَسَرَ الْقَافَ خَطَأً، وَجَمَعُهَا قُرَى، جَاءَتْ نَادِرَةً. ابْنُ السَّكَيْتِ: مَا كَانَ مِنْ جَمْعٍ فَعَلَهُ يَفْتَحُ الْفَاءَ مُعْتَلًا مِنَ الْيَاءِ وَالْوَاوِ عَلَى فَعَالٍ كَانَ مَمْدُودًا، مِثْلُ رَكُوءٍ وَرِكَاءٍ، وَشَكُوءٍ وَشِكَاءٍ وَقَسُوءٍ وَقِشَاءٍ، قَالَ:

وَلَمْ يُسْمَعْ فِي شَيْءٍ مِنْ جَمِيعِ هَذَا الْقَصْرِ إِلَّا كُوءٌ وَكُوى وَقُرْيَةٌ وَقُرَى، جَاءَتْ عَلَى غَيْرِ قِيَاسِ الْجَوْهَرِيِّ: الْقُرْيَةُ مَعْرُوفَةٌ، وَالْجَمْعُ الْقُرَى عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أَمَرَ بِقُرْيَةِ التَّمَلِّ فَلُحِقَتْ؛ هِيَ مَسْكَنُهَا وَبَيْتُهَا، وَالْجَمْعُ قُرَى، وَالْقُرْيَةُ مِنَ الْمَسَاكِينِ وَالْأَبْيَةِ وَالضَّيَاعِ وَقَدْ تَطَلَّقَ عَلَى الْمَدْنِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَمِرتُ بِقُرْيَةِ تَأْكُلُ الْقُرَى؛ هِيَ مَدِينَةُ الرَّسُولِ ﷺ، وَمَعْنَى أَكَلِهَا الْقُرَى مَا يَفْتَحُ عَلَى أَيْدِي أَهْلِهَا مِنَ الْمَدْنِ وَيُصَيِّبُونَ مِنْ غَانِمِهَا، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَأَسْأَلُ الْقُرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا»؛ قَالَ سَبْيُوَيْهِ: إِنَّمَا جَاءَ عَلَى اتِّسَاعِ الْكَلَامِ وَالِاخْتِصَارِ، وَإِنَّمَا يُرِيدُ أَهْلُ الْقُرْيَةِ فَاخْتَصَرَ وَعَمِلَ الْفِعْلُ فِي الْقُرْيَةِ كَمَا كَانَ عَامِلًا فِي الْأَهْلِ لَوْ كَانَ هُنَا؛ قَالَ ابْنُ جَنِّي: فِي هَذَا ثَلَاثَةُ مَعَانٍ: الْإِتْسَاعُ وَالتَّشْبِيهُ وَالتَّوَكِيدُ، أَمَّا الْإِتْسَاعُ فَإِنَّهُ اسْتَعْمَلَ لَفْظَ السُّؤَالِ مَعَ مَا لَا يَبْصَحُ فِي الْحَقِيقَةِ سَوْأَةً، الْأَثَرُكَ تَقُولُ: وَكَمْ مِنْ قُرْيَةٍ مَسْئُولَةٍ، وَتَقُولُ الْقُرَى وَتَسْأَلُكَ كَقَوْلِكَ أَنْتَ وَتَسْأَلُكَ، فَهَذَا وَنَحْوُهُ اتِّسَاعٌ، وَأَمَّا التَّشْبِيهُ فَلِأَنَّهَا شَبَّهَتْ بِمَنْ يَبْصَحُ سَوْأَةً لِمَا كَانَ بِهَا وَمُؤَالِفًا لَهَا، وَأَمَّا التَّوَكِيدُ

فَلَأَنَّهُ فِي ظَاهِرِ اللَّفْظِ إِحَالَةٌ بِالسُّؤَالِ عَلَى مَنْ لَيْسَ مِنْ عَادَتِهِ الْإِجَابَةُ، فَكَانَتْهُمْ تَصْمِنُوا لِأَبْيِهِمْ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ إِنْ سَأَلَ الْجَمَادَاتِ وَالْجِبَالِ أَنْبَاءَهُ بِصَحَّةِ قَوْلِهِمْ، وَهَذَا تَنَاوَى فِي تَصْحِيحِ الْحَبَرِ، أَيْ لَوْ سَأَلْتُهَا لَا تَنْطَقُهَا اللَّهُ بِصِدْقِنَا، فَكَيْفَ لَوْ سَأَلْتُ مِمَّنْ عَادَتُهُ الْجَوَابُ؟ وَالْجَمْعُ قُرَى.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرَى ظَاهِرَةً»؛ قَالَ الرَّجَّاجُ: الْقُرَى الْمَبَارَكُ فِيهَا بَيْتُ الْمُقَدِّسِ، وَقِيلَ: الشَّامُ، وَكَانَ بَيْنَ سَبَا وَالشَّامِ قُرَى مُتَّصِلَةٌ فَكَانُوا لَا يَحْتَاجُونَ مِنْ وَادِي سَبَا إِلَى الشَّامِ إِلَى زَادٍ، وَهَذَا عَظُمَ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: «لَقَدْ كَانَ لِسَبَا فِي مَسْكَنِهِمْ آيَةٌ جِئَانِ... وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ».

وَالنَّسَبُ إِلَى قُرْيَةٍ قُرْنِيٌّ، فِي قَوْلِ أَبِي عَمْرٍو، وَقُرَى، فِي قَوْلِ يُونُسَ. وَقَوْلُ بَعْضِهِمْ: مَا رَأَيْتُ قُرُورِيًّا أَفْصَحَ مِنَ الْحُجَّاجِ، إِنَّمَا نَسَبَهُ إِلَى الْقُرْيَةِ الَّتِي هِيَ الْمَضْرُ، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ أَنْشَدَهُ ثَعْلَبُ:

رَمَتْنِي بِسَهْمٍ رِبْشُهُ قُرُورِيٌّ
وَفُوقَاهُ سَمْنٌ وَالنَّضِيُّ سَوِيْقُ
فَسَرُهُ فَقَالَ: الْقُرُورَةُ الثَّمَرَةُ. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَعِنْدِي أَنَّهَا مَنَسُوبَةٌ إِلَى الْقُرْيَةِ الَّتِي هِيَ الْمَضْرُ، أَوْ إِلَى وَادِي الْقُرَى، وَمَعْنَى الْبَيْتِ أَنَّ هَذِهِ الْمَرْأَةَ أَطْعَمَتْهُ هَذَا السَّمْنُ بِالسُّوَيْقِ وَالتَّمْرِ.

وَأُمُّ الْقُرَى: مَكَّةُ، شَرَفَهَا اللَّهُ تَعَالَى، لِأَنَّ أَهْلَ الْقُرَى يُؤْمِنُونَهَا، أَيْ يَقْصِدُونَهَا. وَفِي حَدِيثٍ عَلَى، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: أَنَّهُ أُنِيَ بِضَبٍّ فَلَمْ يَأْكُلْهُ وَقَالَ: إِنَّهُ قُرُورَى، أَيْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى، يَعْنِي إِنَّمَا يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْقُرَى وَالْبَوَادِي وَالضَّيَاعِ دُونَ أَهْلِ الْمَدْنِ. قَالَ: وَالْقُرُورَى مَنَسُوبٌ إِلَى الْقُرْيَةِ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَهُوَ مَذْهَبُ يُونُسَ، وَالْقِيَاسُ قُرْنِيٌّ. وَالْقُرَيْتَيْنِ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «رَجُلٍ مِنَ الْقُرَيْتَيْنِ عَظِيمٍ»؛ مَكَّةُ وَالطَّائِفُ. وَقُرْيَةُ التَّمَلِّ: مَا تَجَمَّعَ مِنَ التُّرَابِ،

وَالْجَمْعُ قَرَى ، وَقَوْلُ أَبِي النَّجْمِ :
وَأَتَتْ التَّمْلُ الْقَرَى بِعِزِّهَا
مِنْ حَسَلِ التَّلْعِ وَمِنْ خَافُورِهَا
وَالْقَارِيَةُ وَالْقَارَةُ : الْحَاضِرَةُ الْجَامِعَةُ .
وَيُقَالُ : أَهْلُ الْقَارِيَةِ لِلْحَاضِرَةِ ، وَأَهْلُ
الْبَادِيَةِ لِأَهْلِ الْبَدْوِ . وَجَاءَنِي كُلُّ قَارٍ وَبَادٍ ،
أَيُّ الَّذِي يَنْزِلُ الْقَرْيَةَ وَالْبَادِيَةَ .
وَأَقْرَبْتُ الْجُلَّ عَلَى ظَهْرِ الْفَرَسِ ، أَيُّ
الرِّمَّةِ إِيَّاهُ .
وَالْبَعِيرُ يَقْرَى الْعَلَفَ فِي شِدْقِهِ ، أَيُّ
يَجْمَعُهُ .

وَالْقَرَى : جَبَى الْمَاءِ فِي الْحَوْضِ .
وَقَرَيْتُ الْمَاءَ فِي الْحَوْضِ قَرِيًّا وَقَرَى ^(١) :
جَمَعْتُهُ . وَقَالَ فِي التَّهْلِيلِ : وَيَجُوزُ فِي
الشَّعْرِ قَرَى ، فَجَعَلَهُ فِي الشَّعْرِ خَاصَّةً ، وَاسْمُ
ذَلِكَ الْمَاءِ الْقَرَى ، بِالْكَسْرِ وَالْقَصْرِ ،
وَكَذَلِكَ مَا قَرَى الضَّيْفُ قَرَى .

وَالْمِقْرَةُ : الْحَوْضُ الْعَظِيمُ يَجْتَمِعُ فِيهِ
الْمَاءُ ، وَقِيلَ : الْمِقْرَةُ وَالْمِقْرَى مَا اجْتَمَعَ
فِيهِ الْمَاءُ مِنْ حَوْضٍ وَغَيْرِهِ . وَالْمِقْرَةُ
وَالْمِقْرَى : إِنَاءٌ يُجْمَعُ فِيهِ الْمَاءُ . وَفِي
التَّهْلِيلِ : الْمِقْرَى الْإِنَاءُ الْعَظِيمُ يُشْرَبُ بِهِ
الْمَاءُ . وَالْمِقْرَةُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يَقْرَى فِيهِ
الْمَاءُ . وَالْمِقْرَةُ : شَيْءٌ حَوْضٌ ضَخْمٌ يَقْرَى
فِيهِ مِنَ الْبُيْرِ ، ثُمَّ يُفْرَغُ فِي الْمِقْرَةِ ، وَجَمْعُهَا
الْمِقَارَى . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : مَا وَلِيَ أَحَدٌ إِلَّا حَامِيَ عَلَى قَرَابَتِهِ وَقَرَى
فِي عَيْتِهِ ، أَيُّ جَمَعَ ، يُقَالُ : قَرَى الشَّيْءَ
يَقْرِيهِ قَرِيًّا إِذَا جَمَعَهُ ، يُرِيدُ أَنَّهُ خَانَ فِي
عَمَلِهِ . وَفِي حَدِيثِ هَاجِرَ ، عَلَيْهَا السَّلَامُ ،
حِينَ فَجَّرَ اللَّهُ لَهَا زَمْزَمَ : فَقَرَّتْ فِي سِقَا
أَوْشَتِهِ كَانَتْ مَعَهَا . وَفِي حَدِيثٍ مَرَّةً
ابْنُ شَرَاهِيلَ : أَنَّهُ عُوْتِبَ فِي تَرْكِهِ الْجُمُعَةِ
فَقَالَ إِنَّ بَنِي جَرْحًا يَقْرَى ، وَرَبِّمَا أَرْقَضَ فِي

(١) قوله « وقري » كذا ضبط في الأصل
والحكم والتهديب بالكسر كما ترى ، وأطلق المحدث
ف ضبط بالفتح .

إِزَارِي ، أَيُّ يَجْمَعُ الْمِدَّةَ وَيُفَجِّرُ .
الْجَوْهَرِيُّ : وَالْمِقْرَةُ الْمَسِيلُ وَهُوَ الْمَوْضِعُ
الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ مَاءُ الْمَطَرِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : تَنَحَّ عَنْ سَنَنِ الطَّرِيقِ
وَقَرِيَّةً وَقَرَقَهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

وَقَرَّتِ التَّمْلُ جَرَّتْهَا : جَمَعَتْهَا فِي
شِدْقِهَا . قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : وَكَذَلِكَ الْبَعِيرُ
وَالشَّاةُ وَالضَّائِنَةُ وَالْوَيْرُ وَكُلُّ مَا اجْتَرَّ . يُقَالُ
لِلثَّاقَةِ : هِيَ تَقْرَى ، إِذَا جَمَعَتْ جَرَّتْهَا فِي
شِدْقِهَا ، وَكَذَلِكَ جَمْعُ الْمَاءِ فِي الْحَوْضِ .
وَقَرَيْتُ فِي شِدْقِي جَوْزَةً : خَبَأْتُهَا .
وَقَرَّتِ الطَّبِيبَةُ تَقْرَى إِذَا جَمَعَتْ فِي شِدْقِهَا
شَيْئًا .

وَيُقَالُ لِلإِنْسَانِ إِذَا اشْتَكَى شِدْقَهُ : قَرَى
يَقْرَى .
وَالْمِدَّةُ تَقْرَى فِي الْجُرْحِ : تَجْتَمِعُ .
وَأَقْرَبْتُ الثَّاقَةَ تَقْرَى ، وَهِيَ مُقَرٌّ : اجْتَمَعَ
الْمَاءُ فِي رَحِمِهَا وَاسْتَقَرَّ .

وَالْقَرَى ، عَلَى فَعِيلٍ : مَجَرَى الْمَاءِ فِي
الرَّوْضِ ، وَقِيلَ : مَجَرَى الْمَاءِ فِي الْحَوْضِ ،
وَالْجَمْعُ أَقْرِيَّةً وَقُرْيَانٌ ، وَشَاهِدُ الْأَقْرِيَّةِ قَوْلُ
الْمَجْعَدِيِّ :

وَمِنْ أَيَّامِنَا يَوْمٌ عَجِيبٌ
شَهِدْنَاهُ بِأَقْرِيَّةِ الرَّدَاعِ
وَشَاهِدُ الْقُرْيَانِ قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ :

تَسْتَنُّ أَعْدَاءُ قُرْيَانٍ تَسْمَحُهَا
غُرُ النَّعَامِ وَمُرْتَجَائُهُ السُّودُ
وَفِي حَدِيثِ قُسٍّ : وَرَوْضُهُ ذَاتِ

قُرْيَانٍ ، وَيُقَالُ فِي جَمْعِ قَرَى أَقْرَاءُ . قَالَ
مُعَاوِيَةُ بْنُ شُكْلٍ يَذُمُّ حَجَلَ بْنَ نَضْلَةَ بَيْنَ
يَدَيِ الثُّغْلَانِ : إِنَّهُ مُقْبِلُ الثُّغْلَيْنِ ، مُتَسَفِّحُ
السَّاقَيْنِ ، قَعْوُ الْأَلْبَتَيْنِ ، مَشَاءُ بِأَقْرَاءَ ، فَقَالَ
ظُبَاءُ ، بِيَّاعُ إِمَاءَ ، فَقَالَ لَهُ الثُّغْلَانُ : أَرَدْتَ
أَنْ تَذِمَّهُ فَمَلَحْتَهُ ، الْقَعْوُ : الْخُطَافُ مِنْ
الْحَشَبِ مِمَّا يَكُونُ فَوْقَ الْبُيْرِ ، أَرَادَ أَنَّهُ إِذَا
قَعَدَ التَّرَقَّتْ أَلْبَتَاهُ بِالْأَرْضِ فَهُمَا مِثْلُ الْقَعْوِ ،
وَصَفَّهُ بِأَنَّهُ صَاحِبٌ صَبِيدٌ ، وَلَيْسَ بِصَاحِبِ

إِبِلٍ .

وَالْقَرَى : مَسِيلُ الْمَاءِ مِنَ التَّلَاعِ ، وَقَالَ
اللَّحْيَانِيُّ : الْقَرَى مَذْنَعُ الْمَاءِ مِنَ الرَّبْوِ إِلَى
الرَّوْضَةِ ، هَكَذَا قَالَ الرَّبْوُ ، بِغَيْرِ هَاءٍ ،
وَالْجَمْعُ أَقْرِيَّةً وَأَقْرَاءُ وَقُرْيَانٌ ، وَهُوَ الْأَكْثَرُ .
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : قَامَ إِلَى مَقَرِّ بُسْتَانٍ
فَقَعَدَ بَتَوْضًا ، الْمَقَرَّى وَالْمَقْرَةُ : الْحَوْضُ
الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ الْمَاءُ . وَفِي حَدِيثِ ظَلْيَانَ :
رَعَوْا قُرْيَانَهُ ، أَيُّ مَجَارِيَ الْمَاءِ ، وَاحِدُهَا
قَرَى يَوْزَنُ طَرَى .

وَقَرَى الضَّيْفُ قَرَى وَقَرَاءَ : أَضْفَاهُ .
وَاسْتَقْرَانِي وَأَقْرَانِي وَأَقْرَانِي : طَلَبَ مِنِّي
الْقَرَى . وَإِنَّهُ لَقَرَى لِلضَّيْفِ ، وَالْأُنْثَى قَرِيَّةً
(عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) . وَكَذَلِكَ إِنَّهُ لَمَقَرَى لِلضَّيْفِ
وَمِقْرَاءً ، وَالْأُنْثَى مِقْرَةً وَمِقْرَاءً (الْأَخِيرَةُ عَنْ
اللَّحْيَانِيِّ) . وَقَالَ : إِنَّهُ لِمِقْرَاءُ لِلضَّيْفِ وَإِنَّهَا
لِمِقْرَاءُ لِلضَّيْفِ ، وَإِنَّهُ لَقَرَى لِلضَّيْفِ ،
وَإِنَّهَا لَقَرِيَّةٌ لِلضَّيْفِ . الْجَوْهَرِيُّ : قَرَيْتُ
الضَّيْفَ قَرَى ، مِثَالُ قَلْبَتُهُ قَلَى ، وَقَرَاءَ :
أَحْسَنْتُ إِلَيْهِ ، إِذَا كَسَرْتَ الْفَافَ قَصَّرْتَ ،
وَإِذَا فَتَحْتَ مَدَدْتَ . وَالْمِقْرَةُ : الْقِصَّةُ
الَّتِي يَقْرَى الضَّيْفُ فِيهَا . وَفِي الصَّحَاحِ :
وَالْمِقْرَى إِنَاءٌ يَقْرَى فِيهِ الضَّيْفُ . وَالْجَفَّةُ ^(٢)

مِقْرَةُ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ لِشَاعِرٍ :
حَتَّى تَبُولَ عَبُورَ الشَّعْرَيْنِ دَمًا
صَرْدًا وَيَبْيَضُ فِي مِقْرَاتِهِ الْقَارُ
وَالْمَقَارَى : الْقُدُورُ (عَنِ

ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَأَنْشَدَ :
تَرَى فَضْلَانَهُمْ فِي الْوَرْدِ هَزَلِي
وَتَسْمُنُ فِي الْمَقَارَى وَالْجِيَالِ
يَعْنِي أَنَّهُمْ يَسْقُونَ الْبَانَ أَهْمَانَهَا عَنْ الْمَاءِ ،
فَإِذَا لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ كَانَ عَلَيْهِمْ عَارًا ،
وَقَوْلُهُ : وَتَسْمُنُ فِي الْمَقَارَى وَالْجِيَالِ ، أَيُّ
أَنَّهُمْ إِذَا نَحَرُوا لَمْ يَنَحَرُوا إِلَّا سَمِينًا ، وَإِذَا
وَهَبُوا لَمْ يَهَبُوا إِلَّا كَذَلِكَ (كُلُّ ذَلِكَ عَنْ

(٢) قوله « والجفة » في الطبقات جميعها
« الجفة » بتقديم النون على الفاء ، وهو تحريف
صوابه ما أشتهاه ، كما يتضح بعد أسطر .

ابن الأعرابي (وقال اللحياني : المقرئ ، مقصورٌ بغير هاء ، كلُّ ما يؤتى به من قوئ الضيف من قصعة أو جفنة أو عس ، ومثله قول الشاعر :

ولا يصنُون بالمقرئ وإن تملدوا

قال : وتقول العرب : لقد قرونا في مقرئ صالح . والمقاري : الجفان التي يقرئ فيها الأضياف ، وقوله أشده ابن الأعرابي :

ما قضى قروض الصالحين وأقترى فسرهُ فقال : أتى أريد عليهم سوى قرضهم^(١)

ابن سيده : والقريّة ، بالكسر ، أن يؤتى بمودنين طولها ذراع ، ثم يعرض على أطرافها عويدٌ يؤسر إليها من كل جانب بقيد ، فيكون ما بين العصيتين قدر أربع أصابع ، ثم يؤتى بعويد فيه قرض فيعرض في وسط القرية ، ويشد طرفاه إليها بقيد فيكون فيه رأس العمود ، هكذا حكاه يعقوب ، وعبر عن القرية بالمصدر الذي هو قوله أن يؤتى ، قال : وكان حكمه أن يقول القرية عودان طولها ذراع يصنع بها كذا وفي الصحاح : والقريّة على فعيلة خشبات فيها قرض يجعل فيها رأس عمود البيت (عن ابن السكيت) .

وقرئت الكتاب : لغة فله قولك (عن أبي زيد) قال : ولا يقولون في المستقبل إلا بقراً . وحكى ثعلب : صحيفة مقرية ، قال ابن سيده : فدل هذا على أن قرئت لغة ، كما حكى أبو زيد ، وعلى أنه بناها على قرئت المعيرة بالإبدال عن قرئت ، وذلك أن قرئت لها شاكلت لفظ قضيت قيل مقرية كما قيل مقضيه .

والقارية : حدة الرمخ والسيف وما أشبه ذلك ، وقيل : قارية السنان أعلاه وحده . التهذيب : والقارية هذا الطائر القصير ،

(١) قوله : (أن أريد . إلخ) هذا ضبط المحكم .

الرجل الطويل المنقار ، الأخضر الظهر نحية الأعراب ، زاد الجوهرى : وتبين به ، ويشبهون الرجل السخي به ، وهى مُحَفَّة ، قال الشاعر :

أمن ترجع قاريه تركم

سباياكم وأبتم بالعناق ؟ والجمع القواري . قال يعقوب : والعامّة تقول قارية ، بالتشديد . ابن سيده : والقارية طائر أخضر اللون ، أصفر المنقار طويل الرجل ، قال ابن مقبل :

ليرق شام كلما قلت قد ونى

سنا والقواري الأخضر في اللجن جح وقيل : القارية طير خضر نجح الأعراب ، قال : وإنما قضيت على هاتين البائتين أنهما وضع ، ولم أقص عليهما أنها متفلتان عن واولأنها لام ، والباء لا أكثر منها واولاً .

وقرى : اسم رجل . قال ابن جني : كتحمل لأمه أن تكون من الباء ومن الواو ومن الهمزة ، على التخفيف . ويقال : ألقوه في قرئتكم . والقريّة : الحوصلة ، وابن القريّة مشتق منه ، قال : وهذان قد يكونان ثنائيتين ، والله أعلم .

• قزب • قزب الشيء قرباً : صلب واشتد ، يمانية . ابن الأعرابي : القازب التاجر الحريص مرة في البر ، ومرة في البحر . والقزب : اللقب .

• قزير • التهذيب : من أسماء الذكور القسري والقزيري . أبو زيد : يقال للذكر القزير والفيزر والمتمير والمجارم والجردان .

• قزح • القزح : يزر البصل ، شامية . والقزح والقزح : التابل ، وجمعها أقزاح ، وبائعه قزاح . ابن الأعرابي : هو القزح والقزح والفحا والفحا . والمقرحة : نحو من المملحة . والتقاريح : الأبارير .

وقزح القدر وقزحها تقرباً : جعل فيها قزحاً وطرح فيها الأبارير . وفي الحديث : إن الله ضرب مطعم ابن آدم للدنيا مثلاً ، وضرب الدنيا لمطعم ابن آدم مثلاً ، وإن قزحه وملحه ، أى توبله ، من القزح ، وهو التابل الذي يطرح في القدر كالكمون والكزبرة ونحو ذلك ، والمعنى : أن المطعم وإن تكلف الإنسان الشئ في صنعته وتطيبه فإنه عائد إلى حاله كركه وتستقدر ، فكذلك الدنيا المحروص على عمارتها ونظم أسبائها راجعة إلى خراب وإدبار .

وإذا جعلت التوابل في القدر ، قلت : فحيتها وتوبلتها وقزحها ، بالتخفيف . الأزهرى : قال أبو زيد قرحت القدر تفرح قزحاً وقزحاناً إذا أقطرت ما خرج منها . ومليح قريح ، فالملح من الملح والقريح من القزح .

وقزح الحديث : زينه وتممه من غير أن يكذب فيه ، وهو من ذلك . والأقزاح ، خوخ الحيات ، واجدها قزح .

وقزح الكلب^(٢) يبوله ، وقزح يفرح في اللغتين جميعاً قزحاً ، بالفتح ، وقزوحاً : بال ، وقيل : رفع رجله وبال ، وقيل : رمى به ورشه ، وقيل : هو إذا أرسله دفعا . وقزح أصل الشجر : بولّه .

والقازح : ذكر الإنسان ، صفة غالية . وقوس قزح : طرائق متقوسة تبدو في السماء أيام الربيع ، زاد الأزهرى : غب المطر بحمرة وصفرة وخضرة ، وهو غير مصروف ، ولا يفصل قزح من قوس ، لا يقال : تأمل قزح فباثنين قوسه ، وفي الحديث عن ابن عباس : لا تقولوا قوس قزح فإن قزح اسم شيطان ، وقولوا : قوس الله عز وجل ، قيل : سمي به لتسويبه للناس وتحسينه إليهم المعاصي من التفريح ، وهو

(٢) قوله : « وقزح الكلب إلخ » بابه منع وسمع كما في القاموس .

التَّحْسِينُ ؛ وَقِيلَ : مِنَ الْفَرْحِ ، وَهِيَ الطَّرِيقُ وَالْأَلْوَانُ الَّتِي فِي الْقَوْسِ ، الْوَاحِدَةُ فَرْحَةٌ ، أَوْ مِنْ فَرْحَ الشَّيْءِ إِذَا ارْتَفَعَ ، كَأَنَّهُ كَرِهَ مَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنْ عَادَاتِ الْجَاهِلِيَّةِ وَأَنْ يُقَالَ قَوْسُ اللَّهِ ^(١) فَيَرْفَعُ قَدْرَهَا ، كَمَا يُقَالَ بَيْتُ اللَّهِ ، وَقَالُوا : قَوْسُ اللَّهِ أَمَانٌ مِنَ الْعَرَقِ ، وَالْفَرْحَةُ : الطَّرِيقَةُ الَّتِي فِي تِلْكَ الْقَوْسِ . الْأَزْهَرِيُّ : أَبُو عَمْرٍو : الْقُسْطَانُ قَوْسُ فَرْحَ . وَسُئِلَ أَبُو الْعَبَّاسِ عَنْ صَرْفِ فَرْحَ ، فَقَالَ : مَنْ جَعَلَهُ اسْمَ شَيْطَانٍ لَحَقَهُ بِرَحْلٍ ، وَقَالَ الْمُبَرِّدُ : لَا يَنْصَرِفُ رَحْلٌ لَأَنَّ فِيهِ الْخَلْتَيْنِ : الْمَعْرِفَةَ وَالْعَدْلَ ؛ قَالَ ثَعْلَبٌ : وَيُقَالُ إِنَّ فَرْحًا جَمَعَ فَرْحَةً ، وَهِيَ خُطُوطٌ مِنْ صُفْرَةٍ وَحُمْرَةٍ وَخَضِرَةٍ ، فَإِذَا كَانَ هَذَا الْحَقُّنَةُ بَرِيدًا ، قَالَ : وَيُقَالُ فَرْحُ اسْمِ مَلِكٍ مُوَكَّلٌ بِهِ ، قَالَ : فَإِذَا كَانَ هَكَذَا الْحَقُّنَةُ بِعَمْرٍ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَعَمْرٌ لَا يَنْصَرِفُ فِي الْمَعْرِفَةِ وَيَنْصَرِفُ فِي التَّكْوِينِ . الْأَزْهَرِيُّ : وَقَوَاجُ الْمَاءِ تَفَاحَاةُ الَّتِي تَنْفُخُ فَتَذْهَبُ ؛ قَالَ أَبُو وَجْهَةَ : لَهُمْ حَاضِرٌ لَا يَجْهَلُونَ وَصَارُحٌ كَسِيلُ الْغَوَادِي تَرْتَمِي بِالْقَوَاجِحِ وَأَمَّا قَوْلُ الْأَعَشَى يَصِفُ رَجُلًا : جَالِسًا فِي نَفَرٍ قَدْ يَسُوءَا فِي مَجِيلِ الْقَدِّ مِنْ صَحْبِ فَرْحٍ فَإِنَّهُ عَنَى يَقْرَحُ لِقَاءَ لَهُ ، وَلَيْسَ بِاسْمٍ ، وَقِيلَ : هُوَ اسْمٌ . وَالتَّفْرِيحُ : رَأْسُ نَبْتٍ ^(٢) أَوْ شَجَرَةٍ إِذَا تَشَعَّبَ شُعْبًا مِثْلُ بُرْنِ الْكَلْبِ ، وَهُوَ اسْمٌ كَالْتَّمِيزِ وَالتَّنْيِيبِ ؛ وَقَدْ فَرَّحَتْ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : نَهَى عَنْ الصَّلَاةِ خَلْفَ الشَّجَرَةِ الْمُفْرَحَةِ ، هِيَ الَّتِي تَشَعَّبَتْ شُعْبًا

(١) قوله : « وأن يقال قوس الله » كذا في النهاية وبها مشها قال الجاحظ : كأنه كره ما كانوا عليه من عادات الجاهلية ، وكأنه أحب أن يقال قوس الله إلخ .

(٢) قوله : « رأس نبت إلخ » عبارة القاموس شيء على رأس نبت إلخ .

كثيرة ؛ وَقَدْ تَفَرَّحَ الشَّجَرُ وَالنَّبَاتُ ؛ وَقِيلَ : هِيَ شَجَرَةٌ عَلَى صُورَةِ النَّبْتِ لَهَا أَغْصَانٌ قِصَارٌ فِي رُمُوسِهَا مِثْلُ بُرْنِ الْكَلْبِ ؛ وَقِيلَ : أَرَادَ بِهَا كُلَّ شَجَرٍ فَرَّحَتْ الْكِلَابُ وَالسَّبَاعُ بِأَبْوَالِهَا عَلَيْهَا ؛ يُقَالُ : فَرْحَ الْكَلْبُ يَبُولُو إِذَا رَفَعَ رِجْلَهُ وَبَالَ . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : مِنْ غَرِيبِ شَجَرِ الْبَرِّ الْمُفْرَحُ ، وَهُوَ شَجَرٌ عَلَى صُورَةِ النَّبْتِ لَهُ غِصَّةٌ قِصَارٌ فِي رُمُوسِهَا مِثْلُ بُرْنِ الْكَلْبِ ؛ وَمِنْهُ خَبَرُ الشَّعْبِيِّ : كَرِهَ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ فِي الشَّجَرَةِ الْمُفْرَحَةِ وَلِأَنَّ الشَّجَرَةَ الْمُفْرَحَةَ . وَفَرْحَ الْعَرَفَجُ : وَهُوَ أَوَّلُ نَبَاتِهِ . وَفَرْحٌ أَيْضًا : اسْمُ جَبَلٍ بِالْمَذَلِفَةِ ؛ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : أَنَّهُ أَتَى عَلَى فَرْحٍ وَهُوَ يَخْرُسُ بِعِيرِهِ بِمِخْبَئِهِ ؛ هُوَ الْقَرْنُ الَّذِي يَقِفُ عِنْدَهُ الْإِمَامُ بِالْمَذَلِفَةِ ، وَلَا يَنْصَرِفُ لِلْعَدْلِ وَالْعَلَمِيَّةِ كَعَمْرٍ ؛ قَالَ : وَكَذَلِكَ قَوْسُ فَرْحٍ إِلَّا مَنْ جَعَلَ فَرْحَ مِنَ الطَّرِيقِ ، فَهُوَ جَمْعُ فَرْحَةٍ ، وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ آفَاءً .

• فَرْحَةُ الْفَرَاةُ : الْحَبَاءُ ، قَرَّ يَقْرُ . وَرَجُلٌ قَرٌّ : حَيِيٌّ ، وَالْجَمْعُ أَقْرَاءُ نَادِرٌ . وَقَرَّتْ نَفْسِي عَنْ الشَّيْءِ قَرًّا وَقَرْنُهُ ، بِحَرْفٍ وَغَيْرِ حَرْفٍ : أَبْتَهَ وَعَاقَتُهُ ، وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى عَاقَتِهِ . وَتَفَرَّزَ الرَّجُلُ مِنَ الشَّيْءِ : لَمْ يَطْعَمْهُ وَلَمْ يَشْرَبْهُ بِإِرَادَةِ ، وَقَدْ تَفَرَّزَ مِنْ أَكْلِ الضَّبِّ وَغَيْرِهِ ، فَهُوَ رَجُلٌ قَرٌّ وَقَرٌّ ، وَثَلَاثُ لُغَاتٍ : مُتَفَرِّزٌ وَتَفَرَّهَوُ ، قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : وَيَتَنَّى وَيُجَمَعُ وَيُوْتَّى ثُمَّ لَمْ يَذْكُرِ الْجَمْعَ ، وَالْأَثْنَى قَرَّةٌ وَقَرَّةٌ وَقَرَّةٌ . وَمَا فِي طَعَامِهِ قَرٌّ وَلَا قَرٌّ وَلَا قَرَارَةٌ ، أَيْ مَا يَتَفَرَّزُ لَهُ . وَالتَّفَرُّزُ : التَّنَطُّسُ وَالتَّبَاعُدُ مِنَ الدَّنَسِ . وَالتَّفَرُّزُ : الرَّجُلُ الطَّرِيفُ الْمُتَوَقِّفُ لِلْعُيُوبِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : رَجُلٌ قَرَّازٌ مُتَفَرِّزٌ مِنَ الْمَعَاصِي وَالْمَعَاصِي لَيْسَ مِنَ الْكَبِيرِ وَالتَّيْبِ . وَيُقَالُ : رَجُلٌ قَرٌّ وَقَرٌّ وَقَرٌّ ، وَهُوَ

الْمُتَفَرِّزُ مِنَ الْمَعَاصِي وَالْمَعَاصِي . اللَّيْتُ : قَرَّ الْإِنْسَانُ يَقْرُّ قَرًّا إِذَا قَعَدَ كَالْمُسْتَوْفِرِ ثُمَّ انْقَبَضَ وَوَتَبَ ، وَالْقَرَّةُ : الْوُتْبَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنْ إِبْلِيسَ ، لَعَنَهُ اللَّهُ ، لَيَقْرُّ الْقَرَّةُ مِنَ الْمَشْرِقِ فَيَلْبُغُ الْمَغْرِبَ ، أَيْ يَبِيتُ الْوُتْبَةَ . وَالْقَرُّ : مِنَ الثَّيَابِ وَالْإِبْرَيْسِمِ ، أَصَحُّهُ مُعَرَّبٌ ، وَجَمْعُهُ قُرُورٌ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هُوَ الَّذِي يُسَوَّى مِنْهُ الْإِبْرَيْسِمُ . وَالْقَارُوزَةُ : مَشْرَبَةٌ وَهِيَ قَدَحٌ دُونَ الْقَرَقَارَةِ ، أَعْجَمِيَّةٌ مُعَرَّبَةٌ ؛ الْقَرَاءُ : الْقَوَازِيرُ الْجَاهِجُمُ الصَّغَارُ الَّتِي هِيَ مِنْ قَوَارِيرَ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : هَذَا الْحَرْفُ فَارِسِيٌّ وَالْحَرْفُ الْعَجَجِيُّ يُعْرَبُ عَلَى وَجْهِهِ ، وَقَالَ اللَّيْتُ : الْقَارُوزَةُ مَشْرَبَةٌ دُونَ الْقَرَقَارَةِ مُعَرَّبَةٌ ، قَالَ : وَلَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ، مِمَّا يَفْصَلُ ، أَلِفٌ بَيْنَ حَرْفَيْنِ مِثْلَيْنِ مِمَّا يَرْجِعُ إِلَى بِنَاءِ قَفَرٍ وَنَحْوِهِ ، وَأَمَّا بَابِلُ فَهُوَ اسْمُ بَلَدَةٍ ، وَهُوَ اسْمٌ خَاصٌّ لَا يَجْرِي مَجْرَى اسْمِ الْقَوْمِ ، قَالَ : وَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْعَرَبِ قَارُوزَةٌ لِلْقَارُوزَةِ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَلَا تَقُلْ قَارُوزَةً ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي كِتَابِ مَا خَالَفتِ الْعَامَّةُ فِيهِ لُغَاتُ الْعَرَبِ : وَهِيَ قَارُوزَةٌ وَقَارُوزَةٌ لِأَنَّ تَسْمِيَةَ قَارُوزَةٍ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ سَلَامٍ قَالَ : قَالَ مُوسَى لِحَبْرَتِهِ ، عَلَيْهَا وَعَلَى نَبِيئِهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : هَلْ يَنَامُ رَيْكُ ؟ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : قُلْ لَهُ فَلْيَأْخُذْ قَارُوزَتَيْنِ أَوْ قَارُوزَتَيْنِ وَلْيَقُمْ عَلَى الْجَبَلِ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ حَتَّى يُصْبِحَ ؛ قَالَ الْخَطَّابِيُّ : هَكَذَا رَوَى مَشْكُوكًا فِيهِ ، وَالْقَارُوزَةُ : مَشْرَبَةٌ كَالْقَارُوزَةِ .

• قَرْعُ الْفَرْعِ : قَطْعُ مِنَ السَّحَابِ رِقَاقٌ كَأَنَّهُ ظِلٌّ إِذَا مَرَّتْ مِنْ تَحْتِ السَّحَابَةِ الْكَبِيرَةِ . وَفِي حَدِيثِ الْأَسْبَغَاءِ : وَمَا فِي السَّمَاءِ قَرْعَةٌ ، أَيْ قِطْعَةٌ مِنَ الْقَنَمِ ؛ وَقَالَ الشَّاعِرُ : مَقَانِبُ بَعْضُهَا يَبْرَى لِيَغْضُ كَأَنَّ زُهَاءَهَا قَرْعُ الظَّلَالِ

وقيل: القرع السحاب المتفرق،
واحدتها قرعة. وما في السماء قرعة وقرع،
أي لطحه غيم. وفي حديث علي، كرم الله
وجهه، حين ذكر يعسوب الدين فقال:
يجتمعون إليه كما يجتمع قرع الحريف، يعني
يقطع السحاب، لأنه أول الشتاء،
والسحاب يكون فيه متفرقا غير متراكم
ولا مطبق، ثم يجتمع بعضه إلى بعض بعد
ذلك، قال ذو الرمة يصف ماء في فلاة:
تري عصب القطا هملأ عليه
كان رعاله قرع الجهم
والقرع من الصوف: ما تانف في
الربيع فسقط. وكش قرع وناق قرع:
سقط بعض صوفها وبقي بعض، وقد قرع
قرعا.
وقرع الوادي: غناؤه، وقرع الجمل:
لغامه على نحريه.
قال أبو تراب حكاية عن العرب: أقرع
له في المنطق، وأقدع، وأزهق، إذا
تعدى في القول.
وفي النوادر: القرعة ولد الزنى.
وقرع السهم: ما رق من ريشه. والقرع
أيضا: أصغر ما يكون من الريش. وسهم
مقرع: ريش يريش صغار.
ابن السكيت: ما عليه قرع ولا قرعة،
أي ما عليه شيء من الثياب.
والقرعة والقرعة: خصل من الشعر،
تترك على رأس الصبي كاللوائب متفرقة في
نواحي الرأس. والقرع: أن تخلق رأس
الصبي وتترك في مواضع منه الشعر متفرقا،
وقد نهى عنه. وقرع رأسه تقريبا: حلق
شعره وبقيت منه بقايا في نواحي رأسه. وفي
الحديث: أنه نهى عن القرع، هو أن
يخلق رأس الصبي ويترك منه مواضع متفرقة
غير مخلوقة تشبهها بقرع السحاب. والقرع:
بقايا الشعر المتبقي، الواحدة قرعة،
وكذلك كل شيء يكون قطعا متفرقا، فهو
قرع، ومنه قيل لقطع السحاب في السماء

قرع. ورجل مقرع ومقرع: رقيق شعر
الرأس متفرقه لا يرى على رأسه الأشعرات
متفرقة تطاير مع الريح. والقرعة: موضع
الشعر المتفرع من الرأس. وقرعته أنا، فهو
مقرع. والمقرع من الخيل: الذي تفتت
ناصيته حتى ترق، وأنشد:
نرائع للصريح وأعوجي
من الجرد المقرعة العجال
وقيل: المقرع الرقيق الناصية خلفة،
وقيل: هو المهلوب الذي جرد عرقه
وناصيته، وقال أبو عبيدة: هو الفرس
الشديد الخلق والأسير.
وقرع الشارب: قصه. والقرع: أخذ
بعض الشعر وترك بعضه. وفي حديث
ابن عمر: نهى رسول الله، ﷺ، عن
القرع، يعني أخذ بعض الشعر وترك بعضه.
والمقرع: السريع الخفيف من كل
شيء، قال ذو الرمة:
مقرع أطلس الأطار ليس له
إلا الضراء والأصيدها نشب
ويشير مقرع: جرد للإشارة، قال
مستم:
وجئت به نعدو بشيرا مقرعا
وكل إنسان جردته لأمر ولم تشغله
بغيره، فقد أقرعته. وقرع الفرس يقرع قرعا
وقروعا: مر مرأ شديدا أو مهلا، وقيل:
عدا عدوا شديدا، وكذلك البعير والطبى،
ومنه قولهم: قرع الذئب إذا غلب فهرب
أو فر من صاحبه. قال يعقوب: ولا تقل
قرع، لأنه ليس بماخوذ من قناع الناس،
وإنما هو قرع يقرع إذا خف في عدوه هاربا.
الأصمعي: العامة تقول إذا اقتل الذئبان
فهرب أحدهما: قرع الذئب، وإنما يقال
قرع الذئب إذا غلب، ولا يقال قرع،
قال أبو منصور: والأصل فيه قرع إذا عدا
هاربا، وقرع فوعل منه. قال البشتي: قال
يعقوب بن السكيت: يقال قرع الذئب،
ولا يقال قرع، قال البشتي: يعني تنفيسه

بذائله، وهي قازعه، قال أبو منصور:
وقد غلط في تفسير قرع بمعنى تنفيسه
قازعه، ولو كان كما قال لجاز قرع، وهذا
حرف لهج به بعض عوام أهل العراق.
يقول: قرع الذئب إذا فر من الذئب الذي
يقايله، فوضعه أبو حاتم في باب المدال
والمسند وقال: صوابه قرع، ووضعه ابن
السكيت في باب ما يلحن فيه العامة، قال
أبو منصور: وظن البشتي بحدسيه وقلة معرفته
أنه مأخوذ من القرعة، فأخطأ ظنه.

الأصمعي: قرع الفرس يعدو ومزع
يعدو، إذا أحضر. والتفريع: الحضر
الشديد. وقرع قرعا، ومزع مزعا: وهو
مشي متقارب. وتقرع الفرس: تهيأ
للركض. وقرعته أنا، فهو مقرع.
والقرع: صغار الإبل.

وقال ابن السكيت: ما عليه قرع، أي
قطعة خرقه. وقرع: اسم الخزي والعار
(عن ثعلب). وقال ابن الأعرابي: قلده
قلائد قرع، يعني الفصائح، وأنشد
للخميت بن معروف، وقال ابن الأعرابي
هو للخميت بن ثعلبة الفقيسي:

أبت أم دينار فأصبح فرجها
حصانا ولقد تم قلائد قرعا
خلوا العقل إن أعطاكم العقل قومكم
وكونوا كمن سن الهوان فأربعا
ولا تكثروا فيه الضجاج فإنه
محا السيف ما قال ابن دارة أجما
فمنها تشا منه فزارة تعطكم
ومنها تشا منه فزارة تمنا

وقال مرة: قلائد بوزع، ثم رجع إلى
القاف. قال ابن بري: والقوز الحزباء،
وأنشد هذا البيت الذي للخميت:

وقرعة وقرينة ومزوع: أسماء، وأرى
ثعلبا قد حكى في الأسماء قرعة، يسكون
الزاي.

قزج . المقرعج^(١) : الطويل (عن كراع).

قول . القزل ، بالتحريك : أسوأ العرج وأشده . وفي حديث مجالد بن مسعود : فأتاهم وكان فيه قزل فأوسعوا له ، هو أسوأ العرج وأشده ، قزل ، بالكسر ، قزلاً وقزل يقزل قزلاً ، وهو أقزل ، وقيل : الأقزل الأعرج اللقيح الساقين ، لا يكون أقزل حتى يجمع بين هاتين الصفتين ، رواه ابن الأعرابي ، ويقال ذلك للذئب واستعاره بعضهم للطائر فقال : تدع الفراخ الرغب في آثارها

من بين مكسور الجناح ، وأقزلاً وقزل قزلاً وهو أقزل : تبحر . وقزل يقزل وهو أقزل : مشى مشية المقطوع الرجل . وقزل قزل ، بالفتح ، قزلاً إذا مشى مشية العرجان . والقزلان : العرجان ، وقيل : القزل دقة الساق وذهاب لحيها ، ولم يذكر العرج مع ذلك . والأقزل : ضرب من الحيات .

قزم . القزم ، بالتحريك : الدناءة والقماءة . وفي الحديث : أنه كان يتعوذ من القزم : هو اللوم والشع ، ويروى بالراء ، وقد تقدم . والقزم : اللثم الذي الصغير الجثة الذي لا غناء عنده ، الواحد والجمع والمذكر والمؤنث في ذلك سواء ، لأنه في الأصل مصدر ، تقول العرب : رجل قزم ، وامرأة قزم ، وهو ذو قزم ، ولغة أخرى رجل قزم ، ورجلان قزمان ، ورجال أقزام ، وامرأة قزمة ، وامرأتان قزمان ، ونساء قزمات ، وقيل : الجمع أقزام وقزامى وقزم . وفي الحديث عن علي ، عليه السلام ، في ذم أهل الشام : جفاة طعام عبيد أقزام ، هو

(١) قوله : « المقرعج » عبارة شرح القاموس : المقرعج كمرشد . هكذا بالراء عندنا في النسخ ، وفي اللسان بالزاي .

جمع قزم . والقزام : اللثام ، وقال : أحصوا أمهم من عبيدهم تلك أفعال القزام الوكعة وقز قزم قزماً فهو قزم وقزم ، والأثنى قزمة وقزمة .

وشاة قزمة : رديئة صغيرة . وعزم قزم ، أي رذال لا خير فيها ، وإن شئت عزم أقزام ، وكذلك رذال الإبل وغيرها . والقزم : أردأ المال . وقزم البال : صغارته ورويته . قال بعضهم : القزم في الناس صغر الأخلاق ، وفي المال صغر الجسم . ورجل قزمة : قصير ، وكذلك الأثنى ، والاسم القزم . والقزم : رذال الناس وسفلتهم ، قال زياد بن منقذ : وهم إذا الخيل جالوا في كواثبها فوارس الخيل لا ميل ولا قزم ويقال للذال من الأشياء : قزم ، والجمع قزم ، وأنشد :

لا بخل خالطه ولا قزم
والقزم : صغار العزم وهي الحذف . وسودد أقزم : ليس بقدير ، قال العجاج :
والسودد العادي غير الأقزم

وقزمه قزماً : عابه كقزمه .
والقزم : اقبح الأمور بشدة .
والقزام : الموت (عن كراع) .
وقزمان : اسم رجل . وقزمان : موضع .

قزن . ابن الأعرابي : يقال اقزن زيد ساق غلامه إذا كسرها .

قزى . ابن سيده : القزى اللقب (عن كراع) لم يحك غيره ، غيره : يقال ينس القزى هذا ، أي ينس اللقب . ابن الأعرابي : اقزى الرجل إذا تلطخ بعيبه بعد استوائه .

ابن الأعرابي : والقزاة الحية ، ولعبة للصبيان أيضاً تسمى في الحضرة يا مهلهلة

هيلة^(٢) . والقزو : العزاة ، أي الذي لا يلهو ، وقيل : القزة حبة عرجاء بتراء ، وجمعها قزات .

قساء : قساء : موضع .
وقد قيل : إن قساء هذا هو قسي الذي ذكره ابن أحرر في قوله :
يجو من قسي ذفر الخراشي
تهادى العجيباء به الحينا
قال : فإذا كان كذلك فهو من الباء ، وسد كره في موضعه .

قشب . القشب : الثمر اليابس يتفتت في الفم ، صلب الثواء ، قال الشاعر يصف رُمحاً :

وأسمر خطياً كأن كموه
نوى القشب قد أرمى ذراعاً على العشر
قال ابن بري : هذا البيت يذكر أنه لحاتم الطائي ، ولم أجده في شعره . وأرمى وأرسي ، لفتان . قال الليث : ومن قاله بالصاوي ، فقد أخطأ .

ونوى القشب : أصلب النوى .
والقشابه : روى الثمر .
والقشب : الصلب الشديد ، يقال إنه لقشب العلباء : صلب العقب والعصير ، قال رؤبه :

قشب العلاني جراء الألعاد
وقد قشب قسوة وقسوبا .
وذكر قيسبان إذا اشتد غلظ ، قال :
أقبلتهن قيسباناً قارحاً

والقشب والقشيب : الطويل الشديد من كل شيء ، وأنشد :

الأراك يا بن بشر خبا
تخيلها ختل الوليد الضبا
حتى سلكت عرذلة القسيبا
في فرجها ثم نجبت نجبا
وفي حديث ابن عكيم : أهديت إلي

(٢) قوله : « يا مهلهلة إلح » هذا ضبط في التكلة

عائشة، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، جَرَاباً مِنْ قَسْبٍ
عَبْرٍ، الْقَسْبُ: الشَّدِيدُ الْيَاسُ مِنْ كُلِّ
شَيْءٍ؛ وَمِنْهُ قَسْبُ الثَّمَرِ، لِيُسَبِّحَ.

وَالْقَسْبُ: الطَّوِيلُ مِنَ الرِّجَالِ.
وَالْقَسْبُ: صَوْتُ الْمَاءِ؛ قَالَ عُبَيْدٌ:

أَوْ فَلَجٍ بِيَطْنٍ وَإِي
لِلْمَاءِ مِنْ تَحْتِهِ قَسْبٌ^(١)

قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: مَرَزْتُ بِالنَّهْرِ وَلَهُ
قَسْبٌ، أَيْ جَرِيَةٌ. وَقَدْ قَسَبَ يَقْسِبُ.

التَّهْدِيبُ: الْقَسْبُ صَوْتُ الْمَاءِ، تَحْتَ
وَرَقٍ أَوْ قِمَاشٍ؛ قَالَ عُبَيْدٌ:

أَوْجَدُولِي فِي ظِلَالِي نَحْلٍ
لِلْمَاءِ مِنْ تَحْتِهِ قَسْبٌ

وَسَمِعْتُ قَسْبَ الْمَاءِ وَخَرِيرَهُ، أَيْ صَوْتَهُ.
وَالْقُسُوبُ: الْخُفَافُ، هَكَذَا وَقَعَ؛

قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: وَلَمْ أَسْمَعْ بِالْوَاجِدِ مِنْهُ؛
قَالَ حَسَنُ بْنُ ثَابِتٍ:

تَرَى فَوْقَ أَذْنَابِ الرُّوَابِي سَوَاقِطاً
نِعَالاً وَقُسُوباً وَرَبِطاً مُعَصِّداً

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقُسُوبُ الْخُفُ، وَهُوَ
الْقَفْشُ وَالنَّخَافُ.

وَالْقَاسِبُ: الْغَرْمُولُ الْمُتَمَهِّلُ.
وَالْقَيْسَبُ: ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ، قَالَ

أَبُو حَيَفَةَ: هُوَ أَفْضَلُ الْحَمَضِ.
وَقَالَ مَرَّةً: الْقَيْسَبَةُ، بِالْهَاءِ، شَجَرَةٌ

تَنْبُتُ خُيوطاً مِنْ أَصْلٍ وَاحِدٍ، وَتَرْتَفِعُ قَدَرُ
الدَّرَاعِ، وَتَوَرُّثُهَا كَثُورَةُ الْبُتْفَسَجِ، وَيُسْتَوْقَدُ

يُرْطَوِيهَا، كَمَا يُسْتَوْقَدُ الْيَبِيسُ.
وَقَيْسَبٌ: اسْمٌ.

وَقَسَبَتِ الشَّمْسُ: أَخَذَتْ فِي الْمَغِيبِ.

قَسِيرٌ الْقِسْبَارُ وَالْقُسْبَرِيُّ وَالْقُسَايِرِيُّ:
الذَّكْرُ الشَّدِيدُ. الْأَزْهَرِيُّ فِي رُبَاعِي الْعَيْنِ:

وُلَانْ عِنْفَاشُ اللَّحِيَّةِ، وَعِنْفَاشُ اللَّحِيَّةِ
وَقِسْبَارُ اللَّحِيَّةِ إِذَا كَانَ طَوِيلَهَا. وَقَالَ فِي

(١) قوله: «أَوْفَلَجَ بِيَطْنٍ وَادٍ إلخ» أنشدته
المؤلف كالجوهري في ف ل ج وقال: ولو روى في

بطون واد لاستقام الوزن.

رُبَاعِي الْحَاءِ عَنْ أَبِي زَيْدٍ: يُقَالُ لِلْعَصَا
الْقِرْزَحْلَةَ وَالْقَحْرَبَةَ^(٢) وَالْقِسْبَارَةَ.

وَمِنْ أَسْمَاءِ الْعَصَا الْقِسْبَارُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ
الْقِسْبَارَ، وَأَنْشَدَ أَبُو زَيْدٍ:

لَا يَلْتَوِي مِنَ الْوَيْلِ الْقِسْبَارُ
وَأَنْ تَهْرَاهُ بِهَا الْعَبْدُ الْهَارُ

قَسَحَ. الْقَسَحُ وَالْقَسَاحُ وَالْقُسُوحُ: بَقَاءُ
الْإِنْعَاطِ؛ وَقِيلَ: هُوَ شِدَّةُ الْإِنْعَاطِ وَيُسَمَّى.

قَسَحَ يَقْسَحُ قُسُوحاً، وَأَقْسَحَ: كَثُرَ
إِنْعَاطُهُ، وَهُوَ قَاسِحٌ وَقَسَاحٌ وَمَقْسُوحٌ (هَلْدِيهِ

حِكَايَةُ أَهْلِ اللَّغَةِ) قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ:
وَلَا أَذْرَى لِلْفَطْرِ مَقْعُولُ هُنَا وَجْهًا إِلَّا أَنَّ

يَكُونُ مَوْضِعاً مَوْضِعَ فَاعِلٍ كَقَوْلِهِ تَعَالَى:
«كَانَ وَعْدُهُ مَأْتِيًا» أَيْ آتِيًا. الْأَزْهَرِيُّ: إِنَّهُ

لَقَسَاحٌ مَقْسُوحٌ. وَقَاسَحَهُ: يَابَسَهُ.
وَرَمَحَ قَاسِحٌ: صَلَبٌ شَدِيدٌ.

وَالْقُسُوحُ: الْيَبْسُ. وَقَسَحَ الشَّيْءُ قَسَاحَةً
وَقُسُوحَةً إِذَا صَلَبَ^(٣).

قَسَحَبَ. الْقُسْحَبُ: الضَّخْمُ؛ مَثَلُ يَوْمِ
سَيَّوِيٍّ وَقَسْرُهُ السَّيْرَانِيُّ.

قَسَدَ. الْقُسُودُ: الْغَلِيظُ الرَّقَبَةُ الْقَوِيَّةُ؛
وَأَنْشَدَ:

ضَحْمَ الذَّفَارِيِّ قَاسِيَا قَسُودًا

قَسَرَ. الْقَسْرُ: الْقَهْرُ عَلَى الْكُرْهِ. قَسْرُهُ
(٢) قوله: «القرزحلة» يراى فراء جاءت في

مادة «قرزحل»: «القرزحلة بتقديم الراء على الزاي،
وكلاهما تحريف صوابه القرزحلة، بغين فراء فزاي كما

في مادة «عزرحل».

وقوله: «القحربة» براء فباء تحريف أيضاً،
وفي مادة «قحزن» و«عزرحل» القحزبة بالزاي

والنون، بدل الراء والباء.

(٣) زاد المحمد: «قشاح» أى بالقاف
والشين المعجمة، كقطام: الضبع. وثوب قاشح

قاسح. والقشاح كقراى: اليايس.

يَقْسِرُهُ قَسْرًا وَأَقْسَرَهُ: غَلَبَهُ وَقَهَرَهُ، وَقَسْرُهُ
عَلَى الْأَمْرِ قَسْرًا: أَكْرَهَهُ عَلَيْهِ، وَأَقْسَرْتُهُ

أَعْمُ. وَفِي حَدِيثٍ عَلَى، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
مُرَبُّونَ أَقْسَارًا؛ الْأَقْسَارُ أَفْعَالٌ مِنَ

الْقَسْرِ، وَهُوَ الْقَهْرُ وَالْغَلْبَةُ.
وَالْقَسُورَةُ: الْعَزِيزُ يَقْسِرُ غَيْرَهُ أَيْ

يَقْهَرُهُ، وَالْجَمْعُ قَسَاوِرُ. وَالْقَسُورُ:
الرَّامِي، وَقِيلَ: الصَّائِدُ؛ وَأَنْشَدَ اللَّيْثُ:

وَشَرَّشِرٌ وَقَسُورٌ نَضْرَى
وَقَالَ: الشَّرَّشِرُ الْكَلْبُ، وَالْقَسُورُ الصَّيَّادُ،

وَالْقَسُورُ الْأَسَدُ، وَالْجَمْعُ قَسُورَةٌ. وَفِي
التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «قَرَّتْ مِنْ قَسُورَةٍ»؛ قَالَ

ابْنُ سَيْدَةَ: هَذَا قَوْلُ أَهْلِ اللَّغَةِ، وَتَحْرِيرُهُ
أَنَّ الْقَسُورَ وَالْقَسُورَةَ اسْمَانِ لِلْأَسَدِ، أَتَتْهُ

كَمَا قَالُوا أَسَامَةً، إِلَّا أَنَّ أَسَامَةً مَعْرُوفَةٌ. وَقِيلَ
فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى]: «قَرَّتْ مِنْ قَسُورَةٍ»

قِيلَ: هُمُ الرُّمَاءُ مِنَ الصَّيَّادِينَ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ: أَخْطَأَ اللَّيْثُ فِي غَيْرِ شَيْءٍ

مِمَّا قَسَرَ، فَمِنْهَا قَوْلُهُ: الشَّرَّشِرُ الْكَلْبُ،
وَأَمَّا الشَّرَّشِرُ نَبْتُ مَعْرُوفٌ، قَالَ: وَقَدْ رَأَيْتُهُ

فِي الْبَادِيَةِ تَسْمَنُ الْإِبِلَ عَلَيْهِ وَتَغْزُرُ، وَقَدْ
ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَغَيْرُهُ فِي أَسْمَاءِ نُبُوتِ

الْبَادِيَةِ، وَقَوْلُهُ: الْقَسُورُ الصَّيَّادُ خَطَأٌ، إِنَّمَا
الْقَسُورُ نَبْتُ مَعْرُوفٌ نَاعِمٌ؛ رَوَى ثَعْلَبٌ عَنْ

ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ أَنْشَدَهُ لِجَبِيهَاةَ فِي صِفَةِ
مِعْرَى بِحُسْنِ الْقُبُولِ وَسُرْعَةِ السَّمَنِ عَلَى أَدْنَى

الْمَرْتَعِ:

فَلَوْ أَنَّهَا طَافَتْ بِطَنْبٍ مُعْجَمٍ
نَفَى الرُّقَّ عَنْهُ جَدْبُهُ وَهُوَ صَالِحٌ^(٤)

لَجَاءَتْ كَأَنَّ الْقَسُورَ الْجَوْنَ بَجْهًا
عَسَالِيحُهُ وَالْثَامِرُ الْمَتَانُوحُ

قَالَ: الْقَسُورُ ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ، وَاحِدُهُ
(٤) قوله: «طافت بطنب معجم» كذا في

الأصل هنا، وفي التهذيب أيضاً. وفي مادني «بيج»
و«شرر»: طافت بنبت مشرشر. وقوله: «نقى

الرق» في مادة «بيج» نقى الدق بالبدال، وفي
التهذيب: نقى الرق.

[عبد الله]

قَسُورَةٌ. قَالَ: وَقَالَ اللَّيْثُ الْقَسُورُ الصَّيَّادُ،
وَالْجَمْعُ قَسُورَةٌ، وَهُوَ غَطٌّ لَا يُجْمَعُ قَسُورٌ
عَلَى قَسُورَةٍ، إِنَّمَا الْقَسُورَةُ اسْمٌ جَامِعٌ
لِلرَّمَاةِ، وَلَا وَاحِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ. ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ: الْقَسُورَةُ الرَّمَاةُ، وَالْقَسُورَةُ
الْأَسَدُ، وَالْقَسُورَةُ الشُّجَاعُ، وَالْقَسُورَةُ أَوَّلُ
اللَّيْلِ، وَالْقَسُورَةُ ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ.
الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «فَرَّتْ مِنْ قَسُورَةٍ»،
قَالَ: الرَّمَاةُ، وَقَالَ الْكَلْبِيُّ يَأْسِنَادُو: هُوَ
الْأَسَدُ. وَرَوَى عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ:
الْقَسُورَةُ، يَلْسَانُ الْحَيْشَةِ، الْأَسَدُ، فَقَالَ:
الْقَسُورَةُ الرَّمَاةُ، وَالْأَسَدُ يَلْسَانُ الْحَيْشَةِ
عَبْسِيَّةً، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عِيْنَةَ: كَانَ
ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ الْقَسُورَةُ نَكْرُ النَّاسِ، يُرِيدُ
حِسْمَهُمْ وَأَصْوَاتَهُمْ. وَقَالَ ابْنُ عَرَفَةَ: قَسُورَةٌ
فِعْوَلَةٌ مِنَ الْقَسْرِ، فَالْمَعْنَى كَانَهُمْ حُمُرٌ أَنْفَرَهَا
مَنْ نَفَرَهَا بِرَمَى أَوْ صَيَّدَ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ. قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ: وَوَرَدَ الْقَسُورَةُ فِي الْحَدِيثِ،
قَالَ: الْقَسُورَةُ الرَّمَاةُ مِنَ الصَّيَّادِينَ، وَقِيلَ
الْأَسَدُ، وَقِيلَ كُلُّ شَيْءٍ.
وَالْقِيَاسُ وَالْقِيَاسَةُ: الْإِبِلُ الْعِظَامُ، قَالَ
الشَّاعِرُ:

وَعَلَى الْقِيَاسِ فِي الْخُدُورِ كَوَاعِبُ
رُجُحِ الرُّوَادِفِ فَالْقِيَاسُ دُلْفُ
الْوَاحِدِ: قَيْسَرِيٌّ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ:
لَا أَذْرِي مَا وَاحِدُهَا. وَقَسُورَةُ اللَّيْلِ: نِصْفُهُ
الْأَوَّلُ، وَقِيلَ مُعْظَمُهُ، قَالَ تَوْبَةُ
ابْنُ الْحَمِيرِ:

وَقَسُورَةُ اللَّيْلِ الَّتِي بَيْنَ نِصْفِهِ
وَبَيْنَ الْعِشَاءِ قَدْ دَابَّتْ أَسِيرُهَا
وَقِيلَ: هُوَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى السَّحَرِ.
وَالْقَسُورُ: ضَرْبٌ مِنَ النَّبَاتِ سَهْلِيٌّ،
وَاحِدُهُ قَسُورَةٌ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْقَسُورُ
حَنْظَلَةٌ مِنَ النَّجِيلِ، وَهُوَ مِثْلُ جَمَّةِ الرَّجُلِ
يَطُولُ وَيَعْظُمُ وَالْإِبِلُ حَرَّاصٌ عَلَيْهِ، قَالَ
جَبِيهَاءُ الْأَشْجَعِيُّ فِي صِفَةِ شَاةٍ مِنَ الْمَعَزِ:
وَلَوْ أَشْلَيْتُ فِي لَيْلَةٍ رَحِيْبَةً
لَأَرْوَاهَا قَطْرًا مِنَ الْمَاءِ سَافِحًا

لَجَاءَتْ كَأَنَّ الْقَسُورَ الْجَوْنَ بَجَّهَا
عَسَالِيحُهُ وَالثَّامِرُ الْمَتَاوَحُ
يَقُولُ: لَوَدَعَيْتُ هَذَا الْمَعَزَ فِي مِثْلِ هَذِهِ
اللَّيْلَةِ الشَّتَوِيَّةِ الشَّدِيدَةِ الْبَرْدِ لَأَقْبَلْتُ حَتَّى
تُحَلِّبَ، وَلَجَاءَتْ كَأَنَّهَا تَمَاتَتْ مِنَ الْقَسُورِ
أَيُّ تَجَمُّعِي فِي الْجَذْبِ وَالشَّاءِ مِنْ كَرَمِهَا
وَعَزَائِهَا كَأَنَّهَا فِي الْخَضْبِ وَالرَّيْعِ.
وَالْقَسُورِيُّ: ضَرْبٌ مِنَ الْجَعْلَانِ أَحْمَرُ.
وَالْقَيْسَرِيُّ مِنَ الْإِبِلِ: الضَّخْمُ الشَّدِيدُ
الْقَوِيُّ، وَهِيَ الْقِيَاسَةُ. وَالْقَيْسَرِيُّ: الْكَبِيرُ
(عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)، وَأَنْشَدَ:

تَضَحَّكَ مِنِّي أَنْ رَأَيْتُ أَشْهَقُ
وَالْحَبْرُ فِي حَنْجَرِي مُعَلَّقُ
وَقَدْ يَعْصُ الْقَيْسَرِيُّ الْأَشْدُقُ
وَرَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ فَقِيلَ: إِنَّمَا الْقَيْسَرِيُّ هُنَا
الشَّدِيدُ الْقَوِيُّ، وَأَمَّا قَوْلُ الْعَجَّاجِ:
أَطْرَبًا وَأَنْتَ قَيْسَرِيٌّ؟
وَالدَّهْرُ بِالْإِنْسَانِ دَوَارِيٌّ
فَهُوَ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ أَيْضًا، وَيُرْوَى قَيْسَرِيٌّ،
يَكْسِرُ الثُّونَ. وَقَالَ اللَّيْثُ: الْقَيْسَرِيُّ الضَّخْمُ
الْمَنِيعُ الشَّدِيدُ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: صَوَابُهُ أَنْ
يُذَكَّرَ فِي فَضْلِ قَيْسَرٍ، لِأَنَّهُ لَا يَقُومُ لَهُ دَلِيلٌ
عَلَى زِيَادَةِ الثُّونِ، وَسَدَّكَرُهُ هُنَاكَ مُسْتَوْفَى.
وَالْقُوسَرَةُ وَالْقُوسَرَةُ، كِلَاهُمَا لُغَةٌ فِي
الْقُوسَرَةِ وَالْقُوسَرَةِ.

وَبَنُو قَسَرٍ: بَطْنٌ مِنْ بَجِيلَةَ، إِلَيْهِمْ
يُنْسَبُ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَسَرِيُّ مِنَ الْعَرَبِ،
وَهُمْ رَهْطُهُ. وَالْقَسَرُ: اسْمُ رَجُلٍ، قِيلَ هُوَ
رَاعِي ابْنُ أَحْمَرَ، وَلِيَّاهُ عَنْهُ يَقُولُهُ:
أَطْلَتْهَا سَمِعَتْ عَرَفًا فَحَسْبُهُ

إِشَاعَةُ الْقَسْرِ لَيْلًا حِينَ يَنْشِيرُ
وَقَسَرٌ: لِمَوْضِعٍ، قَالَ النَّبَيْةُ الْجَعْلِيَّةُ:
وَقَسَرٌ: مَوْضِعٌ، قَالَ النَّبَيْةُ الْجَعْلِيَّةُ:
شَرْقًا بِمَاءِ الذُّؤْبِ يَجْمَعُهُ
فِي طَوْدِ أَيْمَنَ مِنْ قَرَى قَسَرٍ

«قسس» ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقُسُسُ
الْعُقْلَاءُ، وَالْقُسُسُ السَّافَةُ الْحَذَاقُ، وَالْقُسُسُ

النَّمِيَّةُ^(١)، وَالْقُسَّاسُ النَّمَامُ. وَقَسَّ يَقْسُ
قَسًّا: مِنَ النَّمِيَّةِ وَذَكَرَ النَّاسُ بِالْغَيْبَةِ.
وَالْقِسُّ: تَتَبَعَ الشَّيْءَ وَطَلَبَهُ. اللَّحْيَانِيُّ:
يُقَالُ لِلنَّمَامِ قَسَّاسٌ وَقَتَاتٌ وَهَمَّازٌ وَغَمَّازٌ
وَدَرَّاجٌ. وَالْقِسُّ فِي اللُّغَةِ: النَّمِيَّةُ وَنَشْرُ
الْحَدِيثِ، يُقَالُ: قَسَّ الْحَدِيثَ يَقْسُهُ قَسًّا.
ابْنُ سِيدَةَ: قَسَّ الشَّيْءَ يَقْسُهُ قَسًّا وَقَسَّاسًا
تَتَبَعَهُ وَطَلَبَهُ، قَالَ رُوَيْدُ بْنُ الْعَجَّاجِ يَصِفُ
نِسَاءً عَفِيفَاتٍ لَا يَتَّبِعْنَ النَّائِمَ:

يُمْنِسِينَ مِنْ قَسٍّ الْأَذَى غَوَافِلَا
لَا جَعْبَرِيَّاتٍ وَلَا طَهَامِيلا
الْجَعْبَرِيَّاتُ: الْقِصَارُ، وَاحِدُهَا جَعْبَرَةٌ،
وَالطَّهَامِلُ الضَّخَامُ الْقِيَاحُ الْخُلُقَةُ، وَاحِدُهَا
طَهْمَلَةٌ.

وَقَسَّ الشَّيْءَ قَسًّا: تَتَلَّاهُ وَتَتَبَّاهُ.
وَأَقْسَسَ الْأَسَدُ: طَلَبَ مَا يَأْكُلُ.
وَيُقَالُ: تَقَسَّتْ أَصْوَاتُ النَّاسِ بِاللَّيْلِ
تَقْسَسًا، أَيُّ تَسَمَّعَتْهَا.

وَالْقَسْفَسَةُ: السُّوَالُ عَنْ أَمْرِ النَّاسِ.
وَرَجُلٌ قَسْفَاسٌ: يَسْأَلُ عَنْ أُمُورِ النَّاسِ،
قَالَ رُوَيْدُ:

يَحْفِزُهَا لَيْلٌ وَحَادٍ قَسْفَاسُ
كَأَنَّهُنَّ مِنْ سَرَاءِ أَقْوَاسُ
وَالْقَسْفَاسُ أَيْضًا: الْخَفِيفُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ.
وَقَسْفَسَ الْعَظْمُ: أَكَلَ مَا عَلَيْهِ مِنْ
اللَّحْمِ وَتَمَحَّحَهُ، بَابِيَّةٌ. قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ:
قَسَفْتُ مَا عَلَى الْعَظْمِ أَقْسُهُ قَسًّا إِذَا أَكَلْتُ
مَا عَلَيْهِ مِنَ اللَّحْمِ وَامْتَحَحْتُهُ. وَقَسْفَسَ
مَا عَلَى الْمَائِدَةِ: أَكَلَهُ.

وَقَسَّ الْإِبِلَ يَقْسُهَا قَسًّا وَقَسْفَسَهَا:
سَاقَهَا، وَقِيلَ: هِيَ شِدَّةُ السَّوْقِ.
وَالْقُسُوسُ مِنَ الْإِبِلِ: الَّتِي تَرْعَى
وَحَدَّهَا، مِثْلُ الْعُسُوسِ، وَجَمْعُهَا قُسُسٌ،
تَسَتْ تَقُسُّ قَسًّا أَيُّ رَعَتْ وَحَدَّهَا،
وَأَقْسَسَتْ، وَقَسَّهَا: أَفْرَدَهَا مِنَ الْقَطِيعِ،

(١) قوله: «والقس النميّة» عبارة
القاموس: «القس - مثله - تتبع الشيء وطلبه،
والنميّة»

وَقَدْ عَسَتْ عِنْدَ الْعَصَبِ تَمَسُّ، وَفَسَسَتْ تَمَسُّ. وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: نَاقَةُ عَسُوسٍ وَعَسُوسٌ وَضُرُوسٌ إِذَا ضَجَرَتْ وَسَاءَ خُلُقُهَا عِنْدَ الْعَصَبِ. وَالْعَسُوسُ: الَّتِي لَا تَدْرِي حَتَّى تَنْتَبِذَ. وَفُلَانٌ قَسٌّ إِبِلُ أَيْ عَالِمٌ بِهَا، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: هُوَ الَّذِي يَلِي الْإِبِلَ لَا يُفَارِقُهَا. أَبُو عُبَيْدٍ: الْقَسُّ صَاحِبُ الْإِبِلِ الَّذِي لَا يُفَارِقُهَا، وَأَنْشَدَ:

يَتَّبِعُهَا تَرْعَةً قَسٌّ وَرَعٌ
تَرَى بِرَجْلَيْهِ شُوقًا فِي كَلْعٍ
لَمْ تَرْتَمِ الْوَحْشُ إِلَى أَيْدِي الدَّرْعِ
جَمْعُ الدَّرَبَةِ وَهِيَ الدَّرَبَةُ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: يُقَالُ ظَلَّ بَقَسٌ دَابَّتَهُ قَسًّا أَيْ يَسُوقُهَا.

وَالْقَسُّ: رَتِيسٌ مِنْ رُؤَسَاءِ النَّصَارَى فِي الدِّينِ وَالْعِلْمِ، وَقِيلَ: هُوَ الْكَيْسُ الْعَالِمُ؛ قَالَ:

لَوْ عَرَضَتْ لِأَيْمِلِي قَسٌّ
أَشَعَتْ فِي هَيْكَلِهِ مَنَدَسٌ
حَنٌّ إِلَيْهَا كَحَنِّينِ الطُّسِّ

وَالْقَيْسِيُّ: كَالْقَسِّ، وَالْجَمْعُ قَسَاقِسَةٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ وَقَيْسُونَ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ: «ذَلِكَ بِأَنَّهُ مِنْهُمْ قَيْسِيَّينَ وَرَهَبَانًا»؛ وَالْإِسْمُ الْقُسُوسَةُ^(١) وَالْقَيْسِيَّةُ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ: تَرَكْتُ هَذَا الْآيَةَ فِيمَنْ أَسْلَمَ مِنَ النَّصَارَى، وَيُقَالُ: هُوَ النَّجَاشِيُّ وَأَصْحَابُهُ. وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي كِتَابِ الْجَمْعِ وَالتَّفْرِيقِ: يُجْمَعُ الْقَيْسِيُّ قَيْسِيَّينَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: وَلَوْ جَمَعَهُ قُسُوسًا كَانَ صَوَابًا لِأَنَّهَا فِي مَعْنَى وَاحِدٍ، يَعْنِي الْقَسَّ وَالْقَيْسِيَّ، قَالَ: وَيُجْمَعُ الْقَيْسِيُّ قَسَاقِسَةً^(٢) جَمْعُهُ عَلَى مِثَالِ مِهَالِيقَةٍ،

(١) قوله: «والاسم القسوسة» عبارة القاموس: ومصدره القسوسة.

(٢) قوله: «ويجمع القيس قساقسة إلخ» هكذا في الأصل هنا وفيها مر. وعبارة القاموس: قساقسة، وبها يظهر قوله بعد، فأبدلوا إحداهن واوًا. ويؤخذ من شرح القاموس أن فيه الجمعين حيث نقل رواية البيت بالوجهين.

فَكَثُرَتِ السِّنَاتُ، فَأَبْدَلُوا إِحْدَاهُنَّ وَاوًا، وَرُبَّمَا شُدُّ الْجَمْعِ^(٣) وَلَمْ يَشُدُّ وَاحِدُهُ، وَقَدْ جَمَعَتِ الْعَرَبُ الْأَثُونِ اثْنَيْنِ؛ وَأَنْشَدَ لِأُمَيَّةَ:

لَوْ كَانَ مُنْفِلْتُ كَانَتْ قَسَاقِسَةً
يُحْيِيهِمُ اللَّهُ فِي أَيْدِيهِمُ الزُّبُرُ
وَالْقَسَّةُ: الْقِرْبَةُ الصَّغِيرَةُ.
قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: سُئِلَ الْمُهَاضِمِيُّ الْمَحَلَّ عَنْ لَيْلَةِ الْأَقْسَاسِ مِنْ قَوْلِهِ:

عَدَدْتُ ذُنُوبِي كُلَّهَا فَوَجَدْتُهَا
سِوَى لَيْلَةِ الْأَقْسَاسِ جَمَلٌ بَعِيرٌ
فَقِيلَ: مَا لَيْلَةُ الْأَقْسَاسِ؟ قَالَ: لَيْلَةُ زَنْبَتُ فِيهَا، وَشَرِبْتُ الْحَمْرَ، وَسَرَقْتُ. وَقَالَ لَنَا أَبُو الْمُحَيَّبِ الْأَعْرَابِيُّ يَحْكِيهِ عَنْ أَعْرَابِيٍّ حِجَازِيٍّ قَصِيحٍ: إِنَّ الْقَسَّاسَ غَنَاءُ السَّيْلِ؛ وَأَنْشَدَنَا عَنْهُ:

وَأَنْتَ نَفْيٌ مِنْ صَنَادِيدِ عَامِرٍ
كَمَا قَدْ نَفَى السَّيْلُ الْقَسَّاسَ الْمُطْرَحَا

وَقَسٌّ وَالْقَسُّ: مَوْضِعٌ، وَالْقِيَابُ الْقِسْمَةُ مَنُوسَةٌ إِلَيْهِ، وَهِيَ ثِيَابٌ فِيهَا حَرِيرٌ، تُجَلَّبُ مِنْ نَحْوِ مِصْرَ. وَفِي حَدِيثٍ عَلَى كَرَمِ اللَّهِ وَجْهَهُ: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، نَهَى عَنْ لُبْسِ الْقَسَى؛ هِيَ ثِيَابٌ مِنْ كَتَانٍ مَخْلُوطٌ بِحَرِيرٍ يُؤْتَى بِهَا مِنْ مِصْرَ، نُسِبَتْ إِلَى قَرْيَةٍ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ قَرِيًّا مِنْ تَبَسُّسٍ، يُقَالُ لَهَا الْقَسُّ، يَفْتَحُ الْقَافُ، وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ يَقُولُونَ بِكَسْرِ الْقَافِ، وَأَهْلُ مِصْرَ يَفْتَحُونَ، يُنْسَبُ إِلَى بِلَادِ الْقَسِّ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: هُوَ مَنُوسٌ إِلَى بِلَادٍ يُقَالُ لَهَا الْقَسُّ؛ قَالَ وَقَدْ رَأَيْتُهَا، وَلَمْ يَعْرِفْهَا الْأَصْمَعِيُّ، وَقِيلَ: أَصْلُ الْقَسَى الْقَرَى، بِالزَّيِّ، مَنُوسٌ إِلَى الْقَرِّ، وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ الْإِبْرَيْسِمِ، أَبْدِلَ مِنَ الزَّيِّ سِينٌ؛ وَأَنْشَدَ لِرَبِيعَةَ بِنِ مَرْثُومٍ:

(٣) قوله: «وربما شدد الجمع إلخ» الظاهر في العبارة العكس بدليل ما قبله وما بعده.

جَعَلَنَ عَتِيقَ أَتَاطٍ خُدُورًا
وَأَظْهَرَنَ الْكَرَادِيَّ وَالْعُهُونَا^(٤)
عَلَى الْأَحْدَاجِ وَأَسْتَشْعَرَنَ رِبَطًا
عِرَاقِيًّا، وَقَسِيًّا مَصُونَا
وَقِيلَ: هُوَ مَنُوسٌ إِلَى الْقَسِّ، وَهُوَ الصَّقِيعُ لِيَاضِيهِ.

الْأَصْمَعِيُّ: مِنْ أَسْمَاءِ السُّيُوفِ الْقَسَاسِيُّ. ابْنُ سَيِّدَةَ: الْقَسَاسِيُّ ضَرْبٌ مِنَ السُّيُوفِ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: لَا أَدْرِي إِلَى أَيِّ شَيْءٍ نُسِبَ.

وَقَسَّاسٌ، بِالضَّمِّ: جَبَلٌ فِيهِ مَعْدِنٌ حَلِيدٌ بِأَرَمِينِيَّةٍ، إِلَيْهِ تُنْسَبُ هَذِهِ السُّيُوفُ الْقَسَاسِيَّةُ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

إِنَّ الْقَسَاسِيَّ الَّذِي يُعْصَى بِهِ
يَحْتَضِمُ الدَّارِعَ فِي أَثَوَابِهِ
وَهُوَ فِي الصَّحَاحِ: الْقَسَّاسُ مَعْرُوفٌ، وَقَسَّاسٌ، بِالضَّمِّ: جَبَلٌ لِنَبِيِّ أَسَدٍ. وَقَسَّاسٌ: اسْمٌ.

وَقَسُّ بْنُ سَاعِدَةَ الْإِيَادِيُّ: أَحَدُ حُكَمَاءِ الْعَرَبِ، وَهُوَ أَشْفَقُ نَجْرَانَ. وَقَسُّ النَّاطِفِيُّ: مَوْضِعٌ.

وَالْقَسَقَسُ وَالْقَسْقَاسُ: الدَّلِيلُ الْهَادِي الْمُتَقَفِّدُ الَّذِي لَا يَقْعُلُ، إِنَّا هُوَ تَلَفَتًا وَتَنْظَرًا. وَخِمْسٌ قَسْقَاسٌ أَيْ سَرِيعٌ لَا قُتُورَ فِيهِ. وَقُرْبٌ قَسْقَاسٌ: سَرِيعٌ شَدِيدٌ لَيْسَ فِيهِ قُتُورٌ وَلَا وَتِيرَةٌ؛ وَقِيلَ: صَعْبٌ بَعِيدٌ. أَبُو عَمْرٍو: الْقُرْبُ الْقَسِيُّ الْبَعِيدُ، وَهُوَ الشَّدِيدُ أَيْضًا؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: أَحْسَبُ الْقَسِينِ^(٥)، لِأَنَّهُ قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ كِتَابِهِ الْقَسِينُ.

وَالْقَيْسِبُ: الصُّلْبُ الطَّوِيلُ الشَّدِيدُ الدَّلَجَةُ، كَأَنَّهُ يَعْنِي الْقُرْبَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الْأَصْمَعِيُّ: يُقَالُ خِمْسٌ قَسْقَاسٌ وَخِمْسُ حَصَاصٌ وَخِمْسُ صَبَابٌ، كُلُّ هَذَا: السَّيْرِ الَّذِي لَيْسَتْ فِيهِ وَتِيرَةٌ، وَهِيَ

(٤) قوله: «وأظهرن الكرادى» هكذا في الأصل وشرح القاموس. وفي معجم البلدان لياقوت: الكرادى، بالراء بدل الدال.
(٥) قوله «القسين» هكذا في الأصل.

الاضطراب والفتور. وقال أبو عمرو: قَسَسَ لَيْلَهُ أَجْمَعَ إِذَا لَمْ يَنَمْ، وَأَنشَدَ:

إِذَا حَدَاهُنَّ التَّجَاءَ الْقَسَاسُ
وَرَجُلٌ قَسَاسٌ: يَسُوقُ الْإِبِلَ. وَقَدْ قَسَّ السَّيْرَ قَسًا: أَسْرَعَ فِيهِ. وَالْقَسَاسَةُ: دَلُجُ اللَّيْلِ الدَّائِبُ. يُقَالُ: سَيَّرَ قَسَاسٌ، أَيْ دَائِبٌ. وَلَيْلَةٌ، قَسَاسَةٌ: شَدِيدَةُ الظُّلْمَةِ، قَالَ رُوَيْبَةُ:

كَمْ جَبَنَ مِنْ يَدِ وَلَيْلٍ قَسَاسٍ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: لَيْلَةٌ قَسَاسَةٌ إِذَا اشْتَدَّ السَّيْرُ فِيهَا إِلَى الْمَاءِ، وَلَيْسَتْ مِنْ مَعْنَى الظُّلْمَةِ فِي شَيْءٍ.

وَقَسَقَسْتُ بِالْكَلْبِ: دَعَوْتُ. وَسَيْفٌ قَسَاسٌ: كَهَامٌ. وَالْقَسَاسُ: بَقْلَةٌ تُشَبِّهُ الْكَرْفَسَ، قَالَ رُوَيْبَةُ:

وَكُنْتُ مِنْ دَائِلِكِ ذَا أَفْلَاسٍ
فَاسْتَقْسَيْنِ بِسَمَرِ الْقَسَاسِ
يُقَالُ: اسْتَقَاءَ وَاسْتَقَى إِذَا تَقَيَّأَ.

وَقَسَسَ الْعَصَا: حَرَكَهَا. وَالْقَسَاسُ: الْعَصَا. وَقَوْلُهُ: ^(١) لِفَاطِمَةَ بَنَتْ قَيْسَ حِينَ خَطَبَهَا أَبُو جَهْمٍ وَمُعَاوِيَةُ: أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَأَخَافُ عَلَيْكَ قَسَاسَتَهُ، الْقَسَاسَةُ:

الْعَصَا، قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ قَوْلَانِ: أَحَدُهُمَا أَنَّهُ أَرَادَ قَسَقَسَتْهُ، أَيْ تَحْرِيكُهُ إِيَّاهَا لِضَرْبِكَ فَاشْتَبَهَ الْفَتْحَةَ فَجَاءَتْ الْفَاءُ، وَالْقَوْلُ الْآخَرُ أَنَّهُ أَرَادَ بِقَسَاسَتِهِ عَصَاهُ، فَالْعَصَا عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ ^(٢) مَفْعُولٌ بِهِ، وَعَلَى الْقَوْلِ الثَّانِي بَدَلٌ. أَبُو زَيْدٍ: يُقَالُ لِلْعَصَا هِيَ الْقَسَاسَةُ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: أَيْ أَنَّهُ يَضْرِبُهَا بِالْعَصَا، مِنْ الْقَسَقَسَةِ، وَهِيَ الْحَرَكَةُ وَالْإِسْرَاعُ فِي الْمَشْيِ، وَقِيلَ: أَرَادَ كَرَّةَ الْأَسْفَارِ: يُقَالُ: رَفَعَ عَصَاهُ عَلَى غَائِقِهِ إِذَا سَافَرَ، وَالْقَى عَصَاهُ إِذَا أَقَامَ، أَيْ لَاحَظَ

(١) قوله: «فَالْعَصَا عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ إلخ» هذا إنما يناسب الرواية الآتية.

(٢) قوله: «أَرَاهُ حَدِيدَ الْقَبَانِ»

لَكَ فِي صُحْبَتِهِ، لِأَنَّهُ كَثِيرُ السَّفَرِ قَلِيلُ الْمَقَامِ، وَفِي رِوَايَةٍ: إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ قَسَاسَتَهُ الْعَصَا، فَذَكَرَ الْعَصَا تَفْسِيرًا لِلْقَسَاسَةِ، وَقِيلَ: أَرَادَ بِقَسَقَسَةِ الْعَصَا تَحْرِيكُهُ إِيَّاهَا، فَزَادَ الْأَلْفَ لِيَفْصِلَ بَيْنَ تَوَالِي الْحَرَكَاتِ. وَعَنِ الْأَعْرَابِ الْقَدَامَى: الْقَسَاسُ نَبْتُ أَخْضَرُ خَيْبِ الرِّيحِ، يَنْبُتُ فِي مَسِيلِ الْمَاءِ، لَهُ زَهْرَةٌ بَيْضَاءُ. وَالْقَسَاسُ: شِدَّةُ الْجُوعِ وَالْبَرْدِ، وَيُنْشَدُ لِأَبِي جُهَيْمَةَ الدُّهْلِيِّ:

أَنَا بِهَ الْقَسَاسِ لَيْلًا وَدُونَهُ
جَرَانِيَمْ رَمَلِي بَيْنَهُنَّ قِفَافٌ
وَأَوْرَدَهُ بَعْضُهُمْ: بَيْنَهُنَّ كِفَافٌ، قَالَ ابْنُ بَرٍّ: وَصَوَابُهُ قِفَافٌ، وَبَعْدَهُ: فَاطَعْتُهُ حَتَّى غَدَا وَكَانَهُ

أَسِيرٌ يُدَانِي مَنَكِيئَهُ كِفَافٌ وَصَفَ طَارِقًا أَنَّهُ بِهِ الْبَرْدُ وَالْجُوعُ، بَعْدَ أَنْ قَطَعَ قَبْلَ وُصُولِهِ إِلَيْهِ جَرَانِيَمْ رَمَلٍ، وَهِيَ الْقِطْعَةُ الْعِظَامُ، الْوَاحِدَةُ جُرُونُمُ، فَاطَعْتُهُ وَأَشْبَعْتُهُ حَتَّى إِنَّهُ إِذَا مَتَى تَطُلَ أَنْ فِي مَنَكِيئِهِ كِتَافًا، وَهُوَ حَبْلٌ تُشَدُّ بِهِ يَدُ الرَّجُلِ إِلَى خَلْفِهِ.

وَقَسَقَسْتُ بِالْكَلْبِ إِذَا صَحَتَ بِهِ وَقُلْتُ لَهُ: قُوسٌ قُوسٌ.

«قَسَطَس» قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَعَلَا: «وَزَنُوا بِالْقَسَاسِ الْمُسْتَقِيمِ»، الْقَسَاسُ وَالْقَسَاسُ: أَعْدَلُ الْمَوَازِينِ وَأَقْوَمُهَا، وَقِيلَ: هُوَ شَاهِينُ الرَّجَاجِ. قِيلَ الْقَسَاسُ الْقَرَسُطُونُ، وَقِيلَ هُوَ الْقَبَانُ. وَالْقَسَاسُ: هُوَ مِيزَانُ الْعَدْلِ، أَيْ مِيزَانُ كَانٍ مِنْ مَوَازِينِ الدَّرَاهِمِ وَغَيْرِهَا، وَقَوْلُ عَدِيِّ:

فِي حَدِيدِ الْقَسَاسِ يَرْفُئِي الْحَا
رِسُ وَالْمَرَّةُ كُلُّ شَيْءٍ يَلَاغِي

قَالَ اللَّيْثُ: أَرَاهُ حَدِيدَ الْقَبَانِ ^(١)

(٢) قوله: «أَرَاهُ حَدِيدَ الْقَبَانِ»

«قَسَطَس» فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى الْحُسْنَى الْمُقْسِطُ: هُوَ الْعَادِلُ. يُقَالُ: أَقْسَطَ يَقْسِطُ، فَهُوَ مُقْسِطٌ إِذَا عَدَلَ، وَقَسَطَ يَقْسِطُ، فَهُوَ قَاسِطٌ، إِذَا جَارَ، فَكَانَ الْهَمْزَةُ فِي أَقْسَطَ لِلْسَّلْبِ، كَمَا يُقَالُ شَكَا إِلَيْهِ فَاشْكَاهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ اللَّهَ لَا يَنَامُ، وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ، يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ، الْقِسْطُ: الْمِيزَانُ، سُمِّيَ بِهِ مِنْهُ الْقِسْطُ الْعَدْلُ، بِمَا أَرَادَ أَنَّ اللَّهَ يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ مِيزَانَ أَعْمَالِ الْعِبَادِ الْمُتَنَفِّعَةِ إِلَيْهِ، وَأَرْزَاقَهُمُ النَّازِلَةَ مِنْ عِنْدِهِ، كَمَا يَرْفَعُ الْوِزَانَ يَدَهُ وَيَخْفِضُهَا عِنْدَ الْوِزْنِ، وَهُوَ تَمَثُّلُ لَهَا بِقَدْرِهِ اللَّهُ وَيَنْزِلُهُ، وَقِيلَ: أَرَادَ بِالْقِسْطِ الْقِسْمَ مِنَ الرِّزْقِ الَّذِي هُوَ نَصِيبُ كُلِّ مَخْلُوقٍ، وَخَفَضَهُ: تَقَلَّيْلَهُ، وَرَفَعَهُ تَكْثِيرَهُ. وَالْقِسْطُ: الْحِصَّةُ وَالنَّصِيبُ. يُقَالُ: أَخَذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الشُّرَكَاءِ قِسْطَهُ، أَيْ حِصَّتَهُ. وَكُلُّ مِقْدَارٍ فَهُوَ قِسْطٌ فِي الْمَاءِ وَغَيْرِهِ.

وَقَسَطُوا الشَّيْءَ بَيْنَهُمْ: تَقَسَّمُوهُ عَلَى الْعَدْلِ وَالسَّوَاءِ. وَالْقِسْطُ، بِالْكَسْرِ: الْعَدْلُ، وَهُوَ مِنَ الْمَصَادِرِ الْمَوْصُوفِ بِهَا كَعَدْلٍ، يُقَالُ: مِيزَانٌ قِسْطٌ، وَمِيزَانَانِ قِسْطٌ، وَمَوَازِينُ قِسْطٌ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى:

«وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ»؛ أَيْ ذَوَاتِ الْقِسْطِ.

وَقَالَ تَعَالَى: «وَزَنُوا بِالْقِسْطِ الْمُسْتَقِيمِ»، يُقَالُ: هُوَ أَقْوَمُ الْمَوَازِينِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ الشَّاهِينُ، وَيُقَالُ: قَسَاسٌ وَقَسَاسٌ.

وَالْإِقْسَاطُ وَالْقِسْطُ: الْعَدْلُ. وَيُقَالُ: أَقْسَطَ وَقَسَطَ إِذَا عَدَلَ. وَجَاءَ فِي بَعْضِ الْحَدِيثِ: إِذَا حَكَمُوا عَدْلًا وَإِذَا قَسَمُوا

= لَا مَعْنَى لَهُ، وَإِنَّمَا نَرَاهُ أَزَادَ الْعَدْلَ، وَقَبْلَ الْبَيْتِ فِي دِيوَانِ عَدِيِّ:

أَبْلَغَا عَامِرًا وَأَبْلَغَا أَخَاهُ
أَنْتَى مَوْتَقٌ شَدِيدٌ وَثَاقٌ

[عبد الله]

أَقْسَطُوا ، أَيْ عَدَلُوا هَهُنَا ، فَقَدْ جَاءَ قَسَطٌ فِي مَعْنَى عَدَلٍ ، فَفِي الْعَدْلِ لَفْظَانِ : قَسَطٌ وَأَقْسَطٌ ، وَفِي الْجَوْرِ لَفْظٌ وَاحِدٌ قَسَطٌ ، يَغْيِرُ الْأَلْفَ ، وَمَصْدَرُهُ الْقُسُوطُ .

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ : أُبْرِتُ بِقِتَالِ الثَّائِبِينَ وَالْقَاسِيَةِ وَالْمَارِقِينَ ، الثَّائِبُونَ : أَهْلُ الْجَمَلِ لِأَنَّهُمْ نَكَلُوا بِيَعْتَهُمْ ، وَالْقَاسِيُونَ : أَهْلُ صِفَتَيْنِ لِأَنَّهُمْ جَارُوا فِي الْحُكْمِ وَبَعَوْا عَلَيْهِ ، وَالْمَارِقُونَ : الْخَوَارِجُ لِأَنَّهُمْ مَرَقُوا مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمَّةِ .

وَلَقَسَطٌ فِي حُكْمِهِ : عَدَلٌ ، فَهُوَ مُقْسِطٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : «وَأَقْسَطُوا إِنْ اللَّهُ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ» .

وَالْقِسْطُ : الْجَوْرُ . وَالْقُسُوطُ : الْجَوْرُ وَالْعُدُولُ عَنِ الْحَقِّ ، وَأَنْشَدَ :

يَنْفَى مِنَ الصُّغْرِ قُسُوطُ الْقَاسِيطِ
قَالَ : هُوَ مِنْ قَسَطَ يَقْسِطُ قُسُوطًا . وَقَسَطَ قُسُوطًا : جَارَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : «وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا» ، قَالَ الْفَرَاءُ : هُمُ الْجَائِرُونَ الْكَفَّارُ ، قَالَ وَالْمُقْسِطُونَ الْعَادِلُونَ الْمُسْلِمُونَ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ» . وَالْإِنْسَاطُ : الْعَدْلُ فِي الْقِسْمَةِ وَالْحُكْمِ ، يُقَالُ : أَقْسَطْتُ بَيْنَهُمْ وَأَقْسَطْتُ إِلَيْهِمْ . وَقَسَطَ الشَّيْءُ : فَرَّقَهُ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَأَنْشَدَ :

لَوْ كَانَ خَزْرٌ وَاسِطٌ وَسَقَطَةٌ
وَعَالِجٌ نَصِيهٌ وَسَبْطَةٌ
وَالشَّامُ طَرًّا زَيْتُهُ وَحِطْلَةٌ
بَأَوَى إِلَيْهَا أَصْبَحَتْ تُقْسِطُهُ
وَيُقَالُ : قَسَطَ عَلَى عِيَالِهِ الثَّقَفَةَ تَقْسِطًا إِذَا قَرَّحَهَا .

وَقَالَ الطَّرِمَاحُ :

كَفَّاهُ كَفٌّ لَا يَبْرَى سَبِيهَا
مُقْسِطًا رَهْبَةً إِعْدَابِهَا
وَالْقِسْطُ : الْكُوزُ عِنْدَ أَهْلِ الْأَمْصَارِ . وَالْقِسْطُ : مِكْيَالٌ ، وَهُوَ نَصْفُ صَاعٍ ،

وَالْفَرْقُ سِتَّةُ أَقْسَاطٍ . - الْمَبْرَدُ : الْقِسْطُ أَرْبَعَاتُهُ . وَأَحَدٌ وَثَانُونَ وَرَهْمًا . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّ النِّسَاءَ مِنْ أَسْفَهِ السُّهَاءِ إِلَّا صَاحِبَةَ الْقِسْطِ وَالسَّرَاجِ ، الْقِسْطُ : نِصْفُ الصَّاعِ وَأَصْلُهُ مِنَ الْقِسْطِ النَّصِيبِ ، وَأَرَادَ بِهِ هَهُنَا الْإِنَاءَ الَّذِي تُؤْضِئُهُ فِيهِ كَأَنَّهُ أَرَادَ إِلَّا الَّتِي تَحْدُمُ بَعْلَهَا وَتَقُومُ بِأُمُورِهِ فِي وَضُوئِهِ وَسِرَاجِهِ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ : أَنَّهُ أَجْرَى لِلنَّاسِ الْمُدِينِينَ وَالْقِسْطِينَ ، الْقِسْطَانُ : نَصِيبَانِ مِنْ زَيْتٍ كَانَ يَزْرُقُهُمَا النَّاسُ .

أَبُو عَمْرٍو : الْقِسْطَانُ وَالْقِسْطَانُ الْغُبَارُ . وَالْقِسْطُ : طُولُ الرَّجُلِ وَسَعَتُهَا ، وَالْقِسْطُ : يُنْسَى يَكُونُ فِي الرَّجُلِ وَالرَّاسِ وَالرُّكْبَةِ ^(١) ، وَقِيلَ : هُوَ فِي الْأَوَّلِ أَنْ يَكُونَ الْبَعِيرُ بِإِسْرِ الرَّجُلَيْنِ خِلْفَةً ، وَقِيلَ هُوَ الْأَقْسَطُ وَالثَّاقَةُ قِسْطَاءُ ، وَقِيلَ : الْأَقْسَطُ مِنَ الْأَوَّلِ الَّذِي فِي عَصَبِ قَوَائِمِهِ يُنْسَى خِلْفَةً ، قَالَ : وَهُوَ فِي الْخَيْلِ قِصْرُ الْفَخْدِ وَالْوَلِطِيفِ وَانْتِصَابُ السَّاقَيْنِ ، وَفِي الصَّحَاحِ : وَانْتِصَابُ فِي رِجْلَيْ الْمَدَابَّةِ ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَذَلِكَ ضَعْفٌ وَهُوَ مِنَ الْعُيُوبِ الَّتِي تُكُونُ خِلْفَةً لِأَنَّهُ يَسْتَحَبُّ فِيهَا الْإِنْجِنَاءُ وَالتَّوْزِيرُ ، قَسِطَ قَسْطًا وَهُوَ أَقْسَطُ بَيْنَ الْقِسْطِ . التَّهْزِيبُ : وَالرَّجُلُ الْقِسْطَاءُ فِي سَاقِيهَا اغْوَجَاجٌ حَتَّى تَشْغَى الْقَدَمَانِ وَتَنْصَمَّ السَّاقَانِ ، قَالَ : وَالْقِسْطُ خِلَافُ الْحَتَفِ ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ يَصِفُ الْخَيْلَ :

إِذَا هُنَّ أَقْسَاطُ كَرِجَلِ الدَّهْلِ
أَوْ كَقَطَا كَاطِمَةِ النَّاهِلِ ^(٢)

أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْعَدْبَسِيِّ : إِذَا كَانَ الْبَعِيرُ (١) قَوْلُهُ : «يَكُونُ فِي الرَّجُلِ وَالرَّاسِ وَالرُّكْبَةِ» فِي الْحُكْمِ : «يَكُونُ فِي الرَّجُلِ وَالسَّاقِ...» بَدَلَ الرَّاسِ .

[عبد الله]

(٢) قَوْلُهُ : «إِذَا هُنَّ أَقْسَاطُ الْخَيْلِ» أَوْرَدَهُ شَارِحُ الْقَامُوسِ فِي الْمُسْتَدْرَكَاتِ ، وَفَسَّرَهُ بِقَوْلِهِ أَيْ قَطَعَ .

بِإِسْرِ الرَّجُلَيْنِ فَهُوَ أَقْسَطُ ، وَيَكُونُ الْقَسَطُ يُنْسَى فِي الْعَنْقِ ، قَالَ رُوبَةُ :

وَصَرَبَ أَعْنَاقَهُمُ الْقِسَاطِ
يُقَالُ : عَنَقَ قِسْطَاءً وَأَعْنَاقَ قِسَاطًا .
أَبُو عَمْرٍو : قَسِطْتَ عِظَامَهُ قُسُوطًا إِذَا بَسِطْتَ مِنَ الْهَزَالِ ، وَأَنْشَدَ :

أَعْطَاهُ عَزْدًا قَاسِطًا عِظَامَهُ
وَهُوَ يَبْكِي أَسْفًا وَيَتَحَبَّبُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَالْأَضْمَعِيُّ : فِي رَجُلِهِ قَسَطٌ ، وَهُوَ أَنْ تَكُونَ الرَّجُلُ مُلْسَاءَ الْأَسْفَلِ كَأَنَّهُمَا مَالَجٌ .

وَالْقُسْطَانِيَّةُ وَالْقُسْطَانِيُّ : خَيْوُطٌ كَخَيْوُطِ قَوْسِ الْمَزْنِ تُحِيطُ بِالْقَمَرِ وَهِيَ مِنْ عَلَامَةِ الْمَطَرِ .

وَالْقُسْطَانَةُ : قَوْسٌ قُرْحٌ ^(٣) ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : يُقَالُ لِقَوْسِ اللَّهِ الْقُسْطَانِيُّ ، وَأَنْشَدَ :

وَأُبْرِتَ حَفَفٌ تَحْتَهَا
مِثْلُ قُسْطَانِي دَجْنِ الْعَامِ
قَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْقُسْطَانِيُّ قَوْسٌ قُرْحٌ وَنَهَى عَنْ تَسْمِيَةِ قَوْسٍ قُرْحًا . وَالْقُسْطَانُ : الصَّلَاةُ .

وَالْقُسْطُ ، بِالضَّمِّ : عُودٌ يُتَبَخَّرُ بِهِ لُغَةً فِي الْكُسْطِ عُقَارٌ مِنْ عَقَاقِيرِ الْبَحْرِ ، وَقَالَ يَعْقُوبُ : الْقَافُ بَدَلُ ، وَقَالَ اللَّيْثُ : الْقُسْطُ عُودٌ يُجَاءُ بِهِ مِنَ الْهِنْدِ يَجْعَلُ فِي الْبُحُورِ وَالِدَوَاءِ ، قَالَ أَبُو عَمْرٍو : يُقَالُ لِهَذَا الْبُحُورِ قُسْطٌ وَكُسْطٌ وَكُشْطٌ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِشَيْخِهِ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ :

وَقَدْ أَوْفَرَنَ مِنْ زَيْدٍ وَقُسْطِ
وَمِنْ مِسْكَ أَحَمٍّ وَمِنْ سَلَامٍ
وَفِي حَدِيثِ أُمِّ عَطِيَّةَ : لَا تَمَسُّ طِبًّا إِلَّا بُدَّةً مِنْ قُسْطٍ وَأَظْفَارٍ ، وَفِي رِوَايَةٍ : قُسْطُ أَظْفَارٍ ، الْقُسْطُ : ضَرْبٌ مِنَ الطَّيِّبِ ، وَقِيلَ : هُوَ الْعُودُ ، غَيْرُهُ : وَالْقُسْطُ عُقَارٌ مَعْرُوفٌ طَبِّبَ الرِّيحَ تَبَخَّرَ بِهِ النَّفْسَاءُ

(٣) قَوْلُهُ : «وَالْقُسْطَانَةُ قَوْسٌ إِنْجٍ» كَذَا فِي الْأَصْلِ بَاءُ التَّانِيثِ .

وَالْأَطْفَالُ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَهُوَ أَشْبَهُ بِالْحَدِيثِ لِأَنَّهُ أَضَافَهُ إِلَى الْأَطْفَارِ ؛ وَقَوْلُ الرَّاجِزِ :

تَبْدَى نَفِيًّا زَانَهَا خِمَارُهَا
وَقُسْطَةً مَا شَانَهَا غِفَارُهَا

يُقَالُ : هِيَ السَّاقُ نَبَلَتْ مِنْ كِتَابٍ (١) وَقُسِطَ : اسْمٌ . وَقَاسِطٌ : أَبُو حَيٍّ ، وَهُوَ قَاسِطُ بْنُ حَنْبَلٍ بْنُ أَفْصَى بْنِ دُعَيْيٍّ ابْنِ جَدِيلَةَ بْنِ أَسَدٍ بْنِ رَبِيعَةَ .

• قسطل . التهذيب في الخاسي : في نوادر الأعراب قُسْطِيَّتُهُ وَقُسْطِيْلَتُهُ يَعْنِي الْكُمَرَةَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• قسطن . التهذيب في الخاسي : قُسْطِيَّتُهُ وَقُسْطِيْلَتُهُ يَعْنِي الْكُمَرَةَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• قسطر . القسطر والقسْطَرِيُّ والقسْطَارُ : مُتَّفَقُ الدَّرَاهِمِ ، وَفِي التَّهْذِيبِ : الْجَهْدُ ، بَلَّغَةُ أَهْلِ الشَّامِ ، وَهُمْ الْقَسَاطِرَةُ ؛ وَأَنْشَدَ : دَانِيئِرْنَا مِنْ قَرْنٍ قَوْرٍ وَلَمْ تَكُنْ مِنْ الذَّهَبِ الْمَصْرُوفِ عِنْدَ الْقَاسِطِرَةِ وَفَدَّ قَسْطَرَهَا .
وَالْقَسْطَرِيُّ : الْجَسِيمُ .

• قسطل . القسطل والقسْطَالُ والقُسْطُولُ والقسْطَلَانُ ، كُلُّهُ : الْغُبَارُ السَّاطِعُ . وَالْقُسْطَلُ ، بِالضَّادِ أَيْضًا ؛ زَادَ التَّهْذِيبُ : وَكُسْطَلٌ وَكُسْطَرٌ وَقُسْطَانٌ وَكُسْطَانٌ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : جَعَلَ أَبُو عَمْرٍو قُسْطَانَ يَفْتَحُ الْقَافَ ، فَعَلَانًا لَا فَعْلَالًا ، وَلَمْ يُجْزِ قُسْطَالًا وَلَا كُسْطَالًا لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ فَعْلَالٌ

(١) قوله : « نقلت من كتاب » ، هكذا في الطبقات جميعها ، وأنشد البيهقي في مادة « غفر » ، وقال : القسطة : عظم الساق . وفي الصحاح قال : « يقال : هي الساق ، نقلته من كتاب ، ولست أرويه عن أحد » .

[عبد الله]

مِنْ غَيْرِ الْمُضَاعَفِ غَيْرَ حَرْفٍ وَاحِدٍ جَاءَ نَادِرًا هُوَ قَوْلُهُمْ : نَاقَةٌ بِهَا خَزْعَالٌ ؛ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : هَذَا قَوْلُ الْفَرَّاءِ . وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْقُسْطَالُ لَعْفٌ فِيهِ كَأَنَّهُ مَمْدُودٌ مِنْهُ مَعَ قَلَّةٍ فَعْلَالٍ فِي غَيْرِ الْمُضَاعَفِ ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو مَالِكٍ لَأَوْسٍ بْنِ حَجَرٍ يَرَى رَجُلًا :

وَلَيْنَعَمْ رَفَدَ الْقَوْمَ يَنْتَظِرُونَهُ
وَلَيْنَعَمْ حَشَوُ الدَّرْعِ وَالسَّرْبَالِ
وَلَيْنَعَمْ مَاوَى الْمُسْتَضِيفِ إِذَا دَعَا
وَالْحَيْلُ خَارِجَةٌ مِنَ الْقُسْطَالِ

وَقَالَ آخَرُ :

كَأَنَّهُ قُسْطَالٌ رِيحٌ ذِي رَهَجٍ
وَفِي خَيْرٍ وَقَعَةٍ نَهَاوْنَدَ : لَمَّا تَقَى الْمُسْلِمُونَ وَالْفَرَسُ غَشِيَتْهُمْ قُسْطَالِيَّةٌ أَيْ كَثْرَةُ الْغُبَارِ ، بِزِيَادَةِ الْأَلْفِ وَالتَّوْنِ لِلْمَبَالَعَةِ ؛ وَالْقُسْطَالِيَّةُ : قُطْفٌ مَنْسُوبَةٌ إِلَى بَلَدٍ أَوْ عَامِلٍ . غَيْرُهُ : الْقُسْطَالَانِي قُطْفٌ ، الْوَاحِدَةُ قُسْطَالِيَّةٌ ؛ وَأَنْشَدَ :

كَأَنَّ عَلَيْهَا الْقُسْطَالَانِي مُحْمَلًا
إِذَا مَا التَّقَتْ شَقَائَهُ بِالْمَنَاكِبِ (٢)
وَالْقُسْطَالِيَّةُ : بَدَأَةُ الشَّفَقِ . وَالْقُسْطَالَانِي : قَوْسٌ قُرْجَ الْجَوْهَرِيُّ : الْقُسْطَالِيَّةُ قَوْسٌ قُرْجَ وَحُمَرَةُ الشَّفَقِ أَيْضًا ؛ قَالَ مَالِكُ بْنُ الرَّبِيعِ :

تَرَى جَدًّا قَدْ جَرَّتْ رِيحُ قَوْقَةٍ
ثُرَابًا كَلَوْنُ الْقُسْطَالَانِي هَابِيَا
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَالْقُسْطَالَةُ وَالْقُسْطَانَةُ قَوْسٌ قُرْجَ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقُسْطَالَانِي خِيُوطٌ كَخِيُوطِ قَوْسِ الْمَرْزَنِ تُحِيطُ بِالْقَمَرِ ، وَهِيَ مِنْ عَلَامَةِ الْمَطَرِ ؛ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَإِنَّا قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ خِيُوطٌ ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ خِيُوطًا ، عَلَى التَّشْبِيهِ ، وَكَثِيرًا مَا يَأْتِي بِمِثْلِ هَذَا فِي كِتَابِهِ الْمَوْسُومِ بِالنَّبَاتِ .

(٢) في عجز البيت تحريف . فقوله : « التقت » صوابه « انتقت » وقوله : « شقائه » بالقاف وضمم التاء صوابه « شقائه » بالفاء ونون منصوبة . والشفان القر والمطر .

[عبد الله]

• قسطن . اللَّيْتُ : الْقُسْطَالِيَّةُ نُدَاءُ قَوْسٍ قُرْجَ أَيْ عَوْجَهُ (٣) ؛ وَأَنْشَدَ :

وَنَوِي كَقُسْطَالِيَّةِ الدَّجْنِ مُلْبِدِ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقُسْطَالَةُ قَوْسٌ قُرْجَ ، وَهِيَ الْقُسْطَانَةُ . أَبُو عَمْرٍو : الْقُسْطَانُ وَالْكُسْطَانُ الْغُبَارُ ؛ وَأَنْشَدَ :

يُبَيِّرُ قُسْطَانَ غُبَارِ ذِي وَهَجٍ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : جَعَلَ أَبُو عَمْرٍو قُسْطَانَ وَكُسْطَانَ يَفْتَحُ الْقَافَ فَعَلَانًا لَا فَعْلَالًا ، وَلَمْ يُجْزِ قُسْطَالًا وَلَا كُسْطَالًا لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ فَعْلَالٌ مِنْ غَيْرِ الْمُضَاعَفِ غَيْرَ حَرْفٍ وَاحِدٍ جَاءَ نَادِرًا ، هُوَ قَوْلُهُمْ : نَاقَةٌ بِهَا خَزْعَالٌ ؛ هَكَذَا قَالَ الْفَرَّاءُ .

• قسطنس . الْقُسْطَانَسُ وَالْقُسْطَاسُ : صَلَاةُ الطَّبِيبِ ، وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى : صَلَاةُ الْعَطَّارِ . قَالَ سَبْيَوِيُّ : قُسْطَانَسُ أَصْلُهُ قُسْطَنْسٌ يُعَدُّ بِالْفَرَسِ كَمَا مَدُّوا عَضْرُفُوهُ بِأَلْوَاوٍ وَالْأَصْلُ عَضْرُفُ . التَّهْذِيبُ فِي الرَّبَاعِيِّ : الْحَلِيلُ قُسْطَانَسُ اسْمٌ حَجَرٍ وَهُوَ مِنَ الْخَاسِي الْمَتَرَادِفِ أَصْلُهُ قُسْطَنْسٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ : رَدَى عَلَى كُمَيْتِ اللَّوْنِ صَافِيَةً
كَالْقُسْطَانَسِ عَلَاهَا الْوَرَسُ وَالْجَسَدُ

• قسقب . الْقُسْطَبُ : الضَّخْمُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• قسم . الْقِسْمُ : مَصْدَرُ قَسَمَ الشَّيْءَ يَقْسِمُهُ قِسْمًا فَانْقَسَمَ ، وَالْمَوْضِعُ مَقْسِمٌ مِثَالُ مَجْلِسٍ . وَقَسَمَهُ : جَزَّاهُ ، وَهِيَ الْقِسْمَةُ . وَالْقِسْمُ ، بِالْكَسْرِ : النَّصِيبُ وَالْحِظُّ ، وَالْجَمْعُ أَقْسَامٌ ، وَهُوَ الْقِسْمُ ، وَالْجَمْعُ أَقْسِمَاءُ وَأَقْسِيمٌ ، الْأَخِيرَةُ جَمْعُ الْجَمْعِ . يُقَالُ : هَذَا قِسْمُكَ وَهَذَا قِسْمِي . وَالْأَقَاسِيمُ : الْحُظُوظُ الْمَقْسُومَةُ بَيْنَ الْعِبَادِ ،

(٣) قوله : « أي عوجه » كذا في الأصل ونسخة من التهذيب ، والذي في القاموس وغيره : إن النداء هي قوس قرح .

وَالْوَحْدَةُ أَقْسَمَةٌ مِثْلُ أَظْفُورٍ^(١) وَأَظْفِيرٍ ،
وَقِيلَ : الْأَقْسِمُ جَمْعُ الْأَقْسَامِ ، وَالْأَقْسَامُ
جَمْعُ الْقِسْمِ . الْجَوْهَرِيُّ : الْقِسْمُ ،
بِالْكَسْرِ ، الْحِطُّ وَالْتَصِيبُ مِنَ الْخَيْرِ مِثْلُ
طَحَنَتْ طَحْنًا ، وَالطَّحْنُ الدَّقِيقُ . وَقَوْلُهُ
عَزَّ وَجَلَّ : « فَأَلْمَسْتُمُ امْرَأًا » هِيَ
الْمَلَائِكَةُ تُقْسِمُ مَا وَكَلَتْ بِهِ . وَالْقِسْمُ
وَالْمَقْسَمُ : كَالْقِسْمِ ، التَّهْدِيدُ : كَتَبَ عَنْ
أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ أَنْشَدَ :

فَمَا لَكَ إِلَّا مِقْسَمٌ لَيْسَ فَايِنًا
بِهِ أَحَدٌ فَاسْتَخِرْنِ أَوْ تَقَدَّمَا^(٢)
قَالَ : الْقِسْمُ وَالْقِسْمُ وَالْقِسْمُ نَصِيبُ
الْإِنْسَانِ مِنَ الشَّيْءِ . يُقَالُ : قَسَمْتُ الشَّيْءَ
بَيْنَ الشُّرَكَاءِ وَأَعْطَيْتُ كُلَّ شَرِيكٍ مِقْسَمَهُ
وَقِسْمَهُ وَقِسْمَهُ ، وَسُمِّيَ مِقْسَمٌ بِهِذَا وَهُوَ
اسْمُ رَجُلٍ .

وَحِصَاةُ الْقِسْمِ : حِصَاةٌ تُلْقَى فِي إِثْنَاءِ قَسْمٍ
يُصَبُّ فِيهَا مِنَ الْمَاءِ قَدَرٌ مَا يَغْمُرُ الْحِصَاةَ ثُمَّ
يَتَعَطَّوْنَهَا ، وَذَلِكَ إِذَا كَانُوا فِي سَفَرٍ وَلَا مَاءَ
مَعَهُمْ إِلَّا شَيْءٌ يَسِيرُ فَيَقْسِمُونَهُ هَكَذَا .
اللُّبِّيُّ : كَانُوا إِذَا قَلَّ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ فِي الْفُلُوتِ
عَمَدُوا إِلَى قَعْبٍ فَأَلْقَوْا حِصَاةً فِي أَسْفَلِهِ ، ثُمَّ
صَبُّوا عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ قَدَرٌ مَا يَغْمُرُهَا وَقَسَمَ
الْمَاءَ بَيْنَهُمْ عَلَى ذَلِكَ ، وَسُمِّيَ تِلْكَ
الْحِصَاةُ الْمُقْلَةُ .

وَيَقْسِمُوا الشَّيْءَ وَاقْسَمُوهُ وَتَقَاسَمُوهُ
قَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ .
وَاسْتَقْسَمُوا بِالْقِدَاحِ : قَسَمُوا الْجَزُورَ عَلَى
مِقْدَارِ حُطُوطِهِمْ مِنْهَا . الرَّجَّاحُ فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى : « وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ » ، قَالَ :
مَوْضِعٌ أَنْ رَفَعَ ، الْمَعْنَى : وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ
الِاسْتِقْسَامَ بِالْأَزْلَامِ ، وَالْأَزْلَامُ : سِهَامٌ
كَانَتْ لِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ مَكْتُوبٌ عَلَى بَعْضِهَا :
أَمَرْنِي رَبِّي ، وَعَلَى بَعْضِهَا : نَهَانِي رَبِّي ،

(١) قوله : « مثل أظفور » في التكملة : مثل
أظفورة ، بزيادة هاء التانيث .

(٢) قوله : « فاستأخرن أو تقدما » في
الأساس بدله : فاعجل به أو تأخرا .

فَإِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ سَفَرًا أَوْ امْرَأًا ضَرَبَ تِلْكَ
الْقِدَاحَ ، فَإِنْ خَرَجَ السَّهْمُ الَّذِي عَلَيْهِ أَمَرْنِي
رَبِّي مَضَى لِحَاجَتِهِ ، وَإِنْ خَرَجَ الَّذِي عَلَيْهِ
نَهَانِي رَبِّي لَمْ يَنْصُرْ فِي أَمْرِهِ ، فَأَعْلَمَ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ أَنَّ ذَلِكَ حَرَامٌ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
وَمَعْنَى قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا
بِالْأَزْلَامِ » أَيْ تَطْلُبُوا مِنْ جِهَةِ الْأَزْلَامِ
مَا قَسِمَ لَكُمْ مِنْ أَحَدِ الْأَمْرَيْنِ ، وَمِمَّا يُبَيِّنُ
لَكَ أَنَّ الْأَزْلَامَ الَّتِي كَانُوا يَسْتَقْسِمُونَ بِهَا غَيْرُ
قِدَاحِ الْمَيْسِرِ ، مَا رَوَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ مَالِكٍ الْمَدَلَجِيِّ ، وَهُوَ ابْنُ أَخِي سُرَّاقَةَ بْنِ
جُعْثَمٍ ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ سُرَّاقَةَ
يَقُولُ : جَاءَنَا رَسُولُ كُفَّارٍ قُرَيْشِي يَجْعَلُونَ لَنَا
فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَبَى بَكْرٍ دِيَةَ كُلِّ
وَاحِدٍ مِنْهَا لِمَنْ قَتَلَهَا أَوْ أَسْرَهَا ، قَالَ : فَبَيْنَا
أَنَا جَالِسٌ فِي مَجْلِسٍ قَوْمِي بَنَى مُدْلِجٌ أَقْبَلَ
مِنْهُمْ رَجُلٌ فَقَامَ عَلَى رُؤُوسِنَا فَقَالَ :
يَا سُرَّاقَةُ ، إِنِّي رَأَيْتُ أَنْفًا أَسْوَدَةً بِالسَّاحِلِ
لَا أَرَاهَا إِلَّا مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ ، قَالَ :
فَعَرَفْتُ أَنَّهُمْ هُمْ ، فَقُلْتُ : إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِهِمْ
وَلَكِنَّكَ رَأَيْتُ فَلَانًا وَفُلَانًا انْطَلَقُوا بَغَاةً ،
قَالَ : ثُمَّ لَبِثْتُ فِي الْمَجْلِسِ سَاعَةً ثُمَّ قُمْتُ
فَتَحَلَّيْتُ بِنَتِي وَأَمَرْتُ جَارِيَتِي أَنْ تُخْرِجَ لِي
قُرْسِي وَتَحْسِبَهَا مِنْ وَرَاءِ أَكْمَةِ ، قَالَ : ثُمَّ
أَخَذْتُ رُمْحِي فَخَرَجْتُ بِهِ مِنْ ظَهْرِ الْبَيْتِ ،
فَحَفِضْتُ عَالِيَةَ الرُّمَحِ وَخَطَطْتُ بِرُمُحِي فِي
الْأَرْضِ حَتَّى أَتَيْتُ قُرْسِي فَرَكِبْتُهَا وَرَفَعْتُهَا
تَقَرُّبٌ بِي حَتَّى رَأَيْتُ أَسْوَدَتِهَا ، فَلَمَّا
دَنَوْتُ مِنْهُمْ حَيْثُ أَسْمِعُهُمُ الصَّوْتِ عَثَرْتُ
بِي قُرْسِي فَخَرَّتْ عَنْهَا ، وَأَهْوَيْتُ يَدَيَّ إِلَى
كِتَابَتِي فَأَخْرَجْتُ مِنْهَا الْأَزْلَامَ فَاسْتَقْسَمْتُ
بِهَا : أَضِيرُهُمْ أَمْ لَا ؟ فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُهُ إِلَّا
أَضِيرُهُمْ ، فَعَصَيْتُ الْأَزْلَامَ وَرَكِبْتُ قُرْسِي
فَوَفَعْتُهَا تُقَرِّبُ بِي ، حَتَّى إِذَا دَنَوْتُ مِنْهُمْ
عَثَرْتُ بِي قُرْسِي وَخَرَّتْ عَنْهَا ، قَالَ :
فَفَعَلْتُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَى أَنْ سَاخَتْ يَدَا
قُرْسِي فِي الْأَرْضِ ، فَلَمَّا بَلَغْنَا الرُّكْبَتَيْنِ
خَرَّتْ عَنْهَا ثُمَّ زَجَرْتُهَا ، فَهَضَمْتُ فَلَمْ تَكُذْ

تُخْرِجُ يَدَاهَا ، فَلَمَّا اسْتَوَتْ قَائِمَةً إِذَا لَا تُرَى
يَدَيْهَا عُنَانٌ سَاطِعٌ فِي السَّمَاءِ مِثْلُ الدُّخَانِ ،
قَالَ مَعْمَرٌ ، أَحَدُ رِوَاةِ الْحَدِيثِ : قُلْتُ
لَأَبِي عَمْرٍو بْنُ الْفَلَاحِ مَا الْفُتْنَانُ ؟ فَسَكَتَ
سَاعَةً ثُمَّ قَالَ لِي : هُوَ الدُّخَانُ مِنْ غَيْرِ نَارٍ ،
وَقَالَ : ثُمَّ رَكِبْتُ قُرْسِي حَتَّى أَتَيْتُهُمْ وَوَفَعْتُ
فِي نَفْسِي حِينَ لَقِيتُ مَا لَقِيتُ مِنَ الْحَسَنِ
عَنْهُمْ أَنْ سَيَظْهَرُ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
قَالَ : فَقُلْتُ لَهُ إِنْ قَوْمُكَ جَعَلُوا لِي الدِّيَةَ
وَأَخْبَرْتَهُمْ بِأَخْبَارِ سَفَرِهِمْ وَمَا يُرِيدُ النَّاسُ
مِنْهُمْ ، وَعَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الرِّدَاءَ وَالْمَتَاعَ فَلَمْ
يَرْزُقُونِي شَيْئًا وَلَمْ يَسْأَلُونِي إِلَّا قَالُوا أَخْبِرْ
عَنَّا ، قَالَ : فَسَأَلْتُ أَنْ يَكْتُبَ كِتَابَ مُوَادَعَةٍ
أَمَنْ بِهِ ، قَالَ : فَأَمَرَ عَامِرَ بْنَ هُفَيْرَةَ مَوْلَى
أَبِي بَكْرٍ فَكَتَبَهُ لِي فِي رُفْعَةٍ مِنْ أَوْسَمِ ثُمَّ
مَضَى ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : فَهَذَا الْحَدِيثُ يُبَيِّنُ
لَكَ أَنَّ الْأَزْلَامَ قِدَاحُ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ لَا قِدَاحُ
الْمَيْسِرِ ، قَالَ : وَقَدْ قَالَ الْمُؤَوِّجُ وَجَاعَةً مِنْ
أَهْلِ اللُّغَةِ : إِنَّ الْأَزْلَامَ قِدَاحُ الْمَيْسِرِ ،
قَالَ : وَهُوَ وَهْمٌ . وَاسْتَقْسَمَ أَيْ طَلَبَ الْقِسْمَ
بِالْأَزْلَامِ . وَفِي حَدِيثِ الْفَتْحِ : دَخَلَ الْبَيْتَ
فَرَأَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ يَأْتِيهِمَا الْأَزْلَامُ
فَقَالَ : قَاتِلَهُمُ اللَّهُ ! وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّهُا لَمْ
يَسْتَقْسِمَا بِهَا قَطُّ ، الْاسْتِقْسَامُ : طَلَبُ الْقِسْمِ
الَّذِي قُسِمَ لَهُ وَقَدَرٌ مِمَّا لَمْ يُقْسَمْ وَلَمْ يُقَدَّرْ ،
وَهُوَ اسْتِفْعَالٌ مِنْهُ ، وَكَانُوا إِذَا أَرَادَ أَحَدُهُمْ
سَفَرًا أَوْ تَزْوِيجًا أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ مِنَ الْمَهَامِ ضَرَبَ
بِالْأَزْلَامِ ، وَهِيَ الْقِدَاحُ ، وَكَانَ عَلَى بَعْضِهَا
مَكْتُوبٌ : أَمَرْنِي رَبِّي ، وَعَلَى الْآخَرِ نَهَانِي
رَبِّي ، وَعَلَى الْآخَرِ غُفْلٌ ، فَإِنْ خَرَجَ
أَمَرْنِي مَضَى لِشَأْنِهِ ، وَإِنْ خَرَجَ نَهَانِي
أَمْسَكَ ، وَإِنْ خَرَجَ الْغُفْلُ عَادَ فَاجَالَهَا
وَضَرَبَ بِهَا أُخْرَى إِلَى أَنْ يَخْرُجَ الْأَمْرُ أَوْ
النَّهْيُ ، وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ .

وَقَاسَمَتُهُ الْهَالُ : أَخَذْتُ مِنْهُ قِسْمَكَ
وَأَخَذْتُ قِسْمَهُ .
وَقَسِيمُكَ : الَّذِي يُقَاسِمُكَ أَرْضًا أَوْ دَارًا
أَوْ مَالًا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ ، وَالْجَمْعُ أَقْسِمَاءُ

وَقَسَمَهُ. وَهَذَا قَسِمٌ هَذَا أَيْ شَطْرُهُ.
وَيُقَالُ: هَذِهِ الْأَرْضُ قَسِيمَةٌ هَذِهِ
الْأَرْضِ أَيْ عُرِلَتْ عَنْهَا.

وَفِي حَدِيثٍ عَلَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا
قَسِيمُ النَّارِ، قَالَ الْقَتَيْبِيُّ: أَرَادَ أَنَّ النَّاسَ
فَرِيقَانِ: فَرِيقٌ مَعِيَ وَهُمْ عَلَى هُدًى،
وَفَرِيقٌ عَلَى وَهُمْ عَلَى ضَلَالٍ كَالْخَوَارِجِ،
فَأَنَا قَسِيمُ النَّارِ يَنْصُفُ فِي النِّجَةِ مَعِيَ وَيَنْصُفُ
عَلَى فِي النَّارِ. وَقَسِيمٌ: قِيلَ فِي مَعْنَى
مُقَاسِمٍ مُفَاعِلٍ، كَالسَّيْرِ وَالْجُلُوسِ
وَالزَّيْلِ، وَقِيلَ: أَرَادَ بِهِمُ الْخَوَارِجَ،
وَقِيلَ: كُلٌّ مِّنْ قَائِلِهِ.

وَتَقَاسَمَا الْإِلَاحَ وَاقْتَسَمَا، وَالْإِسْمُ الْقِسْمَةُ
مَوْثِقَةٌ. وَإِنَّمَا قَالَ تَعَالَى: «فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ»،
بَعْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَأِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةُ»،
لَأَنَّهَا فِي مَعْنَى الْبِرَاثِ وَالْإِلَاحِ فَذَكَرَ عَلَى
ذَلِكَ.

وَالْقَسَامُ: الَّذِي يَقْسِمُ الدُّورَ الْأَرْضَ بَيْنَ
الشُّرَكَاءِ فِيهَا، وَفِي الْمُحْكَمِ: الَّذِي يَقْسِمُ
الْأَشْيَاءَ بَيْنَ النَّاسِ، قَالَ لَيْدٌ:

فَارْزُقُوا بِهَا قَسَمَ الْمَلِكُ فَإِنَّمَا
قَسَمَ الْمَعِيشَةَ بَيْنَنَا قَسَامُهَا (١)
عَنِي بِالْمَلِكِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. اللَّيْثُ: يُقَالُ
قَسَمْتُ الشَّيْءَ بَيْنَهُمْ قَسَمًا وَقِسْمَةً.
وَالْقِسْمَةُ: مَصْدَرُ الْإِقْسَامِ. وَفِي حَدِيثِ
قِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ
عَبْدِي يَنْصِفِينَ، أَرَادَ بِالصَّلَاةِ هَهُنَا الْقِرَاءَةَ
تَسْمِيَةً لِلشَّيْءِ يَنْصِفُهُ، وَقَدْ جَاءَتْ مُفسَّرَةً فِي
الْحَدِيثِ، وَهَذِهِ الْقِسْمَةُ فِي الْمَعْنَى لَا اللَّفْظَ
لَأَنَّ نِصْفَ الْفَاتِحَةِ ثَنَاءٌ وَنِصْفُهَا مَسْأَلَةٌ
وَدُعَاءٌ، وَانْتِهَاءُ الثَّنَاءِ عِنْدَ قَوْلِهِ [تَعَالَى]:
«إِنَّكَ تَعْبُدُ»، وَكَذَلِكَ قَالَ [سُبْحَانَهُ] فِي:
«إِنَّكَ تَسْتَعِينُ»: هَذِهِ الْآيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَ
عَبْدِي.

وَالْقَسَامَةُ: مَا يَعْرِضُ الْقَاسِمُ لِنَفْسِهِ مِنْ

(١) رواية المعلقة:

فَانْقَضَ بِنَاقِسِ الْمَلِكِ فَإِنَّمَا
قَسَمَ الْخَلَائِقُ بَيْنَنَا عِلَامُهَا

رَأْسِ الْإِلَاحِ لِيَكُونَ أَجْرًا لَهُ. وَفِي الْحَدِيثِ:
«إِنَّا كُنَّا وَالْقَسَامَةَ، بِالضَّمِّ، هِيَ مَا يَأْخُذُهُ
الْقَسَامُ مِنْ رَأْسِ الْإِلَاحِ عَنْ أَجْرِهِ لِنَفْسِهِ كَمَا
يَأْخُذُ السَّامِرَةَ رَسْمًا مَرْسُومًا لَا أَجْرًا مَعْلُومًا،
كَتَوَاضِعِهِمْ أَنْ يَأْخُذُوا مِنْ كُلِّ الْغَرِّ شَيْئًا
مُعَيَّنًا، وَذَلِكَ حَرَامٌ، قَالَ الْخَطَّابِيُّ: لَيْسَ
فِي هَذَا تَحْرِيمٌ إِذَا أَخَذَ الْقَسَامُ أَجْرَهُ يَأْخُذُ
الْمَقْسُومَ لَهُمْ، وَإِنَّمَا هُوَ فِيمَنْ وَلِيَ أَمْرَ قَوْمٍ
فَإِذَا قَسَمَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ شَيْئًا أَمْسَكَ مِنْهُ
لِنَفْسِهِ نَعِيمًا يَسْتَأْثِرُ بِهِ عَلَيْهِمْ، وَقَدْ جَاءَ فِي
رِوَايَةٍ أُخْرَى: الرَّجُلُ يَكُونُ عَلَى الْفِتَامِ مِنَ
النَّاسِ فَيَأْخُذُ مِنْ حَظِّ هَذَا وَحَظِّ هَذَا. وَأَمَّا
الْقَسَامَةُ، بِالْكَسْرِ، فَهِيَ صَنَعَةُ الْقَسَامِ
كَالْجَزَارَةِ وَالْجَزَارَةِ وَالْبِشَارَةِ وَالْبِشَارَةِ.
وَالْقَسَامَةُ: الصَّدَقَةُ لِأَنَّهَا تُقَسَّمُ عَلَى
الصَّعْفَاءِ. وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ وَاصِةَ: مَثَلُ
الَّذِي يَأْكُلُ الْقَسَامَةَ كَمَثَلِ جَدِي بَطْنُهُ مَمْلُوءَةٌ
رَضْفًا، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: جَاءَ تَفْسِيرُهَا فِي
الْحَدِيثِ أَنَّهَا الصَّدَقَةُ، قَالَ: وَالْأَصْلُ
الْأَوَّلُ.

ابْنُ سِيدَةَ: وَعِنْدَهُ قَسَمٌ يَقْسِمُهُ، أَيْ
عَطَاءٌ، وَلَا يُجْمَعُ، وَهُوَ مِنَ الْقِسْمَةِ.
وَقَسَمَهُمُ الدَّهْرُ يَقْسِمُهُمْ فَتَقَسَّمُوا، أَيْ
فَرَّقَهُمْ فَفَرَّقُوا، وَقَسَمَهُمْ فَرَّقَهُمْ قَسَمًا هُنَا
وَقَسَمًا هُنَا. وَنَوَى قَسُومٌ: مُفَرَّقَةٌ مُبَعَّدَةٌ،
أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

نَأتُ عَنْ بَنَاتِ الْغَمِّ وَأَنْقَلَبْتُ بِهَا
نَوَى يَوْمَ سَلَانِ الْبَيْتِ قَسُومٌ (٢)
أَيْ مُقْسَمَةٌ لِلشَّمْلِ مُفَرَّقَةٌ لَهُ.

وَالْتَقْسِيمُ: التَّفْرِيقُ، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ
يَذْكُرُ قَدْرًا:

يُقَسِّمُ مَا فِيهَا فَإِنْ هِيَ قَسَمَتْ
فَذَلِكَ وَإِنْ أَكْرَتْ فَقَدْ أَهْلَهَا تُكْرَى
قَالَ أَبُو عَمْرٍو: قَسَمَتْ عَمَتْ فِي الْقَسَمِ،
وَأَكْرَتْ نَقَصَتْ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَسَامَةُ الْهَدَنَةُ بَيْنَ

(٢) قوله: «وانقلب» كذا في الأصل،
والذي في المحكم: وانقلت.

الْعَدُوِّ وَالْمُسْلِمِينَ، وَجَمْعُهَا قَسَامَاتٌ،
وَالْقَسَمُ الرَّأْيُ وَقِيلَ: الشُّكُّ، وَقِيلَ:
الْقَدَرُ، وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي فِي الْقَسَمِ الشُّكَّ
لِعَلِيدِ بْنِ زَيْدٍ:

ظِلَّتْ شَبَهَتْ فَأَمَكَّهَا الْقَسَمُ
سَمٌ فَأَعْدَتْهُ وَالْحَبِيرُ خَبِيرٌ
وَقَسَمَ أَمْرُهُ قَسَمًا: قَدَرُهُ وَنَظَرُهُ كَيْفَ
يَعْمَلُ، وَقِيلَ: قَسَمَ أَمْرُهُ لَمْ يَذْكُرْ كَيْفَ يَصْنَعُ
فِيهِ. يُقَالُ: هُوَ يَقْسِمُ أَمْرَهُ قَسَمًا، أَيْ
يَقْدَرُهُ وَيُدَبِّرُهُ يَنْظُرُ كَيْفَ يَعْمَلُ فِيهِ، قَالَ
لَيْدٌ:

فَقُولَا لَهُ إِنْ كَانَ يَقْسِمُ أَمْرَهُ:
أَلَمَّا يَعْطُكَ الدَّهْرُ أَمَكَّ هَابِلُ
وَيُقَالُ: قَسَمَ فَلَانٌ أَمْرَهُ إِذَا مَثَّلَ فِيهِ
أَيْفَعْلُهُ أَمْ لَا يَفْعَلُهُ؟ أَبُو سَعِيدٍ: يُقَالُ تَرَكْتُ
فُلَانًا يَقْسِمُ أَيْ يَفْكَرُ وَيُرَوِّى بَيْنَ أَمْرَيْنِ،
وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ: تَرَكْتُ فُلَانًا يَسْتَقْسِمُ
يَعْنَاهُ. وَيُقَالُ: فُلَانٌ جَيِّدُ الْقَسَمِ، أَيْ
جَيِّدُ الرَّأْيِ. وَرَجُلٌ مُقْسِمٌ: مُشْتَرِكُ الْخَوَاطِرِ
بِالْمُحْمُومِ.

وَالْقَسَمُ، بِالْثَخْرِيكِ: الْيَمِينُ،
وَكَذَلِكَ الْمُقْسَمُ، وَهُوَ الْمَصْدَرُ مِثْلُ
الْمُخْرَجِ، وَالْجَمْعُ اقْسَامٌ. وَقَدْ اقْسَمَ بِاللَّهِ
وَاسْتَقْسَمَهُ بِهِ وَقَاسَمَهُ: حَلَفَ لَهُ. وَتَقَاسَمَ
الْقَوْمُ: تَحَالَفُوا. وَفِي التَّنْزِيلِ: «قَالُوا
تَقَاسَمُوا بِاللَّهِ وَأَقْسَمْتُ: حَلَفْتُ، وَأَصْلُهُ
مِنْ الْقَسَامَةِ. ابْنُ عَرَفَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «كَمَا
أَنْزَلْنَا عَلَى الْمُقْتَسِمِينَ»، هُمُ الَّذِينَ تَقَاسَمُوا
وَتَحَالَفُوا عَلَى كَيْدِ الرَّسُولِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ
ابْنُ عَبَّاسٍ: هُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى الَّذِينَ
جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ آمَنُوا بِبَعْضِهِ وَكَفَرُوا
بِبَعْضِهِ. وَقَاسَمَهَا، أَيْ حَلَفَ لَهَا.
وَالْقَسَامَةُ: الَّذِينَ يَحْلِفُونَ عَلَى حَقِّهِمْ
وَيَأْخُذُونَ. وَفِي الْحَدِيثِ: نَحْنُ نَازِلُونَ
بِحَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ،
تَقَاسَمُوا: مِنَ الْقَسَمِ الْيَمِينِ، أَيْ تَحَالَفُوا،
يُرِيدُ لَمَّا تَعَاهَدَتْ قُرَيْشٌ عَلَى مَقَاطِعِهِ بَنِي
هَاشِمٍ وَتَرَكُوا مُحَالِفَتِهِمْ. ابْنُ سِيدَةَ:

وَالْقَسَامَةُ الْجَمَاعَةُ يُقْسِمُونَ عَلَى الشَّيْءِ أَوْ يُشْهِدُونَ، وَيَمِينُ الْقَسَامَةِ مَسْئُوبَةٌ إِلَيْهِمْ. وفي حديث: الأيمانُ يُقْسَمُ عَلَى أَوْلِيَاءِ الدَّمِّ. أَبُو زَيْدٍ: جَاءَتْ قَسَامَةُ الرَّجُلِ، سُمِّيَ بِالْمُضْذَرِّ. وَقَتْلَ فُلَانٍ فُلَانًا بِالْقَسَامَةِ، أَيْ بِالْيَمِينِ. وَجَاءَتْ قَسَامَةٌ مِنْ بَنِي فُلَانٍ، وَأَصْلُهُ الْيَمِينُ ثُمَّ جُعِلَ قَوْمًا.

وَالْمُقْسَمُ: الْقَسَمُ. وَالْمُقْسَمُ: الْمَوْضِعُ الَّذِي حَلَفَ فِيهِ. وَالْمُقْسَمُ: الرَّجُلُ الْخَالِفُ، أَقْسَمَ يَقْسِمُ إِقْسَامًا. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَتَفْسِيرُ الْقَسَامَةِ فِي الدَّمِّ أَنَّ يُقْتَلَ رَجُلٌ فَلَا تَشْهَدُ عَلَى قَتْلِ الْقَاتِلِ إِيَّاهُ بَيِّنَةٌ عَادِلَةٌ كَامِلَةٌ، فَيَجِيءُ أَوْلِيَاءُ الْمَقْتُولِ فَيَدْعُونَ قَتْلَ رَجُلٍ أَنَّهُ قَتَلَهُ وَيُدْعُونَ بِلُوثٍ مِنَ الْبَيِّنَةِ غَيْرِ كَامِلَةٍ، وَذَلِكَ أَنْ يُوجَدَ الْمُدْعَى عَلَيْهِ مُتَلَطِّخًا بِدَمِ الْقَتِيلِ فِي الْحَالِ الَّتِي وَجَدَ فِيهَا وَلَمْ يَشْهَدْ رَجُلٌ عَدْلٌ أَوْ امْرَأَةٌ يَفْقَهُ أَنَّ فُلَانًا قَتَلَهُ، أَوْ يُوجَدُ الْقَتِيلُ فِي دَارِ الْقَاتِلِ، وَقَدْ كَانَ بَيِّنَتُهَا عِدَاوَةٌ ظَاهِرَةٌ قَبْلَ ذَلِكَ، فَإِذَا قَامَتْ دَلَالَةٌ مِنْ هَذِهِ الدَّلَالَاتِ سَبَقَ إِلَى قَلْبٍ مِنْ سَمْعِهِ أَنَّ دَعْوَى الْأَوْلِيَاءِ صَحِيحَةٌ فَيَسْتَحْلِفُ أَوْلِيَاءَ الْقَتِيلِ حَمْسِينَ يَمِينًا أَنَّ فُلَانًا الَّذِي ادَّعَوْا قَتْلَهُ انْفَرَدَ بِقَتْلِ صَاحِبِهِمْ مَا شَرَكَهُ فِي دَمِهِ أَحَدٌ، فَإِذَا حَلَفُوا حَمْسِينَ يَمِينًا اسْتَحَقُّوا دِيَّةَ قَتْلِهِمْ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَحْلِفُوا مَعَ اللُّوثِ الَّذِي ادَّعَوْا بِهِ حَلَفَ الْمُدْعَى عَلَيْهِ وَبَرَى، وَإِنْ نَكَلَ الْمُدْعَى عَلَيْهِ عَنِ الْيَمِينِ خَبِرَ وَرَثَةُ الْقَتِيلِ بَيْنَ قَتْلِهِ أَوْ أَخْذِ الدِّيَّةِ مِنْ مَالِ الْمُدْعَى عَلَيْهِ، وَهَذَا جَمِيعُهُ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ. وَالْقَسَامَةُ: اسْمٌ مِنَ الْإِقْسَامِ، وَضِعَ مَوْضِعَ الْمُضْذَرِّ، ثُمَّ يُقَالُ لِلَّذِينَ يَقْسِمُونَ قَسَامَةً، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَوْثٌ مِنْ بَيِّنَةٍ حَلَفَ الْمُدْعَى عَلَيْهِ حَمْسِينَ يَمِينًا وَبَرَى، وَقِيلَ: يَخْلِفُ يَمِينًا وَاحِدَةً. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ اسْتَحْلَفَ حَمْسَةَ نَفَرٍ فِي قَسَامَةِ مَعَهُمْ رَجُلٌ مِنْ غَيْرِهِمْ فَقَالَ: رُدُّوا الْأَيَّامَ عَلَى أَجَالِدِهِمْ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْقَسَامَةُ، بِالْفَتْحِ، الْيَمِينُ كَالْقَسَمِ، وَحَقِيقَتُهَا أَنَّ

يُقْسَمُ مِنْ أَوْلِيَاءِ الدَّمِّ حَمْسُونَ نَفَرًا عَلَى اسْتِحْلَافِهِمْ دَمَ صَاحِبِهِمْ إِذَا وَجَدُوهُ قَتِيلًا بَيْنَ قَوْمٍ وَلَمْ يَعْرِفْ قَاتِلَهُ، فَإِنْ لَمْ يَكُونُوا حَمْسِينَ أَقْسَمَ الْمَوْجُودُونَ حَمْسِينَ يَمِينًا، وَلَا يَكُونُ فِيهِمْ صَبِيٌّ وَلَا امْرَأَةٌ وَلَا مَجْنُونٌ وَلَا عَبْدٌ، أَوْ يَقْسِمُ بِهَا الْمَنْتَهُمُونَ عَلَى نَفْيِ الْقَتْلِ عَنْهُمْ، فَإِنْ حَلَفَ الْمُدْعُونَ اسْتَحَقُّوا الدِّيَّةَ، وَإِنْ حَلَفَ الْمَنْتَهُمُونَ لَمْ تَلْزَمَهُمُ الدِّيَّةُ، وَقَدْ أَقْسَمَ يَقْسِمُ قَسَمًا وَقَسَامَةً، وَقَدْ جَاءَتْ عَلَى بِنَاءِ الْغَرَامَةِ وَالْحَالَةِ لِأَنَّهَا تَلْزَمُ أَهْلَ الْمَوْضِعِ الَّذِي يُوجَدُ فِيهِ الْقَتِيلُ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عَمْرِو، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الْقَسَامَةُ تُوجِبُ الْقَتْلَ، أَيْ تُوجِبُ الدِّيَّةَ لَا الْقَوْدَ. وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ: الْقَسَامَةُ جَاهِلِيَّةٌ، أَيْ كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَدْعُونَ بِهَا وَقَدْ قَرَّرَهَا الْإِسْلَامُ، وَفِي رِوَايَةٍ: الْقَتْلُ بِالْقَسَامَةِ جَاهِلِيَّةٌ، أَيْ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَقْتُلُونَ بِهَا، أَوْ أَنَّ الْقَتْلَ بِهَا مِنْ أَعْمَالِ الْجَاهِلِيَّةِ، كَأَنَّهُ إِنْكَارٌ لِذَلِكَ وَاسْتِغْثَامٌ.

وَالْقَسَامُ: الْجَمَالُ وَالْحُسْنُ، قَالَ بِشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ:

يُسْنُ عَلَى مَرَاغِمِهَا الْقَسَامُ

وَفُلَانٌ قَسِيمٌ الْوَجْهِ وَمُقْسَمٌ الْوَجْهِ، وَقَالَ بَاعِثُ بْنُ صُرَيْمٍ الْبُشْكُرِيُّ، وَيُقَالُ هُوَ كَتَبَ بَنُ أَرْقَمَ الْبُشْكُرِيُّ قَالَهُ فِي أَمْرَاتِهِ وَهُوَ الصَّحِيحُ:

وَيَوْمًا ثَوَافِنَا يُوَجِّهُ مُقْسَمٌ
كَأَنَّ ظَلِيَّةً تَعْطُو إِلَى وَارِقِ السَّلَمِ
وَيَوْمًا تُرِيدُ مَالَنَا مَعَ مَالِهَا
فَإِنْ لَمْ تُثْلِهَا لَمْ تُثْنِنَا وَلَمْ تَنْمِ
نَظْلُ كَأَنَّ فِي خُصُومٍ غَرَامَةً
تُسَمِّعُ حَبْرَانِي الثَّالِي وَالْقَسَمِ
فَقُلْتُ لَهَا: إِنْ لَا ثَنَاهِي فَإِنِّي
أَخُو النُّكْرِ حَتَّى تَقْرَعَ السَّنَّ مِنْ نَدَمِ
وَهَذَا الْبَيِّنَةُ فِي التَّهْلِيلِ أَنْشَدَهُ أَبُو زَيْدٍ
كَأَنَّ ظَلِيَّةً تَعْطُو إِلَى نَاصِرِ السَّلَمِ

وَقَالَ: قَالَ أَبُو زَيْدٍ: سَمِعْتُ بَعْضَ الْعَرَبِ

يُنْشِدُهُ: كَانَ ظَلِيَّةً، يُرِيدُ كَأَنَّهَا ظَلِيَّةٌ (١)
فَأَضْمَرَ الْكِنَايَةَ، وَقَوْلُ الرَّبِيعِ
ابْنِ أَبِي الْحَقِيقِ:

بِأَحْسَنِ مِنْهَا وَقَامَتْ تُرِيدُ

لَكَ وَجْهًا كَانَ عَلَيْهِ قَسَامَا
أَيْ حُسْنًا. وَفِي حَدِيثِ أُمِّ مَعْبُدٍ: قَسِيمٌ
وَسِيمٌ، الْقَسَامَةُ: الْحُسْنُ. وَرَجُلٌ مُقْسَمٌ
الْوَجْهِ، أَيْ جَمِيلٌ كُلُّهُ، كَانَ كُلُّ مَوْضِعٍ
مِنْهُ أَخَذَ قِسْمًا مِنَ الْجَمَالِ. وَيُقَالُ لِحُرِّ
الْوَجْهِ: قَسِيمَةٌ، يَكْسِرُ السَّيْنِ، وَجَمْعُهَا
قَسِمَاتٌ. وَرَجُلٌ مُقْسَمٌ وَقَسِيمٌ، وَالْأُنْثَى
قَسِيمَةٌ، وَقَدْ قَسَمَ أَبُو عَيْدٍ: الْقَسَامُ
وَالْقَسَامَةُ الْحُسْنُ.

وَقَالَ اللَّيْثُ: الْقَسِيمَةُ الْمَرْأَةُ الْجَمِيلَةُ، وَأَمَّا
قَوْلُ الشَّاعِرِ (٢):

وَكَأَنَّ فَارَةَ تَاجِرٍ يَقْسِمُهُ
سَبَّحَتْ عَوَارِضُهَا إِلَيْكَ مِنَ الْقَمِ
فَقِيلَ: هِيَ طُلُوعُ الْفَجْرِ، وَقِيلَ: هُوَ وَقْتُ
تَغْيِيرِ الْأَفْوَاءِ، وَذَلِكَ فِي وَقْتِ السَّحَرِ،
قَالَ: وَسُمِّيَ السَّحَرُ قَسِيمَةً لِأَنَّهُ يَقْسِمُ بَيْنَ
اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَقَدْ قِيلَ فِي هَذَا الْبَيِّنَةِ إِنَّهُ
الْيَمِينُ، وَقِيلَ: امْرَأَةٌ حَسَنَةُ الْوَجْهِ،
وَقِيلَ: مَوْضِعٌ، وَقِيلَ: هُوَ جُودَةُ الْعَطَّارِ،
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَالْمَعْرُوفُ عَنْ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ فِي جُودَةِ الْعَطَّارِ قَسِيمَةٌ، فَإِنْ
كَانَ ذَلِكَ فَإِنَّ الشَّاعِرَ إِنَّمَا أَشْبَعَ لِلضَّرُورَةِ،
قَالَ: وَالْقَسِيمَةُ السُّوقُ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)
وَلَمْ يُفَسِّرْ بِهِ قَوْلَ عَنَتَرَةَ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ:
وَهُوَ عِنْدِي مِمَّا يَجُوزُ أَنْ يُفَسَّرَ بِهِ، وَقَوْلُ
الْعَجَّاجِ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْأَعْظَمِ
بَارِي السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ سَلَمٍ

(١) قوله: «وقال أبو زيد... الخ» في
التَهْذِيبِ: سَمِعْتُ الْعَرَبَ تَنْشِدُهُ: كَانَ ظَلِيَّةً، وَكَأَنَّ
ظَلِيَّةً، وَكَأَنَّ ظَلِيَّةً، فَمِنْ نَصَبِ خَفِيفٍ كَانَ
وَأَعْمَلُهَا، وَمَنْ كَسَرَ أَرَادَ كَطَلِيَّةً، وَمَنْ رَفَعَ أَرَادَ
كَأَنَّهَا ظَلِيَّةً.

(٢) قوله: «الشاعر» هو عَنَتَرَةُ.

وَرَبُّ هَذَا الْأَثَرِ الْمُقْسَمِ
مِنْ عَهْدِ إِبْرَاهِيمَ لِمَا يُطْسَمُ
أَرَادَ الْمُحْسَنَ، يَعْنِي مَقَامَ إِبْرَاهِيمَ، عَلَيْهِ
السَّلَامُ، كَأَنَّهُ قَسَمَ أَيُّ حَسَنٍ، وَقَالَ
أَبُو مَيْمُونٍ يَصِفُ قَرَسًا:

كُلُّ طَوِيلِ السَّاقِ حَرُّ الْخَدَيْنِ
مُقْسَمُ الْوَجْهِ هَرَبِ الشَّدَقَيْنِ
وَوَشَى مُقْسَمٌ، أَيُّ مُحْسَنٌ. وَشَى مُقْسَمِي:
مَنْسُوبٌ إِلَى الْقَسَامِ، وَخَفَّفَ الْقَطَامِيُّ يَاءَ
النَّسَبِ مِنْهُ فَأَخْرَجَهُ مَخْرَجَ تِهَامٍ وَشَامٍ،
فَقَالَ:

إِنَّ الْأَبَوَةَ وَالِدَيْنِ تَرَاهَا
مُتَقَابِلَيْنِ قَسَامِيًّا وَهَجَانَا
أَرَادَ أَبَوَةَ وَالِدَيْنِ. وَالْقِسْمَةُ: الْحُسْنُ.
وَالْقِسْمَةُ: الْوَجْهُ، وَقِيلَ: مَا أَقْبَلَ عَلَيْكَ
مِنْهُ، وَقِيلَ: قِسْمَةُ الْوَجْهِ مَا خَرَجَ مِنْ
الشَّعْرِ، وَقِيلَ: الْأَنْفُ وَنَاحِيَتَاهُ، وَقِيلَ:
وَسَطُهُ، وَقِيلَ: أَعْلَى الْوَجْهِ، وَقِيلَ:
مَا بَيْنَ الْوَجْهَيْنِ وَالْأَنْفِ، تُكْسَرُ سِيهَا
وَتُنْفَخُ وَقِيلَ: الْقِسْمَةُ أَعْلَى الْوَجْهِ،
وَقِيلَ: الْقِسْمَةُ مَجَارَى الدَّمْعِ،
وَالْوَجْهُ، وَاحِدَتُهَا قِسْمَةٌ. وَيُقَالُ مِنْ
هَذَا: رَجُلٌ قَسِيمٌ وَمُقْسَمٌ إِذَا كَانَ جَمِيلًا.
ابْنُ سَيِّدَةٍ: وَالْمُقْسَمُ مَوْضِعُ الْقَسَمِ، قَالَ
زُهَيْرٌ:

فَتَجَمَّعَ أَثْمُنٌ مِنَّا وَمِنْكُمْ
بِمُقْسَمَةٍ تَمُورُ بِهَا الدَّمَامُ
وَقِيلَ: الْقِسْمَاتُ مَجَارَى الدَّمْعِ، قَالَ
مُحَرِّزُ بْنُ مُكَبَّرٍ الصَّبِيُّ:
وَأِنِّي أُرَاحِيكُمْ عَلَى مَطِّ سَعْيِكُمْ
كَمَا فِي بَطُونِ الْحَامِلَاتِ رِخَاءً
فَهَلَّا سَعَيْتُمْ سَعَى عُصْبَةِ مَازِنِ
وَمَا لِعَلَّائِي فِي الْخُطُوبِ سَوَاءُ
كَأَنَّ دَنَانِيرًا عَلَى قَسَائِهِمْ
وَأِنْ كَانَ قَدْ شَفَّ الْوَجْهُ لِقَاءَ
لَهُمْ أَذْرُعُ بَادٍ نَوَاشِرُ لَحْمِهَا
وَبَعْضُ الرِّجَالِ فِي الْحُرُوبِ غَنَاءُ
وَقِيلَ: الْقِسْمَةُ مَا بَيْنَ الْعَيْنَيْنِ، رَوَى

ذَلِكَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَبِهِ فُسْرُ قَوْلِهِ
دَنَانِيرًا عَلَى قَسَائِهِمْ، وَقَالَ أَيْضًا: الْقِسْمَةُ
وَالْقِسْمَةُ مَا قَوْفَ الْحَاجِبِ، وَفَتَحَ السِّينَ لَعْنَةً
فِي ذَلِكَ كُلُّهُ.

أَبُو الْهَيْثَمِ: الْقَسَامِيُّ الَّذِي يَكُونُ بَيْنَ
شَيْئَيْنِ. وَالْقَسَامِيُّ: الْحَسَنُ، مِنَ الْقَسَامَةِ.
وَالْقَسَامِيُّ: الَّذِي يَقْوَى الثَّيَابَ أَوَّلَ طَيِّهَا
حَتَّى تَتَكَسَّرَ عَلَى طَيِّهِ، قَالَ رُوبَةُ:

طَاوِينَ مَجْدُولِ الْخُرُوفِ الْأَخْدَابِ
طَيَّ الْقَسَامِيُّ بُرُودَ الْعَصَابِ
وَرَأَيْتُ فِي حَاشِيَةِ: الْقَسَامُ الْمِيزَانُ،
وَقِيلَ: الْحِطَاطُ.

وَفَرَسٌ قَسَامِيٌّ، إِذَا فَرَجَ مِنْ جَانِبِ
وَاحِدٍ وَهُوَ مِنْ آخِرِ رِبَاعٍ؛ وَأَشْدَّ الْجَعْدِيُّ
يَصِفُ قَرَسًا:

أَشَقُّ قَسَامِيًّا رَبَاعِي جَانِبِ
وَقَارِحَ جَنْبِ سَلٍّ أَفْرَحَ أَشْقَرَا
وَفَرَسٌ قَسَامِيٌّ: مَنْسُوبٌ إِلَى قَسَامِ فَرَسٍ
لَيْتِي جَعْدَةً، وَفِيهِ يَقُولُ الْجَعْدِيُّ:

أَعَزُّ قَسَامِيٌّ كَمَيْتٌ مُحَجَّلٌ
خَلَا يَدَهُ الْيَمْنَى فَتَحَجَّلَهُ خَسَا
أَيُّ قَرْدٍ. وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ: اسْمُ الْفَرَسِ
قَسَامَةٌ، بِالْهَاءِ، وَأَمَّا قَوْلُ النَّابِغَةِ يَصِفُ
طَبِيَّةً:

تَسَفُّ بَرِيرَةَ وَتُرُودُ فِيهِ
إِلَى دُبُرِ النَّهَارِ مِنَ الْقَسَامِ
قِيلَ: الْقَسَامَةُ شِدَّةُ الْحَرِّ، وَقِيلَ: إِنْ
الْقَسَامُ أَوَّلُ وَقْتِ الْهَاجِرَةِ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ:
وَلَا أَذْرَى مَا صَحَّتْهُ، وَقِيلَ: الْقَسَامُ وَقْتُ
ذُرُورِ الشَّمْسِ، وَهِيَ تَكُونُ حِينَئِذٍ أَحْسَنُ
مَا تَكُونُ وَأَنْتُمْ مَا تَكُونُ مَرَّةً، وَأَصْلُ الْقَسَامِ
الْحُسْنُ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ
عِنْدِي، وَقَوْلُ ذِي الرِّمَّةِ:

لَا أَحْسَبُ الدَّهْرَ يَتَلَيَّ جَدَّةً أَبَدًا
وَلَا تُقْسَمُ شَعْبًا وَاحِدًا شُعْبُ
يَقُولُ: إِنِّي طَلَنْتُ أَلَّا تُنْقَسِمَ حَالَاتُ كَثِيرَةٍ،
يَعْنِي حَالَاتِ شَبَابِهِ، حَالًا وَاحِدًا وَأَمْرًا
وَاحِدًا، يَعْنِي الْكَيِّرَ وَالشَّيْبَ، قَالَ

ابْنُ بَرِيٍّ: يَقُولُ كُنْتُ لِغُرَّتِي أَحْسَبُ أَنَّ
الْإِنْسَانَ لَا يَهْرُمُ، وَأَنَّ التَّوْبَ الْجَدِيدَ
لَا يَحْلُقُ، وَأَنَّ الشَّعْبَ الْوَاحِدَ الْمُنْتَبِعَ
لَا يَتَفَرَّقُ الشَّعْبُ الْمُنْتَفَرِقَةُ فَيَتَفَرَّقُ بَعْدَ اجْتِمَاعِهِ
وَيَحْصُلُ مُتَفَرِّقًا فِي تِلْكَ الشَّعْبِ.

وَالْقُسُومِيَّاتُ: مَوَاضِعُ، قَالَ زُهَيْرٌ:
ضَحَّوْا قَلِيلًا قَفَا كَلْبَانِ أُسَيْمَةٍ
وَمِنْهُمْ بِالْقُسُومِيَّاتِ مُعْتَرَكٌ^(١)

وَقَاسِمٌ وَقَسِيمٌ وَقَسِيمٌ وَقَسَامٌ وَمُقْسَمٌ
وَمُقْسَمٌ: أَسْمَاءُ. وَالْقَسَمُ: مَوْضِعٌ
مَعْرُوفٌ. وَالْمُقْسِمُ: أَرْضٌ، قَالَ
الْأَخْطَلُ:

مُقْقَصِينَ انْقِصَابَ الْخَيْلِ سَعْيِهِمْ
بَيْنَ الشَّقِيقِ وَعَيْنِ الْمُقْسِمِ الْبَصِيرِ
وَأَمَّا قَوْلُ الْفَلَاحِ بْنِ حَزْنِ السَّعْدِيِّ:
أَنَا الْفَلَاحُ فِي بُعَاثِي مَقْسَا
أَقْسَمْتُ لَا أَسَامُ حَتَّى تَسَامَا
فَهُوَ اسْمُ غَلَامٍ لَهُ كَانَ قَدْ فَرَّ مِنْهُ.

• قَسَمِلٌ. الْقَسِيلُ: وَلَدُ الْأَسَدِ.
وَقَسِيلٌ: بَطْنٌ مِنَ الْأَزْدِ. وَقَسِيلٌ:
أَبُو بَطْنٍ. وَالْقَسَامِلَةُ وَالْقَسَائِلُ: الْأَحْيَاءُ مِنَ
الْعَرَبِ. التَّهْنِيبُ: الْقَسَامِلَةُ حَيٌّ، وَالنَّسَبَةُ
إِلَيْهِمْ قَسَمِلِيٌّ. وَقَسَمَلَةُ الْأَزْدِيُّ: اسْمُهُ
مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ مَالِكٍ أَخِي هُنَاءَةَ وَنَوَاءَ
وَفَرَاهِيمَ^(٢) وَجَدِيْمَةُ الْأَبْرَشِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• قَسَنٌ. قَسَنٌ: إِتْبَاعٌ لِحَسَنِ بَسَنٍ.
وَالْقَسِينُ: الشَّيْخُ الْقَدِيمُ، وَكَذَلِكَ الْبَعِيرُ،
وَأَنْشَدَ:

وَهُمْ كَمِثْلِ الْمُبَارِلِ الْقَسِينِ
فَإِذَا اشْتَقَرْنَا مِنْهَا فَعَلَّا عَلَى مِثْلِ أَفْعَالٍ هَمَزُوا
فَقَالُوا: أَقْسَانٌ.. ابْنُ سَيِّدَةٍ: وَقَدْ أَقْسَانُ،

(١) قوله: «ضَحَّوْا قَلِيلًا إلخ» أنشده في
التكلمة ومعجم ياقوت:

وعرسوا ساعة في كتب أسمة

(٢) قوله: «نَوَاءَ وَفَرَاهِيمَ» وهكذا في
الأصل

وقيل : الْمُقْسِنُ الَّذِي قَدِ انْتَهَى فِي سِنِّهِ ،
فَلَيْسَ بِهِ ضَعْفٌ كَبِيرٌ وَلَا قُوَّةُ شَبَابٍ ، وَقِيلَ :
هُوَ الَّذِي فِي آخِرِ شَبَابِهِ وَأَوَّلِ كِبَرِهِ . وَقَدْ
أَفْسَأَ أَفْسَاءً : كَبُرَ وَعَسَى ؛ وَقَوْلُهُ :
يَامَسَدَ الْخُوصِ تَعَوَّذْ مِنِّي
إِنْ تَكُ لَدُنَّا لَنَا فَاِنِّي
مَا شِئْتُ مِنْ أَشْمَطَ مُقْسِنٍ
قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : يَكُونُ عَلَى أَحَدِ الْوُجْهِينِ
الْآخَرَيْنِ .

وَأَفْسَأَ الشَّيْءُ : اشْتَدَّ ، وَفِيهِ قُسَانِيَّةٌ .
وَالْقُسَانِيَّةُ مِنْ أَفْسَأَ الْعُودِ وَغَيْرِهِ إِذَا يَسَّ
وَاشْتَدَّ وَعَسَى .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَفْسَأَ الرَّجُلُ إِذَا صَلَبَتْ
يَدُهُ عَلَى الْعَمَلِ وَالسُّقَى . وَأَفْسَأَ اللَّيْلُ :
اشْتَدَّ ظَلَامُهُ ؛ وَأَشْدَّ :

بِتُّ لَهَا يَقْطَانُ وَأَفْسَأَتْ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذِهِ الِهْمَزَةُ اجْتَلَبَتْ لِتَلَا
يَجْتَمِعُ سَاكِنَانِ ، وَكَانَ فِي الْأَصْلِ أَفْسَأَ
يَفْسَانُ .

• قَسْطَسُ . الْقُسْطَاسُ : صَلَاةُ الطَّيِّبِ ،
رُومِيَّةٌ وَقَالَ : تَعْلِيٌّ : إِنَّمَا هُوَ الْقُسْطَاسُ

• قَسَاءُ . الْقَسَاءُ : مَصْدَرٌ قَسَا الْقَلْبُ يَقْسُو
قَسَاءً . وَالْقَسَوَةُ : الصَّلَابَةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ ،
وَحَجَرٌ قَاسٍ : صُلْبٌ . وَأَرْضٌ قَاسِيَةٌ :
لَا تُنْبِتُ شَيْئًا . وَقَالَ أَبُو إِسْحَقَ فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى : « ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ »
تَأْوِيلُ قَسَتْ فِي اللَّغَةِ غَلَطَتْ وَبَسَتْ
وَعَسَتْ ، فَتَأْوِيلُ الْقَسَوَةِ فِي الْقَلْبِ ذَهَابُ
الْحَيَاةِ وَالرَّحْمَةِ وَالْحُشُوعِ مِنْهُ . وَقَسَا قَلْبُهُ
قَسَوَةً وَقَسَاوَةً وَقَسَاءً ، بِالْفَتْحِ وَالْمَدِّ : هُوَ
غَلَطَ الْقَلْبَ وَشَدَّدَهُ ، وَأَقْسَأَ الذَّنْبُ .
وَيُقَالُ : الذَّنْبُ مَقْسَأٌ لِلْقَلْبِ . ابْنُ سِيدَةَ :
قَسَا الْقَلْبُ يَقْسُو قَسَوَةً اشْتَدَّ وَعَسَا ، فَهُوَ
قَاسٍ ، وَاسْتَعْمَلَ أَبُو حَنِيفَةَ الْقَسَوَةَ فِي الْأَرِمَةِ
فَقَالَ : مِنْ أَحْوَالِ الْأَرِمَةِ فِي قَسَوَتِهَا وَلِينِهَا .

التَّهْذِيبُ : عَامٌ قَسَى ذُو قَحْطٍ ، قَالَ
الرَّاجِزُ :

وَيُطْعَمُونَ الشَّحْمَ فِي الْعَامِ الْقَسَى
قَدَمًا إِذَا مَا حَمَرَ آفَاقُ السَّمَى
وَأَصْبَحَتْ مِثْلَ حَوَاشِي الْأَنْحَى
قَالَ شَمِيرٌ : الْعَامُ الْقَسَى الشَّدِيدُ لَا مَطَرٍ
فِيهِ . وَعَشِيَّةٌ قَسِيَّةٌ : بَارِدَةٌ ، قَالَ ابْنُ بَرٍّ :
وَمِنْهُ قَوْلُ الْمُجَبِّرِ السُّلُولِيِّ :

يَا عَمْرُو يَا أَكْرِمَ الْبَرِيَّةِ
وَاللَّهِ لَا أَكْذِبُكَ الْعَشِيَّةِ
إِنَّا لَقَيْنَا سَنَةً قَسِيَّةً
ثُمَّ مُطَرْنَا مَطَرَةً رَوِيَّةً

فَنَبَتْ الْبَقْلُ وَلَا رَعِيَّةَ
أَيُّ لَيْسَ لَنَا مَا لِي رِعَاةُ . وَالْقَسِيَّةُ :
الشَّدِيدَةُ . وَلَكِنَّهُ قَاسِيَةٌ : شَدِيدَةُ الظَّلَمَةِ .
وَالْمُقَاسَنَةُ : مُكَابَدَةُ الْأَمْرِ الشَّدِيدِ .

وَقَاسَاهُ أَيُّ كَابَدَهُ . وَيَوْمٌ قَسَى ، مِثَالُ
شَقَى : شَدِيدٌ مِنْ حَرْبٍ أَوْ شَرٍّ . وَقَرَّبُ
قَسَى : شَدِيدٌ ، قَالَ أَبُو نُحَيْلَةَ :
وَهُنَّ بَعْدَ الْقَرَبِ الْقَسَى
مُسْتَرْعِفَاتٌ بِشَمَرِ ذَلِي

الْقَسَى : الشَّدِيدُ .
وِدْرَهُمْ قَسَى : رَدَى ، وَالْجَمْعُ قَسِيَانُ
مِثْلُ صَبَى وَصَيَانٍ ، قِيلَتْ الْوَاوُ يَاءٌ لِلْكَسْرِ
قَبْلَهَا كَقَسِيَّةٍ ، وَقَدْ قَسَا قَسُوا . قَالَ
الْأَصْمَعِيُّ : كَانَهُ إِعْرَابُ قَاسَى ؛ وَقِيلَ :
دِرْهُمْ قَسَى ضَرْبٌ مِنَ الزُّبُوفِ ، أَيُّ فَضَّتُهُ
صَلْبَةً رَوِيَّةً لَيْسَتْ بِلَيْسَةٍ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّهُ بَاعَ بَغَايَةَ بَيْنَ الْمَالِ وَكَانَتْ
زُبُوفًا وَقَسِيَانًا يَدُونُ وَزَنْهَا ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِعُمَرَ
فَنَهَاها وَأَمَرَهُ أَنْ يَرُدَّهَا ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قَالَ
الْأَصْمَعِيُّ وَاجِدَ الْقَسِيَانِ دِرْهُمْ قَسَى مُحْفَفٌ
السَّنَنِ مُشَدَّدُ الْيَاءِ عَلَى مِثَالِ سَقَى ؛ وَمِنْهُ
الْحَدِيثُ الْآخَرُ : مَا يَسْرُنِي دِينَ الَّذِي يَأْتِي
الْعَرَّافَ يَدِرْهُمْ قَسَى . وَدَارِهِمْ قَسِيَّةٌ
وَقَسِيَاتٌ وَقَدْ قَسَتْ الدَّرَاهِمُ تَقْسُو إِذَا
زَافَتْ . وَفِي حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ : قَالَ لِأَبِي
الزَّنَادِ تَأْتِيَانِي بِهَلْوَ الْأَحَادِيثِ قَسِيَّةً وَتَأْخُذُهَا مِنَّا

طَارِجَةً ، أَيُّ تَأْتِيَانِي بِهَا رَوِيَّةً وَتَأْخُذُهَا خَالِصَةً
مُنْفَاةً ؛ قَالَ أَبُو زَيْدٍ يَذْكُرُ الْمَسَاحِي :

لَهَا صَوَاهِلُ فِي صُمِّ السَّلَامِ كَمَا
صَاحَ الْقَسِيَّاتُ فِي أَيْدِي الصَّبَارِيفِ
وَمِنْهُ حَدِيثٌ آخَرُ لِعَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ
لِأَصْحَابِهِ : أَتَذَرُونَ كَيْفَ يَدْرُسُ الْعِلْمُ ؟
فَقَالُوا : كَمَا يَخْلُقُ الْكُوبُ أَوْ كَمَا تَقْسُو
الدَّرَاهِمُ ، فَقَالَ : لَا وَلَكِنْ دُرُوسُ الْعِلْمِ
يَمُوتُ الْعُلَمَاءُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ مُزَرَّدٍ :

وَمَا زَرَدُونِي غَيْرَ سَخْنٍ عَامَةٍ
وَحَمْسِيٍّ مِنْهَا قَسَى وَزَائِفُ
وَفِي خُطْبَةِ الصَّدِّيقِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
فَهُوَ كَالدَّرْهِمِ الْقَسَى وَالسَّرَابِ الْخَادِعِ ؛
الْقَسَى : هُوَ الدَّرْهِمُ الرَّوِيُّ وَالشَّيْءُ
الْمُرْدُولُ .

وَسَارُوا سِيرًا قَسِيًا ، أَيُّ سِيرًا شَدِيدًا .
وَقَسَى بَنُ مُنْبِيٍّ : أَخُو ثَقِيفٍ .
الْجَوْهَرِيُّ : قَسَى لَقَبٌ ثَقِيفِيٌّ ؛ قَالَ أَبُو
عُبَيْدٍ : لِأَنَّهُ مَرَّ عَلَى أَبِي رِغَالٍ وَكَانَ مُصَدِّقًا
فَقَتَلَهُ فَقِيلَ : قَسَا قَلْبُهُ فَسُمِّيَ قَسِيًا ؛ قَالَ
شَاعِرُهُمْ :

نَحْنُ قَسَى وَقَسَا أَبُوْنَا

وَقَسَى : مَوْضِعٌ ، وَقِيلَ : هُوَ مَوْضِعٌ
بِالْعَالِيَةِ ، قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

يَجُوُّ مِنْ قَسَى ذَفِرُ الْخَزَامِي
تَهَادَى الْجَرِيَاءُ بِهِ الْحَيِينَا (١)
وَأَشْدَّ الْجَوْهَرِيُّ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي ضَبَّةَ :
لَنَا إِبِلٌ لَمْ تَذَرِ مَا الدَّعْرُ بَيْتُهَا
يَتَغَشَّرُ مَرْعَاهَا قَسَا فَصَرَائِمُهُ
وَقِيلَ : قَسَا حَبْلٌ زَمَلٍ مِنْ رِمَالٍ
الدَّهْنَاءُ ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ :

(١) قوله : « بجو من قسى إلخ » أورده ابن
سيده في البالي بهذا اللفظ ، وأورده الأزهرى وتبعه
ياقوت بما لفظه :
بجول من قسا ذفر الخزامي
تداعي الجرياء به الحيننا
وفيها الحيننا بالحاء المهملة ، وقال ياقوت : قسا
منقول من الفعل .

سَرَتْ تَحِيطُ الظُّلَمَاءُ مِنْ جَانِبِي قَسَا
وَحُبًّا بِهَا مِنْ خَابِطِ اللَّيْلِ زَائِرُ
وَقَالَ أَيْضًا :

وَلَكِنِّي أَفْلَيْتُ مِنْ جَانِبِي قَسَا
أَزُورُ أَمْرًا مَحْضًا كَرِيمًا بِهَا
ابْنُ سَيْدَةٍ : وَقَسَاءٌ مَوْضِعٌ أَيْضًا ، وَقَدْ
قِيلَ : هُوَ قَسَى بَعِيْنُهُ ، فَإِنْ قُلْتَ : فَلَقُلْ
قَسَى مُبْدَلٌ مِنْ قَسَاءٍ وَالْهَمْزَةُ فِيهِ هُوَ الْأَصْلُ ؟
قِيلَ : هَذَا حَمْلٌ عَلَى الشَّدُوذِ لِأَنَّ إِبْدَالَ
الْهَمْزِ شَاذٌ ، وَالْأَوَّلُ أَقْوَى لِأَنَّ إِبْدَالَ حَرْفِ
الْعِلَّةِ هَمْزَةٌ إِذَا وَقَعَ طَرَفًا بَعْدَ الْغَوِّ زَائِدَةٌ هُوَ
الْبَابُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَقْسَى إِذَا سَكَنَ قَسَاءً ،
وَهُوَ جَبَلٌ ، وَكُلُّ اسْمٍ عَلَى فَعَالٍ فَهُوَ
يَنْصَرِفُ ، فَأَمَّا قَسَاءٌ فَهُوَ فِي الْأَصْلِ قُسُوَاءٌ
عَلَى فَعْلَاءَ ، وَلِذَلِكَ لَمْ يَنْصَرَفْ ؛ قَالَ
ابْنُ بَرٍّ : قَسَاءٌ ، بِالضَّمِّ وَالْمَدِّ ، اسْمٌ
جَبَلِيٌّ ، وَيُقَالُ : ذُو قَسَاءٍ ؛ قَالَ جِرَانُ
الْعَوْدُ :

يُذَكِّرُ أَبَايَا لَنَا بِسَوْبِقَةٍ
وَمُضَبِّ قَسَاءٍ وَالتَّذَكُّرُ يَشْعَفُ
وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ :

وَقَفْتُ بِأَعْلَى ذِي قَسَاءٍ مَطِيقٍ
أَمِيلُ فِي مَرْوَانَ وَابْنَ زِيَادٍ
وَيُقَالُ : ذُو قَسَاءٍ مَوْضِعٌ ؛ قَالَ نَهْشَلُ
ابْنُ حُرَيْثٍ :

تَضَمَّنَهَا مَشَارِفُ ذِي قَسَاءٍ
مَكَانَ التَّضَلُّعِ مِنْ بَدَنِ السَّلَاحِ
قَالَ الْوَزِيرُ : قِسَاءٌ اسْمٌ مَوْضِعٌ
مَضْرُوفٌ ، وَقَسَاءٌ اسْمٌ مَوْضِعٌ غَيْرُ
مَضْرُوفٍ .

• قَشْبٌ : الْقَشْبُ : الْيَاسُ الصُّلْبُ .
وَقَشْبُ الطَّعَامِ : مَا يُلْقَى مِنْهُ وَمِمَّا لَا خَيْرَ
فِيهِ .

وَالْقَشْبُ ، بِالْفَتْحِ : خَلَطُ السَّمِّ
بِالطَّعَامِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَشْبُ خَلَطُ
السَّمِّ وَإِضْلَاحُهُ حَتَّى يَنْجَعَ فِي الْبَدَنِ

وَيَعْمَلُ ؛ وَقَالَ غَيْرُهُ : يُخْلَطُ لِلنَّسْرِ فِي
اللَّحْمِ حَتَّى يَقْتَلَهُ .

وَقَشْبُ الطَّعَامِ يَقْشِيهِ قَشْبًا ، وَهُوَ
قَشِيبٌ ، وَقَشْبُهُ : خَلَطُهُ بِالسَّمِّ . وَالْقَشْبُ :
الْخَلَطُ ، وَكُلُّ مَا خُلِطَ ، فَقَدْ قَشِبَ ؛
وَكَذَلِكَ كُلُّ شَيْءٍ يُخْلَطُ بِهِ شَيْءٌ يُفْسِدُهُ ؛
تَقُولُ : قَشْبَتُهُ ؛ وَأَنْشَدَ :

مُرَّ إِذَا قَشْبُهُ مُقْشِيَةٌ
وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ لِلنَّابِغَةِ الذُّبْيَانِيَّ :

فَيْتُ كَانَ الْعَائِدَاتِ فَرَشْنِي
هَرَأَسًا بِهِ يُعَلَى فِرَاشِي وَيُقْشِبُ
وَنَسْرُ قَشِيبٍ : قُتِلَ بِالْعَلَى أَوْ خُلِطَ لَهُ ،
فِي لَحْمٍ يَأْكُلُهُ سَمٌّ ، فَإِذَا أَكَلَهُ قَتَلَهُ ، فَيُؤْخَذُ
رِيشُهُ ؛ قَالَ أَبُو حَرِاشٍ الْهَذَلِيُّ :

بِهِ نَدَعُ الْكَيْفَى عَلَى يَدَيْهِ
يَحْرُ تَخَالُهُ نَسْرًا قَشِيبَا
وَقَوْلُهُ بِهِ : يَعْنِي بِالسَّيْفِ ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي
بَيْتِ قَبْلَهُ ؛ هُوَ :

وَلَوْلَا نَحْنُ أَرْهَقُهُ صَهْبُ
حُسَامِ الْحَدِّ مُطَرِدًا خَشِيبَا
وَالْقَشْبُ وَالْقَشْبُ : السَّمُّ ، وَالْجَمْعُ
أَقْشَابٌ .

يُقَالُ : قَشَبْتُ لِلنَّسْرِ ، وَهُوَ أَنْ تَجْعَلَ
السَّمَّ عَلَى اللَّحْمِ ، فَيَأْكُلُهُ فَيَمُوتُ ، فَيُؤْخَذُ
رِيشُهُ .

وَقَشْبُ لَهُ : سِقَاؤُ السَّمِّ .
وَقَشْبُهُ قَشْبًا : سِقَاؤُ السَّمِّ .

وَقَشْنِي رِيحُهُ تَقْشِيَانِي أَيْ آذَانِي ، كَأَنَّهُ
قَالَ : سَمَّنِي رِيحُهُ . وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ : أَنَّ
رَجُلًا يَمُرُّ عَلَى جَبَرِ جَهَنَّمَ فَيَقُولُ : يَا رَبِّ !
قَشْنِي رِيحُهَا ؛ مَعْنَاهُ : سَمَّنِي رِيحُهَا ؛
وَكُلُّ مَسْمُومٍ قَشِيبٌ وَمُقْشَبٌ . وَرَوَى عَنْ
عُمَرَ أَنَّهُ وَجَدَ مِنْ مُعَارِبَةٍ رِيحٌ طَيِّبٌ ، وَهُوَ
مُحْرَمٌ ، فَقَالَ : مَنْ قَشَيْنَا ؟ أَرَادَ أَنْ رِيحَ
الطَّيِّبِ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ مَعَ الْأَحْرَامِ
وَمُخَالَفَةِ السَّيِّئَةِ قَشْبٌ ، كَمَا أَنَّ رِيحَ النَّسْرِ
قَشْبٌ ، وَكُلُّ قَدَرٍ قَشْبٌ وَقَشْبٌ .

وَقَشَبَ الشَّيْءُ ^(١) وَاسْتَقْشَبَهُ : اسْتَقْدَرَهُ .
وَيُقَالُ : مَا أَقْشَبَ بَيْنَهُمْ ، أَيْ مَا أَقْدَرَ
مَا حَوَّلَهُ مِنَ الْغَائِطِ ! وَقَشَبَ الشَّيْءُ :
دَنَسَ . وَقَشَبَ الشَّيْءُ : دَنَسَهُ .

وَرَجُلٌ قَشِبَ خِشْبٌ ، بِالْكَسْرِ : لَا خَيْرَ
فِيهِ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
اغْفِرْ لِلْأَقْشَابِ ، جَمْعُ قَشِبٍ ، وَهُوَ مَنْ
لَا خَيْرَ فِيهِ .

وَقَشْبُهُ بِالْفَيْحِ ، قَشْبًا : لَطَحَهُ بِهِ ،
وَعَيْرُهُ ، وَذَكَرَهُ يَسُوءُ . التَّهْدِيبُ : وَالْقَشْبُ
مِنْ الْكَلَامِ الْفَرَى ؛ يُقَالُ : قَشَبْنَا فُلَانًا أَيْ
رَمَانَا بِأَمْرِ لَمْ يَكُنْ فِينَا ؛ وَأَنْشَدَ :

قَشَبْنَا بِفَعَالٍ لَسْتُ تَارِكُهُ
كَأَيُّ قَشْبٍ مَاءِ الْحَمَةِ الْعَرَبُ
وَيُرْوَى مَاءُ الْحَمَةِ ، بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ ، وَهِيَ
الْعَدِيرُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَاشِبُ الَّذِي يَبْعِبُ
النَّاسَ بِهَا فِيهِ ؛ يُقَالُ : قَشَبَهُ يَبْعِبُ نَفْسَهُ .
وَالْقَاشِبُ : الَّذِي قَشَبَهُ ضَاوِيٌّ أَيْ نَفْسُهُ .
وَالْقَاشِبُ : الْحَيَّاطُ الَّذِي يَلْقُطُ أَقْشَابَهُ ،
وَهِيَ عَقْدُ الْخُيُوطِ ، يَبْرَاقُهُ إِذَا لَفَظَ بِهَا .

وَرَجُلٌ مُقْشَبٌ : مَمْرُوجٌ الْحَسْبِ
بِاللَّوْمِ ، مَخْلُوطُ الْحَسْبِ . وَفِي الصَّحَاحِ :
رَجُلٌ مُقْشَبُ الْحَسْبِ إِذَا مَرَّجَ حَسْبَهُ .

وَقَشَبَ الرَّجُلُ يَقْشِبُ قَشْبًا وَأَقْشَبَ
وَأَقْشَبَ : اكْتَسَبَ حَدًّا أَوْ ذَمًّا . وَقَشْبُهُ
بِشْرٌ إِذَا رَمَاهُ بِعَلَامَةٍ مِنَ الشَّرِّ يُعْرَفُ بِهَا . وَفِي
حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ لِبَعْضِ
بَنِيهِ : قَشَبِكَ الْمَالُ ، أَيْ أَفْسَدَكَ وَذَهَبَ
بِعَلِّكَ .

وَالْقَشْبُ وَالْقَشِيبُ : الْجَدِيدُ وَالْخَلْقُ .
وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ مَرَّ عَلَيْهِ قَشْبَانِئَانِ ، أَيْ
بُرْدَتَانِ خَلْقَانِ ، وَقِيلَ : جَدِيدَتَانِ .

وَالْقَشِيبُ : مِنَ الْأَضْدَادِ ، وَكَأَنَّهُ
مَشْهُوبٌ إِلَى قَشْبَانِئَانِ ، جَمْعُ قَشِيبٍ ، خَارِجًا
بِعَلِّكَ .

(١) قوله : « وقشب الشيء » ضبط بالأصل
والحكم قشِب كسَمِعَ . ومقتضى القاموس أنه من
باب ضَرَبَ .

عَنِ الْقِيَاسِ ، لِأَنَّهُ نُسِبَ إِلَى الْجَمْعِ ؛ قَالَ
الزَّمَحْشَرِيُّ : كَوْنُهُ مَنُوبًا إِلَى الْجَمْعِ غَيْرُ
مَرْضِيٍّ ، وَلَكِنَّهُ بِنَاءٌ مُسْتَطَرَفٌ لِلنَّسَبِ
كَالْأَنْجَانِيِّ . وَيُقَالُ : نُوِبَ قَشِيبٌ ، وَرَبِطَةُ
قَشِيبٌ أَيْضًا ، وَالْجَمْعُ قُشْبٌ ؛ قَالَ ذُو
الرِّمَّةِ :

كَانَهَا حُلٌّ مُوشِيَةٌ قُشْبٌ
وَقَدْ قُشِبَ قَشَابَةٌ . وَقَالَ ثَعْلَبٌ : قُشْبُ
الْقُوبِ : جَدٌّ وَنَظْفٌ . وَسَيُفَ قَشِيبٌ :
حَدِيثُ عَهْدٍ بِالْجَلَاءِ . وَكُلُّ شَيْءٍ جَدِيدٍ :
قَشِيبٌ ؛ قَالَ لَيْدٌ :

فَالْمَاءُ يَجْلُو مُتَوْنَهً كَمَا
يَجْلُو التَّلَامِيذُ لَوْلَا قَشِيبَا
وَالْقَشِيبُ : نَبَاتٌ يُشَبِّهُ الْمَرْءَ ^(١) ،
يَسْمُو مِنْ وَسْطِهِ قَشِيبٌ ، فَإِذَا طَالَ تَنَكَّسَ
مِنْ رُطُونِهِ ، وَفِي رَأْسِهِ ثَمَرَةٌ يُقْتَلُ بِهَا سِيَاحُ
الطَّيْرِ .

وَالْقَشْبَةُ : الْحَبِيسُ مِنَ النَّاسِ ، يَأْتِيَةُ .
وَالْقَشْبَةُ : وَلَدُ الْفَرْدِ ؛ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ :
وَلَا أَدْرِي مَا صَحَّتْهُ ، وَالصَّحِيحُ الْقَشَةُ ،
وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ .

• قشيره الأزهرى فى رباعى الحاء عن
أبى زيد : يُقَالُ لِلْعَصَا الْفَرْزَحْلَةِ
وَالْقَحْرِيةِ ^(٢) وَالْقَشْبَارَةُ وَالْقَشْبَارَةُ . غَيْرُهُ :
وَمِنْ أَسْمَاءِ الْعَصَا الْقَشْبَارُ وَالْقَشْبَارُ ؛ وَأَنْشَدَ
أَبُو زَيْدٍ لِلرَّاجِزِ :

لَا يَلْتَوِي مِنَ الْوَيْلِ الْقَشْبَارُ
وَإِنْ تَهَرَّاهُ بِهَا الْعَبْدُ الْهَارُ

(١) قوله : « يشبه المقر » كذا بالأصل
والحكم بالقاف والراء وهو الصبر وزناً ومعنى . ووقع
فى القاموس المغد ، بالغين المعجمة والدال ، وهو
تحريف لم يتبناه له الشارح ، يظهر لك ذلك بمراجعة
المأذنين .

(٢) الفرزحلة والقحرية تحريف صوابه
الفرزحلة والقحزنة . انظر تعليقنا فى مادة « قسر »
بالسين المهملة .

[عبد الله]

الْجَوْهَرِيُّ : الْقَشْبَارُ مِنَ الْعَصَى الْحَشِينَةِ ^(٣) .

• قشده القشدة ، بِالْكَسْرِ : حَشِيشَةٌ كَثِيرَةٌ
الْبَرِّ وَالْإِهَالَةِ . وَالْقَشْدَةُ : الرُّبْدَةُ الرَّقِيقَةُ ؛
وَقِيلَ : هِيَ ثَقُلُ السَّمَنِ ، وَقِيلَ : هُوَ الثَّقُلُ
الَّذِى يَبْقَى اسْفَلَ الرُّبْدِ إِذَا طُبِخَ مَعَ السَّوِيقِ
لِيَتَّخَذَ سَمْنًا . وَاقْتَشَدَ السَّمَنُ : جَمَعَهُ . وَقَالَ
أَبُو الْهَيْثَمِ : إِذَا طَلَعَتِ الْقَلْدَةُ أَكَلَتِ
الْقَشْدَةَ . قَالَ : وَتُسَمَّى الْقَشْدَةُ الْأَثَرُ
وَالْخُلَاصَةُ وَالْأَلَاقَةُ ، قَالَ : وَسُمِّيَتْ أَلَاقَةً
لِأَنَّهَا تَلِيقُ بِالْقِدْرِ تَلْقَى بِأَسْفَلِهَا يَصْفَى السَّمَنُ
وَيَبْقَى الْأَثَرُ مَعَ شَعْرٍ وَعُودٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ إِنْ
كَانَ ، وَيَخْرُجُ السَّمَنُ صَافِيًا مَهْدَبًا كَأَنَّهُ
الْحَلُّ . الْكِسَائِيُّ : يُقَالُ لِلثَقُلِ السَّمَنِ :
الْقَلْدَةُ وَالْقَشْدَةُ وَالْكَدَادَةُ .

• قشده اللَّيْثُ : قَالَ أَبُو الدُّقَيْشِ : الْقَشْدَةُ
هِيَ الرُّبْدَةُ الرَّقِيقَةُ . وَقَدْ اقْتَشَدْنَا سَمْنًا ، أَيْ
جَمَعْنَاهُ وَأَتَيْتُ بَنَى فُلَانٍ فَسَأَلْتَهُمْ فَأَقْتَشَدْتُ
شَيْئًا ، أَيْ جَمَعْتُ شَيْئًا . قَالَ : وَالْقَشْدَةُ
أَنْتَ تُذِيبُ الرُّبْدَةَ فَإِذَا نَضِجَتْ أَفْرَغْتَهَا
وَتَرَكْتَ فِى الْقِدْرِ مِنْهَا شَيْئًا فِى اسْفَلِهَا ثُمَّ
تَصَبُّ عَلَيْهِ لَبَنًا مَخْضًا قَلِيلًا مَا تُرِيدُ ، فَإِذَا
نَضِجَ اللَّبَنُ صَبَبْتَ عَلَيْهِ سَمْنًا ، بَعْدَ ذَلِكَ ،
تُسَمَّنُ بِهِ الْجَوَارِي . وَقَدْ اقْتَشَدْنَا قَشْدَةً ، أَيْ
أَكَلْنَاهَا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَرْجُو أَنْ يَكُونَ
مَا رَوَى اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الدُّقَيْشِ فِى الْقَشْدَةِ ،
بِالدَّالِ ، مَضْبُوطًا . قَالَ : وَالْمَحْفُوظُ عَنْ
الثَّقَاتِ الْقَشْدَةُ ، بِالدَّالِ ، وَلَعَلَّ الدَّالَ فِيهَا
لَفَةً لَمْ نَعْرِفْهَا .

• قشره القشَرُ : سَخَقَكَ الشَّيْءُ عَنْ ذِيهِ .
الْجَوْهَرِيُّ : الْقَشَرُ وَاحِدُ الْقُشُورِ ، وَالْقَشْرَةُ
أَخَصُّ مِنْهُ .

(٣) زاد فى القاموس : والقشير كزبرج أردأ
الصوف ونفايته . وكقنفذ بلد بنواحى طليطلة .
وكإردب الغليظ . وكعلاط من الجرب القاشى .
ورجل قشبار اللحية ، يضم فسكون ، وقشاربها ،
بالضم ، طويلها .

قَشَرَ الشَّيْءُ يَقْشِرُهُ وَيَقْشَرُهُ قَشْرًا فَانْقَشَرَ ،
وَقْشَرُهُ تَقْشِيرًا فَتَقَشَّرَ : سَحَا لِحَاءُهُ أَوْ جِلْدُهُ ،
وَفِى الصَّحَاحِ : نَزَعْتُ عَنْهُ قَشْرَهُ ، وَاسْمُ
مَا سَحَى مِنْهُ الْقَشَارَةُ . وَشَيْءٌ مُقْشَرٌ وَفُسْتُقٌ
مُقْشَرٌ ، وَقْشَرُ كُلِّ شَيْءٍ غِشَاؤُهُ خَلْقَةٌ
أَوْ عَرَضًا . وَانْقَشَرَ الْعُودُ وَتَقَشَّرَ بِمَعْنَى .
وَالْقَشَارَةُ : مَا تَقْشِرُهُ عَنْ شَجَرَةٍ مِنْ شَيْءٍ
رَقِيقٍ . وَفِى حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
إِذَا أَنَا حَرَكْتُهِ نَارَ لِي قَشَارٌ أَيْ قَشْرٌ .
وَالْقَشَارَةُ : مَا يَتَقَشَّرُ عَنْ الشَّيْءِ الرَّقِيقِ .
وَالْقَشْرَةُ : الْقُوبُ الَّذِى يُبْلَسُ . وَبِلَاسُ
الرَّجُلِ : قَشْرُهُ . وَكُلُّ مَلْبُوسٍ : قَشْرٌ ؛ أَنْشَدَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

مُيَعِتٌ حَيَفَةٌ وَاللَّهَازِمُ مِنْكُمْ
قَشْرُ الْعِرَاقِ وَمَا يَلْدُ الْحَنْجَرُ
قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يَعْنِي نَبَاتَ الْعِرَاقِ ،
وَرَوَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ : ثَمَرُ الْعِرَاقِ ، وَالْجَمْعُ مِنْ
كُلِّ ذَلِكَ قُشُورٌ .

وَفِى حَدِيثٍ قِيلَ : كُنْتُ إِذَا رَأَيْتُ رَجُلًا
ذَارُوًا أَوْ إِذَا قَشَرَ طَمَحَ بَصَرِي إِلَيْهِ . وَفِى
حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ عَفْرَاءَ : أَنَّ عُمَرَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ
يَحْلُلُهُ فَبَاعَهَا فَاشْتَرَى بِهَا خَمْسَةَ أَرُوسٍ مِنْ
الرَّقِيقِ فَأَعْتَقَهُمْ ثُمَّ قَالَ : إِنَّ رَجُلًا آثَرَ قَشْرَتَيْنِ
يُبْلِسُهَا عَلَى عَتَقِ خَمْسَةِ أَعْبَدٍ لَعِينِ الرَّأْيِ ؛
أَرَادَ بِالْقَشْرَتَيْنِ الْحُلَّةَ لِأَنَّ الْحُلَّةَ ثَوْبَانِ إِذَا رُ
وَرِدَا . وَإِذَا عَرَى الرَّجُلُ عَنْ ثِيَابِهِ ، فَهُوَ
مُقَشَّرٌ ؛ قَالَ أَبُو النَّجْمِ يَصِفُ نِسَاءً :

يَقْلَنُ لِلْأَهْتَمِ مِنَّا الْمُقَشَّرُ
وَيَحْكُ ! وَإِ اسْتَكَّ مِنَّا وَاسْتَبْرَأَ !
وَيُقَالُ لِلشَّيْخِ الْكَبِيرِ : مُقَشَّرٌ لِأَنَّهُ حِينَ
كَبُرَ ثَقُلَتْ عَلَيْهِ ثِيَابُهُ فَالْقَاها عَنْهُ . وَفِى
الْحَدِيثِ : إِنَّ الْمَلِكَ يَقُولُ لِلصَّبِيِّ
الْمُنْفُوشِ ^(٤) : خَرَجْتَ إِلَى الدُّنْيَا وَلَيْسَ
عَلَيْكَ قَشْرٌ . وَفِى حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ لَيْلَةً

(٤) فى ابن الأثير : « المنفوس » ، وهو
الأقرب إلى الصواب وسياق الحديث . والمنفوس
المولود .

[عبد الله]

الجن: لا أرى عورة ولا قشراً، أي لا أرى منهم عورة منكشفة ولا أرى عليهم ثياباً. وتكثر قشراً أي كثير القشر.

وقشرة الهرة وقشرتها: جلدها إذا مص ماؤها وبقيت هي.

وتكثر قشيراً وقشيراً: كثير القشر. والأقشر: الذي انفشر سحابة. والأقشر: الذي يتقشر أنه من شدة الحر، وقيل: هو الشديد الحمرة كأن بشرته متقشرة، وبه سمي الأقشير أحد شعراء العرب كان يقال له ذلك فيغضب؛ وقد قشر قشراً. ورجل أقشر بين القشر؛ بالتخريك، أي شديد الحمرة. ويقال للأبرص الأبقع والأسلع والأقشر والأعرم والملمع والأصلح والأذمل. وشجرة قشراء: متقشرة، وقيل: هي التي كان بعضها قد قشر وبعض لم يقشر. ورجل أقشر إذا كان كثير السؤال ملحاً. وحيه قشراء: ساليح، وقيل: كأنها قد قشر بعض سلعها وبعض لمّا.

والقشرة والقشرة: مطرة شديدة تقشر وجه الأرض والحصى عن الأرض، ومطرة قاشرة منه: ذات قشر. وفي حديث عبد الملك بن عتيق: قرص بلقيش قشراً، هو منسوب إلى القشرة، وهي التي تكون فوق رأس اللبن، وقيل: إلى القشرة والقاشرة، وهي مطرة شديدة تقشر وجه الأرض، يريد لبناً أدره المرعى الذي ينبت مثل هذه المطرة.

وعام أقشف أقشر أي شديد. وسنة قاشور وقاشورة: مجلبة تقشر كل شيء،

وقيل: تقشير الناس؛ قال:

فابت عليهم سنة قاشورة
تحتلق المال اختلاق الثورة

والقشور: دواء يقشر به الوجه ليصفو لونه. وفي الحديث: لعنت القاشرة والمقشورة، هي التي تقشر بالدواء بشرة وجهها ليصفو لونه وتعالج وجهها أو وجه غيرها بالغمرة. والمقشورة: التي يفعل بها

ذلك كأنها تقشر أعلى الجلد. والقاشور والقشرة: المشثوم، وقشرهم قشراً: شامهم. وقولهم: أشام من قاشير؛ هو اسم فحل كان لبي عوافة بن سعد ابن زيد مائة بن تميم، وكانت لقومه إبل تذكر فاستطرقوه رجاء أن توثب إليهم فماتت الأمهات والنسل. والقاشور: المشثوم. والقاشور: الذي ينجى في الحلة آخر الحبل، وهو الفسجل والسكيت أيضاً. والقشور: المرأة التي لا تحيض. والقشرا: جناح الجراد الرقيقان. والقاشرة: أول الشجاج لأنها تقشر الجلد.

ويؤ قشيراً^(١): من عكل. وقشير: أبو قبيلة، وهو قشير بن كعب بن ربيعة ابن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر ابن هوازن. غيره: ويؤ قشير من قيس^(٢).

* قشش * قش القوم يقشون ويقشون قشوشاً، والضم أعلى: أجوا بعد هزالهم. وأقشوا إقشاشاً وانقشوا: انطلقوا وجعلوا، فجعلوا الفاء لغة^(٣)، فهم مقشون. قال: ولا يقال ذلك إلا لجميع فقط. والقش: ما يكس من المنازل أو غيرها.

والقش والتقشيش والانتشاش والتقشش: تطلب الأكل من هنا وهنا وكف ما يقدر عليه. والتقشيش والقشاش: ما اقتششته، ورجل قشان وقشاش وقشوش

(١) قوله: «بنو قشير» في المحكم «بنو أقشير».

(٢) زاد المجد: وقشورة بالعصا: ضربه. والقشر - بالضم والكسر - سمكة قدر شبر. والفتح جبل والقشرة بالكسر: البعرة الصغيرة كأنها كرة، وكثير: الملح في السؤال.

(٣) يريد بقوله: جعلوا الفاء لغة أي أنهم قالوا أقشوا، بالفاء، بمعنى أقشوا، بالقاف.

ومقش. وقش الشيء يقشه قشاً: جمعه. وقش الماء قشياً: صوته.

وقششهم بكلاميه: سبهم وأذاهم. والقشة: دويبة شبيهة الخنفساء أو الجعل. والقشة، بالكسر: الأنثى من ولد القرو، وقيل: هي كل أنثى منها، يمانية، والذكر رباح. وفي حديث جعفر الصادق، رضي الله عنه: كونوا قشياً، هي جمع قشة وهي القرد، وقيل جرود، وقيل دويبة شبيهة الجعل. والقشة: الصبيبة الصغيرة الجثة القصيرة الجثة التي لا تكاد تثبت ولا تنحى، يقال: إنها هي قشة.

والقش: ردىء الثمر نحو الدقل، عانيته، قال:

يا مفرضاً قشاً ويقضى بلعاً
والبلع مذكور في موضعه، وجمعه قشوش.

وقش الرجل من مرضه يقش قشوشاً وتقشش: برأ. قال ابن السكيت: يقال للفرح والجدرى إذا يس وتفرج وللجرب في الليل إذا قل: قد توسف جلده وتقشر جلده وتقشش جلده.

والتقششة: تهبو البرء وقد تقشش.

وتقشش الجرح: تقرف فرحه للبرء.

والمقششون «قل هو الله أحد»، و«قل أعوذ برب الناس»^(١)، لأنهما كانا يبرأ بهما من النفاق، قال أبو عبيد: كما يقشش الهناء الجرب فيبرئه، وقيل: هما: «قل يأيها الكافرون»، و«قل هو الله أحد»، وفي الحديث كان يقال لسورتي: «قل هو الله أحد»، و«قل يأيها الكافرون»، المقششون، سميتا مقششتين لأنها تبرا من الشرك والنفاق إبراء المريض من علته. قال أبو عبيد: إذا برأ الرجل من علته قيل: قد تقشش، والعرب تقول للرائع الذي يلقط الشيء

(٤) في المحكم: و«قل أعوذ برب الفلق».

[عبد الله]

الْحَقِيرَ مِنَ الطَّعَامِ قَبْلَ كُلِّهِ : الْقَشَاشُ
وَالرَّمَامُ ، وَقَدْ قَشَّ يَقْشُ قَشًا .
وَالْقَشُّ : أَكْلُ كِسْرِ السَّوَالِ . وَالْقَشُّ :
أَكْلُ مَا عَلَى الْمَزَالِ مِمَّا يَلْقِيهِ النَّاسُ .
وَصُوفَةُ الْهَنَاءِ إِذَا عَلِقَ بِهَا الْهَنَاءُ وَذَلِكَ
بِهَا الْبَعِيرُ وَالْقَيْتُ ، فَهِيَ قَشَّةٌ .
وَالْقَشْقَشَةُ : حِكَايَةُ الصَّوْتِ قَبْلَ الْهَلْدِيرِ
فِي مَخْضِ الشَّقِيقَةِ قَبْلَ أَنْ يَزْعَدَ الْبَكْرُ
بِالْهَلْدِيرِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الَّذِي قَالَهُ اللَّيْثُ فِي
الْقَشْقَشَةِ أَنَّهُ الصَّوْتُ قَبْلَ الْهَلْدِيرِ هُوَ
الْكُكْشَكَةُ ، بِالْكَافِ ، وَهُوَ الْكُكْشِشُ ، فَإِذَا
ارْتَمَعَ قَلِيلًا فَهُوَ الْكُكْشُ .
وَالْقَشْقَشَةُ : تَشْيِيشُ اللَّحْمِ فِي النَّارِ .
وَالْقَشْقَشَةُ : ثَمَرَةٌ أَمْ غِيلَانٌ ، وَالْجَنَعُ
قَشْقِشٌ .

• قَشَطٌ . قَشَطَ الْجُلُ عَنْ الْفَرَسِ قَشْطًا :
نَزَعَهُ وَكَشَفَهُ ، وَكَذَلِكَ غَيْرُهُ مِنَ الْأَشْيَاءِ ،
قَالَ يَعْقُوبُ : تَمِيمٌ وَأَسَدٌ يَقُولُونَ قَشَطْتُ
بِالْقَافِ ، وَقَيْسٌ يَقُولُ كَشَطْتُ ، وَلَيْسَتْ
الْقَافُ فِي هَذَا بَدَلًا مِنَ الْكَافِ لِأَنَّهَا لَتَانِ
لِلْقَوَامِ مُحْتَلِفِينَ . وَقَالَ فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ : « وَإِذَا السَّمَاءُ قَشِطَتْ » ،
بِالْقَافِ ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ مِثْلُ الْقُسْطِ
وَالْكُسْطِ وَالْقَافُورِ وَالْكَافُورِ . قَالَ الرَّجَّاجُ :
قَشِطْتُ وَكَشِطْتُ وَاحِدًا مَعْنَاهُمَا قُلَعْتُ كَمَا
يُقْلَعُ السَّقْفُ . يُقَالُ : كَشَطْتُ السَّقْفَ
وَقَشَطْتُهُ . وَالْقَشَاطُ : لَعَةٌ فِي الْكِشَاطِ . وَقَالَ
اللَّيْثُ : الْقَشَطُ لَعَةٌ فِي الْكُشْطِ .

• قَشَعٌ . الْقَشْعُ وَالْقَشْعَةُ : بَيْتٌ مِنْ أَدَمَ ،
وَقِيلَ : بَيْتٌ مِنْ جِلْدٍ ، فَإِنْ كَانَ مِنْ أَدَمَ
فَهُوَ الطَّرَافُ ، قَالَ مُتَمِّمٌ بْنُ نُورِيَّةَ يَرِنُ
أَخَاهُ :

وَلَا بَرَمًا تُهْدِي النِّسَاءَ لِعَرْسِهِ
إِذَا الْقَشْعُ مِنْ بَرْدِ الشِّتَاءِ تَقَعَقَا
وَرَبَّمَا اتَّخَذَ مِنْ جُلُودِ الْإِبِلِ صَوَانًا لِمَا فِيهِ مِنْ
الْمَتَاعِ ، وَالْجَمْعُ قَشَعٌ ، وَقَالَ الرَّاجِزُ :

فَحَيَّمَتْ فِي ذَبَانٍ مُتَفَعِّعٍ
وَفِي رُفُوضٍ كَلَامٍ غَيْرِ قَشْعٍ
أَيُّ رَطْبٍ لَمْ يَقْشَعْ ، وَالْقَشْعُ : الْيَابِسُ ،
وَالْمُتَفَعِّعُ : الْمُتَقَبِّضُ .

وَالْقَشْعُ : الرَّجُلُ الْكَبِيرُ الَّذِي انْقَشَعَ عَنْهُ
لَحْمُهُ مِنَ الْكِبَرِ ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : الْقَشْعُ
الَّذِي فِي بَيْتِ مُتَمِّمٍ هُوَ الشَّيْخُ الَّذِي انْقَشَعَ
عَنْهُ لَحْمُهُ مِنَ الْكِبَرِ فَالْبُرْدُ يُوْذِيهِ وَيَضْرِبُهُ .
وَالْقَشْعُ وَالْقَشْعَةُ : قِطْعَةٌ نَطَعَ خَلْقٌ ،
وَقِيلَ : هُوَ النُّطْعُ نَفْسُهُ . وَالْقَشْعُ أَيْضًا :
الْفَرَوُ الْخَلْقُ ، وَجَمْعُ كُلِّ ذَلِكَ قَشُوعٌ .
وَالْقَشْعَةُ وَالْقَشْعَةُ : الْقِطْعَةُ الْخَلْقُ الْيَابِسَةُ مِنَ
الْجِلْدِ ، وَالْجَمْعُ قَشَعٌ ، وَقِيلَ : إِنْ وَاحِدُهُ
قَشْعٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، لِأَنَّهُ قِيَاسُهُ قَشْعَةٌ ،
مِثْلُ بَذَرَةٍ وَبَذَرٍ ، إِلَّا أَنَّهُ هُكْدَا يُقَالُ : ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : الْقَشْعُ الْأَنْطَاعُ الْمُخْلَقَةُ . وَفِي
حَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ فِي غَزَاةِ بَنِي فِزَارَةَ
قَالَ : أَعْرَنَّا عَلَيْهِمْ فَإِذَا امْرَأَةٌ عَلَيْهَا قَشْعٌ
لَهَا ، فَأَخَذْتُهَا ، فَقَدِمْتُ بِهَا الْمَدِينَةَ ، قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : أَرَادَ بِالْقَشْعِ الْفَرَوُ الْخَلْقُ ،
وَأَخْرَجَهُ الْهَرَوِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ : نَفَلَنِي
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، جَارِيَةً عَلَيْهَا قَشْعٌ لَهَا .
وَفِي الْحَدِيثِ : لَا أَعْرِفَنَّ أَحَدَكُمْ يَحْمِلُ
قَشْعًا مِنْ أَدَمَ فَيُنَادِي : يَا مُحَمَّدُ ! فَأَقُولُ :
لَا أُمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، قَدْ بَلَغْتُ ، يَعْنِي
أَدِيمًا أَوْ نَظْعًا ، قَالَهُ فِي الْغُلُولِ ، وَقَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : أَرَادَ الْقُرْبَةَ الْبَالِيَةَ وَهُوَ إِشَارَةٌ إِلَى
الْخِيَانَةِ فِي الْغَنِيمَةِ أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الْأَعْمَالِ ،
قِيلَ : مَاتَ رَجُلٌ بِالْبَادِيَةِ فَأَوْصَى أَنْ أَدْفُنُونِي
فِي مَكَانٍ وَلَا تُثْقِلُونِي عَنْهُ ، ثُمَّ قَالَ :

لَا تَجْتَوِي الْقَشْعَةَ الْخَرَفَاءُ مَبْنَاهَا
النَّاسُ نَاسٌ وَأَرْضُ اللَّهِ سِوَاهَا
قَوْلُهُ مَبْنَاهَا : حَيْثُ تَنْبَتِ الْقَشْعَةُ ^(١) ،

(١) قوله : « حيث تنبت القشعة » لعل المراد
بها الكشوءاء ، ففي القاموس : والقشعة الكشوءاء ،
وإن كان شارحه استشهد به على القشعة بمعنى المرأة .
[هذا تعليق مصحح الطبعة الأولى .

وقوله : « تنبت » خطأ ، صوابه « بُنيت » =

وَالْإِجْتِوَاءُ : الْأَيُّوفُفَكَ الْمَكَانَ وَلَا مَاؤُهُ .
وَقَشِعَ الشَّيْءُ قَشْعًا : جَفَّ كَاللَّحْمِ
الَّذِي يُسَمَّى الْحُسَّاسَ .

وَالْقَشَاعُ : دَاءٌ يُؤْيِسُ الْإِنْسَانَ ^(٢) .
وَالْقَشَاعُ : الرُّقْعَةُ الَّتِي تُوضَعُ عَلَى النَّجَاشِ
عِنْدَ خَرَزِ الْأَرِيمِ .

وَأَنْقَشَعَ عَنْهُ الشَّيْءُ وَقَشِعَ : غَشِيَهُ ثُمَّ
انْجَلَى عَنْهُ ، كَالظَّلَامِ عَنِ الصُّبْحِ ، وَالْهَمُّ
عَنِ الْقَلْبِ ، وَالسَّحَابُ عَنِ الْجَوِّ . قَالَ
شَيْخٌ : يُقَالُ لِلشَّالِ الْجَرِيَاءِ وَسَيْهَكَ وَقَشْعُهُ
لِقَشْعِهَا السَّحَابِ . وَالْقَشْعُ وَالْقَشْعُ :
السَّحَابُ الدَّاهِبُ الْمُتَقَشِّعُ عَنْ وَجْهِ
السَّمَاءِ ، وَالْقَشْعَةُ وَالْقَشْعَةُ : قِطْعَةٌ مِنْهُ تَبْقَى
فِي أَفْئِ السَّمَاءِ إِذَا تَقَشَّعَ الْغَيْمُ . وَقَدْ أَنْقَشَعَ
الْغَيْمُ وَأَقْشَعَ وَتَقَشَّعَ وَقَشَعَتْهُ الرِّيحُ ، أَيْ
كَشَفَتْهُ فَأَنْقَشَعَ ، قَالَ ابْنُ جَنِّي : جَاءَ هَذَا
مَعَكُوسًا مُخَالِفًا لِلْمُعْتَادِ ، وَذَلِكَ أَنَّكَ تَجِدُ
فِيهَا فَعْلًا مُتَعَدِّيًا وَأَفْعَلًا غَيْرَ مُتَعَدٍّ ، وَمِثْلُهُ شَقَّ
الْبَعِيرُ ، وَأَشَقَّ هُوَ ، وَأَجْفَلَ الظِّلِيمُ ،
وَجَفَلَتْهُ الرِّيحُ ، وَكُلُّ ذَلِكَ مَذْكُورٌ فِي
مَوْضِعِهِ . وَفِي حَدِيثِ الْأَسْتِثْقَاءِ : فَتَقَشَّعَ
السَّحَابُ ، أَيْ تَصَدَّعَ وَأَقْلَعَ ، وَكَذَلِكَ
أَقْشَعَ ، وَقَشَعَتْهُ الرِّيحُ .

وَقَشَعْتُ الْقَوْمَ فَأَقْشَعُوا وَتَقَشَّعُوا
وَأَنْقَشَعُوا : ذَهَبُوا وَافْتَرَقُوا . وَأَقْشَعَ الْقَوْمُ :
تَفَرَّقُوا . وَأَقْشَعُوا عَنِ الْمَاءِ : أَقْلَعُوا ، وَعَنْ
مَجْلِسِهِمْ : ارْتَفَعُوا (هَذَا مِنْ)
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ .

وَالْقَشْعُ وَالْقَشْعُ وَالْقَشْعُ : كُنَاسَةٌ

= كما في التهذيب ، فالقشعة بيت من آدم ،
والبيت لا ينبت وإنما ينبت . والبدوي قال : مبناه ،
ولم يقل : مبنها . [

[عبد الله]

(٢) قوله : « يؤيس الإنسان » بهجرة فباء
مشاة نخعية ، في المحكم : « داء يؤيس جلد
الإنسان » . « يؤيس » يواو فباء موحدة ، ونراه
الصواب .

[عبد الله]

الْحَمَامُ وَالْحَبَامُ ، وَالْفَتْحُ أَعْلَى .
وَالْقَشْعَةُ : الْعُجُوزُ الَّتِي انْقَطَعَ عَنْهَا
لَحْمُهَا مِنَ الْكَبِيرِ .
وَالْقُشَاعُ : صَوْتُ الصَّبُعِ الْأَثْنَى ، وَقَالَ

أَبُو مِهْرَاسٍ :

كَانَ بِنْدَاءَهُنَّ قُشَاعُ صَبُعٍ

تَفَقَّدَ مِنْ فِرَاعِلَةٍ أَكِيلَا
وَالْقَشْعَةُ : الثَّخَامَةُ ، وَجَمْعُهَا قَشْعٌ ،
وَبِهِ فُسْرٌ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : لَوْ حَدَّثْتُكُمْ بِكُلِّ مَا أَعْلَمُ لَرَمَيْتُمُونِي
بِالْقَشْعِ ، وَرَوَى : بِالقَشْعِ ، وَقَالَ : الْقَشْعُ
هَهُنَا الْبِرَاقُ ، قَالَ الْمَفْسَرُ : أَيْ بَصَقْتُمْ فِي
وَجْهِهِ تَفَنِّيداً لِي (حَكَاهُ الْهَرَوِيُّ فِي
الْعَرَبِيِّينَ) ، وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هِيَ جَمْعُ قَشْعٍ
عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، وَقِيلَ : هِيَ جَمْعُ قَشْعَةٍ ،
وَهِيَ مَا يَفْشَعُ عَنْ وَجْهِ الْأَرْضِ مِنَ الْمَدَرِ
وَالْحَجَرِ ، أَيْ يَفْلَعُ ، كَكِدْرَةٍ وَبَدَرٍ ، وَقِيلَ :
الْقَشْعَةُ الثَّخَامَةُ الَّتِي يَقْتُلُهَا الْإِنْسَانُ مِنْ
صَدْرِهِ وَيُخْرِجُهَا بِالنَّحْمِ ، أَيْ لُبَصَقْتُمْ فِي
وَجْهِهِ اسْتِخْفَافاً بِي وَتَكْذِيباً لِقَوْلِي ،
وَيُرَوَّى : لَرَمَيْتُمُونِي بِالْقَشْعِ ، عَلَى
الْأَفْرَادِ ، وَهُوَ الْجِلْدُ ، أَوْ مِنَ الْقَشْعِ
الْأَحْمَرِ أَيْ لَجَعَلْتُمُونِي أَحْمَرَ . وَقَالَ أَبُو
مَنْصُورٍ عَقِيبَ إِيرادِ هَذَا الْحَدِيثِ : الْقَشْعُ
الْجُلُودُ الْيَاسَةِ ، وَقَالَ : قَالَ بَعْضُ أَهْلِ
اللُّغَةِ الْقَشْعَةُ مَا تَقَلَّبَ مِنْ يَابِسِ الطَّيْنِ إِذَا
نَشَبَ الْعُذْرَانُ وَجَفَّتْ ، وَجَمْعُهَا قَشْعٌ .
وَالْقَشْعُ : أَنْ تَيْبَسَ أَطْرَافُ الدَّرَةِ قَبْلَ إِنَاهَا ،
يُقَالُ : قَشَعَتِ الدَّرَةُ تَقَشَعُ قَشْعاً .

وَالْقَشْعُ : الْحَزْبَاءُ ، وَأَنْشَدَ :

وَبَلَدٌ مُعَبَّرَةٌ الْمَنَاقِبِ

الْقَشْعُ فِيهَا أَخْضَرُ الْعَبَاغِ

وَأَرَاكَ قَشْعَةً مُلْتَفَّةً كَثِيرَةَ الْوَرَقِ .

وَالْمِقْشَعُ : التَّائُوسُ ، بِمِثَالِهِ .

* قَشْعَرُ : الْقَشْعَرُ : الْقِتَاءُ ، وَاحِدُهُ
قَشْعَرَةٌ ، يُلْقَى أَهْلُ الْحَوْفِ مِنَ الْيَمَنِ .
وَالْقَشْعَرِيرَةُ : الرَّعْدَةُ وَاقْشِعْرَارُ الْجِلْدِ ،

وَأَخَذَتْهُ قَشْعَرِيرَةٌ ، وَقَدْ اقْشَعَرَ جِلْدُ الرَّجُلِ
اقْشِعْرَاراً ، فَهُوَ مُقْشَعَرٌ ، وَرَجُلٌ مُتَقَشَعِرٌ :
مُقْشَعِرٌ ، وَالْجَمْعُ قَشَاعِرٌ ، بِحَذْفِ الْيَمِ
لأنَّهَا زَائِدَةٌ .

وَالْقَشَاعِرُ : الْحَثِينُ الْمَسَّ .

الْأَزْهَرِيُّ : اقْشَعَرَتِ الْأَرْضُ مِنْ
الْمَحَلِّ . وَفِي حَدِيثِ كَتَبَ : إِنْ الْأَرْضُ إِذَا
لَمْ يَنْزِلْ عَلَيْهَا الْمَطَرُ ارْتَبَدَتْ وَاقْشَعَرَتْ ، أَيْ
تَقَبَّضَتْ وَتَجَمَّعَتْ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ :
قَالَتْ لَهُ هَذَا لَمَّا ضَرَبَ أَبَا سُفْيَانَ بِالْدَرَّةِ :
لَرَبِّ يَوْمٍ لَوْ ضَرَبْتَهُ لَاقْشَعَرَ بَطْنُ مَكَّةَ !
فَقَالَ : أَجَلٌ . وَاقْشَعَرَ الْجِلْدُ مِنَ الْحَرْبِ
وَالنَّيَاتِ إِذَا لَمْ يُصَبَّ رِيّاً ، فَهُوَ مُقْشَعِرٌ ،
وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ :

أَصْبَحَ النَّبِيُّ بَيْتَ آلِ بِيَانٍ

مُقْشَعِرًا وَالْحَيُّ حَيٌّ خُلُوفُ

الْفَرَاءِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « كِتَابًا مُتَشَابِهًا

مَثَانِي تَقْشَعِرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ

رَبَّهُمْ » ، قَالَ : تَقْشَعِرُ مِنْ آيَةِ الْعَذَابِ ، ثُمَّ

تَلِينُ عِنْدَ تَرْوُلِ آيَةِ الرَّحْمَةِ . وَقَالَ

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَإِذَا ذَكَرَ اللَّهُ

وَحْدَهُ اسْمُازَتْ » ، أَيْ اقْشَعَرَتْ ، وَقَالَ

غَيْرُهُ : نَفَرَتْ .

وَاقْشَعَرَ جِلْدُهُ إِذَا قَفَّ .

* قَشْعَمُ : الْقَشْعُومُ : الصَّغِيرُ الْجِسْمِ ، وَبِهِ
سَمَى الْقَرَادُ ، وَهُوَ الْقَرَشُومُ وَالْقَرَشَامُ .
وَالْقَشْعَمُ وَالْقَشْعَامُ : الْمُسْنُ مِنَ الرِّجَالِ
وَالشُّوَرِ وَالرَّحِمِ لِطَوْلِ عُمُرِهِ ، وَهُوَ صِفَةٌ ،
وَالْأَثْنَى قَشْعَمٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

تَرَكْتُ أَبَاكَ قَدْ أَطْلَى وَمَالَتْ

عَلَيْهِ الْقَشْعَانِ مِنَ الشُّوَرِ

وَقِيلَ : هُوَ الضَّخْمُ الْمُسْنُ مِنْ كُلِّ

شَيْءٍ . قَالَ أَبُو زَيْدٍ : كُلُّ شَيْءٍ يَكُونُ ضَخْماً

فَهُوَ قَشْعَمٌ ، وَأَنْشَدَ :

وَقَصَّعَ تُكْسَى ثَلَاثًا قَشْعَمًا

وَالثَّمَالُ : الرَّغْوَةُ .

وَأَمَّ قَشْعَمُ : الْحَرْبُ ، وَقِيلَ : الْمَيْتَةُ ،

وَقِيلَ : الصَّبُعُ ، وَقِيلَ : الْعَنْكَبُوتُ ،
وَقِيلَ : الدَّلَّةُ ، وَبِكُلِّ فُسْرٍ قَوْلُ زُهَيْرٍ :
قَشَدَ وَلَمْ يُفْرَغْ بَيُونًا كَثِيرَةً
لَدَى حَيْثُ لَقَّتْ رَحْلَهَا أُمَّ قَشْعَمِ
الْأَزْهَرِيُّ : الشَّيْخُ الْكَبِيرُ يُقَالُ لَهُ
قَشْعَمٌ ، الْقَافُ مَفْتُوحَةٌ وَالْيَمِيمُ خَفِيفَةٌ ، فَإِذَا
ثَقُلَتِ الْيَمِيمُ كَثِيرَتِ الْقَافُ ، وَكَذَلِكَ بَنَاءُ
الرَّبَاعِيِّ الْمُبْسِطِ إِذَا ثَقُلَ آخِرُهُ كَسِرَ أَوَّلُهُ ،
وَأَنْشَدَ لِلْعَجَّاجِ :

إِذْ زَعَمْتَ رِبْعَةَ الْقَشْعَمِ

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : الْقَشْعَمُ مِثْلُ الْقَشْعَمِ

وَقَشْعَمُ : مِنْ أَسْمَاءِ الْأَسَدِ ، وَكَانَ رِبْعَةً

ابْنُ تَرَارٍ يُسَمِّي الْقَشْعَمَ ، قَالَ طَرَفَةُ :

وَالْجُوزُ مِنْ رِبْعَةِ الْقَشْعَمِ

أَرَادَ الْقَشْعَمَ قَوْفَ ، وَالْقَى حَرَكَةَ الْيَمِيمِ
عَلَى الْعَيْنِ ، كَمَا قَالُوا الْبَكْرُ ، ثُمَّ أَوْفَعُوا
الْقَشْعَمَ عَلَى الْقَبِيلَةِ ، قَالَ :

إِذْ زَعَمْتَ رِبْعَةَ الْقَشْعَمِ

شَدَّدَ ضَرُورَةً ، وَأَجْرَى الْوَصْلَ مُجْرَى
الْوَقْفِ .

* قَشَفَ : الْقَشْفُ : قَدَّرَ الْجِلْدَ . قَشَفَ
يَقْشِفُ قَشْفًا وَيَقْشِفُ : لَمْ يَتَّعْهَدْ الْعَمَلُ
وَالنَّظَافَةَ ، فَهُوَ قَشِيفٌ . وَرَجُلٌ مُتَقَشِفٌ :

تَارَكَ النَّظَافَةَ وَالرَّقَّةَ . وَفِي الْحَدِيثِ : رَأَى

رَجُلًا قَشِيفَ الْهَيْئَةِ ، أَيْ تَارِكًا لِلْعَمَلِ

وَالنَّظَافَةِ . وَقَشِيفٌ قَشْفًا لَا غَيْرَ : تَغَيَّرَ مِنْ

تَلَوِيحِ الشَّمْسِ أَوْ الْفَقْرِ . وَالْقَشْفُ : يُبْسُ

الْعَيْشُ ، وَرَجُلٌ قَشِيفٌ . وَقِيلَ : الْقَشْفُ

رَثَائَةُ الْهَيْئَةِ وَسُوءُ الْحَالِ وَضِيقُ الْعَيْشِ .

يُقَالُ : أَصَابَهُمْ مِنَ الْعَيْشِ ضَفَفٌ وَحَفَفٌ

وَقَشْفٌ ، كُلُّ هَذَا مِنْ شِدَّةِ الْعَيْشِ .

وَالْمُتَقَشِفُ : الَّذِي يَتَبَلَّغُ بِالْقَوْتِ وَالْمَرْغَبِ .

الْفَرَاءُ : عَامٌ اقْشَفَ اقْشَرَّ شَدِيدًا .

* قَشْلَبُ : الْقَشْلَبُ وَالْقَشْلِبُ : نَبْتُ ، قَالَ

ابْنُ دُرَيْدٍ : لَيْسَ بِشَيْءٍ .

« قشم » القشم : الأكل . وقيل : شدة الأكل وخلطه ، قشم يقشم قشماً . والقشام : اسم لما يؤكل مشتق من القشم . والقشامة : رداء الثمر (عن أبي حنيفة) .

والقشام والقشامة : ما وقع على المائدة ونحوها مما لا خير فيه ، أو ما بقي فيها من ذلك . ابن الأعرابي : القشامة ما يبقى من الطعام على الخوان . وقشمت أقشم قشماً : نفيت . وقشمت الطعام قشماً إذا نفيت الرداء منه .

وما أصابت الإبل مقشماً ، أي شيئاً ترعاه .

وقشم الرجل قشماً : مات ، قال أبو وجزة :

قشمت فجر يرحلها أصحابها
وحكوا على حفص لها وعاد
أي ماتت فدفنوها مع متاع بيتها .

وقشم في بيته قشماً : دخل .

والقشم والقشم : اللحم المخبز من شدة التبخع . والقشم ، بالكسر : الجشم (عن يعقوب في بعض نسخه من الإصحاح) ، وأنشد ابن الأعرابي :

طبخ نحاز أو طبخ أميهة
دقيق العظام سبي القشم أملط
يقول : كانت أمه به حاملاً وبها نحاز ، أي

سعال أو جذري ، فجاءت به ضاوباً . ويقال : أرى صبيكم محتلاً قد ذهب قشمه ، أي لحمه وشحمه .

والقشم والقشم : البسر الأبيض الذي يؤكل قبل أن يدرك وهو حلو . والقشام : أن يتفص البلح قبل أن يصير بُسراً . وقال الأصمعي :

إذا انتقص البسر قبل أن يصير
بلحاً قيل قد أصابه القشام . ابن الأعرابي :

يقال للبصرة إذا ابيضت فأكلت طيبة هي القشيمة . ويقال : أصاب الثمر القشام ، هو

بالضم ، أن يتفص ثمر النخل قبل أن يصير بلحاً .

وقشم الخوص يقشمه قشماً : شقه ليسفه .

وإنه لقيح القشم أي الهبة . وقالوا : الكرم من قشبه أي من طبعه وأصله .

والقشم : المسيل الضيق في الوادي .

وقال أبو حنيفة : القشم ، بالفتح ، مسيل الماء في الروض ، وجمعه قشوم .

وقشام : موضع (عن ابن الأعرابي) ، وأنشد :

كان قلوبى تخيل الأجول الذي
بشرقي سلمى يوم جنب قشام

وقشام في قول الرازي :

يا ليت أني وقشاماً نلتقي
وهو على ظهر البعير الأورق

اسم رجل راع .

أبو تراب عن مذكرك : يقال لفلان قوم يقشون^(١) له ويهشون له ، بمعنى يجمعون له ، والله أعلم .

« قشز » القشيزة : عشة ذات جعنة واسعة ثورق ورقاً كورق الهندباء الصغار ، وهي خضراء كثيرة اللبن حلوة ، يأكلها الناس ، ويحبها الغنم جداً (حكاه أبو حنيفة) .

« قشا » المقش : هو المقشر . وقشا العود يقشوه قشواً : قشوه وخوطه ، والفاعل قاش ، والمفعول مقشواً . وقشيت فهو مقشى . وقشوت وجهه : قشرته ومسحت عنه . وفي حديث قيلة : ومعه عسيب نخلة

مقشواً غير خوصتين من أغلده ، أي مقشور عنه خوصه . وقشيت نقشيه فهو مقشى ، أي مقشر . وقشيت الحبة : نزع عنها لباسها . وفي بعض الحديث : أنه دخل عليه وهو

« قشا » المقش : هو المقشر . وقشا العود يقشوه قشواً : قشوه وخوطه ، والفاعل قاش ، والمفعول مقشواً . وقشيت فهو مقشى . وقشوت وجهه : قشرته ومسحت عنه . وفي حديث قيلة : ومعه عسيب نخلة

مقشواً غير خوصتين من أغلده ، أي مقشور عنه خوصه . وقشيت نقشيه فهو مقشى ، أي مقشر . وقشيت الحبة : نزع عنها لباسها . وفي بعض الحديث : أنه دخل عليه وهو

« قشا » المقش : هو المقشر . وقشا العود يقشوه قشواً : قشوه وخوطه ، والفاعل قاش ، والمفعول مقشواً . وقشيت فهو مقشى . وقشوت وجهه : قشرته ومسحت عنه . وفي حديث قيلة : ومعه عسيب نخلة

مقشواً غير خوصتين من أغلده ، أي مقشور عنه خوصه . وقشيت نقشيه فهو مقشى ، أي مقشر . وقشيت الحبة : نزع عنها لباسها . وفي بعض الحديث : أنه دخل عليه وهو

« قشا » المقش : هو المقشر . وقشا العود يقشوه قشواً : قشوه وخوطه ، والفاعل قاش ، والمفعول مقشواً . وقشيت فهو مقشى . وقشوت وجهه : قشرته ومسحت عنه . وفي حديث قيلة : ومعه عسيب نخلة

مقشواً غير خوصتين من أغلده ، أي مقشور عنه خوصه . وقشيت نقشيه فهو مقشى ، أي مقشر . وقشيت الحبة : نزع عنها لباسها . وفي بعض الحديث : أنه دخل عليه وهو

« قشا » المقش : هو المقشر . وقشا العود يقشوه قشواً : قشوه وخوطه ، والفاعل قاش ، والمفعول مقشواً . وقشيت فهو مقشى . وقشوت وجهه : قشرته ومسحت عنه . وفي حديث قيلة : ومعه عسيب نخلة

مقشواً غير خوصتين من أغلده ، أي مقشور عنه خوصه . وقشيت نقشيه فهو مقشى ، أي مقشر . وقشيت الحبة : نزع عنها لباسها . وفي بعض الحديث : أنه دخل عليه وهو

يأكل لياء مقشى ، قال بعض الأغفال : وعدس قشى من قشير

ونقش الشيء : نقش ، قال كثير عزة : دعر القوم ما احتلوا جنوب قراضم

بحيث نقش بيضه المتعلق

ابن الأعرابي : اللباء بالياء واحدته لباة ، وهو اللوباء واللوياج ، ويقال للصبيّة المليحة : كأنها لباة مقشوة . وروى

أبو تراب عن أبي سعيد أنه قال : إنها هو اللبا الذي يجعل في قداد الجدري ، وجعله

نضحيفاً من المحدث . قال أبو سعيد : اللبا يحلب في قداد ، وهي جلود صغار المعزى ، ثم يمل في الملة حتى يبس

ويجمد ، ثم يخرج فيباع كأنه الجبن ، فإذا أراد الأكل أكله قشا عنه الإهاب الذي طبخ فيه ، وهو جلد السحلة الذي جعل فيه ، قال

أبو تراب : وقال غيره : هو اللبا بالياء ، وهو من نبات اليمن ، وربما نبت في

الحجاز في الخصب ، وهو في خلقة البصلة وقدر الحمصة ، وعليه قشور راقق إلى

السواد ما هو ، يقلى ثم يذلق بشيء خشن كالمنسج ونحوه ، فيخرج من قشره فيؤكل ، بحثاً ، وربما أكل بالعسل وهو

أبيض ، ومنهم من لا يقليه . وفي حديث أسيد بن أبي أسيد : أنه أهدى لرسول الله

عليه السلام ، بوزان لياء مقشى ، أي مقشوراً ، واللباء حب كالحمص .

والقشاة : البراق . وقشى الرجل عن حاجته : رده .

والقشوان : القليل اللحم ، قال أبو سودة العجلي :

ألم تر للقشوان يشتم أسرى
وأنى به من واحدٍ لخير

والقشوانة : الرقيقة الضعيفة من النساء . والقشوة : قفة تجعل فيها المرأة طيبها ،

وقيل : هي هنة من خوص تجعل فيها المرأة القطن والقز والعطر ، قال الشاعر :

والقشوانة : الرقيقة الضعيفة من النساء . والقشوة : قفة تجعل فيها المرأة طيبها ،

وقيل : هي هنة من خوص تجعل فيها المرأة القطن والقز والعطر ، قال الشاعر :

والقشوانة : الرقيقة الضعيفة من النساء . والقشوة : قفة تجعل فيها المرأة طيبها ،

وقيل : هي هنة من خوص تجعل فيها المرأة القطن والقز والعطر ، قال الشاعر :

(١) قوله : « يقشون » ليس من هذا الباب . وذكر في التذييل مجاوراً « قشم » على عادته في ذكر المقلوب ، فقله المؤلف هنا سهواً .

لَهَا قَشْوَةٌ فِيهَا مَلَابٌ وَزَنْبُقٌ
إِذَا عَزَبُ أَسْرَى إِلَيْهَا تَطَلَّيَا
وَالْجَمْعُ قَشَوَاتٌ وَقَشَاءٌ، وَقِيلَ: الْقَشْوَةُ
شَيْءٌ مِنْ خُوصٍ تَجْعَلُ فِيهَا الْمَرْأَةُ عِطْرَهَا
وَحَاجَتَهَا. قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: الْقَشْوَةُ شَيْءٌ
الْعَيْدَةُ الْمَغْشَاةُ بِجِلْدٍ.
وَالْقَشْوَةُ: حَقَّةٌ لِلنِّسَاءِ.

وَالْقَاشِي فِي كَلَامِ أَهْلِ السَّوَادِ: الْفَلَسُ
الرَّيْدِيُّ. الْأَصْمَعِيُّ: يُقَالُ ذَرَّهْمٌ قَشِيٌّ كَأَنَّهُ
عَلَى مِثَالِ دَعْيٍ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: كَأَنَّهُ
إِعْرَابٌ قَاشِيٌّ.

« قَصَبٌ » الْقَصَبُ: كُلُّ نَبَاتٍ ذِي
أَنَابِيْبٍ، وَاجِدَتْهَا قَصَبَةٌ، وَكُلُّ نَبَاتٍ كَانَ
سَاقُهُ أَنَابِيْبٍ وَكُعُوبًا، فَهُوَ قَصَبٌ.
وَالْقَصَبُ: الْأَبَاءُ.

وَالْقَصَبَاءُ: جَاعَةٌ الْقَصَبِ، وَاجِدَتْهَا
قَصَبَةٌ وَقَصَبَاءَةٌ. قَالَ سَيِّوِيٌّ: الطَّرْفَاءُ،
وَالْحَلْفَاءُ، وَالْقَصَبَاءُ: وَنَحْوَهَا اسْمٌ وَاحِدٌ
يَقَعُ عَلَى جَمِيعٍ، وَفِيهِ عِلَامَةُ التَّائِيْبِ،
وَاجِدَتْهُ عَلَى بَنَائِهِ وَلَفْظِهِ، وَفِيهِ عِلَامَةُ
التَّائِيْبِ الَّتِي فِيهِ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ لِلْجَمِيعِ
حَلْفَاءُ، وَلِلوَاحِدَةِ حَلْفَاءُ، لَمَّا كَانَتْ تَقَعُ
لِلْجَمِيعِ، وَلَمْ تُكُنْ اسْمًا مُكْسَرًا عَلَيْهِ
الوَاحِدُ، أَرَادُوا أَنْ يَكُونَ الْوَاحِدُ مِنْ بِنَاءٍ فِيهِ
عِلَامَةُ التَّائِيْبِ، كَمَا كَانَ ذَلِكَ فِي الْأَكْثَرِ
الَّذِي لَيْسَ فِيهِ عِلَامَةُ التَّائِيْبِ، وَيَقَعُ
مُذَكَّرًا، نَحْوُ التَّمْرِ وَالْبُسْرِ وَالْبَرِّ وَالشَّعِيرِ،
وَأَشَابُوا ذَلِكَ، وَلَمْ يُجَاوِزُوا الْبِنَاءَ الَّذِي يَقَعُ
لِلْجَمِيعِ حَيْثُ أَرَادُوا وَاحِدًا فِيهِ عِلَامَةُ
تَّائِيْبٍ، لِأَنَّهُ فِيهِ عِلَامَةُ التَّائِيْبِ، فَاسْتَفْهَمُوا
بِذَلِكَ، وَبَيَّنُّوا الْوَاحِدَةَ بِأَنْ وَصَفُوهَا
بِوَاحِدَةٍ، وَلَمْ يَحِثُّوا بِعِلَامَةِ سِوَى الْعِلَامَةِ
الَّتِي فِي الْجَمْعِ، لِيُفَرِّقَ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ
الْإِسْمِ الَّذِي يَقَعُ لِلْجَمِيعِ وَلَيْسَ فِيهِ عِلَامَةُ
التَّائِيْبِ، نَحْوُ التَّمْرِ وَالْبُسْرِ.

وَقَوْلُ: أَرَطَى وَأَرَطَاةٌ، وَعَلَقَى
وَعَلَقَاةٌ، لِأَنَّ الْأَلْفَاتِ لَمْ تُلْحَقْ لِلتَّائِيْبِ،

فَمِنْ ثَمَّ دَخَلَتْ الْهَاءُ، وَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ فِي
تَرْجَمَةِ حَلَفٍ.

وَالْقَصْبَاءُ: هُوَ الْقَصَبُ الثَّابِتُ، الْكَثِيرُ
فِي مَقْصَبِهِ. ابْنُ سِيدَةَ: الْقَصْبَاءُ مَنِتٌ
الْقَصَبِ. وَقَدْ أَقْصَبَ الْمَكَانُ. وَأَرْضٌ
مُقْصَبَةٌ وَقَصْبَةٌ: ذَاتُ قَصَبٍ. وَقَصَبٌ
الزَّرْعُ تَقْصِيًّا، وَأَقْصَبَ: صَارَ لَهُ قَصَبٌ،
وَذَلِكَ بَعْدَ التَّمْرِخِ.

وَالْقَصْبَةُ: كُلُّ عَظْمٍ ذِي مُخٍّ، عَلَى
التَّشْبِيهِ بِالْقَصْبَةِ، وَالْجَمْعُ قَصَبٌ.
وَالْقَصَبُ: كُلُّ عَظْمٍ مُسْتَدِيرٍ أَجُوفٍ،
وَكُلُّ مَا أُتْخِذَ مِنْ فِصَّةٍ أَوْ غَيْرِهَا، الْوَاحِدَةُ
قَصَبَةٌ. وَالْقَصَبُ: عِظَامُ الْأَصَابِعِ مِنْ
الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ، وَقِيلَ: هِيَ مَا بَيْنَ كُلِّ
مَفْصَلَيْنِ مِنَ الْأَصَابِعِ، وَفِي صِفَتِهِ،
عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَطُّ الْقَصَبِ. الْقَصَبُ مِنْ
الْعِظَامِ: كُلُّ عَظْمٍ أَجُوفٍ فِيهِ مُخٌّ،
وَاجِدَتْهُ قَصَبَةٌ، وَكُلُّ عَظْمٍ عَرِيضٍ لَوْحٌ
وَالْقَصَبُ: الْقَطْعُ.

وَقَصَبَ الْجَزَارُ الشَّاةَ يَقْصِبُهَا قَصَبًا:
فَصَلَ قَصَبَهَا، وَقَطَعَهَا عَضْوًا عَضْوًا.
وَوَدَّهَ قَاصِبَةً إِذَا خَرَجَتْ سَهْلَةً كَأَنَّهَُا
قَصِيْبٌ فِصَّةً.

وَقَصَبَ الشَّيْءُ يَقْصِبُهُ قَصَبًا،
وَأَقْصَبَهُ: قَطَعَهُ. وَالْقَاصِبُ وَالْقَصَابُ:
الْجَزَارُ، وَحِرْفَةُ الْقَصَابَةِ. فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ
الْقَطْعِ، وَأَمَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ أَنَّهُ يُأْخِذُ الشَّاةَ
بِقَصْبَتِهَا، أَيْ بِسَاقِهَا، وَسُمِّيَ الْقَصَابُ
قَصَابًا لِتَقْفِيَةِ أَقْصَابِ الْبَطْنِ. وَفِي حَدِيثٍ
عَلَى، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: لَقِنَ وَلَيْتُ بَنَى أُمِّيَّةً
لَأَنْقُضَنَّهْمُ نَفْضَ الْقَصَابِ التَّرَابِ الْوَدْمَةَ،
يُرِيدُ اللَّجُومَ الَّتِي تَعَفَّرَتْ بِسُقُوطِهَا فِي
التَّرَابِ، وَقِيلَ: أَرَادَ بِالْقَصَابِ السَّعِجِ.
وَالْتَّرَابُ: أَصْلُ ذِرَاعِ الشَّاةِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ
ذَلِكَ فِي فَصْلِ التَّاءِ مُسَوِّطًا.

ابْنُ شُمَيْلٍ: أَخَذَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ
فَقَصَبَهُ، وَالتَّقْصِيْبُ أَنْ يَشُدَّ يَدَيْهِ إِلَى عَقْفِهِ،
وَمِنْهُ سُمِّيَ الْقَصَابُ قَصَابًا.

وَالْقَاصِبُ: الزَّائِرُ. وَالْقَصَابَةُ:
الْعِزْمَارُ^(١) وَالْجَمْعُ قُصَابٌ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ:
وَشَاهِدُنَا الْجُلُ وَالْيَاسِيَّةُ
سُ وَالْمُسْمِعَاتُ يَقْصِبُهَا
وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: أَرَادَ الْأَعْمَشِيُّ بِالْقَصَابِ
الْأَوْتَارَ الَّتِي سَوَّيْتُ مِنَ الْأَمْعَاءِ، وَقَالَ
أَبُو عَمْرٍو: هِيَ الْمَزَامِيرُ وَالْقَاصِبُ وَالْقَصَابُ
التَّافِخُ فِي الْقَصَبِ، قَالَ:

وَقَاصِبُونَ لَنَا فِيهَا وَسَائِرُ
وَالْقَصَابُ، بِالْفَتْحِ: الزَّيْمَارُ، وَقَالَ
رُوبَةُ يَصِفُ الْحِمَارَ:

فِي حَوْفِهِ وَحَى كَوْحِي الْقَصَابُ
بَعْنَى عَيْرًا يَنْهَى. وَالصَّنْعَةُ الْقَصَابَةُ.
وَالْقَصَابَةُ وَالْقَصْبَةُ وَالْقَصِيْبَةُ وَالتَّقْصِيْبَةُ
وَالْتَقْصِيْبَةُ: الْخُصْلَةُ الْمَلْتَوِيَّةُ مِنَ الشَّعْرِ،
وَقَدْ قَصَبَهُ، قَالَ بَشَرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ:

رَأَى دُرَّةً بَيْضَاءَ يَحْفَلُ لَوْنَهَا
سُحَامٌ كَعِزْبَانِ الْبَرِيرِ مُقْصَبٌ
وَالْقَصَابِيْبُ: الدُّوَابُّ الْمُقْصَبَةُ، تُلَوَّى
لَيًّا حَتَّى تَتَرَجَّلَ، وَلَا تُضْفَرُ ضَفْرًا، وَهِيَ
الْأُتْبُوَّةُ أَيْضًا. وَشَعْرٌ مُقْصَبٌ أَيْ مُجَعَّدٌ.
وَقَصَبَ شَعْرَهُ أَيْ جَعَدَهُ. وَلَهَا قَصَابَتَانِ،
أَيُّ غَدِيرَتَانِ، وَقَالَ اللَّيْثُ: الْقَصْبَةُ خُصْلَةٌ
مِنْ الشَّعْرِ تَلْتَوِي، فَإِنْ أَنْتَ قَصَبْتَهَا كَانَتْ
تَقْصِيْبَةً، وَالْجَمْعُ التَّقْصَابِيْبُ، وَتَقْصِيْبُكَ
إِيَّاهَا لَيْكُ الْخُصْلَةِ إِلَى اسْفَلِهَا، تَضْمُّهَا
وَتَشْدُهَا، فَتَضِيحُ وَقَدْ صَارَتْ تَقْصَابِيْبَ،
كَأَنَّهَُا بِلَالٌ جَارِيَةٌ. أَبُو زَيْدٍ: الْقَصَابِيْبُ
الشَّعْرُ الْمُقْصَبُ، وَاجِدَتْهَا قَصِيْبَةً.

وَالْقَصَبُ: مَجَارَى الْمَاءِ مِنَ الْعُيُونِ،
وَاجِدَتْهَا قَصَبَةً، قَالَ أَبُو دُوَيْبٍ:
أَقَامَتْ بِهِ فَاثْبَتَتْ خَيْمَةً
عَلَى قَصَبٍ وَفَوَاتٍ نَهْرٌ
وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: قَصَبُ الْبَطْحَاءِ مِيَاهُ تَجْرِي

(١) قوله: « والقصابة الزنمار إلخ » أي بضم
القاف وتشديد الصاد كما صرح به الجمهوري، وإن
وقع في القاموس إطلاق الضبط المقنض الفتح على
قاعده، وسكت عليه الشارح.

إلى عيون الركايا يقول: أقامت بين قصب، أي ركايا وماء عذب، وكل ماء عذب: فوات، وكل كثير جرى فقد نهر واستنهر.

والقصبة: البئر الحديثة الحفر. التهذيب: الأصمعي: القصب مجارى ماء البئر من العيون. والقصب: شعب الحلق. والقصب: عروق الرئة. وهي مخارج الأنفاس ومجاريها. وقصبة الأنف: عظمتها.

والقصب: الجعي، والجمع أقصاب. الجوهري: القصب، بالضم: الجعي. وفي الحديث: أن عمرو بن لحي أول من بدّل دين إسماعيل، عليه السلام، قال النبي ﷺ: قرأته يجر قصبة في النار، قيل: القصب اسم للأعماة كلها، وقيل: هو ما كان أسفل البطن من الأعماة، ومنه الحديث: الذي يخطئ رقاب الناس يوم الجمعة، كالجار قصبة في النار، وقال الراعي:

نكسو المفارق واللّبات ذا الرّج
من قصب معتلف الكافور ذراج
قال: وأما قول امرئ القيس:

والقصب مضطرب والمتن ملحوب
فريد به الحضر، وهو على الاستعارة، والجمع أقصاب، وأشدّ بيت الأعشى:

... والمسمعات بأقصاها
وقال: أي بأوثارها، وهي تتخذ من الأعماة، قال ابن بري: زعم الجوهري أن قول الشاعر:

والقصب مضطرب والمتن ملحوب
لامرئ القيس، قال: والبيت لإبراهيم ابن عمران الأنصاري، وهو يكما له:

والماء منهير والشّدّ منحدّر
والقصب مضطرب والمتن ملحوب
وقيل:

قد أشهد الغارة الشعواء تحملي
جرداء معروفة للحيين مرحوب

إذا تبصرها الرّاءون مقبلة
لاحت لهم غرة منها وتجيّب
رقاقها ضرّم وجربها خدّم
ولحمها زيم والبطن مقبوب
والعين قاذوة واليد سايحة
والرجل ضارحة واللون غريب
والقصب من الجوه: ما كان مستطيلاً اجوف، وقيل: القصب أنابيب من جوه. وفي الحديث: أن جبريل، عليه السلام، قال للنبي ﷺ، بشر خديجة ببيت في الجنة من قصب، لا صحب فيه ولا نصب، ابن الأثير: القصب في هذا الحديث لؤلؤ مجوف واسع، كالقصر المينف. والقصب من الجوه: ما استطال منه في تجويف. وسأل أبو العباس ابن الأعرابي عن تفسيره، فقال: القصب، ههنا: الدّر الرطب، والزرجد الرطب المرصع بالياقوت، قال: والبيت ههنا بمعنى القصر والدار، كقولك بيت الملك، أي قصره. والقصبة: جوف القصر، وقيل: القصر.

وقصبة البلد: مدينته، وقيل: معظمتها. وقصبة السواد: مدينتها. والقصبة: جوف الحصن، يبنى فيه بناء هو أوسطه. وقصبة البلاد: مدينتها. والقصبة: القرية. وقصبة القرية: وسطها. والقصب: ثياب، تتخذ من كتان، رقائق ناعمة، واحدها قصبي، مثل عري وعري.

وقصب البعير الماء بقصبة قصباً: مصه. ويعير قصب، يقصب الماء، وقاصب: ممتنع من شرب الماء، رافع رأسه عنه، وكذلك الأثني، يعيرها. وقد قصب يقصب قصباً وقصوباً، وقصب شربه إذا امتنع منه قبل أن يروى. الأصمعي: قصب البعير، فهو قاصب إذا أبى أن يشرب. والقوم مقصبون إذا لم تشرب إليهم.

وأقصب الراعي: عافت إليه الماء. وفي

المثل: رعى فأقصب، يضرب للراعي، لأنه إذا أساء رعيها لم تشرب الماء، لأنها إنما تشرب إذا شبت من الكلال. ودخل روبة على سليمان بن علي، وهو إلى البصرة، فقال: أين أنت من النساء؟ فقال: أطيل الظم، ثم أرد فأقصب. وقيل: القصب الرى من ورود الماء وغيره.

وقصب الإنسان والدابة والبعير يقصبه قصباً: منعه شربه، وقطعه عليه، قيل: أن يروى. ويعير قاصب، وناق قاصب أيضاً (عن ابن السكيت). وأقصب الرجل إذا فعلت إليه ذلك.

وقصبه يقصبه قصباً، وقصبه: شتمه وعابه، ووقع فيه. وأقصبه عرضه: ألحمة إياه، قال الكمي:

وكنّ لهم من هولاك وهولا
محيّاً على ألى أدم وأقصب
ورجل قصابه للناس إذا كان يقع فيهم. وفي حديث عبد الملك، قال لعروة بن الزبير: هل سمعت أخاك يقصب نساءنا؟ قال: لا.

والقصابه: مستاة تبنى في اللّهج^(١)، كراهية أن يستجمع السيل فيوبل الحائط، أي يذهب به الويل، ويهدم عراقه. والقصاب: الدبار، واحدها قصبة. والقاصب: المصوت من الرعد.

(١) قوله: «تبنى في اللّهج» كذا في المحكم أيضاً مضبوطاً، ولم نجد له معنى يناسب هنا. وفي القاموس تبنى في اللحف، أي بالحاء المهملة. قال شارحه وفي بعض الأمهات في اللّهج اهـ. ولم نجد له معنى يناسب هنا أيضاً، والذي يزيل الوقفة إن شاء الله أن الصواب تبنى في اللّجف بالجم محمكاً، وهو محبس الماء وحفر في جانب البئر. وقوله والقصاب الدبار إلخ بالباء الموحدة كما في المحكم جمع دبرة ككرة. ووقع في القاموس الدبار بالمتناة من تحت، ولعله محرف عن الموحدة.

الأصمعي في باب السحاب الذي فيه زعد وبرق: منه المجلجل، والقاصب، والمدوي، والمرتجس، الأزهرى: شبه السحاب ذا الرعد بالقاصب أي الزاير. ويقال للمراهن إذا سبق: أحرز قصة السبق. وفرس مقصب: سابق؛ ومنه قوله:

ذمار العتيك بالجواد المقصب
وقيل للسابق: أحرز القصب، لأن الغاية التي يسبق إليها، تدرع بالقصب، وتركز تلك القصة عند منتهى الغاية، فمن سبق إليها حازها واستحق الخطر. ويقال: حاز قصب السبق أي استولى على الأمد. وفي حديث سعيد بن العاص: أنه سبق بين الخيل في الكوفة، فجعلها مائة قصة وجعل لأخيرها قصة ألف درهم، أراد: أنه ذرع الغاية بالقصب، فجعلها مائة قصة. والقصبة: اسم موضع؛ قال الشاعر: وهل لي إن أحببت أرض عشرين وأحببت طرفاء القصبة من ذنب؟

قص: القص: استقامة الطريق. قصد يقصد قصداً، فهو قاصد. وقوله تعالى: «وعلى الله قصد السبيل» أي على الله تبين الطريق المستقيم، والدعاء إليه بالحجج والبراهين الواضحة؛ «ومنها جائز» أي ومنها طريق غير قاصد. وطريق قاصد: سهل مستقيم. وسفر قاصد: سهل قريب. وفي التنزيل العزيز: «لو كان عرضاً قريباً وسفراً قاصداً لا تبعدوا»، قال ابن عرفة: سافراً قاصداً، أي غير شاق. والقصد: العدل؛ قال أبو اللّحام الثعلبي، ويؤوي لعبد الرحمن بن الحكم، والأول الصحيح:

على الحكم المأني يوماً إذا قضى قصيته ألا يجور ويقصد قال الأخفش: أراد ويتبني أن يقصد، فلما خدعه وأوقع يقصد موقع يتبني رفعه

لوقوعه موقع المرفوع، وقال الفراء: رفعه للمخالفة، لأن معناه مخالفة لما قبله، فحولت بيتها في الإغراب، قال ابن بري: معناه على الحكم المرضي بحكمه المأني إليه ليحكم ألا يجور في حكمه، بل يقصد، أي يعدل، ولهذا رفعه ولم ينصبه عطفًا على قوله ألا يجور، لفساد المعنى، لأنه يصير التقدير: عليه ألا يجور وعليه ألا يقصد، وليس المعنى على ذلك، بل المعنى: ويتبني له أن يقصد، وهو خبر بمعنى الأمر، أي وليقصد، وكذلك قوله تعالى: «والوالدات يرضعن أولادهن» أي ليرضعن. وفي الحديث: القصد القصد تلبوا أي عليكم بالقصد من الأمور في القول والفعل، وهو الوسط بين الطرفين، وهو منصوب على المصدر المؤكد وتكراره للتأكيد. وفي الحديث: كانت صلاته قصداً. وخطبته قصداً. وفي الحديث: عليكم هدياً قاصداً، أي طريقاً معتدلاً. والقصد: الإعتقاد والأثم. قصده يقصده قصداً. وقصد له، وأقصدت إليه الأمر. وهو قصدك وقصدك، أي تجاهك. وكونه اسماً أكثر في كلامهم. والقصد: إثبات الشيء. تقول: قصدته، وقصدت له. وقصدت إليه بمعنى. وقد قصدت قصادة، وقال:

قطعت وصاحبي سرح كناز
كركن الرعن ذليلة قصيد
وقصدت قصده: نحووت نحوه.

والقصد في الشيء: خلاف الإفراط، وهو ما بين الإسراف والتقتير. والقصد في المعيشة: ألا يسرف ولا يقتّر. يقال: فلان مقتصد في النفقة وقد اقتصد. واقتصد فلان في أمره. أي استقام. وقوله تعالى: «ومنهم مقتصد» بين الظالم والسابق. وفي الحديث: ما عال مقتصد ولا يعيل. أي ما افتقر من لا يسرف في الإنفاق ولا يقتّر. وقوله تعالى: «واقصد في

مشيك»، واقصد بذرعك: أي اربع على نفسك. وقصد فلان في مشيه إذا متى مستويًا. ورجل قصد ومقتصد والمعروف مقتصد: ليس بالجسيم ولا الضئيل.

وفي الحديث عن جرير قال: كنت أطوف بالبيت مع أبي الطفيل. فقال: ما بقي أحد رأى رسول الله ﷺ غيري. قال: قلت له: ورأيتك؟ قال: نعم قلت: فكيف كان صفتك؟ قال: كان أبيض مليحاً مقصداً. قال: أراد بالمقصد أنه كان ربعة بين الرجلين وكل بين مستوي غير مشرف ولا ناقص فهو قصد. وأبو الطفيل هو وإثله بن الأسقع. قال ابن شميل: المقصد من الرجال يكون بمعنى القصد وهو الرتبة. وقال الليث: المقصد من الرجال الذي ليس بجسيم ولا قصير، وقد يستعمل هذا التعت في غير الرجال أيضاً، قال ابن الأثير في تفسير المقصد في الحديث: هو الذي ليس بطويل ولا قصير ولا جسيم، كأن خلقه نحي به القصد من الأمور. والمعتدل الذي لا يميل إلى أحد طرفي التفریط والإفراط.

والقصدة من النساء^(١): العظيمة الهامة التي لا يراها أحد إلا أعجبته. والمقصدة: التي إلى القصر.

والقاصد: القريب؛ يقال: بيننا وبين الماء ليلة قاصدة، أي هيئة السير لا تعب ولا بقاء.

والقصيد من الشعر: ما تم شطر أبياته، وفي التهذيب: شطرا بيتيه، سمي بذلك لِكَماله وصحة وزنه. وقال ابن جني: سمي قصيداً لأنه قصيد واعتد، وإن كان ما قصر منه واضطرب بناؤه نحو الرمل والرجز شعراً مراداً مقصوداً، وذلك أن ما تم من الشعر

(١) قوله: «والقصدة من النساء... إلخ» كذا بالأصل. ونص القاموس: والمقصدة كالحيدة: المرأة العظيمة التامة تعجب كل أحد، والى إلى القصر.

وَقَوَّرَ آثَرُ عِنْدَهُمْ وَأَشَدُّ تَقْدَمَا فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَصَّرَ وَاجْتَلَى، فَسَمُوا مَا طَالَ وَوَقَّرَ قَصِيدًا، أَيْ مُرَادًا مَقْصُودًا، وَإِنْ كَانَ الرَّمْلُ وَالرَّجَزُ أَيْضًا مُرَادَيْنِ مَقْصُودَيْنِ، وَالْجَمْعُ قَصَائِدُ وَرَبْمَا قَالُوا: قَصِيدَةٌ.

الْجَوْهَرِيُّ: الْقَصِيدُ جَمْعُ الْقَصِيدَةِ كَسَمِينٍ جَمْعُ سَمِينَةٍ، وَقِيلَ: الْجَمْعُ قَصَائِدُ وَقَصِيدٌ، قَالَ ابْنُ جَنِّي: فَإِذَا رَأَيْتَ الْقَصِيدَةَ الْوَاحِدَةَ قَدْ وَقَعَ عَلَيْهَا الْقَصِيدُ بِلَاهٍ فَإِنَّمَا ذَلِكَ لِأَنَّهُ وَضِعَ عَلَى الْوَاحِدِ اسْمُ جُنْسٍ اسْمَاعًا، كَقَوْلِكَ: خَرَجْتُ فَإِذَا السَّعْيُ، وَقُلْتُ الْيَوْمَ الذُّبَابُ، وَأَكَلْتُ الْخُبْزَ وَشَرِبْتُ الْمَاءَ، وَقِيلَ: سُمِّيَ قَصِيدًا لِأَنَّ قَائِلَهُ احْتَقَلَ لَهُ مَقْعَعُهُ بِالْفَلِظِ الْجِدِّ وَالْمَعْنَى الْمُخْتَارِ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْقَصِيدِ، وَهُوَ الْمُحْ السَّمِينُ الَّذِي يَقْصِدُ، أَيْ يَتَكَبَّرُ، لِسَمِيَّتِهِ، وَضِدُّو الرُّبْرُ وَالرَّارُ، وَهُوَ الْمُحُ السَّائِلُ الذَّائِبُ الَّذِي يَسْبِغُ كَالْمَاءِ وَلَا يَقْصِدُ، وَالْعَرَبُ تَسْتَعِيرُ السَّمِينَ فِي الْكَلَامِ الْفَصِيحِ فَقُولُ: هَذَا كَلَامٌ سَمِينٌ، أَيْ جَيِّدٌ. وَقَالُوا: شِعْرٌ قَصِيدٌ، إِذَا نَفَحَ وَجُودٌ وَهَذَبٌ، وَقِيلَ: سُمِّيَ الشَّعْرُ التَّامُّ قَصِيدًا، لِأَنَّ قَائِلَهُ جَعَلَهُ مِنْ بَالِهِ فَقَصَدَ لَهُ قَصْدًا، وَلَمْ يَحْتَسِبْ حَسْبًا عَلَى مَا خَطَرَ بِبَالِهِ وَجَرَى عَلَى لِسَانِهِ، بَلْ رَوَى فِيهِ خَاطِرُهُ، وَاجْتَهَدَ فِي تَجْوِيدِهِ، وَلَمْ يَقْصِدْهُ اقْتِضَابًا، فَهُوَ قَبِيلٌ مِنَ الْقَصْدِ وَهُوَ الْأَمُّ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّابِغَةِ:

وَقَائِلُهُ مَنْ أَمَّهَا وَاهْتَدَى لَهَا؟

زِيَادُ بْنُ عَمْرٍو أَمَّهَا وَاهْتَدَى لَهَا أَرَادَ قَصِيدَهُ الَّتِي يَقُولُ فِيهَا:

يَادَارُ مَيَّةً بِالْعَلْيَاءِ فَالَسْتِ

ابْنُ بَرَزَجٍ: أَقْصَدَ الشَّاعِرُ وَأَرْمَلَ وَأَهْرَجَ وَأَرْجَرَ مِنَ الْقَصِيدِ وَالرَّمْلِ وَالْهَرْجِ وَالرَّجَرَ. وَقَصَدَ الشَّاعِرُ وَأَقْصَدَ: أَطَالَ وَوَصَلَ عَمَلَ الْقَصَائِدِ، قَالَ:

قَدْ وَرَدَتْ مِثْلُ الْهَائِي الْهَزَاهُ

تَذَعُّعٌ عَنْ أَغْنَاهَا بِالْأَعْجَازِ

أَعْيَتْ عَلَى مُقْصِدِنَا وَالرَّجَازُ فَمُفْعَلٌ إِنَّمَا يُرَادُ بِهِ هَهُنَا مُفْعَلٌ لَتَكْثِيرِ الْفِعْلِ، يَذُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ بِمَنْزِلَةِ مُحْسِنٍ وَمُجْمِلٍ وَنَحْوِهِ مِمَّا لَا يَذُلُّ عَلَى تَكْثِيرٍ - لِأَنَّهُ لَا تَكْرِيرَ عَيْنٍ فِيهِ - أَنَّهُ قَرَنَهُ بِالرَّجَازِ وَهُوَ فَعَالٌ، وَفَعَالٌ مَوْضُوعٌ لِلتَّكَرُّرِ.

وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَخْفَشُ: وَمِمَّا لَا يَكَادُ يُوْجَدُ فِي الشَّعْرِ الْبَيِّنَانِ الْمُوْطَأَنِ لَيْسَ بَيْنَهُمَا بَيِّنٌ، وَالْبَيِّنَانِ الْمُوْطَأَنِ، وَلَيْسَتْ الْقَصِيدَةُ إِلَّا ثَلَاثَةُ آيَاتٍ فَجَعَلَ الْقَصِيدَةَ مَا كَانَ عَلَى ثَلَاثَةِ آيَاتٍ، قَالَ ابْنُ جَنِّي: وَفِي هَذَا الْقَوْلِ مِنَ الْأَخْفَشِ جَوَازٌ، وَذَلِكَ لِتَسْمِيَّتِهِ مَا كَانَ عَلَى ثَلَاثَةِ آيَاتٍ قَصِيدَةً، قَالَ: وَالَّذِي فِي الْعَادَةِ أَنْ يُسَمَّى مَا كَانَ عَلَى ثَلَاثَةِ آيَاتٍ أَوْ عَشْرَةٍ أَوْ خَمْسَةَ عَشَرَ قِطْعَةً، فَأَمَّا مَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ فَإِنَّمَا تُسَمِّيهِ الْعَرَبُ قَصِيدَةً. وَقَالَ الْأَخْفَشُ: الْقَصِيدُ مِنَ الشَّعْرِ هُوَ الطَّوِيلُ وَالْبَسِيطُ التَّامُّ، وَالْكَامِلُ التَّامُّ، وَالْمَدِيدُ التَّامُّ، وَالْوَافِرُ التَّامُّ، وَالرَّجَزُ التَّامُّ، وَالْحَفِيفُ التَّامُّ، وَهُوَ كُلُّ مَا تَقَنَّى بِهِ الرُّكْبَانُ، قَالَ: وَلَمْ نَسْمَعْهُمْ يَتَعَنُّونَ بِالْحَفِيفِ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ الْمَدِيدُ التَّامُّ وَالْوَافِرُ التَّامُّ يُرِيدُ أَنَّهُ مَا جَاءَ مِنْهَا فِي الْإِسْتِمَالِ، أَعْنَى الضَّرْبَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ مِنْهَا، فَأَمَّا أَنْ يَجِيئَا عَلَى أَصْلِ وَضْعِيهَا فِي دَارِئَتَيْهَا فَذَلِكَ مَرْغُوضٌ مُطْلَقٌ.

قَالَ ابْنُ جَنِّي: أَصْلُ «ق ص د» وَمَوَاقِعُهَا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الْإِعْزَامُ وَالتَّوَجُّهُ وَالنُّهْودُ وَالنُّهُوضُ نَحْوَ الشَّيْءِ، عَلَى اعْتِدَالِهِ كَانَ ذَلِكَ أَوْ جَوْرٌ، هَذَا أَصْلُهُ فِي الْحَقِيقَةِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ يَحْصُ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ يَقْصِدُ الْإِسْتِقَامَةَ دُونَ الْمَيْلِ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقْصِدُ الْجَوْرَ تَارَةً، كَمَا تَقْصِدُ الْعَدْلَ أُخْرَى؟ فَالْإِعْزَامُ وَالتَّوَجُّهُ شَامِلٌ لَهَا جَمِيعًا. وَالْقَصْدُ: الْكُسْرُ فِي أَيْ وَجْهِ كَانَ، تَقُولُ: قَصَدْتُ الْعُودَ قَصْدًا كَسْرُهُ. وَقِيلَ: هُوَ الْكُسْرُ بِالنَّصْفِ، قَصَدْتُهُ أَقْصَدُهُ وَقَصَدْتُهُ فَانْقَصَدَ وَتَقْصَدُ، أَنْشَدَ نَعْلَبُ:

إِذَا بَرَكْتَ حَوْتُ عَلَى ثِقَاتِهَا عَلَى قَصَبٍ مِثْلَ الْبِرَاعِ الْمُقْصَدِ شَبَهُ صَوْتِ الثَّاقَةِ بِالْقَرَامِيرِ، وَالْقَصْدَةُ: الْكُسْرَةُ مِنْهُ، وَالْجَمْعُ قَصْدٌ. يُقَالُ: الْقَنَا قَصْدٌ، وَرُمِعَ قَصْدٌ وَقَصِيدٌ مَكْسُورٌ. وَتَقْصَدَتِ الرَّمَاحُ: تَكَسَّرَتْ. وَرُمِعَ أَقْصَادُ، وَقَدْ انْقَصَدَ الرُّمَحُ: انْكَسَرَ يَنْصَفِينَ حَتَّى يَبِينَ، وَكُلُّ قِطْعَةٍ قَصْدَةٌ، وَرُمِعَ قَصْدٌ بَيْنَ الْقَصْدِ، وَإِذَا اشْتَقَا لَهُ فِعْلًا قَالُوا انْقَصَدَ، وَقَلْبًا يَقُولُونَ قَصْدٌ، إِلَّا أَنْ كُلَّ نَعْتٍ عَلَى فِعْلٍ لَا يَمْتَنِعُ صُدُورُهُ مِنَ الْفِعْلِ، وَأَنْشَدَ أَبُو عُبَيْدٍ لِقَيْسِ بْنِ الْحَظِيمِ:

تَرَى قَصْدَ الرَّمَّانِ تَلْفَى كَأَنَّهَا

تَذَرُوعُ خَرَضَانٍ بِأَيْدِي الشَّوْاطِبِ

وَقَالَ آخَرُ:

أَفَرُوا إِلَيْهِمْ أَتَائِبَ الْقَنَا قَصْدًا

يُرِيدُ أَمْسَى إِلَيْهِمْ عَلَى كُسْرِ الرَّمَاحِ. وَفِي الْحَدِيثِ: كَانَتْ الْمَدَاعِصَةُ بِالرَّمَاحِ حَتَّى تَقْصَدَتْ، أَيْ تَكْسَرُ وَصَارَتْ قَصْدًا، أَيْ قِطْعًا. وَالْقَصْدَةُ، بِالْكَسْرِ: الْقِطْعَةُ مِنَ الشَّيْءِ إِذَا انْكَسَرَ، وَرُمِعَ أَقْصَادُ. قَالَ الْأَخْفَشُ: هَذَا أَحَدُ مَا جَاءَ عَلَى بِنَاءِ الْجَمْعِ.

وَقَصَدَ لَهُ قَصْدَةٌ مِنْ عَظْمٍ، هِيَ الثَّلْثُ أَوِ الرَّبْعُ مِنَ الْفَخْذِ أَوِ الدَّرَاعِ أَوِ السَّاقِ أَوِ الْكُفِّ.

وَقَصَدَ الْمُحَّةَ قَصْدًا أَوْ قَصْدَهَا: كَسَرَهَا وَفَضَّلَهَا وَقَدْ انْقَصَدَتْ وَتَقْصَدَتْ.

وَالْقَصِيدُ: الْمُحُ الْقَلِيطُ السَّمِينُ، وَاجِدَتْهُ قَصِيدَةً. وَعَظُمُ قَصِيدٌ: مُعِجٌ، أَنْشَدَ نَعْلَبُ:

وَهُمْ تَرَكُّوكُمْ لَا يَطْعَمُ عَظْمُكُمْ

هَرَالًا وَكَانَ الْعَظْمُ قَبْلَ قَصِيدَا أَيْ مُعِجًا، وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: أَرَادَ ذَا قَصِيدٍ أَيْ مُحٍ. وَالْقَصِيدَةُ: الْمُحَّةُ إِذَا خَرَجَتْ مِنَ الْعَظْمِ، وَإِذَا انْفَضَّتْ مِنْ مَوْضِعِهَا أَوْ خَرَجَتْ قِيلَ: انْقَصَدَتْ. أَبُو عُبَيْدَةَ: مُحٌ قَصِيدٌ وَقُصُودٌ، وَهُوَ دُونَ السَّمِينِ وَفَوْقَ

المهزول. اللَّيْثُ: الْقَصِيدُ الْيَاسُ مِنْ
اللَّحْمِ، وَأَنْشَدَ قَوْلَ أَبِي زُبَيْدٍ:
وَإِذَا الْقَوْمُ كَانَ زَادُهُمُ اللَّحْمُ
سَمَ قَصِيداً مِنْهُ وَغَيْرَ قَصِيدٍ
وَقِيلَ: الْقَصِيدُ السَّيْنُ هُنَا. وَسَامَ الْبَعِيرُ
إِذَا سَمِنَ: قَصِيدٌ، قَالَ الْمُتَّقِبُ:
سَيُّلُغْنِي أَجْلَادُهَا وَقَصِيدُهَا
ابْنُ سُبَيْلٍ: الْقَصُودُ مِنَ الْإِبِلِ الْجَامِيسُ
الْمُخَّ، وَاسْمُ الْمُخِّ الْجَامِيسُ قَصِيدٌ. وَنَاقَةٌ
قَصِيدٌ وَقَصِيدَةٌ: سَيِّئَةٌ مُتَمَلِّكَةٌ جَسِيمَةٌ بِهَا
نَقْيٌ، أَيْ مُخٌّ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:
وَحَفَّتْ بِقَابَا النَّقْيِ إِلَّا قَصِيدَةً
قَصِيدُ السَّلَامَى أَوْ لَمُوساً سَنَامُهَا
وَالْقَصِيدُ أَيْضاً وَالْقَصْدُ: اللَّحْمُ
الْيَاسُ، قَالَ الْأَخْطَلُ:

وَسِيرُوا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي قَدْ عَلِمْتُمْ
يَكُنْ زَادُكُمْ فِيهَا قَصِيدُ الْأَبَاعِ
وَالْقَصْدَةُ: الْعَنُقُ، وَالْجَمْعُ أَقْصَادُ
(عَنْ كُرَاعٍ)، وَهَذَا نَادِرٌ، قَالَ ابْنُ
سَيِّدٍ: أَعْنَى أَنْ يَكُونَ أَفْعَالُ جَمْعٍ فَعَلَةٌ إِلَّا
عَلَى طَرَحِ الرَّائِدِ، وَالْمَعْرُوفُ الْقَصْرَةُ.
وَالْقَصْدُ وَالْقَصْدُ وَالْقَصْدُ (الْأَخِيرَةُ عَنْ
أَبِي حَنِيْفَةَ): كُلُّ ذَلِكَ مَشْرَةُ الْعِضَاوِ، وَهِيَ
بَرَاغِمُهَا وَمَا لَانَ قَبْلَ أَنْ يَغْسُو، وَقَدْ
أَقْصَدَتِ الْعِضَاوُ وَقَصَّدَتْ. قَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ:
الْقَصْدُ يَنْبُتُ فِي الْحَرِيفِ إِذَا بَرَدَ اللَّيْلُ مِنْ
غَيْرِ مَطَرٍ. وَالْقَصِيدُ: الْمَشْرَةُ (عَنْ أَبِي
حَنِيْفَةَ)، وَأَنْشَدَ:

وَلَا تَشْعَفَاها بِالْجِبَالِ وَتَحْيَا
عَلَيْهَا ظِلِيلَاتٍ يَرُوفُ قَصِيدُهَا
اللَّيْثُ: الْقَصْدُ مَشْرَةُ الْعِضَاوِ أَيَّامَ
الْحَرِيفِ^(١). تَخْرُجُ بَعْدَ الْقَيْظِ، الْوَرَقُ فِي
الْعِضَاوِ أَغْصَانٌ رَطْبَةٌ غَضَّةٌ رِخَاصٌ: فَسَمِيَ

(١) قوله: «مشرة العضاء أيام الحريف»
كذا بالأصل. ونص القاموس وشرحه: المشرة تشبه
خوصة تخرج في العضاء وفي كثير من الشجر أيام
الحريف، لها ورق وأغصان رخصة، أو المشرة
الأغصان الخضراء الرطبة قبل أن تتلون بلون وتشد.

كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا قَصْدَةٌ. وَقَالَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ: الْقَصْدَةُ مِنْ كُلِّ شَجَرٍ ذَاتِ
شَوْكٍ أَنْ يَظْهَرَ نَبَاتُهَا أَوَّلَ مَا يَنْبُتُ.
الْأَصْمَعِيُّ: وَالْأَقْصَادُ الْقَتْلُ عَلَى كُلِّ
حَالٍ، وَقَالَ اللَّيْثُ: هُوَ الْقَتْلُ عَلَى
الْمَكَانِ، يُقَالُ: غَضَّتهُ حَيَّةٌ فَأَقْصَدْتُهُ.
وَالْأَقْصَادُ: أَنْ تَضْرِبَ الشَّيْءُ أَوْ تَرْمِيَهُ
فَيَمُوتَ مَكَانَهُ. وَأَقْصَدَ السَّهْمُ أَيْ أَصَابَ
فَقَتَلَ مَكَانَهُ. وَأَقْصَدْتُهُ حَيَّةٌ: قَتَلْتُهُ، قَالَ
الْأَخْطَلُ:

فَإِنْ كُنْتُ قَدْ أَقْصَدْتَنِي إِذْ رَمَيْتَنِي
بِسَهْمَيْكَ فَالْزَامِي يَصِيدُ وَلَا يَذْرى
أَيُّ وَلَا يَحْتَلُ.

وَفِي حَدِيثٍ عَلَى: وَأَقْصَدْتُ
بِاسْمِهَا، أَقْصَدْتُ الرَّجُلَ إِذَا طَعَنْتَهُ أَوْ
رَمَيْتَهُ بِسَهْمٍ فَلَمْ تُحْطِ بِمَقَاتِلِهِ فَهُوَ مُقْصَدٌ،
وَفِي شِعْرِ حُمَيْدِ بْنِ تَوْرٍ:

أَصْبَحَ قَلْبِي مِنْ سَلِيمِي مُقْصِداً
إِنْ خَطَأَ مِنْهَا وَإِنْ تَعَمَّداً
وَالْمُقْصَدُ: الَّذِي يَرْضَى ثُمَّ يَمُوتُ
سَرِيعاً. وَتَقْصَدُ الْكَلْبُ وَغَيْرُهُ أَيْ مَاتَ،
قَالَ لَبِيدٌ:

فَقْصَدَتْ مِنْهَا كَسَابٍ وَضَرَجَتْ
بِدَمٍ وَغُودِرَ فِي الْمَكْرِ سَحَامُهَا
وَقَصْدُهُ قَصْدٌ: قَسْرُهُ. وَالْقَصِيدُ:
الْعَصَا، قَالَ حُمَيْدٌ:

فَقَطَّلَ نِسَاءَ الْحَيِّ يَحْشُونَ كُرْسُماً
رُءُوسَ عِظَامٍ أَوْصَحَتْهَا الْقَصَائِدُ
سَمِيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَفْصَدُ الْإِنْسَانَ وَهِيَ
تَهْدِيهِ وَتُوْمُهُ، كَقَوْلِ الْأَعَشَى:

إِذَا كَانَ هَادِي الْفَتَى فِي الْبِلَا
دَ صَدَرَ الْقَنَاوِ أَطَاعَ الْأَمِيرَا
وَالْقَصْدُ: الْعَوْسَجُ، بِمَآيَةِ.

«قصر» الْقَصْرُ وَالْقَصْرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ:
خِلَافُ الطُّولِ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:
عَادَتْ مَحْوَرَّتُهُ إِلَى قَصْرِ
قَالَ: مَعْنَاهُ إِلَى قَصْرِ، وَهُمَا لَعْنَانِ.

وَقَصَرَ الشَّيْءُ، بِالضَّمِّ، يَقْصُرُ قَصْراً:
خِلَافُ طَالٍ، وَقَصَرْتُ مِنَ الصَّلَاةِ أَقْصَرَ
قَصْراً. وَالْقَصِيرُ: خِلَافُ الطَّوِيلِ. وَفِي
حَدِيثِ سُبَيْعَةَ: تَرَكْتُ سُورَةَ النَّسَاءِ الْقَصْرَى
بَعْدَ الطَّوِيلِ، الْقَصْرَى تَأْنِيثُ الْأَقْصَرِ، يُرِيدُ
سُورَةَ الطَّلَاقِ، وَالطَّوِيلَى سُورَةُ الْبَقَرَةِ لِأَنَّ
عِدَّةَ الْوَفَاةِ فِي الْبَقَرَةِ أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٌ وَعَشْرٌ، وَفِي
سُورَةِ الطَّلَاقِ وَضَعُ الْحَمَلِ، وَهُوَ قَوْلُهُ عَزَّ
وَجَلَّ: «وَأُولَاتِ الْأَحْصَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ
يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ». وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا
جَاءَهُ فَقَالَ: عَلَّمْنِي عَمَلًا يَدْخِلُنِي الْجَنَّةَ،
فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ أَقْصَرْتُ الْخُطْبَةَ لَقَدْ
أَعْرَضْتُ الْمَسْأَلَةَ، أَيْ جِئْتُ بِالْخُطْبَةِ قَصِيرَةً
وَبِالْمَسْأَلَةِ عَرِيضَةً يَعْنِي قَلَّتْ الْخُطْبَةُ
وَأَعْظُمْتُ الْمَسْأَلَةَ. وَفِي حَدِيثٍ عَلَقَمَةَ:
كَانَ إِذَا خَطَبَ فِي نِكَاحٍ قَصَرَ دُونَ أَهْلِهِ أَيْ
خَطَبَ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ وَأَمْسَكَ عَنْ مَنْ هُوَ
قَوْلُهُ، وَقَدْ قَصَرَ قَصْراً وَقَصَارَةً (الْأَخِيرَةُ عَنْ
اللَّخْيَانِيِّ)، فَهُوَ قَصِيرٌ، وَالْجَمْعُ قَصَرَاءُ
وَقَصَارٌ، وَالْأُنثَى قَصِيرَةٌ، وَالْجَمْعُ قَصَارٌ.
وَقَصَرْتُهُ تَقْصِيرًا إِذَا صَبَرْتُهُ قَصِيراً، قَالُوا:
لَا وَفَاتِنِ نَفْسِي الْقَصِيرِ، يَعْنُونَ النَّفْسَ
لِقَصْرِ وَقْتِهِ، الْفَاتِنَةُ هُنَا هُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.
وَالْأَقَاصِرُ: جَمْعُ أَقْصَرَ مِثْلُ أَصْغَرَ
وَأَصَاغِرَ، وَأَنْشَدَ الْأَخْفَشُ:

إِلَيْكَ ابْنَةُ الْأَغْيَارِ خَافِي بَسَالَةَ الْـ
رَّجَالِ وَأَصْلَالِ الرَّجَالِ أَقَاصِرُهُ
وَلَا تَذْهَبِينَ عَيْنَاكَ فِي كُلِّ شَرْمِجٍ
طَوَالِ فَإِنَّ الْأَقْصَرِينَ أَمَازُرُهُ
يَقُولُ لَهَا: لَا تَعْيِبِي بِالْقَصْرِ فَإِنَّ أَصْلَالَ
الرَّجَالِ وَدَهَانَهُمْ أَقَاصِرُهُمْ، وَإِنَّمَا قَالَ
أَقَاصِرُهُ عَلَى حَدِّ قَوْلِهِمْ هُوَ أَحْسَنُ الْفَتَيَانِ
وَأَجْمَلُهُ، يُرِيدُ: وَأَجْمَلُهُمْ، وَكَذَا
قَوْلُهُ فَإِنَّ الْأَقْصَرِينَ أَمَازُرُهُ يُرِيدُ أَمَازُرَهُمْ،
وَوَاحِدُ أَمَازُرٍ أَمْرٌ، مِثْلُ أَقَاصِرٍ وَأَقْصَرٍ فِي
الْبَيْتِ الْمُتَقَدِّمِ، وَالْأَمْرُ هُوَ أَفْعَلٌ، مِنْ
قَوْلِكَ: مَزَرَ الرَّجُلُ مَزَارَةً، فَهُوَ مَزِيرٌ، وَهُوَ
أَمْرٌ مِنْهُ، وَهُوَ الصُّلْبُ الشَّدِيدُ وَالشَّرْمِجُ

الطويل. وَأَمَّا قَوْلُهُمْ فِي الْمَثَلِ : لَا يُطَاعُ لِقَصِيرٍ أَمْرٌ ، فَهُوَ قَصِيرٌ مِنْ سَعْدِ اللَّحْيِ صَاحِبُ جَنِيمَةِ الْأَبْرَشِ .

وَقَرَسَ قَصِيرٌ ، أَيْ مُقَرَّبَةٌ لَا تُتْرَكُ أَنْ تُرَوَّدَ لِنَفْسِهَا ؛ قَالَ مَالِكُ بْنُ زُعْبَةَ ، وَقَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : هُوَ لُزْعَةُ الْبَاهِلِيِّ وَكُنْيَتُهُ أَبُو شَقِيقٍ ، يَعْصِفُ قَرَسَهُ وَأَتَاهَا نُصَانُ لِكِرَامَتِهَا وَتَبْدُلُ إِذَا تَرَكْتَ شِدَّةً :

وَذَاتُ مَنَاسِبٍ جَزَاءً بِكَرٍ
كَأَنَّ سَرَائِهَا كَرٌّ مَشِيقُ
تُثِيفُ بِصَلْهَبٍ لِلْحَيْلِ عَالٍ
كَأَنَّ عَمُودَهُ جِدْعٌ سَحُوقُ
تَرَاهَا عِنْدَ قُبَيْنَا قَصِيرًا

وَتَبْدُلُهَا إِذَا بَاقَتْ يَثُوقُ
الْيُثُوقُ : الدَّاهِيَةُ . وَبَاقَتْهُمْ : أَهْلَكَتْهُمْ وَدَهَتْهُمْ . وَقَوْلُهُ : وَذَاتُ مَنَاسِبٍ يُرِيدُ قَرَسًا مَنُوبَةً مِنْ قِيلِ الْأَبِ وَالْأُمِّ . وَسَرَائِهَا : أَعْلَاهَا . وَالْكَرُّ ، يَفْتَحُ الْكَافُ هُنَا : الْحَيْلُ . وَالْمَشِيقُ : الْمُدَاوِلُ . وَتُثِيفُ : تُثْرِفُ . وَالصَّلْهَبُ : الْعَنْقُ الطَّوِيلُ . وَالسَّحُوقُ مِنَ النَّحْلِ : مَا طَالَ . وَيُقَالُ لِلْمَحْبُوسَةِ مِنَ الْحَيْلِ : قَصِيرٌ ؛ وَقَوْلُهُ :

لَوْ كُنْتُ حَبَلًا لَسَقَيْتُهَا يَنِيَّةً
أَوْ قَاصِرًا وَصَلْتُهُ بِكُوبِيَّةٍ

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : أَرَاهُ عَلَى النَّسَبِ لَا عَلَى الْفِعْلِ ، وَجَاءَ قَوْلُهُ هَائِيَةً وَهُوَ مُتَفَصِّلٌ مَعَ قَوْلِهِ تُوبِيَّةٍ لِأَنَّ الْفَهْمَ حَيْثُ لَا يَخْلُفُ تَأْسِيسُ ، وَإِنْ كَانَ الرَّوِيُّ حَرْفًا مُضْمَرًا مُفْرَدًا ، إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا اتَّصَلَ بِالْيَاءِ قَوِيٌّ فَأَمَكْنَ فَضْلُهُ .

وَتَقَاصَرَ : أَظْهَرَ الْقَصْرَ . وَقَصَرَ الشَّيْءُ : جَعَلَهُ قَصِيرًا . وَالْقَصِيرُ مِنَ الشَّعْرِ : خِلَافُ الطَّوِيلِ . وَقَصَرَ الشَّعْرُ : كَفَّ مِنْهُ وَغَضَّ حَتَّى قَصَرَ . وَفِي التَّزْوِيلِ الْعَرِيزِ : « مَحَلِّقِينَ رُؤُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ » ، وَالْإِسْمُ مِنْهُ الْقَصَارُ (عَنْ ثَعْلَبٍ) . وَقَصَرَ مِنْ شَعْرِهِ تَقْصِيرًا إِذَا حَذَفَ مِنْهُ شَيْئًا وَلَمْ يَسْتَصِلْهُ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ مَرَّ بِرَجُلٍ قَدْ قَصَرَ الشَّعْرَ فِي السُّوقِ فَقَاقَبَهُ ؛ قَصَرَ الشَّعْرَ إِذَا

جَزَّهُ ، وَإِنَّمَا عَاقَبَهُ لِأَنَّ الرِّيحَ تَحْمِلُهُ فَتَلْقِيهِ فِي الْأَطْعَمَةِ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : قُلْتُ لِأَعْرَابِيٍّ بَيْتِي : الْقَصَارُ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَمْ الْحَلَقُ ؟ يُرِيدُ : التَّقْصِيرُ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَمْ حَلْقُ الرَّأْسِ . وَإِنَّهُ لِقَصِيرُ الْعِلْمِ عَلَى الْمَثَلِ .

وَالْقَصْرُ : خِلَافُ الْمَدِّ ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ وَالْمَصْدَرُ كَالْمَصْدَرِ .

وَالْمَقْصُورُ : مِنْ عَرُوضِ الْمَدِيدِ وَالرَّمَلِ مَا اسْتَقَطَّ آخِرُهُ وَأَسْكِنَ نَحْوَ فَاعِلَاتَيْنِ خُذِفَتْ نُونُهُ وَأُسْكِنَتْ نَاوُهُ فَبَقِيَ فَاعِلَاتُ فَتَقِلَّ إِلَى فَاعِلَانِ ، نَحْوُ قَوْلِهِ :

لَا يَغُرَّنْ أَمْرًا عَيْشُهُ
كُلُّ عَيْشٍ صَائِرٌ لِلرَّوَالِ
وَقَوْلُهُ فِي الرَّمَلِ :

أَتَبْلُغُ الثُّغْمَانَ عَنِّي مَالِكًا :
أَتَنِي قَدْ طَالَ حَبْسِي وَانْتِظَارُ
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : هَكَذَا أَشَدُّ الْحَيْلِ بِتَسْكِينِ الرَّاءِ وَلَوْ أَطْلَقَهُ لَجَارَ ، مَا لَمْ يَمْتَعِ مِنْهُ مَخَافَةُ إِقْوَاءِ ، وَقَوْلُ ابْنِ مُقْبِلٍ :

نَارَعْتُ أَلْبَاهَا لَبِيَّ بِمُقْصِرٍ
مِنْ الْأَحَادِيثِ حَتَّى زِدْنِي لِينًا
إِنَّمَا أَرَادَ بِقَصِيرٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ فَرَدْنِي بِذَلِكَ لِينًا .

وَالْقَصْرُ : الْغَايَةُ ؛ قَالَ أَبُو زَيْدٍ وَغَيْرُهُ ؛ وَأَنْشَدَ :

عِشْ مَا بَدَا لَكَ قَصْرُكَ الْمَوْتُ
لَا مَعْقِلُ مِنْهُ وَلَا قُوْتُ
بَيْنَا غِنَى بَيْتٍ وَبَهْجَتِهِ
زَالَ الْغِنَى وَتَقَوَّضَ الْبَيْتُ

وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ شَهِدَ الْجُمُعَةَ فَصَلَّى وَلَمْ يُوْذِ أَحَدًا بِقَصْرِهِ إِنْ لَمْ يُغْفَرْ لَهُ جَمْعَتُهُ تِلْكَ ذُنُوبُهُ كُلُّهَا أَنْ تَكُونَ كَفَّارَتُهُ فِي الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا أَيْ غَايَتُهُ . يُقَالُ : قَصْرُكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا أَيْ حَسْبُكَ وَكَيْفَايَتُكَ وَغَايَتُكَ ، وَكَذَلِكَ قَصَارُكَ وَقَصَارَاكَ ، وَهُوَ مِنْ مَعْنَى الْقَصْرِ الْحَبْسِ ، لِأَنَّكَ إِذَا بَلَغْتَ الْغَايَةَ حَسَبْتَكَ ، وَالْبَاءُ زَائِدَةٌ دَخَلَتْ عَلَى الْمُبْتَدَأِ دُخُولًا فِي قَوْلِهِمْ : بِحَسْبِكَ قَوْلُ السَّوِّ ،

وَجَمْعَتُهُ مَنُوبَةٌ عَلَى الظَّرْفِ . وَفِي حَدِيثِ مُعَاذٍ : فَإِنْ لَهَ مَا قَصَرَ فِي بَيْتِهِ أَيْ مَا حَبَسَهُ . وَفِي حَدِيثِ أَسْمَاءِ الْأَشْهَلِيَّةِ : إِنَّا مَعَشَرُ

النِّسَاءِ ، مَحْصُورَاتُ مَقْصُورَاتٍ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَإِذَا هُمْ رَكِبُوا قَدْ قَصَرَ بِهِمُ اللَّيْلُ أَيْ حَبَسَهُمْ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : قَصَرَ الرَّجَالُ عَلَى أَرْبَعٍ مِنْ أَجْلِ أَمْوَالِ الْبَنَاتِ أَيْ حَبَسُوا أَوْ مَبُوعُوا عَنْ نِكَاحِ أَكْثَرٍ مِنْ أَرْبَعٍ .

ابْنُ سَيِّدَةٍ : يُقَالُ قَصْرُكَ وَقَصَارُكَ وَقَصَارُكَ وَقَصِيرُكَ وَقَصَارَاكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا أَيْ جَهْدَكَ وَغَايَتَكَ وَآخِرَ أَمْرِكَ وَمَا اقْتَصَرْتَ عَلَيْهِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

لَهَا تَقِرَاتُ تَحْتَهَا وَقَصَارُهَا
إِلَى مَشْرِقٍ لَمْ تُعْتَلَقْ بِالْمَحَاجِرِ
وَقَالَ الشَّاعِرُ :

إِنَّمَا أَنْفُسُنَا عَارِيَّةٌ
وَالْعَوَارِيُّ قُصَارَى أَنْ تُرَدَّ
وَيُقَالُ : الْمُتَمَتَّى قُصَارُهُ الْحَيَّةُ .

وَالْقَصْرُ كَفَّكَ نَفْسَكَ عَنْ أَمْرٍ وَكَفَّكَهَا عَنْ أَنْ تَطْمَحَ بِهَا غَرْبَ الطَّعْمِ . وَيُقَالُ : قَصَرْتُ نَفْسِي عَنْ هَذَا أَقْصَرْتُهَا قَصْرًا . ابْنُ السَّكَيْتِ : أَقْصَرَ عَنِ الشَّيْءِ إِذَا نَزَعَ عَنْهُ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ ، وَقَصَرَ عَنْهُ إِذَا عَجَزَ عَنْهُ وَلَمْ يَسْتَطِعْهُ ، وَرَبَّمَا جَاءَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ إِلَّا أَنْ الْأَغْلَبَ عَلَيْهِ الْأَوَّلُ ؛ قَالَ لَبِيدٌ :

فَلَسْتُ وَإِنْ أَقْصَرْتُ عَنْهُ بِمُقْصِرٍ
قَالَ الْمَازِنِيُّ : يَقُولُ لَسْتُ - وَإِنْ لَمَتْنِي حَتَّى تُقْصِرَ لِي - بِمُقْصِرٍ عَمَّا أُرِيدُ . وَقَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ :

تَقْصِرُ عَنْهَا خَطْوَةً وَتَبْوُصُ
وَيُقَالُ : قَصَرْتُ بِمَعْنَى قَصَرْتُ ؛ قَالَ حَمِيدٌ :

فَلَيْتَ بَلَغْتُ لِأَبْلَغُنْ مُتَكَلِّفًا
وَلَكِنْ قَصَرْتُ لِكَارِهًا مَا أَقْصَرُ
وَأَقْصَرَ فَلَانٌ عَنِ الشَّيْءِ يُقْصَرُ إِقْصَارًا إِذَا كَفَّ عَنْهُ وَانْتَهَى . وَالْإِقْصَارُ : الْكَفُّ عَنْ الشَّيْءِ . وَأَقْصَرْتُ عَنِ الشَّيْءِ : كَفَفْتُ

وَنَزَعْتُ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ ، فَإِنْ عَجَزَتْ عَنْهُ
قُلْتُ : قَصَرْتُ ، بِلَا الْفِعْلِ . وَقَصَرْتُ عَنْ
الشَّيْءِ قُصُورًا : عَجَزْتُ عَنْهُ وَلَمْ أَبْلُغْهُ . ابْنُ
سَيِّدِهِ : قَصَرَ عَنِ الْأَمْرِ يَقْصُرُ قُصُورًا وَأَقْصَرَ
وَقَصَرَ وَتَقَاصَرَ ، كُلُّهُ : انْتَهَى ، قَالَ :
إِذَا غَمَّ خِرَاشُ الثَّمَالَةِ أَنْفَهُ
تَقَاصَرَ مِنْهَا لِلصَّرِيحِ فَأَقْنَعَا (١)
وَقِيلَ : التَّقَاصُرُ هُنَا مِنَ الْقَصْرِ أَيْ قَصَرَ عَنْهُ
عَنْهَا ، وَقِيلَ : قَصَرَ عَنْهُ تَرَكَهُ وَهُوَ لَا يَقْدِرُ
عَلَيْهِ ، وَأَقْصَرَ تَرَكَهُ وَكَفَّ عَنْهُ وَهُوَ يَقْدِرُ
عَلَيْهِ .

وَالْتَقْصِيرُ فِي الْأَمْرِ : التَّوَانِي فِيهِ
وَالْإِقْصَارُ عَلَى الشَّيْءِ : الْإِكْفَاءُ بِهِ .
وَأَسْتَقْصَرُهُ أَيْ عَدَّهُ مَقْصَرًا ، وَكَذَلِكَ
إِذَا عَدَّهُ قَصِيرًا .
وَقَصَرَ فُلَانٌ فِي حَاجَتِي إِذَا وَتَى فِيهَا ،
وَقَوْلُهُ أَشَدُّهُ تَعَلَّبٌ :

يَقُولُ وَقَدْ نَكَبْتُهَا عَنْ بِلَادِهَا
أَفْعَلْتُ هَذَا يَاحَيُّيُّ عَلَى عَمْدٍ ؟
فَقُلْتُ لَهُ : قَدْ كُنْتُ فِيهَا مَقْصَرًا
وَقَدْ ذَهَبْتُ فِي غَيْرِ أَجْرٍ وَلَا حَمْدٍ
قَالَ : هَذَا لَيْسَ ، يَقُولُ صَاحِبُ الْإِبِلِ لِهَذَا
اللَّصِّ : تَأْخُذْ إِبِلِي وَقَدْ عَرَفْتُهَا ، وَقَوْلُهُ :
فَقُلْتُ لَهُ قَدْ كُنْتُ فِيهَا مَقْصَرًا ، يَقُولُ كُنْتُ
لَا تَهَبُ وَلَا تَسْتَفِي مِنْهَا .

قَالَ اللَّيْثِيُّ : وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَرْسَلْتُهُ
فِي حَاجَةٍ فَقَصَرَ دُونَ الَّذِي أَمَرْتَهُ بِهِ إِمَّا لِحَرٍّ
وَأِمَّا لِغَيْرِهِ : مَا مَنَعَكَ أَنْ تَدْخُلَ الْمَكَانَ
الَّذِي أَمَرْتُكَ بِهِ إِلَّا أَنَّكَ أَحَبَبْتَ الْقَصَرَ ،
وَالْقَصَرَ ، وَالْقَصْرَةَ ، أَيْ أَنْ تَقْصَرَ .
وَتَقَاصَرَتْ نَفْسُهُ : تَضَاعَلَتْ . وَتَقَاصَرَ
الظِّلُّ : دَنَا وَقَلَصَ .

وَقَصَرَ الظَّلَامُ : اخْتِلَاطُهُ ، وَكَذَلِكَ
الْمَقْصَرُ ، وَالْجَمْعُ الْمَقَاصِرُ (عَنْ أَبِي
عَبِيدٍ) ، وَأَنْشَدَ لَابْنِ مَقْبِلٍ يَصِفُ نَاقَتَهُ :

(١) ذكر البيت في مادة « خرش » برواية

أخرى . وكلاهما صحيح .

فَبَعَثَهَا تَقْصُصَ الْمَقَاصِرِ بَعْدَمَا
كَرِهَتْ حَيَاةَ النَّارِ لِلْمَتْنُورِ (٢)
قَالَ خَالِدُ بْنُ جَنْبَةَ : الْمَقَاصِرُ أَصُولُ
الشَّجَرِ ، الْوَاحِدُ مَقْصُورٌ ، وَهَذَا الْبَيْتُ ذَكَرَهُ
الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجِمَةِ وَقْصٍ شَاهِدًا عَلَى
وَقْصَتِ الشَّيْءَ إِذَا كَسَرْتَهُ ، تَقْصُصُ الْمَقَاصِرَ
أَيْ تَدُقُّ وَتَكْثُرُ .

وَرَضِي بِمَقْصِرٍ ، يَكْثُرُ الصَّادُ ، مِمَّا
كَانَ يُحَاوِلُ أَيْ يَدُونُ مَا كَانَ يَطْلُبُ .
وَرَضِيْتُ مِنْ فُلَانٍ بِمَقْصِرٍ وَمَقْصَرٍ أَيْ أَمْرٍ
دُونِ . وَقَصَرَ سَهْمُهُ عَنِ الْهَدَفِ قُصُورًا : خَبَا
فَلَمْ يَنْتَهَ إِلَيْهِ .

وَقَصَرَ عَنِ الْوَجَعِ وَالْفَقْصَبِ يَقْصُرُ قُصُورًا
وَقَصَرَ : سَكَنَ ، وَقَصَرْتُ أَنَا عَنْهُ ، وَقَصَرْتُ
لَهُ مِنْ قَيْدِهِ أَقْصَرُ قُصْرًا : قَارَبْتُ . وَقَصَرْتُ
الشَّيْءَ عَلَى كَذَا إِذَا لَمْ تُجَاوِزْ بِهِ غَيْرَهُ .
يُقَالُ : قَصَرْتُ اللَّفْحَةَ عَلَى فَرْسِي إِذَا جَعَلْتِ
دَرَاهِمَ لَهُ .

وَأَمْرًا قَاصِرَةً الطَّرْفِ : لَا تَمُدُّهُ إِلَى غَيْرِ
بَعْلِهَا . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : قَصَرَ فُلَانٌ عَلَى قَرِينِهِ
ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا مِنْ حَلَالَتِهِ يَسْقِيهِ الْبَانِيَا . وَنَاقَةٌ
مَقْصُورَةٌ عَلَى الْعِيَالِ : يَشْرَبُونَ لَبَنَهَا ، قَالَ
أَبُو ذُوَيْبٍ :

قَصَرَ الصَّبُوحَ لَهَا فَشَرَّجَ لَحْمَهَا
بِالنَّيِّ فَهِيَ تَتَوَخَّعُ فِيهِ الْإِصْبَعُ
وَقَصَرَهُ عَلَى الْأَمْرِ قُصْرًا : رَدَّهُ إِلَيْهِ .

وَقَصَرْتُ السِّرَّ : أَرْخَيْتُهُ . وَفِي حَدِيثِ
إِسْلَامِ ثُمَامَةَ : فَابْيَ أَنْ يُسَلِّمَ قُصْرًا
فَاعْتَقَهُ ، يَعْنِي حَبْسًا عَلَيْهِ وَإِجْبَارًا . يُقَالُ :
قَصَرْتُ نَفْسِي عَلَى الشَّيْءِ إِذَا حَبَسْتُهَا عَلَيْهِ
وَالزَّمْتُهَا إِيَّاهُ ، وَقِيلَ : أَرَادَ فَهْرًا وَعَلْبَةً ، مِنْ
الْقَصْرِ ، فَأَبْدَلَ السَّيْنَ صَادًا ، وَهَمَا يَبْدَأُ لَانِ
فِي كَثِيرٍ مِنَ الْكَلَامِ ، وَمِنْ الْأَوَّلِ الْحَدِيثُ :
وَلْتَقْصُرْنَهُ عَلَى الْحَقِّ قُصْرًا .

وَقَصَرَ الشَّيْءَ يَقْصُرُهُ قُصْرًا : حَبَسَهُ ؛

(٢) قوله : « حياة النار » في التهذيب : حياة

الليل .

[عبد الله]

وَمِنْهُ مَقْصُورَةُ الْجَامِعِ ، قَالَ أَبُو دُوَادٍ يَصِفُ
فَرْسًا :

فَقْصِرْنَ الشَّتَاءَ بَعْدُ عَلَيْهِ
وَهُوَ لِلدَّوْدِ أَنْ يُقَسِّمَنَ جَارُ

أَيُّ حُبْسِنَ عَلَيْهِ يَشْرَبُ الْبَانِيَا فِي شِدَّةِ الشَّتَاءِ .
قَالَ ابْنُ جَنِّي : وَهَذَا جَوَابُ كَمْ ، كَأَنَّهُ قَالَ
كَمْ قُصِرْنَ عَلَيْهِ ؟ وَكَمْ ظَرْفٌ وَمَنْصُوبَةٌ
الْمَوْضِعِ ، فَكَانَ قِيَاسُهُ أَنْ يَقُولَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ
لِأَنَّ كَمْ سُؤَالٌ عَنْ قَدَرٍ مِنَ الْعَدَدِ مَحْضُورٍ ،
فَنَكَّرَهُ هَذَا كَافِيَةً مِنْ مَعْرِفَتِهِ ، أَلَا تَرَى أَنَّ
قَوْلَكَ عَشْرُونَ وَالْعَشْرُونَ وَعِشْرُونَ فَإِنَّهُ فِي
الْعَدَدِ وَاحِدَةٌ ؟ لَكِنَّ الْمَعْدُودَ مَعْرُوفٌ فِي
جَوَابِ كَمْ مَرَّةً ، وَنَكَّرَهُ أُخْرَى فَاسْتَعْمَلَ
الْشَّتَاءَ وَهُوَ مَعْرُوفٌ فِي جَوَابِ كَمْ ، وَهَذَا تَقَطُّعٌ
بِهَا لَا يَلْزَمُ وَلَيْسَ عَيْبًا بَلْ هُوَ زَائِدٌ عَلَى
الْمُرَادِ ، وَإِنَّمَا الْعَيْبُ أَنْ يَقْصَرَ فِي الْجَوَابِ
عَنْ مُقْتَضَى السُّؤَالِ ، فَأَمَّا إِذَا زَادَ عَلَيْهِ
فَالْفَضْلُ لَهُ ، وَجَازَ أَنْ يَكُونَ الشَّتَاءُ جَوَابًا
لِكَمْ مِنْ حَيْثُ كَانَ عَدَدًا فِي الْمَتْنِ ، أَلَا
تَرَاهُ سِتَّةَ أَشْهُرٍ ؟ قَالَ : وَوَاقَعْنَا أَبُو عَلِيٍّ ،
رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، وَنَحْنُ يَحْلَبُ عَلَى هَذَا
الْمَوْضِعِ مِنَ الْكِتَابِ وَفَسَّرَهُ وَنَحْنُ يَحْلَبُ
فَقَالَ : إِلَّا فِي هَذَا الْبَلَدِ فَإِنَّهُ ثَانِيَةُ أَشْهُرٍ ،
وَمَعْنَى قَوْلِهِ :

وَهُوَ لِلدَّوْدِ أَنْ يُقَسِّمَنَ جَارُ
أَيُّ أَنَّهُ يُجِيرُهَا مِنْ أَنْ يُغَارَ عَلَيْهَا فَيَقْسَمَ ،
وَمَوْضِعُ أَنْ نَصَبَ كَأَنَّهُ قَالَ : لِكَلَّا يُقَسِّمَنَ
وَمِنْ أَنْ يُقَسِّمَنَ ، فَحَذَفَ وَأَوْصَلَ .
وَمَرَأَةٌ قُصُورَةٌ وَقَصِيرَةٌ : مَصُونَةٌ مَحْبُوسَةٌ
مَقْصُورَةٌ فِي الْبَيْتِ لَا تُتْرَكُ أَنْ تَخْرُجَ ، قَالَ
كُثَيْرٌ :

وَأَنْتِ الَّتِي حَبَبْتَ كُلَّ قَصِيرَةٍ
إِلَيَّ وَمَا تَذَرِي بِذَلِكَ الْقَصَائِرِ
عَنَيْتُ قَصِيرَاتِ الْحِجَالِ وَلَمْ أَرِدْ
قِصَارَ الْخَطِيئِ شَرَّ النِّسَاءِ الْبَحَائِرِ
وَفِي التَّهْلِيلِ : عَنَيْتُ قُصُورَاتِ الْحِجَالِ ،
وَيُقَالُ لِلْجَارِيَةِ الْمَصُونَةِ الَّتِي لَا يَرُورُ لَهَا :
قَصِيرَةٌ وَقُصُورَةٌ ، وَأَنْشَدَ الْفَرَّاءُ :

وَأَنْتِ الَّتِي حَبَبْتَ كُلَّ قَصُورَةٍ
وَشَرَّ النِّسَاءِ الْبَهَائِرِ.

التَّهْذِيبُ : الْقَصْرُ الْحَسَنُ ، قَالَ اللَّهُ
تَعَالَى : « حُورٌ مَقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ » ،
أَيُّ مَحْبُوسَاتٍ فِي خِيَامٍ مِنَ الدَّرِّ مَخْدَرَاتٍ
عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ فِي الْجَنَّاتِ ، وَامْرَأَةٌ مَقْصُورَةٌ
أَيُّ مُخَدَّرَةٍ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي تَفْسِيرِ
مَقْصُورَاتٍ ، قَالَ : قُصِرْنَ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ
أَيُّ حُسْنٍ فَلَا يَرُدْنَ غَيْرَهُمْ وَلَا يَطْمَحْنَ إِلَى
مَنْ سِوَاهُمْ . قَالَ : وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الْحَجَلَةَ
الْمَقْصُورَةَ وَالْقَصُورَةَ ، وَتُسَمِّي الْمَقْصُورَةَ
مِنْ النِّسَاءِ الْقَصُورَةَ ، وَالْجَمْعُ الْقَصَائِرُ ،
فَإِذَا ارَادُوا قَصَرَ الْقَامَةَ قَالُوا : امْرَأَةٌ قَصِيرَةٌ ،
وَتُجْمَعُ قِصَارًا .

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَعِنْدَهُمْ قَاصِرَاتُ
الطَّرْفِ أَثَرَابٌ » ، قَالَ الْفَرَّاءُ : قَاصِرَاتُ
الطَّرْفِ حُورٌ قَدْ قَصِرْنَ أَنْفُسَهُنَّ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ
فَلَا يَطْمَحْنَ إِلَى غَيْرِهِمْ ، وَمِنْهُ قَوْلُ امْرِئِ
الْقَيْسِ :

مِنْ الْقَاصِرَاتِ الطَّرْفِ لَوْ دَبَّ مَحُولٌ
مِنْ الدَّرِّ فَوْقَ الْإِثْبِ مِنْهَا لِأَثَرِ
وَقَالَ الْفَرَّاءُ : امْرَأَةٌ مَقْصُورَةٌ الْخَطْوُ ،
شَبَّهَتْ بِالْمَقِيدِ الَّذِي قَصَرَ الْقَيْدُ خَطْوُهُ ،
وَيُقَالُ لَهَا : قَصِيرُ الْخَطَى ، وَأَنْشَدَ :
قَصِيرُ الْخَطَى مَا تَقَرَّبَ الْحَبِيرَةُ الْقَصَى
وَلَا الْإِنْسُ الْأَذْنَيْنِ إِلَّا تَجَشَّأَ
التَّهْذِيبُ : وَقَدْ تُجْمَعُ الْقَصِيرَةُ مِنْ
النِّسَاءِ قِصَارَةً ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَعْمَشِيِّ :

لَا نَاقِصِي حَسَبٍ وَلَا
أَبْدٍ إِذَا مَدَّتْ قِصَارَةَ
قَالَ الْفَرَّاءُ : وَالْعَرَبُ تُدْخِلُ الْهَاءَ فِي كُلِّ
جَمْعٍ عَلَى فِعَالٍ ، يَقُولُونَ : الْجِالَةُ وَالْجِالَةُ
وَالذَّكَارَةُ وَالْجِجَارَةُ ، قَالَ : جِهَالَاتٌ صُفْرٌ .

ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَأَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ :
وَأَهْوَى مِنَ النِّسَاوِ كُلِّ قَصِيرَةٍ
لَهَا نَسَبٌ فِي الصَّالِحِينَ قَصِيرٍ
فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ يَهْوَى مِنَ النِّسَاءِ كُلِّ مَقْصُورَةٍ يُعْنَى
يَنْسَبُهَا إِلَى أَبِيهَا عَنْ نَسَبِهَا إِلَى جَدِّهَا .

أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ أُبْلِغَ هَذَا الْكَلَامَ بَنَى
فَلَانٍ قَصْرَةً وَمَقْصُورَةً أَيْ دُونَ النَّاسِ ، وَقَدْ
سُمِّيَتِ الْمَقْصُورَةُ مَقْصُورَةً لِأَنَّهَا قُصِرَتْ عَلَى
الْإِمَامِ دُونَ النَّاسِ .
وَفَلَانٌ قَصِيرُ النَّسَبِ إِذَا كَانَ أَبُوهُ مَعْرُوفًا
إِذْ ذَكَرَهُ لِلْإِنِّ كِفَايَةً عَنِ الْإِنْتِمَاءِ إِلَى الْجَدِّ
الْأَبْعَدِ ، قَالَ رُوَيْبَةُ :

قَدْ رَفَعَ الْعَجَّاجُ ذِكْرِي فَادْعُنِي
بِاسْمِ إِذَا الْأَنْسَابُ طَالَتْ يَكْنِي
وَدَخَلَ رُوَيْبَةُ عَلَى النَّسَابَةِ الْبِكْرَى فَقَالَ :
مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : رُوَيْبَةُ بْنُ الْعَجَّاجِ . قَالَ :

قُصِرْتَ وَعُرِفْتَ .
وَسَبَلُ قَصِيرٍ : لَا يُسَبَلُ وَادِيًا مُسَمًّى ،
إِنَّمَا يُسَبَلُ قُرُوعُ الْأَوْدِيَةِ وَأَفْنَاءُ الشَّعَابِ وَعَزَازُ
الْأَرْضِ .

وَالْقَصْرُ مِنَ الْبِنَاءِ : مَعْرُوفٌ ، وَقَالَ
اللَّحْيَانِيُّ : هُوَ الْمَنْزِلُ ، وَقِيلَ : كُلُّ بَيْتٍ مِنْ
حَجَرٍ ، قُرَشِيَّةٌ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ تُقَصَّرُ فِيهِ
الْحَرَمُ ، أَيْ تُجَسُّسُ ، وَجَمْعُهُ قُصُورٌ . وَفِي
التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « وَبَنِعَلْ لَكَ قُصُورًا » .
وَالْمَقْصُورَةُ : الدَّارُ الْوَاسِعَةُ الْمُحَصَّنَةُ ،
وَقِيلَ : هِيَ أَصْغَرُ مِنَ الدَّارِ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ
أَيْضًا . وَالْقَصُورَةُ وَالْمَقْصُورَةُ : الْحَجَلَةُ
(عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) . اللَّيْثُ : الْمَقْصُورَةُ مَقَامُ
الْإِمَامِ ، وَقَالَ : إِذَا كَانَتْ دَارٌ وَاسِعَةً
مُحَصَّنَةً الْحِيطَانِ فَكُلُّ نَاحِيَةٍ مِنْهَا عَلَى حِيَالِهَا
مَقْصُورَةٌ ، وَجَمْعُهَا مَقَاصِرُ وَمَقَاصِيرُ ،
وَأَنْشَدَ :

وَمِنْ دُونِ لَيْلَى مُضْمَنَاتُ الْمَقَاصِرِ
الْمُضْمَنُ : الْمُحْكَمُ . وَقِصَارَةُ الدَّارِ :
مَقْصُورَةٌ مِنْهَا لَا يَدْخُلُهَا غَيْرُ صَاحِبِ الدَّارِ .
قَالَ أَسِيدٌ : قِصَارَةُ الْأَرْضِ طَائِفَةٌ مِنْهَا قَصِيرَةٌ
قَدْ عَلِمَ صَاحِبُهَا أَنَّهَا أَسْمَنُهَا أَرْضًا وَأَجْوَدُهَا
نَبْتًا قَدَّرَ خَمْسِينَ ذِرَاعًا أَوْ أَكْثَرَ ، وَقِصَارَةُ
الدَّارِ : مَقْصُورَةٌ مِنْهَا لَا يَدْخُلُهَا غَيْرُ صَاحِبِ
الدَّارِ ، قَالَ : وَكَانَ أَبِي وَعَمِّي عَلَى الْحِمَى
فَقَصَرَا مِنْهَا مَقْصُورَةً لَا يَطُوقُهَا غَيْرُهُمَا .
وَأَقْصَرَ عَلَى الْأَمْرِ : لَمْ يُجَاوِزْهُ .

وَمَاءٌ قَاصِرٌ أَيْ بَارِدٌ . وَمَاءٌ قَاصِرٌ : يَرَعَى
الْمَالُ حَوْلَهُ لَا يُجَاوِزُهُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْبَعِيدُ عَنِ
الْكَلَالِ . ابْنُ السَّكَيْتِ : مَاءٌ قَاصِرٌ وَمُقْصِرٌ إِذَا
كَانَ مَرَعَاهُ قَرِيبًا ، وَأَنْشَدَ :
كَانَتْ مِيَاهِي نَزْعًا قَوَاصِرًا
وَلَمْ أَكُنْ أُمَارِسُ الْجَرَائِزَ
وَالنَّزْعُ : جَمْعُ النَّزْعِ ، وَهِيَ الْبِثْرَةُ الَّتِي
يُنْتَزَعُ مِنْهَا بِالْيَدَيْنِ نَزْعًا ، وَيَنْتَزِعُ جُرُورٌ : يُسْتَقَى
مِنْهَا عَلَى بَعِيرٍ ، وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ثَعْلَبُ فِي صِفَةِ
نَحْلٍ :

فَهُنَّ يَرَوْنِ بَطْلًا قَاصِرِ
قَالَ : عَنَى أَنَّهَا تَشْرَبُ بِعُرُوقِهَا . وَقَالَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمَاءُ الْبَعِيدُ مِنَ الْكَلَالِ قَاصِرٌ ثُمَّ
بَاسِطٌ ثُمَّ مُطْلَبٌ . وَكَلَّأَ قَاصِرٌ : بَيَّنَّه وَبَيَّنَّ
الْمَاءُ نَبْعَهُ كَلَّبَ أَوْ نَظَرَ كَ بَاسِطًا . وَكَلَّأَ
بَاسِطٌ : قَرِيبٌ ، وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ثَعْلَبُ :

إِلَيْكَ ابْنَةُ الْأَغْيَارِ خَافِي بَسَالَةَ الـ
رَجَالِ وَأَضْلَالُ الرِّجَالِ أَقَاصِيرُهُ
لَمْ يُقْصِرْهُ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَعِنْدِي لَهُ عَنَى
حَبَاسٌ قِصَائِرُ .

وَالْقِصَارَةُ وَالْقِصْرِيُّ وَالْقَصْرَةُ وَالْقُصْرَى
وَالْقَصْرُ (الْأَخِيرَةُ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) : مَا يَبْقَى
فِي الْمُنْخَلِّ بَعْدَ الْإِنْتِحَالِ ، وَقِيلَ : هُوَ
مَا يَخْرُجُ مِنَ الْقَتِّ وَمَا يَبْقَى فِي السُّبُلِ مِنَ
الْحَبِّ بَعْدَ الدَّوْسَةِ الْأُولَى ، وَقِيلَ : الْقِصْرَتَانِ
الَّتَانِ عَلَى الْحَبَّةِ سُفْلَاهُمَا الْحَشْرَةُ وَعَلْيَاهُمَا
الْقَصْرَةُ . اللَّيْثُ : وَالْقَصْرُ كَعَابِرِ الزَّرْعِ الَّذِي
يَخْلُصُ مِنَ الْبَرِّ وَفِيهِ بَقِيَّةٌ مِنَ الْحَبِّ ، يُقَالُ
لَهُ الْقِصْرَى ، عَلَى فِعْلٍ . الْأَزْهَرِيُّ : وَرَوَى
أَبُو عُبَيْدٍ حَدِيثًا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي
الْمَزَارَعَةِ : أَنَّ أَحَدَهُمْ كَانَ يَشْتَرِطُ ثَلَاثَةَ
جَدَاوِلَ وَالْقِصَارَةَ ، الْقِصَارَةُ ، بِالضَّمِّ :
مَا سَقَى الرَّبِيعَ ، فَهِيَ النَّبْتُ ، ﷺ ، عَنْ
ذَلِكَ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَالْقِصَارَةُ مَا بَقِيَ فِي
السُّبُلِ مِنَ الْحَبِّ مِمَّا لَا يَخْتَلِصُ بَعْدَهَا
يُدَاسُ ، قَالَ : وَأَهْلُ الشَّامِ يُسَمُّونَهُ الْقِصْرَى
يُوزَنُ الْقِطْنَى ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَكَذَا أَقْرَأْنِيهِ
ابْنُ هَاجَكَ عَنْ ابْنِ جَبَلَةَ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ ،

يَكْسِرُ الْقَافَ وَسُكُونُ الصَّادِ وَكَسْرُ الرَّاءِ وَتَشْدِيدُ الْيَاءِ ، قَالَ : وَقَالَ عَثْمَانُ ابْنُ سَعِيدٍ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ صَالِحٍ يَقُولُ هِيَ الْقَصْرَى إِذَا دِيسَ الزَّرْعُ فَعُزِّلَ ، فَالسَّابِلُ الْغَلِظَةُ هِيَ الْقَصْرَى ، عَلَى فُعْلَى . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : نَقِيتُ مِنْ قَصْرِهِ وَقَصَلِهِ أَيْ مِنْ قُصَائِهِ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْقَصْلُ وَالْقَصْرُ أَصْلُ اللَّبَنِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَصْرَةُ قِشْرُ الْحَبَّةِ إِذَا كَانَتْ فِي السُّبُلَةِ ، وَهِيَ الْقَصَارَةُ . وَذَكَرَ النَّصْرُ عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ : الْحَبَّةُ عَلَيْهَا قِشْرَتَانِ : فَالَّتِي تَلِي الْحَبَّةَ الْحَشْرَةَ ، وَالَّتِي فَوْقَ الْحَشْرَةِ الْقَصْرَةُ . وَالْقَصْرُ : قِشْرُ الْحِنْطَةِ إِذَا بَيَسَتْ . وَالْقَصِيرَةُ : مَا يَبْقَى فِي السُّبُلِ بَعْدَمَا يُدَاسُ .

وَالْقَصْرَةُ ، بِالتَّخْرِيلِ : أَصْلُ الْعُتْقِ . قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : إِنَّمَا يُقَالُ لِأَصْلِ الْعُتْقِ قَصْرَةٌ إِذَا غُلِظَتْ ، وَالْجَمْعُ قَصَرٌ ، وَبِهِ فَسَّرَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَوْلَهُ عَزَّ وَجَلَّ : «إِنَّمَا تَرْمِي بِشَرِّ كَالْقَصْرِ» ، بِالتَّخْرِيلِ ، وَفَسَّرَهُ قَصْرُ النَّحْلِ يَعْنِي الْأَعْنَاقَ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «إِنَّمَا تَرْمِي بِشَرِّ كَالْقَصْرِ» ، هُوَ بِالتَّخْرِيلِ ، قَالَ : كُنَّا نَرْفَعُ الْحَشَبَ لِلشَّيْءِ ثَلَاثَ أَذْرُعٍ أَوْ أَقَلَّ وَنُسَمِّيهِ الْقَصْرَ ، وَنُرِيدُ قَصْرَ النَّحْلِ وَهُوَ مَا غُلِظَ مِنْ أَسْفَلِهَا أَوْ أَعْنَاقِ الْإِبِلِ ، وَاجِدْنَاهَا قَصْرَةً ، وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] : «بِشَرِّ كَالْقَصْرِ» قِيلَ : أَقْصَارُ جَمْعُ الْجَمْعِ . وَقَالَ كُرَاعٌ : الْقَصْرَةُ أَصْلُ الْعُتْقِ ، وَالْجَمْعُ أَقْصَارٌ ، قَالَ : وَهَذَا نَادِرٌ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَى حَذْفِ الرَّائِدِ . وَفِي حَدِيثِ سَلْمَانَ : قَالَ لِأَبِي سُبَيَانَ وَقَدْ مَرَّ بِهِ : لَقَدْ كَانَ فِي قَصْرِهِ هَذَا مَوْضِعٌ لِسُيُوفِ الْمُسْلِمِينَ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا حِرَاصًا عَلَى قَتْلِهِ ، وَقِيلَ : كَانَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي رِيحَانَةَ : إِنِّي لِأَجِدُ فِي بَعْضِ مَا أُتْرِلَ مِنَ الْكُتُبِ الْأَقْبَلُ الْقَصِيرُ الْقَصْرَةَ صَاحِبُ الْعِرَاقَيْنِ مَبْدَلُ السُّنَّةِ يَلْعَنُهُ أَهْلُ السَّمَاءِ وَأَهْلُ الْأَرْضِ ، وَيَلُّ لَهُ ثُمَّ وَيَلُّ لَهُ !

وَقِيلَ : الْقَصْرُ أَعْنَاقُ الرِّجَالِ وَالْإِبِلِ ، قَالَ : لِأَنَّ ذَلِكَ الشَّمْسُ إِلَّا حَذَوُ مَتَكِبِهِ فِي حَوْمَةٍ تَحْتَهَا الْهَامَاتُ وَالْقَصْرُ وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «إِنَّمَا تَرْمِي بِشَرِّ كَالْقَصْرِ» ، قَالَ : يُرِيدُ الْقَصْرَ مِنْ قُصُورِ مِياو الْعَرَبِ ، وَتَوْحِيدُهُ وَجَمْعُهُ عَرَبِيَّانِ . قَالَ : وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] : «سَيَهْرَمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبُرَ» ، مَعْنَاهُ الْأَذْبَارُ ، قَالَ : وَمَنْ قَرَأَ كَالْقَصْرِ ، فَهُوَ أَصْلُ النَّحْلِ ، وَقَالَ الصَّحَّاحُ : الْقَصْرُ هِيَ أَصُولُ الشَّجَرِ الْعِظَامِ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ كَانَ لَهُ بِالْمَدِينَةِ أَصْلٌ فَلْيَتَمَسَّكْ بِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ فَلْيَجْعَلْ لَهُ بِهَا أَصْلًا وَلَوْ قَصْرَةً ؛ الْقَصْرَةُ ، بِالْفَتْحِ وَالتَّخْرِيلِ : أَصْلُ الشَّجَرَةِ ، وَجَمْعُهَا قَصَرٌ ؛ أَرَادَ فَلْيَتَّخِذْ لَهُ بِهَا وَلَوْ أَصْلَ نَخْلَةٍ وَاحِدَةٍ . وَالْقَصْرَةُ أَيْضًا : الْعُتْقُ وَأَصْلُ الرَّقَبَةِ . قَالَ : وَقَرَأَ الْحَسَنُ كَالْقَصْرِ ، مُحَقِّقًا ، وَفَسَّرَهُ الْجِدَلُ مِنَ الْحَشَبِ ، الْوَاحِدَةُ قَصْرَةٌ مِثْلُ تَمَرٍ وَتَمْرَةٍ ؛ وَقَالَ قَتَادَةُ : كَالْقَصْرِ يَعْنِي أَصُولَ النَّحْلِ وَالشَّجَرِ . النَّصْرُ : الْقِصَارُ مِيسَمٌ يُوسَمُ بِهِ قَصْرَةُ الْعُتْقِ . يُقَالُ : قَصَرْتُ الْجَمَلَ قَصْرًا ، فَهُوَ مَقْصُورٌ . قَالَ : وَلَا يُقَالُ إِبِلٌ مَقْصَرَةٌ . ابْنُ سَيِّدَةَ : الْقِصَارُ سِمَةٌ عَلَى الْقَصْرِ وَقَدْ قَصَرَهَا . وَالْقَصْرُ : أَصُولُ النَّحْلِ وَالشَّجَرِ وَسَائِرُ الْحَشَبِ ، وَقِيلَ : هِيَ بَقَايَا الشَّجَرِ ، وَقِيلَ : «إِنَّمَا تَرْمِي بِشَرِّ كَالْقَصْرِ» وَكَالْقَصْرِ ، فَالْقَصْرُ : أَصُولُ النَّحْلِ وَالشَّجَرِ ، وَالْقَصْرُ مِنَ الْبَيْتِ ، وَقِيلَ : الْقَصْرُ هُنَا الْحَطَبُ الْجَزَلُ (حَكَاهُ اللَّحْيَانِيُّ عَنْ الْحَسَنِ) . وَالْقَصْرُ : الْمِجْدَلُ وَهُوَ الْفَدَنُ الضَّخْمُ ، وَالْقَصْرُ : دَاءٌ يَأْخُذُ فِي الْقَصْرَةِ . وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ النَّحْوِيُّ : وَاحِدُ قَصْرِ النَّحْلِ قَصْرَةٌ ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّخْلَةَ تُقَطَّعُ قَدَرُ ذِرَاعٍ يَسْتَوِفُونَ بِهَا فِي الشَّيْءِ ، وَهُوَ مِنْ قَوْلِكَ لِلرَّجُلِ : إِنَّهُ لَتَأْمُ الْقَصْرَةَ إِذَا كَانَ ضَحْمَ الرَّقَبَةِ ، وَالْقَصْرُ يُسَمَّى فِي الْعُتْقِ ؛ قَصِيرٌ ، بِالْكَسْرِ ، يَقْصُرُ قَصْرًا ، فَهُوَ قَصِيرٌ وَأَقْصَرُ ،

وَالْأَثْنَى قَصْرَاءُ ، قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : هُوَ دَاءٌ يَأْخُذُ الْبَغِيرَ فِي عُتْقِهِ فَيَلْتَوِي فَيَكْتَوِي فِي مَفَاصِلِ عُتْقِهِ قَرِيبًا بَرًّا . أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ قَصِرَ الْفَرَسُ يَقْصُرُ قَصْرًا إِذَا أَحْدَهُ وَجَعَ فِي عُتْقِهِ ، يُقَالُ : بِهِ قَصْرٌ . الْجَوْهَرِيُّ : وَقَصِرَ الرَّجُلُ إِذَا اشْتَكَى ذَلِكَ . يُقَالُ : قَصِيرُ الْبَغِيرِ ، بِالْكَسْرِ ، يَقْصُرُ قَصْرًا . وَالتَّقْصِيرُ وَالتَّقْصِيرَةُ ، بِكَسْرِ التَّاءِ : الْقِلَادَةُ لِلزَّوْمِهَا قَصْرَةَ الْعُتْقِ ، وَفِي الصَّحَّاحِ : قِلَادَةٌ شَبِيهَةٌ بِالْمِخْنَقَةِ ، وَالْجَمْعُ التَّقَاصِيرُ ؛ قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ الْعِبَادِيُّ :

وَلَهَا ظَنِيٌّ يُوَرِّثُهَا

عَاقِدٌ فِي الْجِيدِ يَقْصَارُ
وَقَالَ أَبُو وَجْزَةَ السَّعْدِيُّ :

وَعِدَا نَوَائِحِ مَعُولَاتٍ بِالضَّحَى

وَرَقٌّ تَلُوحُ فَكُلْهُنَّ قِصَارُهَا

قَالُوا : قِصَارُهَا أَطْوَقُهَا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :

كَانَتْ شَبَهُ بِقِصَارِ الْمِيسَمِ ، وَهُوَ الْيَلَاطُ .

وَقَالَ نُصَيْرٌ : الْقَصْرَةُ أَصْلُ الْعُتْقِ فِي مَرْكَبِهِ

فِي الْكَاهِلِ وَأَعْلَى اللَّبَنِ ، قَالَ : وَيُقَالُ

لِعُتْقِ الْإِنْسَانِ كُلِّهِ قَصْرَةٌ . وَالْقَصْرَةُ : زُبْرَةُ

الْحَدَادِ (عَنْ قُطْرُبٍ) . الْأَزْهَرِيُّ :

أَبُو زَيْدٍ : قَصَرَ فَلَانٌ يَقْصُرُ قَصْرًا إِذَا ضَمَّ

شَيْئًا إِلَى أَصْلِهِ الْأَوَّلِ ، وَقَصَرَ قَيْدَ بَعِيرِهِ قَصْرًا

إِذَا ضَمَّه ، وَقَصَرَ فَلَانٌ صَلَاتَهُ يَقْصُرُهَا قَصْرًا

فِي السَّفَرِ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «لَيْسَ عَلَيْكُمْ

جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ» ، وَهُوَ أَنْ

تُصَلِّيَ الْأَوَّلَى وَالْعَصْرَ وَالْعِشَاءَ الْآخِرَةَ رَكَعَتَيْنِ

رَكَعَتَيْنِ ، فَأَمَّا الْعِشَاءُ الْأَوَّلَى وَصَلَاةُ الصُّبْحِ

فَلَا قَصْرَ فِيهَا ، وَفِيهَا لُغَاتٌ : يُقَالُ قَصَرَ

الصَّلَاةَ وَأَقْصَرَهَا وَقَصَرَهَا ، كُلُّ ذَلِكَ جَائِزٌ ،

وَالْتَقْصِيرُ مِنَ الصَّلَاةِ وَمِنَ الشَّعْرِ مِثْلُ الْقَصْرِ .

وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَصَرَ الصَّلَاةَ ، وَمِنْهَا

يَقْصُرُ قَصْرًا وَقَصَرَ نَقْصًا^(١) وَرَخْصَ ، ضِدٌّ .

وَأَقْصَرْتُ مِنَ الصَّلَاةِ : لَغَةٌ فِي قَصَرْتُ . وَفِي

(١) عبارة القاموس : وقصر الطعام قصوراً

نما وغلا ، ونقص ورخص ، ضد .

حديث السهو: أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نُسِيتَ؟
يُرَوَّى عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ وَعَلَى تَسْمِيَةِ
الْفَاعِلِ بِمَعْنَى التَّقْصِيرِ. وَفِي الْحَدِيثِ: قُلْتُ
لِعُمَرَ إِقْصَارَ الصَّلَاةِ الْيَوْمَ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ:
هَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ مِنْ أَقْصَرَ الصَّلَاةَ، لُغَةً
شَادَّةً فِي قَصَرٍ.

وَأَقْصَرَتِ الْمَرْأَةُ: وَلَدَتْ أَوْلَادًا
قِصَارًا، وَأَطَالَتْ إِذَا وَلَدَتْ أَوْلَادًا طَوَالًا.
وَفِي الْحَدِيثِ: إِنَّ الطَّوِيلَةَ قَدْ تُقْصِرُ وَإِنَّ
الْقَصِيرَةَ قَدْ تُطِيلُ؛ وَأَقْصَرَتِ النَّعْجَةُ
وَالْمَعْزُ، فَهِيَ مُقْصِرٌ، إِذَا اسْتَنَا حَتَّى تَقْصُرَ
أَطْرَافُ أَسْنَانِهَا (حَكَاهَا يَقُوبُ).

وَالْقَصْرُ وَالْمَقْصَرُ وَالْمَقْصِرُ وَالْمَقْصَرَةُ:
الْعَشْيُ. قَالَ سِيبَوَيْهِ: وَلَا يُحَقَّرُ الْقَصِيرُ،
اسْتَعْنُوا عَنْ تَحْقِيرِهِ بِتَحْقِيرِ الْمَسَاءِ.
وَالْمَقَاصِيرُ وَالْمَقَاصِيرُ: الْعَشَايَا (الْأَخِيرَةُ
نَادِرَةٌ)، قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ:

فَبَعَثَهَا تَقْصُصُ الْمَقَاصِيرِ بَعْدَمَا
كَرَبَتْ حَيَاةَ النَّارِ لِلْمُتَوَرِّ
وَقَصَرْنَا وَأَقْصَرْنَا قَصْرًا: دَخَلْنَا فِي قَصْرِ
الْعَشْيِ، كَمَا تَقُولُ: أَمْسَيْنَا مِنَ الْمَسَاءِ.
وَقَصَرَ الْعَشْيُ يَقْصُرُ قُصُورًا إِذَا أَمْسَيْتَ؛ قَالَ
الْعَجَّاجُ:

حَتَّى إِذَا مَا قَصَرَ الْعَشْيُ
وَيُقَالُ: أَتَيْتُهُ قَصْرًا أَيْ عَشِيًّا؛ وَقَالَ
كُثَيْرُ عَزَّةَ:

كَانَهُمْ قَصْرًا مَصَابِيحُ رَاهِبٍ
بِمَوَازِنَ رَوَى بِالسَّلِيلِ ذُبَالَهَا
هُمْ أَهْلُ الْوَاحِ السَّرِيرِ وَيَمْنِيهِ

قَرَابِينَ أَرْدَا فَا لَهَا وَشَالَهَا
الْأَرْدَافُ: الْمُؤَلَّكُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَالِاسْمُ مِنْهُ
الرَّدَافَةُ، وَكَانَتْ الرَّدَافَةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَيْتِي
يَرْبُوعٍ. وَالرَّدَافَةُ: أَنَّ يَجْلِسَ الرَّدْفُ عَنْ
يَعِينِ الْمَلِكِ، فَإِذَا شَرِبَ الْمَلِكُ شَرِبَ
الرَّدْفُ بَعْدَهُ قَبْلَ النَّاسِ، وَإِذَا غَرَا الْمَلِكُ
قَعَدَ الرَّدْفُ مَكَانَهُ فَكَانَ خَلِيفَةً عَلَى النَّاسِ
حَتَّى يَعُودَ الْمَلِكُ، وَلَهُ مِنَ الْعِيَمَةِ الْمِرْبَاعُ.
وَقَرَابِينَ الْمَلِكِ: جُلَسَاؤُهُ وَخَاصَّتُهُ،

وَاجِدُهُمْ قُرْبَانٌ. وَقَوْلُهُ: هُمْ أَهْلُ الْوَاحِ
السَّرِيرِ، أَيْ يَجْلِسُونَ مَعَ الْمَلِكِ عَلَى سَرِيرِهِ
لِتَفَاسِيهِمْ وَجَلَالَتِهِمْ. وَجَاءَ فُلَانٌ مُقْصِرًا
حِينَ قَصَرَ الْعِشَاءُ أَيْ كَادَ يَذْنُو مِنَ اللَّيْلِ؛
وَقَالَ ابْنُ حِلَازٍ:

أَنْسَتْ نَبَاةً وَأَقْرَعَهَا الْقَدَّ
نَاصُ قَصْرًا وَقَدْ ذَنَا الْإِمْسَاءُ
وَمَقَاصِيرُ الطَّرِيقِ: نَوَاجِيهَا، وَاجِدَتُهَا
مَقْصَرَةً، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ.

وَالْقَصْرِيَانِ وَالْقَصِيرِيَانِ ضِلْعَانِ تَلِيَانِ
الطُّفُفَةِ، وَقِيلَ: هُمَا التَّلَانِ تَلِيَانِ التَّرْقُوتَيْنِ.
وَالْقَصِيرَى: أَسْفَلُ الْأَضْلَاعِ، وَقِيلَ هِيَ
الضِّلْعُ الَّتِي تَلَى الشَّائِكَةَ، وَهِيَ الْوَاهِنَةُ،
وَقِيلَ: هِيَ آخِرُ ضِلْعٍ فِي الْجَنْبِ.
التَّهْدِيبُ: وَالْقَصْرَى وَالْقَصِيرَى الضِّلْعُ الَّتِي
تَلَى الشَّائِكَةَ بَيْنَ الْجَنْبِ وَالْبَطْنِ؛ وَأَنْشَدَ:
نَهْدُ الْقَصِيرَى يَزِيئُهُ خُصْلُهُ
وَقَالَ أَبُو دُوَادٍ:

وَقَصْرَى شَيْخِ الْأَنْسَاءِ
نَبَاحٍ مِنَ الشَّعْبِ
أَبُو الْهَيْثَمِ: الْقَصْرَى أَسْفَلُ الْأَضْلَاعِ،
وَالْقَصِيرَى أَعْلَى الْأَضْلَاعِ؛ وَقَالَ أَوْسٌ:
مُعَاوِدُ تَأْكُلُ الْقَيْنِصِ شِوَاؤُهُ

مِنَ اللَّحْمِ قَصْرَى رَخْصَةً وَطَفَاطِفُ
قَالَ: وَقَصْرَى هُنَا اسْمٌ، وَلَوْ كَانَتْ نَعْتًا
لَكَانَتْ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ. قَالَ: وَفِي كِتَابِ
أَبِي عُبَيْدٍ: الْقَصِيرَى هِيَ الَّتِي تَلَى الشَّائِكَةَ،
وَهِيَ ضِلْعُ الْخَلْفِ؛ فَأَمَّا قَوْلُهُ أَنْشَدَهُ
اللَّحْيَانِي:

لَا تَعْدِلْنِي بِطَرْبٍ جَعَدٍ
كَزَّ الْقَصِيرَى مُقْرِفِ الْمَعَدِ
[فَقَدْ] قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: عِنْدِي أَنَّ
الْقَصِيرَى إِحْدَى هَذِهِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي ذَكَرْنَا فِي
الْقَصِيرَى؛ قَالَ: وَأَمَّا اللَّحْيَانِي فَحَكَى أَنَّ
الْقَصِيرَى هُنَا أَصْلُ الْعُنُقِ، قَالَ: وَهَذَا غَيْرُ
مَعْرُوفٍ فِي اللُّغَةِ إِلَّا أَنْ يُرِيدَ الْقَصِيرَةُ، وَهُوَ
تَصْغِيرُ الْقَصْرَةِ مِنَ الْعُنُقِ، فَأَبْدَلَ الْهَاءَ
لَا شَرَاكِهَا فِي أَنَّهَا عَلَمًا تَأْنِيثٍ.

وَالْقَصْرَةُ: الْكَسَلُ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ
أَنْشَدَنِي الْمُتَذَرِّعُ رِوَايَةً عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ:
وَصَارِمٌ يَقْطَعُ أَغْلَالَ الْقَصْرِ (١)
كَانَ فِي مَتْنِهِ مِلْحًا يَذَرُ
أَوْ رَحَفَ ذَرٌّ ذَبَّ فِي آثَارِ ذَرٍّ
وَيُرَوَّى:

كَانَ فَوْقَ مَتْنِهِ مِلْحًا يَذَرُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَصْرُ وَالْقَصَارُ
الْكَسَلُ. وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: أَرَدْتُ أَنْ أَتِيكَ
فَمَتَعَنِي الْقَصَارُ، قَالَ: وَالْقَصَارُ وَالْقَصَارُ
وَالْقَصْرَى وَالْقَصْرُ، كُلُّهُ أُخْرَى الْأُمُورِ.
وَقَصْرُ الْمَجْدِ: مَعْدِنُهُ؛ وَقَالَ عَمْرُو
ابْنُ كُلْثُومٍ:

أَبَاحَ لَنَا قُصُورَ الْمَجْدِ دِينًا
وَيُقَالُ: مَا رَضِيتُ مِنْ فُلَانٍ بِمَقْصَرٍ
وَمَقْصَرٍ، أَيْ بِأَمْرٍ مِنْ دُونِ أَيْ بِأَمْرٍ يَسِيرُ،
وَمِنْ زَائِدَةٍ. وَيُقَالُ: فُلَانٌ جَارِي مَقَاصِرِي
أَيْ قَصْرُهُ بِجَدَاءٍ قَصْرِي؛ وَأَنْشَدَ:

لِتَذْهَبَ إِلَى أَقْصَى مُبَاعَدَةٍ جَسَرٍ
فَمَا بِي إِلَيْهَا مِنْ مَقَاصِرٍ فَقَرٍ
يَقُولُ: لَا حَاجَةَ لِي فِي جَوَارِهِمْ. وَجَسَرٌ:

مِنْ مُحَارِبٍ.
وَالْقَصْرَى وَالْقَصْرَى: ضَرْبٌ مِنَ
الْأَفَاعِي، يُقَالُ: قَصْرَى قِبَالٍ وَقَصْرَى
قِبَالٍ.

وَالْقَصْرَةُ: الْقِطْعَةُ مِنَ الْحَشَبِ.
وَقَصَرَ الثَّوبَ قِصَارَةً (عَنْ سِيبَوَيْهِ)،
وَقَصْرُهُ، كِلَاهُمَا: حَوْرُهُ وَدَقَّةُ؛ وَمِنْهُ
سُمِّيَ الْقَصَارُ. وَقَصَرْتُ الثَّوبَ تَقْصِيرًا مِثْلَهُ:
وَالْقَصَارُ وَالْمَقْصَرُ: الْمُحَوَّرُ لِلثِّيَابِ لِأَنَّهُ
يَدْقُهَا بِالْقَصْرَةِ الَّتِي هِيَ الْقِطْعَةُ مِنَ الْحَشَبِ،
وَحَوْرَتُهُ الْقِصَارَةُ. وَالْمَقْصَرَةُ: خَشَبَةٌ
الْقَصَارِ. التَّهْدِيبُ: وَالْقَصَارُ يَقْصُرُ الثَّوبَ
قَصْرًا.
وَالْمَقْصَرُ: الَّذِي يُخَسُّ الْعَطَاءَ وَيُقَلِّلُهُ.

(١) قوله: «وصارم يقطع» الخ «حقه أن
ينشد عند ذكر القصرة التي هي أصل العنق، كما
لا ينبغي.

وَالْقَصِيرُ : إِخْسَاسُ الْعَطِيَّةِ .

وَهُوَ ابْنُ عَمِّي قُصْرَةً ، بِالضَّمِّ ، وَمَقْصُورَةٌ وَابْنُ عَمِّي دُنْيَا وَدُنْيَا أَيْ دَانِي النَّسَبِ وَكَانَ ابْنُ عَمِّهِ لِحَا ، وَأَشَدُّ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

رَهْطُ التَّلَبُّ هُوَ لَا مَقْصُورَةٌ

قَالَ : مَقْصُورَةٌ ، أَيْ خَلَصُوا فَلَمْ يُخَالِطْهُمْ غَيْرُهُمْ مِنْ قَوْمِهِمْ ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : تُقَالُ هَذِهِ الْأَحْرُفُ فِي ابْنِ الْعَمَّةِ وَابْنِ الْخَالَةِ وَابْنِ الْخَالِ .

وَتَقْصِرُ الرَّجُلُ : دَخَلَ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ . وَالْقُوصَرَةُ وَالْقُوصَرَةُ ، مُخَفَّفٌ وَمُثَقَّلٌ : وَعَادَ مِنْ قَصَبٍ يَرْفَعُ فِيهِ الثَّمَرُ مِنَ الْبَوَارِي ، قَالَ : وَيَنْسَبُ إِلَى عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : أَفْلَحَ مَنْ كَانَتْ لَهُ قُوصَرَةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا كُلَّ يَوْمٍ مَرَّةً .

قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : لَا أَحْسَبُهُ عَرَبِيًّا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعَرَبُ تَكْنِي عَنِ الْمَرْأَةِ بِالْقَاوِرَةِ وَالْقُوصَرَةِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَهَذَا الرَّجُلُ يَنْسَبُ إِلَى عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَقَالُوا : أَرَادَ بِالْقُوصَرَةِ الْمَرْأَةَ وَالْأَكْلِي النِّكَاحَ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ الْقُوصَرَةَ قَدْ تَخَفَّفَ رَأُوهَا وَلَمْ يَذْكُرْ عَلَيْهِ شَاهِدًا . قَالَ : وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّ شَاهِدَهُ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ الْمُهَلَّبِيِّ :

وَسَائِلُ الْأَعْلَمِ ابْنُ قُوصَرٍ :

مَنْ رَأَى ابْنِي عَنِ الْعَلَاءِ قَصْرًا ؟ قَالَ : وَقَالُوا ابْنُ قُوصَرَةٍ هُنَا الْمَثْبُودُ . قَالَ : وَقَالَ ابْنُ حَمَزَةَ : أَهْلُ الْبَصْرَةِ يُسَمُّونَ الْمَثْبُودَ ابْنَ قُوصَرَةٍ ، وَجَدَ فِي قُوصَرَةٍ أَوْ فِي غَيْرِهَا ، قَالَ : وَهَذَا الْبَيْتُ شَاهِدٌ عَلَيْهِ .

وَقِصْرٌ : اسْمُ مَلِكٍ عَلَى الرُّومِ ، وَقِيلَ : قِصْرُ مَلِكِ الرُّومِ . وَالْأَقْصَرُ : صَنَمٌ كَانَ يُعْبَدُ فِي الْحَاثِلِيَّةِ ، أَشَدُّ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ :

وَأَنْصَابُ الْأَقْصَرِ حِينَ أَضَحَّتْ تَسِيلُ عَلَى مَنَاكِحِهَا الدَّمَاءُ وَابْنُ أَقْصَرٍ : رَجُلٌ يَصِيرُ بِالْحَيْلِ وَقَاصِرُونَ وَقَاصِرِينَ : مَوْضِعٌ ، وَفِي

النَّصْبِ وَالْحَفْصِ قَاصِرِينَ .

• قصص • قَصَّ الشَّعْرَ وَالصُّوفَ وَالظُّفْرَ

يَقْصُهُ قَصًّا وَقَصَصَهُ وَقَصَّاهُ عَلَى التَّحْوِيلِ : قَطَعَهُ . وَقَصَاصَةُ الشَّعْرِ : مَا قُصَّ مِنْهُ (هَذِهِ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) ، وَطَائِرٌ مَقْصُوصُ الْجَنَاحِ . وَقَصَاصُ الشَّعْرِ ، بِالضَّمِّ ، وَقَصَاصُهُ وَقَصَاصُهُ ، وَالضَّمُّ أَغْلَى : نِهَايَةُ مَنْتَهَى وَمُنْقَطِعُهُ عَلَى الرَّأْسِ فِي وَسْطِهِ ، وَقِيلَ : قَصَاصُ الشَّعْرِ حَدُّ الْقَفَا ، وَقِيلَ : هُوَ حَيْثُ تَنْتَهِي نَبْتُهُ مِنْ مُقَدِّمِهِ وَمُؤَخَّرِهِ ، وَقِيلَ : قَصَاصُ الشَّعْرِ نِهَايَةُ مَنْتَهَى مِنْ مُقَدِّمِ الرَّأْسِ .

وَيُقَالُ : هُوَ مَا اسْتَدَارَ بِهِ كُلُّهُ مِنْ خَلْفِهِ وَأَمَامِهِ وَمَا حَوَالَيْهِ ، وَيُقَالُ : قَصَاصَةُ الشَّعْرِ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ ضَرَبَهُ عَلَى قَصَاصِ شَعْرِهِ وَمَقْصَصَ وَمَقَاصِهِ . وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، كَانَ يَسْجُدُ عَلَى قَصَاصِ الشَّعْرِ وَهُوَ ، بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ ، مَنْتَهَى شَعْرَ الرَّأْسِ حَيْثُ يُؤْخَذُ بِالْمِقْصَصِ ، وَقَدْ أَقْصَصَ وَتَقَصَّصَ وَتَقَصَّى ، وَالْإِسْمُ الْقَصَصَةُ .

وَالْقَصَّةُ مِنَ الْفَرَسِ : شَعْرُ النَّاصِيَةِ ، وَقِيلَ : مَا أَقْبَلَ مِنَ النَّاصِيَةِ عَلَى الْوَجْهِ . وَالْقَصَّةُ ، بِالضَّمِّ : شَعْرُ النَّاصِيَةِ ، قَالَ عَلِيُّ ابْنُ زَيْدٍ يَصِفُ قَرَسًا :

لَهُ قَصَّةٌ فَشَعَتْ حَاجِيَهُ

وَالْعَيْنُ تُبْصِرُ مَا فِي الظُّلُمِ وَفِي حَدِيثِ سَلْمَانَ : وَرَأَيْتُهُ مُقَصَّصًا ، هُوَ الَّذِي لَهُ جُمَّةٌ . وَكُلُّ خُضْلَةٍ مِنَ الشَّعْرِ قَصَّةٌ . وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ : وَأَنْتَ يَوْمَئِذٍ غَلَامٌ وَلَكَ قَرْنَانِ أَوْ قَصَّتَانِ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ : تَنَاقَلَ قَصَّةٌ مِنْ شَعْرٍ كَانَتْ فِي بَدَنِ حَرَسَى . وَالْقَصَّةُ : تَخَذُّهَا الْمَرْأَةُ فِي مُقَدِّمِ رَأْسِهَا تَقْصُ نَاحِيَتَهَا عِدَا جَنِبَيْهَا .

وَالْقَصُّ : أَخَذَ الشَّعْرَ بِالْمِقْصَصِ ، وَأَصْلُ الْقَصِّ الْقَطْعُ . يُقَالُ : قَصَصْتُ مَا بَيْنَهُمَا أَيْ قَطَعْتُ .

وَالْمِقْصَصُ : مَا قَصَصْتُ بِهِ أَيْ قَطَعْتُ .

قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : الْقَصَاصُ فِي الْجِرَاحِ مَا جُودَ مِنْ هَذَا إِذَا أَقْصَصَ لَهُ مِنْهُ بِجِرْحِهِ وَمِثْلَ جِرْحِهِ إِيَّاهُ أَوْ قَتْلِهِ بِهِ .

الْلَيْثُ : الْقَصُّ فَعْلُ الْقَاصِّ إِذَا قَصَّ الْقَصَصَ ، وَالْقَصَّةُ مَعْرُوفَةٌ . وَيُقَالُ : فِي رَأْسِهِ قَصَّةٌ يَعْنِي الْجُمْلَةَ مِنَ الْكَلَامِ ، وَنَحْوُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ » : أَيْ نُبَيِّنُ لَكَ أَحْسَنَ الْبَيَانِ . وَالْقَاصُّ : الَّذِي يَأْتِي بِالْقَصَّةِ مِنْ قَصَّهَا . وَيُقَالُ : قَصَصْتُ الشَّيْءَ إِذَا تَبَعْتُ أَثَرَهُ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَقَالَتْ لِأَخِيهِ قَصِّصْ » أَيْ اتَّبِعْ أَثَرَهُ ، وَيَجُوزُ بِالسِّينِ : قَسَسْتُ قَسًّا .

وَالْقَصَّةُ : الْخُضْلَةُ مِنَ الشَّعْرِ . وَقَصَّةُ الْمَرْأَةِ : نَاصِيَتُهَا ، وَالْجَمْعُ مِنْ ذَلِكَ كُلُّهُ قَصَصٌ وَقَصَاصٌ . وَقَصَّ الشَّاةَ وَقَصَصَهَا : مَا قُصَّ مِنْ صُوفِهَا . وَشَعْرٌ قَصِيبٌ : مَقْصُوصٌ . وَقَصَّ النَّسَاجَ الْقُوتَبُ : قَطَعَ هَذَبَهُ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ . وَالْقَصَاصَةُ : مَا قُصَّ مِنَ الْهَذَبِ وَالشَّعْرِ .

وَالْمِقْصَصُ : الْمِقْرَاضُ ، وَهِيَ مِقْصَاصَانِ . وَالْمِقْصَاصَانِ : مَا يُقْصَصُ بِهِ الشَّعْرُ وَلَا يُقَرَّدُ : هَذَا قَوْلُ أَهْلِ اللَّغَةِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَدْ حَكَاهُ سَيِّبُونُهُ مُقَرَّدًا فِي بَابِ مَا يُعْتَمَلُ بِهِ .

وَقَصَّةٌ يَقْصُهُ : قَطَعَ أَطْرَافَ أُذُنَيْهِ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) . قَالَ : وَلَدَ لِمَرْأَةٍ مِقْلَاتٍ فَقِيلَ لَهَا : قَصِّصِي هَهُوَ آخَرَى أَنْ يَبِيشَ لَكَ ، أَيْ تَحْلِي مِنْ أَطْرَافِ أُذُنَيْهِ ، فَفَعَلَتْ فَعَاشَ . وَفِي الْحَدِيثِ : قَصَّ اللَّهُ بِهَا خَطَايَاهُ أَيْ تَقَصَّ وَآخَذَ .

وَالْقَصُّ وَالْقَصَصُ وَالْقَصَقَصُ : الصَّدْرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَقِيلَ : هُوَ وَسْطُهُ ، وَقِيلَ : هُوَ عَظْمُهُ . وَفِي الْمَثَلِ : هُوَ الزُّقُوكُ مِنْ شَعْرَاتٍ قَصَصَتْ وَقَصَصِيكَ . وَالْقَصُّ : رَأْسُ الصَّدْرِ ، يُقَالُ لَهُ بِالْفَارَسِيَّةِ سَرَسِيتهُ ، يُقَالُ لِلشَّاةِ وَغَيْرِهَا : اللَّيْثُ هُوَ الْمُشَاشُ الْمَعْرُوزُ فِيهِ أَطْرَافُ شَرَاسِيْفِ الْأَضْلَاعِ فِي وَسْطِ الصَّدْرِ ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ فِي

مكَل: هُوَ الزَّمُ لَكَ مِنْ شَعِيرَاتِ قَصِّكَ، وَذَلِكَ أَنَّهَا كُلُّهَا جُرَّتْ نَبْتُ، وَأَنْشَدَ هُوَ وَغَيْرُهُ:

كَمْ تَمَشَّشْتَ مِنْ قَصْرِ وَانْفَحَةٍ
جَاءَتْ إِلَيْكَ بِذَلِكَ الْأَضْوَانُ السُّودُ
وَفِي حَدِيثِ صَفْوَانَ بْنِ مُخْرِزٍ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَرَأَ: «وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ»، يَكْنَى حَتَّى يَقُولَ: قَدْ ائْتَقْتُ قَصَصُ زُورٍ^(١)، وَهُوَ مَنِبْتُ شَعْرٍ عَلَى صَدْرِهِ، وَيُقَالُ لَهُ الْقَصَصُ وَالْقَصُّ. وَفِي حَدِيثِ الْمُبَشَّحِ: أَنَا فِي آتٍ فَقَدْ مِنْ قَصِي إِلَى شِعْرِي، الْقَصُّ وَالْقَصَصُ: عَظْمُ الصَّدْرِ الْمَعْرُورِ فِيهِ شَرَايِيفُ الْأَضْلَاعِ فِي وَسْطِهِ. وَفِي حَدِيثِ عَطَاءٍ: كَرِهَ أَنْ تُذْبِجَ الشَّاةُ مِنْ قَصِّهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَالْقِصَّةُ: الْحَبْرُ وَهُوَ الْقَصَصُ. وَقَصَّ عَلَى خَبْرِهِ يَقْصُهُ قَصًّا وَقَصَصًا: أَوْرَدَهُ. وَالْقَصَصُ: الْحَبْرُ الْمَقْصُوصُ، بِالْفَتْحِ، وَضِعَ مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ حَتَّى صَارَ أَغْلَبَ عَلَيْهِ. وَالْقَصَصُ، بِكَسْرِ الْقَافِ: جَمْعُ الْقِصَّةِ الَّتِي تُكْتَبُ.

وَفِي حَدِيثِ غَسَلِ دَمِ الْحَيْضِ: فَقَصَّه بِرِيقِهَا أَيْ نَعَضَ مَوْضِعَهُ مِنَ الثَّوْبِ بِأَسْنَانِهَا وَرِيقِهَا لِيَذْهَبَ أَثَرُهُ كَأَنَّهُ مِنَ الْقَصِّ الْقَطْعِ أَوْ تَبَعَ الْأَثَرَ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: فَجَاءَ وَأَقْصَصَ أَثَرَ الدَّمِ.

وَتَقْصَصُ كَلَامَهُ: حَفِظَهُ. وَتَقْصَصَ الْحَبْرُ: تَبَعَهُ. وَالْقِصَّةُ: الْأَمْرُ وَالْحَدِيثُ. وَأَقْصَصْتُ الْحَدِيثَ: رَوَيْتُهُ عَلَى وَجْهِهِ، وَقَصَّ عَلَيْهِ الْحَبْرُ قَصَصًا. وَفِي حَدِيثِ الرُّوْيَا: لَا تَقْصُهَا إِلَّا عَلَى وَادٍ. يُقَالُ: قَصَصْتُ الرُّوْيَا عَلَى فَلَانٍ إِذَا أَخْبَرْتَهُ بِهَا، أَقْصَا قَصًّا. وَالْقَصُّ: الْبَيَانُ،

(١) قوله: «قد ائتق قصص زوره» هكذا في الأصل وفي التهذيب والنهاية. وفي مادة «قضى» من اللسان: «قد ائتق» بتقديم القاف على الدال، و«قضيض» بضادين معجمتين.

[عبد الله]

وَالْقَصَصُ، بِالْفَتْحِ: الْإِسْمُ. وَالْقَاصُ: الَّذِي يَأْتِي بِالْقِصَّةِ عَلَى وَجْهِهَا كَأَنَّهُ يَتَّبِعُ مَعَانِيهَا وَالْفَاطَهَا. وَفِي الْحَدِيثِ: لَا يَقْصُ إِلَّا أَمِيرٌ أَوْ مَأْمُورٌ أَوْ مُحْتَالٌ، أَيْ لَا يَنْبَغِي ذَلِكَ إِلَّا لِأَمِيرٍ يَعْطُ النَّاسَ وَيُخْبِرُهُمْ بِمَا مَضَى لِيَعْتَبِرُوا، أَوْ مَأْمُورٍ بِذَلِكَ فَيَكُونُ حُكْمُهُ حُكْمَ الْأَمِيرِ وَلَا يَقْصُ مُكْتَسِبًا، أَوْ يَكُونُ الْقَاصُ مُحْتَالًا يَقْعَلُ ذَلِكَ تَكْثِيرًا عَلَى النَّاسِ أَوْ مُرَائِيًا يُرَاءِي النَّاسَ بِقَوْلِهِ وَعَمَلِهِ لَا يَكُونُ وَعْظُهُ وَكَلَامُهُ حَقِيقَةً، وَقِيلَ: أَرَادَ الْحُطْبَةَ لِأَنَّ الْأَمْرَاءَ كَانُوا يَكُونُونَ فِي الْأَوَّلِ وَيَعْظُونَ النَّاسَ فِيهَا وَيَقْصُونَ عَلَيْهِمْ أَخْبَارَ الْأُمَمِ السَّالِفَةِ. وَفِي الْحَدِيثِ: الْقَاصُ يَنْتَظِرُ الْمَقْتَّ لِمَا يَعْزُضُ فِي قِصَصِهِ مِنَ الزُّبَادَةِ وَالتَّقْصَانِ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا قَصُّوا هَلَكُوا، وَفِي رِوَايَةٍ: لَمَّا هَلَكُوا قَصُّوا، أَيْ أَتَكَلَّوْا عَلَى الْقَوْلِ وَتَرَكُوا الْعَمَلَ فَكَانَ ذَلِكَ سَبَبَ هَلَاكِهِمْ، أَوْ الْعَكْسُ لَمَّا هَلَكُوا بِتَرْكِ الْعَمَلِ أَخْلَدُوا إِلَى الْقَصَصِ.

وَقَصَّ آثَارَهُمْ يَقْصُهَا قَصًّا وَقَصَصًا وَتَقْصَصُهَا: تَتَّبِعُهَا بِاللَّيْلِ، وَقِيلَ: هُوَ تَتَّبِعُ الْأَثَرَ أَيْ وَقْتُ كَانَ. قَالَ تَعَالَى: «فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا» وَكَذَلِكَ أَقْصَصَ أَثَرُهُ وَتَقْصَصَ، وَمَعْنَى «فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا» أَيْ رَجَعَا مِنَ الطَّرِيقِ الَّذِي سَلَكَاهُ يَقْصَانِ الْأَثَرَ أَيْ يَتَّبِعَانِهِ، وَقَالَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ:

قَالَتْ لِأَخِي لَهُ قِصِيهِ عَنْ جُبِّ
وَكَيْفَ يَقْفُو بِلا سَهْلٍ وَلَا جَدْدٍ؟
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْقَصُّ اتِّبَاعُ الْأَثَرِ. وَيُقَالُ: خَرَجَ فَلَانٌ قَصَصًا فِي إِثْرِ فَلَانٍ وَقَصًّا، وَذَلِكَ إِذَا أَقْصَصَ أَثَرَهُ. وَقِيلَ: الْقَاصُ يَقْصُ الْقَصَصَ لِاتِّبَاعِهِ خَبْرًا بَعْدَ خَبَرٍ وَسَوْفَهُ الْكَلَامَ سَوْفًا.

وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: تَقْصَصْتُ الْكَلَامَ حَفِظْتُهُ.

وَالْقِصِصَةُ: الْبَعِيرُ أَوْ الدَّابَّةُ يَتَّبِعُ بِهَا

الْأَثَرَ. وَالْقِصِصَةُ: الرِّامِلَةُ الضَّعِيفَةُ يُحْمَلُ عَلَيْهَا الْمَتَاعُ وَالطَّعَامُ لِضَعْفِهَا. وَالْقِصِصَةُ: شَجَرَةٌ تَنْبُتُ فِي أَصْلِهَا الْكِمَاءُ وَيَتَّخِذُ مِنْهَا الْغِسْلُ، وَالْجَمْعُ قِصَائِصُ وَقِصِصُ، قَالَ الْأَعْنَى:

فَقُلْتُ وَلَمْ أَمْلِكْ أَبْكُرُ بْنُ وَائِلٍ!
مَتَى كُنْتُ فَقَعًا نَابِتًا بِقِصَائِصَا؟

وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ لِامْرِئِ الْقَيْسِ:
تَصْبِيغَهَا حَتَّى إِذَا لَمْ يَسْغُ لَهَا
حَلِي بِأَعْلَى حَائِلٍ وَقِصِصِ
وَأَنْشَدَ لِعَدِيِّ بْنِ زَيْدٍ:

يَجْنِي لَهُ الْكِمَاءُ رُبْعِيَّةً
بِالْحَبِّ تَنْدِي فِي أَصُولِ الْقِصِصِ
وَقَالَ مُهَاسِرُ التَّهْلُكِيِّ:

جَنَيْتُهَا مِنْ مُجْتَى عَوِيصٍ
مِنْ مُجْتَى الْإِجْرَدِ وَالْقِصِصِ
وَيُرْوَى:

جَنَيْتُهَا مِنْ مَنِبِّ الْإِجْرَدِ
مِنْ مَنِبِّ الْإِجْرَدِ وَالْقِصِصِ

وَقَدْ أَقْصَتِ الْأَرْضُ أَيْ أَبْتَدَتْ. قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: زَعَمَ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّهُ إِنَّمَا سُمِّيَ قِصِصًا لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْكِمَاءِ كَمَا يَقْصُ الْأَثَرَ، قَالَ: وَلَمْ أَسْمَعْهُ، يُرِيدُ أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ نَفَقَةٍ. اللَّيْثُ: الْقِصِصُ نَبْتُ يَنْبُتُ فِي أَصُولِ الْكِمَاءِ وَقَدْ يُجْعَلُ غِسْلًا لِلرَّأْسِ كَالْخَطِيمِ، وَقَالَ: الْقِصِصَةُ نَبْتُ يَخْرُجُ إِلَى جَانِبِ الْكِمَاءِ.

وَأَقْصَتِ الْفَرَسُ، وَهِيَ مُقْصٌ مِنْ خَيْلٍ مَقَاصٍ: عَظْمٌ وَلَدَهَا فِي بَطْنِهَا، وَقِيلَ: هِيَ مُقْصٌ حَتَّى^(٢) تَلْفَحَ، ثُمَّ مُعِقٌ حَتَّى يَبْدُو حَمْلُهَا، ثُمَّ تَوُجٌ، وَقِيلَ: هِيَ الَّتِي امْتَنَعَتْ ثُمَّ لَقِحتْ، وَقِيلَ: أَقْصَتِ الْفَرَسُ، فَهِيَ مُقْصٌ إِذَا حَمَلَتْ. وَالْإِقْصَاصُ مِنَ الْخُمُرِ: فِي أَوَّلِ حَمْلِهَا، وَالْإِعْقَاقُ آخِرُهُ. وَأَقْصَتِ الْفَرَسُ وَالشَّاةُ.

(٢) قوله: «حتى» في المحكم: «حين».

[عبد الله]

وَهِيَ مُقِصٌّ : اسْتَبَانَ وَلَدُهَا أَوْ حَمَلُهَا ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَمْ أَسْمَعْهُ فِي الشَّأْءِ لِغَيْرِ اللَّيْثِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَقِحَتِ الثَّاقَةُ وَحَمَلَتِ الشَّاءَ وَأَقْصَتِ الْفَرَسُ وَالْأَتَانُ فِي أَوَّلِ حَمَلِهَا ، وَأَعْقَتْ فِي آخِرِهِ إِذَا اسْتَبَانَ حَمَلُهَا .

وَضَرَبَهُ حَتَّى أَقْصَّ عَلَى الْمَوْتِ ، أَيْ أَشْرَفَ . وَأَقْصَصْتُهُ عَلَى الْمَوْتِ أَيْ أَدْنَيْتُهُ . قَالَ الْفَرَّاءُ : قَصُّهُ مِنْ الْمَوْتِ وَأَقْصَهُ بِمَعْنَى ، أَيْ دَنَا مِنْهُ ، وَكَانَ يَقُولُ : ضَرَبَهُ حَتَّى أَقْصَهُ الْمَوْتِ . الْأَصْمَعِيُّ : ضَرَبَهُ ضَرْبًا أَقْصَهُ مِنَ الْمَوْتِ ، أَيْ أَذْنَاهُ مِنَ الْمَوْتِ حَتَّى أَشْرَفَ عَلَيْهِ ، وَقَالَ :

فَإِنْ يَفْخَرُ عَلَيْكَ بِهَا أَمِيرٌ فَقَدْ أَقْصَصْتَ أَمْلَكَ بِالْهَزَالِ أَيْ أَدْنَيْتَهَا مِنَ الْمَوْتِ . وَأَقْصَصْتُهُ شُعُوبَ إِقْصَاصًا : أَشْرَفَ عَلَيْهَا ثُمَّ نَجَا .

وَالْقِصَاصُ وَالْقِصَاصَاءُ وَالْقِصَاصَاءُ : الْقَوْدُ وَهُوَ الْقَتْلُ بِالْقَتْلِ أَوْ الْجُرْحُ بِالْجُرْحِ . وَالتَّقَاصُ : التَّنَاصُفُ فِي الْقِصَاصِ ، قَالَ :

فَرَمْنَا الْقِصَاصَ وَكَانَ التَّقَا
صُ حُكْمًا وَعَدْلًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : قَوْلُهُ التَّقَاصُ شَاذٌ لِأَنَّهُ جَمْعُ بَيْنَ السَّاكِنِينَ فِي الشَّعْرِ وَلِذَلِكَ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ . وَكَانَ الْقِصَاصُ ، وَلَا تَطِيرُ لَهُ إِلَّا بَيْتٌ وَاحِدٌ أَشَدُّه الْأَخْفَشُ :

وَلَوْلَا خِدَاشٌ أَخَذْتُ دَوَا
بَ سَعْدٍ وَلَمْ أُعْطِهِ مَا عَلَيْهَا
قَالَ أَبُو إِسْحَقَ : أَحْسَبُ هَذَا الْبَيْتَ إِنْ كَانَ صَحِيحًا فَهُوَ :

وَلَوْلَا خِدَاشٌ أَخَذْتُ دَوَا
بَ سَعْدٍ وَلَمْ أُعْطِهِ مَا عَلَيْهَا
لَإِنَّ إظهارَ التَّضْعِيفِ جَائِزٌ فِي الشَّعْرِ ، أَوْ : أَخَذْتُ رَوَاحِلَ سَعْدٍ .

وَتَقَاصُ الْقَوْمِ إِذَا قَاصَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ صَاحِبَهُ فِي حِسَابٍ أَوْ غَيْرِهِ .

وَالْإِقْصَاصُ : أَخَذَ الْقِصَاصَ ، وَقَدْ أَقْصَهُ وَأَقْصَ الْأَمِيرُ فَلَنَا مِنْ فُلَانٍ إِذَا

أَقْصَّ لَهُ مِنْهُ فَجَرَحَهُ مِثْلَ جَرَحِهِ أَوْ قَتَلَهُ قَوْدًا . وَأَسْتَقْصَهُ : سَأَلَهُ أَنْ يُقِصَّهُ مِنْهُ . اللَّيْثُ : الْقِصَاصُ وَالتَّقَاصُ فِي الْجَرَاحَاتِ شَيْءٌ بَشِيٌّ ، وَقَدْ أَقْصَّ مِنْ فُلَانٍ ، وَقَدْ أَقْصَصْتُ فُلَانًا مِنْ فُلَانٍ أَقْصَهُ إِقْصَاصًا ، وَأَمَثَلْتُ مِنْهُ امْتِثَالًا فَأَقْصَصَ مِنْهُ وَأَمَثَلَ . وَالْإِسْتَقْصَاصُ : أَنْ يَطْلُبَ أَنْ يُقْصَ مِنْ جَرَحِهِ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقِصُّ مِنْ نَفْسِهِ . يُقَالُ : أَقْصَهُ الْحَاكِمُ يُقِصُّهُ إِذَا مَكَّنَّهُ مِنْ أَخَذِ الْقِصَاصِ ، وَهُوَ أَنْ يَقْعَلَ بِهِ مِثْلَ فَعْلِهِ مِنْ قَتْلٍ أَوْ قَطْعٍ أَوْ ضَرْبٍ أَوْ جَرْحٍ . وَالْقِصَاصُ الْإِسْمُ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، أَتَى بِشَارِبٍ فَقَالَ لِمُطِيعِ بْنِ الْأَسَدِ : اضْرِبْهُ الْحَدَّ ، فَرَأَاهُ عُمَرُ وَهُوَ يُضْرِبُهُ ضَرْبًا شَدِيدًا فَقَالَ : قَتَلْتُ الرَّجُلَ ، كَمْ ضَرَبْتَهُ ؟ قَالَ سِتِينَ ! فَقَالَ عُمَرُ : أَقْصَ مِنْهُ بِعِشْرِينَ أَيْ اجْعَلْ شِدَّةَ الضَّرْبِ الَّتِي ضَرَبْتَهُ قِصَاصًا بِالْعِشْرِينَ الْبَاقِيَةَ وَعِوَضًا عَنْهَا .

وَحَكَى بَعْضُهُمْ : قُوصَ زَيْدٌ مَا عَلَيْهِ ، وَلَمْ يُقْسَرْ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَعِنْدِي أَنَّهُ فِي مَعْنَى حُوسِبَ بِمَا عَلَيْهِ إِلَّا أَنَّهُ عُدِيَ بِغَيْرِ حَرْفٍ لِأَنَّ فِيهِ مَعْنَى أُغْرِمَ وَنَحْوِهِ .

وَالْقِصَّةُ وَالْقِصَّةُ وَالْقِصُّ : الْجِصُّ ، لَعَةُ حِجَازِيَّةٌ ، وَقِيلَ : الْحِجَارَةُ مِنَ الْجِصِّ ، وَقَدْ قَصَصَ دَارَهُ أَيْ جَصَصَهَا . وَمَدِينَةُ مُقْصَصَةٌ : مَطْلَبَةٌ بِالْقِصِّ ، وَكَذَلِكَ قَبْرُ مُقْصَصٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،

عَنْ تَقْصِصِ الْقُبُورِ ، وَهُوَ بِنَاؤُهَا بِالْقِصَّةِ . وَالتَّقْصِصُ : هُوَ التَّجْصِصُ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجِصَّ يُقَالُ لَهُ الْقِصَّةُ . يُقَالُ : قَصَصْتُ الْبَيْتَ وَغَيْرَهُ أَيْ جَصَصْتُهُ . وَفِي حَدِيثِ زَيْتَبَ : يَاقِصَّةٌ عَلَى مَلْحُودَةٍ ،

شَبَّهَتْ أَجْسَامَهُمْ بِالْقُبُورِ الْمُتَحَدِّقَةِ مِنَ الْجِصِّ ، وَأَنْفُسَهُمْ بِجِيفَةِ الْمَوْتَى الَّتِي تَسْتَمِلُ عَلَيْهَا الْقُبُورُ .

وَالْقِصَّةُ : الْقِطْنَةُ أَوْ الْحِرْقَةُ الْبَيْضَاءُ الَّتِي

تَحْتَشِي بِهَا الْمَرْأَةُ عِنْدَ الْحَيْضِ . وَفِي حَدِيثِ الْحَايِضِ : لَا تَغْتَسِلَنَّ حَتَّى تَرَيْنَ الْقِصَّةَ الْبَيْضَاءَ ، يَعْنِي بِهَا مَا تَقْدَمُ أَوْ حَتَّى تَخْرُجَ الْقِطْنَةُ أَوْ الْحِرْقَةُ الَّتِي تَحْتَشِي بِهَا الْمَرْأَةُ الْحَايِضُ ، كَأَنَّهَا قِصَّةٌ بَيْضَاءٌ لَا يُخَالِطُهَا صُفْرَةٌ وَلَا تَرِيَّةٌ ، وَقِيلَ : إِنَّ الْقِصَّةَ كَالْحَيْطِ الْأَبْيَضِ تَخْرُجُ بَعْدَ انْقِطَاعِ الدَّمِّ كُلِّهِ ، وَأَمَّا التَّرِيَّةُ فَهُوَ الْحَيْضُ ، وَهُوَ أَقْلُ مِنَ الصُّفْرَةِ ، وَقِيلَ : هُوَ الشَّيْءُ الْحَقِيُّ الْيَسِيرُ مِنَ الصُّفْرَةِ وَالْكُدْرَةِ تَرَاهَا الْمَرْأَةُ بَعْدَ الْإِغْتِسَالِ مِنَ الْحَيْضِ ، فَأَمَّا مَا كَانَ مِنْ أَيَّامِ الْحَيْضِ فَهُوَ حَيْضٌ وَلَيْسَ بِتَرِيَّةٍ ، وَوَزَنُهَا تَفْعَلَةٌ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَالَّذِي عِنْدِي أَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ مَا أَبْيَضَ مِنْ مَصَالَةِ الْحَيْضِ فِي آخِرِهِ ، شَبَّهَهُ بِالْحَيْضِ وَأَنَّ لَهُ دَهَبَ إِلَى الطَّائِفَةِ كَمَا حَكَاهُ سَيِّبِيُّهُ مِنْ قَوْلِهِمْ لَبَنَةٌ وَعَسَلَةٌ . وَالْقِصَاصُ : لَعَةُ فِي الْقِصِّ اسْمٌ كَالْحِجَارِ .

وَمَا يَقِصُّ فِي يَدِهِ شَيْءٌ أَيْ مَا يَبْرُدُ وَلَا يَبْتُ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَأَنْشَدَ :

لَأَمْلِكُ وَبِلَّةٌ وَعَلَيْكَ أُخْرَى
فَلَا شَاءَ تَقِصُّ وَلَا بَعِيرُ
وَالْقِصَاصُ : ضَرْبٌ مِنَ الْحَمْضِ . قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقِصَاصُ شَجَرٌ بِالْيَمَنِ تَجْرُسُهُ النَّحْلُ فَيُقَالُ لِعَسَلِهَا عَسَلُ قِصَاصٍ ، وَاحِدُهُ قِصَاصَةٌ .

وَقَصَصَ الشَّيْءَ : كَسَرَهُ . وَالْقِصْقِصُ وَالْقِصْقِصَةُ ، بِالضَّمِّ ، وَالْقِصَاقِصُ مِنَ الرِّجَالِ : الْغَلِيظُ الشَّدِيدُ مَعَ قِصَرٍ . وَأَسَدٌ قِصْقِصٌ وَقِصْقِصَةٌ وَقِصَاقِصٌ : عَظِيمُ الْخَلْقِ شَدِيدٌ ، قَالَ :

قِصْقِصَةٌ قِصَاقِصٌ مُصَدَّرٌ
لَهُ صَلَاةٌ وَعَضَلٌ مُتَقَرَّرٌ

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ مِنْ أَسَائِهِ . الْجَوْهَرِيُّ : وَأَسَدٌ قِصَاقِصٌ ، بِالْفَتْحِ ، هُوَ نَعَتْ لَهُ فِي صَوْتِهِ . وَالْقِصَاقِصُ : مِنْ أَسَاءِ الْأَسَدِ ، وَقِيلَ : هُوَ نَعَتْ لَهُ فِي صَوْتِهِ . اللَّيْثُ : الْقِصَاقِصُ نَعَتْ مِنْ صَوْتِ الْأَسَدِ

فِي لَعْنَةٍ ، وَالْقَصَاقِصُ أَنْصَابُ : نَعَتْ الْحَيَّةَ الْحَيَّةَ ؛ قَالَ : وَلَمْ يَجِ بِنَاءٌ عَلَى وَزْنِ فَعْلَالٍ غَيْرُهُ إِنَّمَا حَدُّ أَتْنِيَةِ الْمُصَاعِفِ عَلَى وَزْنِ فَعْلَلٍ أَوْ فَعْلُولٍ أَوْ فَعْلَلٍ أَوْ فَعْلَلٍ مَعَ كُلِّ مَفْصُولٍ مَمْدُودٌ مِنْهُ ، قَالَ : وَجَاءَتْ خَمْسُ كَلِمَاتٍ شَوَادٍ هِيَ : ضَلْضَلَةٌ وَزَلْزَلٌ وَقَصَاقِصٌ وَالْقَلْقَلُ وَالزَّلْزَالُ ، وَهُوَ أَعْمُهَا لِأَنَّ مُصَدَرَ الرُّبَاعِيَّ يَحْتَمِلُ أَنْ يَنْتَبِئَ كُلُّهُ عَلَى فَعْلَالٍ ، وَلَيْسَ بِمُطَرِّدٍ ، وَكُلُّ نَعْتٍ رُبَاعِيٍّ فَإِنَّ الشُّعْرَاءَ يَتَوَنَّهُ عَلَى فَعَالٍ مِثْلُ قَصَاقِصٍ كَقَوْلِ الْقَائِلِ فِي وَصْفِ بَيْتٍ مُصَوِّرٍ بِأَنْوَاعِ التَّصَاوِيرِ :

فِيهِ السُّوَاةُ مُصَوَّرُو
نَ فَحَاجِلٌ مِنْهُمْ وَرَاقِصٌ
وَالْفَيْلُ يَرْتَكِبُ الرِّدَا
فَ عَلَيْهِ وَالْأَسَدُ الْقَصَاقِصُ
التَّهْدِيبُ : أَمَا مَا قَالَهُ اللَّيْثُ فِي الْقَصَاقِصِ بِمَعْنَى صَوْتِ الْأَسَدِ وَنَعَتْ الْحَيَّةَ الْحَيَّةَ فَإِنِّي لَمْ أَجِدْهُ لِعَبْرِ اللَّيْثِ ، قَالَ : وَهُوَ شَادٌّ إِنْ صَحَّ .

وَرَوَى عَنْ أَبِي مَالِكٍ : أَسَدٌ قَصَاقِصٌ وَمُصَامِصٌ وَفَرَاصٌ شَدِيدٌ . وَرَجُلٌ قَصَاقِصٌ فَرَاصٌ : يُشَبَّهُ بِالْأَسَدِ . وَجَمَلٌ قَصَاقِصٌ أَوْ عَظِيمٌ . وَحَيَّةٌ قَصَاقِصٌ : خَيْثٌ . وَالْقَصَاقِصُ : ضَرْبٌ مِنَ الْحَمَضِ ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : هُوَ ضَعِيفٌ دَقِيقٌ أَصْفَرُ اللَّوْنِ . وَقَصَاقِصُ الزُّرَّكَانِ : أَعْلَاهُمَا .

وَقَصَاقِصَةٌ : مَوْضِعٌ . قَالَ : وَقَالَ أَبُو عَمْرِو الْقَصَاقِصُ أَشْنَانُ الشَّامِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : خَرَجَ زَمَنُ الرَّدَّةِ إِلَى ذِي الْقِصَّةِ ، هِيَ ، بِالْفَتْحِ ، مَوْضِعٌ قَرِيبٌ مِنَ الْمَدِينَةِ كَانَ بِهِ حَصَى ^(١) ، بَعَثَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَلَهُ ذِكْرٌ فِي حَدِيثِ الرَّدَّةِ .

« قَصْعٌ » الْقَصْعَةُ : [الصَّحْفَةُ] الصَّحْمَةُ

(١) قوله : « كان به حصى » في النهاية : « كان به حصاً » .

تُسَبِّحُ الْعَشْرَةَ ، وَالْجَمْعُ قِصَاعٌ وَقِصْعٌ . وَالْقِصْعُ : ابْتِلَاحُ جِرْعِ الْمَاءِ وَالْجِرَّةِ . وَقِصْعُ الْمَاءِ قِصْعًا : ابْتَلَعَهُ جِرْعًا . وَقِصْعُ الْمَاءِ عَطَشُهُ يَقْصَعُهُ قِصْعًا وَقِصْعُهُ : سَكَنُهُ وَقَتْلُهُ . وَقِصْعُ الْعَطَشَانِ غَلَّتَهُ بِالْمَاءِ إِذَا سَكَنَهَا ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ يَصِفُ الْوَحْشَ : فَأَنْصَاعَتِ الْحَقْبُ لَمْ تَقْصَعْ صَرَائِرَهَا وَقَدْ نَشَخْنَ فَلَا رِيَّ وَلَا هِيَمَ وَسَيْفٌ مِفْصَلٌ وَمِقْصَعٌ : قِطَاعٌ . وَالْقِصْعُ : الرَّحَى . وَالْقِصْعُ : قَتْلُ الصُّوَابِ وَالْقَمَلَةِ بَيْنَ الظُّفْرَيْنِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : نَهَى أَنْ تُقْصَعَ الْقَمَلَةُ بِالنَّوَاةِ ، أَيْ تُقْتَلَ . وَالْقِصْعُ : الدَّلْكُ بِالظُّفْرِ ، وَإِنَّمَا خَصَّ النَّوَاةَ لِأَنَّهُمْ قَدْ كَانُوا يَأْكُلُونَهَا عِنْدَ الضَّرُورَةِ .

وَقِصْعُ الْغُلَامِ قِصْعًا : ضَرَبَهُ بِسُطْرٍ كَفَّهُ عَلَى رَأْسِهِ ، وَقِصْعُ هَامَتِهِ كَذَلِكَ ، قَالُوا : وَالَّذِي يُفْعَلُ بِهِ ذَلِكَ لَا يَنْشِبُ وَلَا يَزْدَادُ . وَغُلَامٌ مَقْصُوعٌ وَقِصْعٌ : كَادَى الشَّبَابُ إِذَا كَانَ قَمِيئًا لَا يَنْشِبُ وَلَا يَزْدَادُ ، وَقَدْ قِصْعَ وَقِصْعَ قِصَاعَةً ، وَجَارِيَةٌ قِصْعَةٌ ، بِالنَّهَاءِ ؛ (عَنْ كُرَاعٍ كَذَلِكَ) . وَقِصْعُ اللَّهِ شَبَابُهُ : أَكْدَاهُ . وَيُقَالُ لِلصَّبِيِّ إِذَا كَانَ بَطِيءَ الشَّبَابِ : قِصْعٌ ، يُرِيدُونَ أَنَّهُ مُرَدَّدُ الْحَلْقِ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ فَلَيْسَ يَطُولُ .

وَقِصْعُ الْجِرَّةِ : شِدَّةُ الْمَضْغِ وَضَمُّ الْأَسْنَانِ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ . وَقِصْعُ الْبَعِيرِ بِجِرَّتِهِ وَالتَّاقَةُ بِجِرَّتِهَا يَقْصَعُ قِصْعًا : مَضَعَهَا ، وَقِيلَ : هُوَ بَعْدَ الدَّسْعِ وَقَبْلَ الْمَضْغِ ، وَالدَّسْعُ : أَنْ تَنْزِعَ الْجِرَّةَ مِنْ كَرَشِهَا ثُمَّ الْقِصْعُ بَعْدَ ذَلِكَ وَالْمَضْغُ وَالْإِفَاضَةُ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَرُدَّهَا إِلَى جَوْفِهِ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يُخْرِجَهَا وَيَمْلَأُ بِهَا فَاهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ خَطَبَهُمْ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَإِنَّمَا لَتَقْصَعُ بِجِرَّتِهَا ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قِصْعُ الْجِرَّةِ شِدَّةُ الْمَضْغِ وَضَمُّ بَعْضِ الْأَسْنَانِ عَلَى بَعْضٍ . أَبُو سَعِيدٍ الضَّرِيرُ : قِصْعُ التَّاقَةِ الْجِرَّةِ

اسْتِقَامَةُ خُرُوجِهَا مِنَ الْجَوْفِ إِلَى الشَّدْقِ غَيْرَ مُتَقَطَّعَةٍ وَلَا نَزْرَةٍ ، وَمَتَابَعَةُ بَعْضِهَا بَعْضًا ، وَإِنَّمَا تَفْعُلُ التَّاقَةُ ذَلِكَ إِذَا كَانَتْ مُطْمَئِنَّةً سَاكِتَةً لَا تَسِيرُ ، فَإِذَا خَافَتْ شَيْئًا قَطَمَتْ الْجِرَّةَ وَلَمْ تَخْرِجْهَا ، قَالَ : وَأَصْلُ هَذَا مِنْ تَقْصِيعِ الْيَرْبُوعِ ، وَهُوَ إِخْرَاجُهُ تَرَابَ جُحْرِهِ وَقَاصِعَاتِهِ ، فَجَعَلَ هَذِهِ الْجِرَّةَ إِذَا دَسَعَتْ بِهَا التَّاقَةُ بِمَثَلَةِ التَّرَابِ الَّذِي يُخْرِجُهُ الْيَرْبُوعُ مِنْ قَاصِعَاتِهِ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْقِصْعُ ضَمُّكَ الشَّيْءَ عَلَى الشَّيْءِ حَتَّى تَقْتُلَهُ أَوْ تَهْشِمَهُ ، قَالَ : وَمِنْهُ قِصْعُ الْقَمَلَةِ .

ابْنُ الْأَثَرِيِّ : دَسَعَ الْبَعِيرُ ^(٢) بِجِرَّتِهِ وَقِصْعَ بِجِرَّتِهِ وَكَطَمَ بِجِرَّتِهِ إِذَا لَمْ يَجْتَرِ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : مَا كَانَ لِأَحَدِنَا إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ تَحِيضُ فِيهِ فَإِذَا أَصَابَهُ شَيْءٌ مِنْ دَمٍ قَالَتْ يَرْفِقُهَا فَقِصَعْتُهُ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ أَيْ مَضَعْتُهُ وَذَكَرَهُ بِطَرَفِهَا ، وَرَوَى مَضَعْتُهُ ، بِالْمِيمِ .

وَقِصْعُ الْجُرْحِ ^(٣) : شَرْقٌ بِالْذِمِّ . وَتَقْصَعُ الدَّمْلُ بِالضَّيْدِ إِذَا امْتَلَأَ مِنْهُ ، وَقِصْعٌ مِثْلُهُ . وَيُقَالُ : قِصَعْتُهُ قِصْعًا وَقِصَعْتُهُ قِصْعًا بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

وَقِصْعُ الرَّجُلِ بَيْتَهُ إِذَا لَزِمَهُ وَلَمْ يَبْرَحْهُ ؛ قَالَ ابْنُ الرُّقَيَّاتِ :

إِنِّي لأُخْلِي لَهَا الْفِرَاشَ إِذَا
قِصْعٌ فِي حِضْنِ عَزِيمِهِ الْفَرْقُ
وَالْقِصْعَةُ وَالْقِصْعَاءُ وَالْقَاصِعَاءُ : جَحْرُ يَخْفَرُهُ الْيَرْبُوعُ ، فَإِذَا فَرَعَ وَدَخَلَ فِيهِ سَدَّ قَمَهُ لَيْلًا يَدْخُلُ عَلَيْهِ حَيَّةٌ أَوْ دَابَّةٌ ، وَقِيلَ : هِيَ بَابُ جُحْرِهُ يَقْبَهُ بَعْدَ الدَّامَاءِ فِي مَوَاضِعَ

(٢) قوله : « دسع البعير إلخ » بهامش الأصل : الظاهر أن في العبارة سقطاً . [ولعل تمام العبارة : دسع البعير بجرحه : دفعها حتى أخرجه من جوفه إلى فيه ، وقصع . .]

[عبد الله]

(٣) قوله : « وقصع الجرح » عبارة القاموس مع شرحه : وقصع الجرح بالدم قصعاً : شرق به ، عن ابن دريد ، ولكنه شدد قصع .

أُخْرٍ، وَقِيلَ: الْقَاصِعَاءُ وَالْقَصَمَةُ فَمَ جُحْرُ
الْيَرْبُوعِ أَوَّلُ مَا يَتَدَيُّ فِي حَفَرِهِ، وَمَأْخَذُهُ
مِنَ الْقَصْعِ وَهُوَ صَمُّ الشَّيْءِ عَلَى الشَّيْءِ،
وَقِيلَ: قَاصِعَاؤُهُ ثَرَابٌ يَسُدُّ بِهِ بَابُ الْجُحْرِ،
وَالْجَمْعُ قَوَاصِعُ، شَبَّهُوا فَاعِلَاءَ بِفَاعِلَةٍ
وَجَعَلُوا الْفِعْلَ التَّائِيثَ بِمَثَلَةِ الْهَاءِ. وَقَصَعَ
الضَّبُّ: سَدَّ بَابَ جُحْرِهِ، وَقِيلَ: كُلُّ سَادٍ
مُقَصَّعٌ. وَقَصَعَ الضَّبُّ أَيْضًا: دَخَلَ فِي
قَاصِعَاتِهِ، وَاسْتَعَارَهُ بَعْضُهُمْ لِلشَّيْطَانِ فَقَالَ:
إِذَا الشَّيْطَانُ قَصَعَ فِي قَفَاها

تَنَفَّقْنَاهُ بِالْحِجْلِ الثَّوَامِ
قَوْلُهُ تَنَفَّقْنَاهُ، أَيْ اسْتَحْرَجْنَاهُ كَاسْتِخْرَاجِ
الضَّبِّ مِنْ نَافِقَاتِهِ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: قَصَعَةُ
الْيَرْبُوعِ وَقَاصِعَاؤُهُ أَنْ يَخْفِرَ حَفِيرَةً ثُمَّ يَسُدُّ
بَابَهَا، قَالَ الْفَرَزْدَقُ يَهْجُو جَرِيرًا:

وَإِذَا أَخَذْتُ بِقَاصِعَاتِكَ لَمْ تَجِدْ
أَحَدًا يُعِينُكَ غَيْرَ مَنْ يَتَقَصَّعُ
يَقُولُ: إِنَّمَا أَنْتَ فِي ضَعْفِكَ إِذَا قَصَدْتُ
لَكَ كَيْبِي يَرْبُوعٌ لَا يُعِينُكَ إِلَّا ضَعِيفٌ مِثْلُكَ،
وَلِنَا شَبَّهَهُمْ بِهَذَا لِأَنَّهُ عَنَى جَرِيرًا وَهُوَ مِنْ بَنِي
يَرْبُوعٍ.

وَقَصَعَ الزَّرْعُ تَقْصِيعًا، أَيْ خَرَجَ مِنْ
الْأَرْضِ، قَالَ: وَإِذَا صَارَ لَهُ شُعْبٌ قِيلَ:
قَدْ شَعَبَ.

وَقَصَعَ أَوَّلُ الْقَوْمِ مِنْ نَقَبِ الْجَبَلِ إِذَا
طَلَعُوا.

وَقَصَعْتُ الرَّجُلَ قَصْعًا: صَعَرْتُهُ
وَحَقَرْتُهُ. وَفِي حَدِيثِ مُجَاهِدٍ: كَانَ نَفْسُ
آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَدْ آذَى أَهْلَ السَّمَاءِ
فَقَصَعَهُ اللَّهُ قَصْعَةً فَاطْمَأَنَّ، أَيْ دَفَعَهُ
وَكَسَرَهُ. وَفِي حَدِيثِ الزُّبَيْرَانَ: أَبْغَضُ
صِبْيَانِنَا إِلَيْنَا الْأَقْصِيعُ الْكَمَرَةُ، وَهُوَ تَضْغِيرُ
الْأَقْصَعِ، وَهُوَ الْقَصِيرُ الْقُلْفَةُ فَيَكُونُ طَرَفُ
كَمَرَتِهِ بِأَدْيَا، وَرَوَى الْأَقْبِيسُ الذَّكِرَ.

• **قَصَعَلُ** * الْقُصْعَلُ، مِثْلُ الْفُرْزَلِ:
الْثِيَمُ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ:

قَامَةُ الْقُصْعَلِ الضَّعِيفُ وَكَفَّ
خَنَصَرَاهَا كَذَبَتَا قَصَارَا^(١)
وَالْقُصْعَلُ: وَلَدُ الْعُقْرَبِ، وَالْفَاءُ لُغَةٌ،
وَقِيلَ: الْقُصْعَلُ، بِكَسْرِ الْقَافِ، وَلَدُ
الْعُقْرَبِ وَالذَّلْبِ.
وَأَقْصَعَلَتِ الشَّمْسُ: تَكَدَّسَتِ السَّمَاءُ.

• **قَصِفَ** * الْقَصْفُ: الْكَسْرُ، وَفِي
الْتِهَانِيَةِ: كَسَرَ الْقَفَاؤُ وَنَحَوَهَا نِصْفَيْنِ.
قَصَفَ الشَّيْءَ يَقْصِفُهُ قَصْفًا: كَسَرَهُ. وَفِي
حَدِيثِ عَائِشَةَ تَصِفُ أَبَاهَا، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا: وَلَا قَصَفُوا لَهُ قَنَاءَ أَيْ كَسَرُوا. وَقَدْ
قَصِفَ قَصْفًا، فَهُوَ قَصِيفٌ وَقَصِيفٌ وَأَقْصَفُ.
وَأَنْقَصَفَ وَأَنْقَصَفَ: انْكَسَرَ، وَقِيلَ: قَصِيفٌ
انْكَسَرَ وَلَمْ يَبْنَ. وَأَنْقَصَفَ: بَانَ، قَالَ
الشَّاعِرُ:

وَأَسْمَرٌ غَيْرُ مَجْلُوزٍ عَلَى قَصْفٍ^(٢)
وَقَصَفَتِ الرِّيحُ السَّيْفَةَ.

وَالْأَقْصَفُ: لُغَةٌ فِي الْأَقْصَمِ، وَهُوَ
الَّذِي انْكَسَرَتْ نِثْيَتُهُ مِنَ النَّصْفِ. وَقَصِفَتْ
نِثْيَتُهُ قَصْفًا، وَهِيَ قَصْفَاءُ: انْكَسَرَتْ
عَرْضًا، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الَّذِي نَعَرَفُهُ فِي
الَّذِي انْكَسَرَتْ نِثْيَتُهُ مِنَ النَّصْفِ الْأَقْصَمُ.
وَالْقَصْفُ: مَصْدَرُ قَصَفْتُ الْعُودَ أَقْصِفُهُ
قَصْفًا إِذَا كَسَرْتَهُ. وَقَصِفَ الْعُودُ يَقْصِفُ
قَصْفًا، وَهُوَ أَقْصَفُ وَقَصِفَ إِذَا كَانَ خَوَارًا
ضَعِيفًا، وَكَذَلِكَ الرَّجُلُ، رَجُلٌ قَصِيفٌ
سَرِيعُ الْانْكِسَارِ عَنِ التَّجِدَّةِ، قَالَ
ابْنُ بَرٍّ: شَاهِدُهُ قَوْلُ قَيْسِ بْنِ رِفَاعَةَ:
أَوَّلُو أَنَاؤَ وَأَحْلَامَ إِذَا غَضِبُوا
لَا قَصِيفُونَ وَلَا سُودُ رَعَائِبُ
وَيُقَالُ لِلْقَوْمِ إِذَا خَلَوْا عَنْ شَيْءٍ فَرَّةٌ
وَحِدَلَانَا: انْقَصَفُوا عَنْهُ.

(١) ورد هذا البيت في مادة كذتق وفيه
الضليل بدل الضعيف.

(٢) قوله: «وأسمر الخ» صدره كما في شرح
القاموس:

سبي جرى وفعي غير مؤنثب

وَرَجُلٌ قَصِيفُ الْبَطْنِ عَنِ الْجُوعِ:
ضَعِيفٌ عَنِ اخْتِمَالِهِ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ).
وَرِيعٌ قَاصِفٌ وَقَاصِفَةٌ: شَدِيدَةٌ تُكْسِرُ
مَا مَرَّتْ بِهِ مِنَ الشَّجَرِ وَغَيْرِهِ. وَرَوَى عَنْ
عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: الرِّيحُ ثَمَانُ: أَرْبَعُ
عَذَابٍ وَأَرْبَعُ رَحْمَةٍ، فَأَمَّا الرَّحْمَةُ
فَالنَّاشِرَاتُ وَالذَّارِيَاتُ وَالْمُرْسَلَاتُ
وَالْمُبَشِّرَاتُ، وَأَمَّا الْعَذَابُ فَالْعَاصِفُ
وَالْقَاصِفُ وَهُمَا فِي الْبَحْرِ، وَالصَّرْصَرُ
وَالْعَقِيمُ وَهُمَا فِي الْبَرِّ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «أَوْ
يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ قَاصِفًا مِنَ الرِّيحِ»، أَيْ رِيحًا
تَقْصِفُ الْأَشْيَاءَ تُكْسِرُهَا كَمَا تُقْصِفُ الْوَيْدَانَ
وغيرها.

وَتَوْبٌ قَصِيفٌ: لَا عَرْضَ لَهُ.
وَالْقَصْفُ وَالْقَصْفَةُ: هَدِيرُ الْبَعِيرِ وَهُوَ
شِدَّةُ رُغَائِهِ. قَصَفَ الْبَعِيرُ يَقْصِفُ قَصْفًا
وَقُصُوفًا وَقَصِيفًا: صَرَفَ أُنْيَاهُ وَهَدَرَ فِي
الشَّقِيقَةِ.

وَرَعَدٌ قَاصِفٌ: شَدِيدُ الصَّوْتِ. قَالَ
أَبُو حَنِيفَةَ: إِذَا بَلَغَ الرَّعْدُ الْعَالِيَةَ فِي الشَّدَّةِ فَهُوَ
الْقَاصِفُ، وَقَدْ قَصَفَ يَقْصِفُ قَصْفًا
وَقَصِيفًا. وَفِي حَدِيثِ مُوسَى، عَلَى نَبِينَا
وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَضَرَبَهُ الْبَحْرُ:
فَانْتَهَى إِلَيْهِ وَلَهُ قَصِيفٌ مَخَافَةً أَنْ يَضْرِبَهُ
بِعَصَاهُ، أَيْ صَوْتٌ هَائِلٌ يُشَبِّهُ صَوْتَ
الرَّعْدِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: رَعَدٌ قَاصِفٌ أَيْ شَدِيدٌ
مُهْلِكٌ لِصَوْتِهِ.

وَالْقَصْفُ: اللَّهْوُ وَاللَّعِبُ، وَيُقَالُ:
إِنَّهَا مُؤَلَّدَةٌ. وَالْقَصْفُ: الْجَلْبَةُ وَالْإِعْلَانُ
بِاللَّهْوِ.

وَقَصَفَ عَلَيْنَا بِالطَّعَامِ يَقْصِفُ قَصْفًا:
تَابَعَ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقُصُوفُ الْإِقَامَةُ فِي
الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ.

وَالْقَصْفَةُ: دَفْعَةُ الْحَيْلِ عِنْدَ اللَّقَاءِ.
وَالْقَصْفَةُ: دَفْعَةُ النَّاسِ وَقَصْفُهُمْ
وَرَحْمَتُهُمْ، وَقَدْ انْقَصَفُوا، وَرُبَّمَا قَالُوهُ فِي
الْمَاءِ. وَقَصْفَةُ الْقَوْمِ: تَدَافُعُهُمْ
وَأَزْدِحَامُهُمْ. وَفِي الْحَدِيثِ يَرْوِيهِ نَابِغَةُ

بَنِي جَعْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: أَنَا
وَالنَّبِيُّونَ قَرَأْتُ لِقَاصِفِينَ، وَذَلِكَ عَلَى بَابِ
الْجَنَّةِ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُمُ الَّذِينَ يَزْدَحِمُونَ
حَتَّى يَقْصِفَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، مِنَ الْقَصْفِ
الْكُسْرِ وَالِدَّفْعِ الشَّدِيدِ، لِفَرْطِ الرَّحَامِ؛
يُرِيدُ أَنَّهُمْ يَقْدَمُونَ الْأُمَمَ إِلَى الْجَنَّةِ وَهُمْ عَلَى
أَثَرِهِمْ بِدَارًا مُتَدَاعِينَ وَمُزْدَحِمِينَ. وَقَالَ
غَيْرُهُ: الْإِقْصَافُ الْإِنْدِفَاعُ. يُقَالُ:
انْقَصَفُوا عَنْهُ إِذَا تَرَكُوهُ وَمَرُّوا، مَعْنَى
الْحَدِيثِ أَنَّ النَّسَبِينَ يَقْدَمُونَ أُمَمَهُمْ فِي الْجَنَّةِ
وَالْأُمَمَ عَلَى أَثَرِهِمْ يَأْدُرُونَ دُخُولَهَا فَيَقْصِفُ
بَعْضُهُمْ بَعْضًا، أَيْ يَزْحَمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا
بِدَارِهَا إِلَيْهَا. وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: مَعْنَاهُ أَنَا
وَالنَّبِيُّونَ مُتَقَدِّمُونَ فِي الشَّفَاعَةِ كَثِيرِينَ
مُتَدَاعِينَ مُزْدَحِمِينَ. وَيُقَالُ: سَمِعْتُ قَصْفَةَ
النَّاسِ، أَيْ دَفَعْتُهُمْ وَزَحَمْتُهُمْ؛ قَالَ
الْعَجَّاجُ:

كَقَصْفَةِ النَّاسِ مِنَ الْمُحْرَجِينَ

وَرَوَى فِي حَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: لَمَّا
يَهْمَى مِنْ انْقِصَافِهِمْ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ أَهَمُّ
عِنْدِي مِنْ تَامِ شِفَاعَتِي؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ:
أَيْ أَنَّ اسْتِعَادَهُمْ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ وَأَنْ يَزِمَ
لَهُمْ ذَلِكَ أَهَمُّ عِنْدِي مِنْ أَنْ أَبْلُغَ أَنَا مَثَلَةَ
الشَّافِعِينَ الْمُشْفَعِينَ، لِأَنَّ قَبُولَ شِفَاعَتِهِ
كَرَامَةٌ لَهُ، فَوْضُولُهُمْ إِلَى مُبْتَغَاهُمْ أَثَرُ عِنْدَهُ
مِنْ تَبَلُّهِ هَذِهِ الْكَرَامَةِ لِفَرْطِ شَفَقَتِهِ ﷺ،
عَلَى أُمَّتِهِ. وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ: كَانَ يُصَلِّي وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَتَقْصِفُ عَلَيْهِ
نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ، أَيْ يَزْدَحِمُونَ.
وَفِي حَدِيثٍ الْيَهُودِي: لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ
قَالَ: تَرَكْتُ بَنِي قَيْلَةَ يَتَفَاصِفُونَ عَلَى رَجُلٍ
يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ.

وَفِي الْحَدِيثِ: شَيْئَنِي هُوْدُ وَأَخَوَاتُهَا
قَصَفْنَ عَلَى الْأُمَمِ، أَيْ ذَكَرْنِي فِيهَا هَلَاكُ
الْأُمَمِ وَقُصَّ عَلَى فِيهَا أَخْبَارُهُمْ حَتَّى تَقَاصِفَ
بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ كَأَنَّهُا أَزْدَحَمَتْ يَتَابِعُهَا.
وَرَجُلٌ صَلَفٌ قَصِيفٌ: كَأَنَّهُ يَدَافِعُ
بِالشَّرِّ. وَانْقَصَفُوا عَلَيْهِ: تَتَابَعُوا.

وَالْقَصْفَةُ: رِقَّةٌ تَخْرُجُ فِي الْأَرْطَى،
وَجَمْعُهَا قَصَفٌ، وَقَدْ أَقْصَفَ، وَقِيلَ:
الْقَصْفَةُ قِطْعَةٌ مِنْ زَمَلٍ تَقْصِفُ مِنْ مُعْظَمِهِ؛
(حَكَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ) وَالْجَمْعُ قَصَفٌ وَقُصْفَانُ
مِثْلُ تَمْرَةٍ وَتَمَرٍ وَتَمْرَانٍ، وَالْقَصْفَةُ: مِرْقَاةُ
الدَّرَجَةِ مِثْلُ الْقَصْمَةِ، وَتُسَمَّى الْمَرْأَةُ
الضَّحْمَةُ الْقِصَافُ. وَفِي الْحَدِيثِ: خَرَجَ
النَّبِيُّ ﷺ، عَلَى صَعْدَةٍ يَتَّبِعُهَا خُذَاقِي
عَلَيْهَا قَوْصَفٌ لَمْ يَبْقَ مِنْهُ إِلَّا قَرْقَرُهَا؛ قَالَ:
وَالصَّعْدَةُ الْأَتَانُ، وَالْخُذَاقِي الْجَحْشُ،
وَالْقَوْصَفُ الْقَطِيفَةُ، وَالْقَرْقَرُ ظَهْرُهَا.

وَالْقَصِيفُ: هَشِيمُ الشَّجَرِ. وَالتَّقْصِيفُ:
التَّكْسِرُ. وَيُقَالُ: قَصِيفَ الثَّبْتُ يَقْصِفُ
قَصْفًا، فَهُوَ قَصِيفٌ إِذَا طَالَ حَتَّى انْحَنَى مِنْ
طَوِيلِهِ؛ قَالَ لَبِيدٌ:

حَتَّى تَرْتَبِتِ الْجَوَاءُ بِفَاحِرٍ

قَصِيفٍ كَالْوَانِ الرِّجَالِ عَمِيمٍ
أَي تَبَتَّ فَاخِرٍ. وَالتَّبَرْدُ إِذَا طَالَ يُقَالُ لَهُ
الْقَصِيفُ.

وَبَنُو قِصَافٍ: بَطْنٌ.

• **قِصْفَلٌ** • فِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ: قِصْفَلُ
الطَّعَامِ وَقِصْمَلَةٌ وَقِصْبَلَةٌ إِذَا أَكَلَهُ أَجْمَعُ.

• **قِصْلٌ** • الْقِصْلُ: الْقِطْعُ، وَقِيلَ:
الْقِصْلُ قِطْعُ الشَّيْءِ مِنْ وَسْطِهِ أَوْ أَسْفَلِ مِنْ
ذَلِكَ قِطْعًا وَحِيدًا. قِصْلَ الشَّيْءِ يَقْصِلُهُ قِصْلًا
وَأَقْصَلَهُ: قِطَعَهُ. وَسَيْفٌ قَاصِلٌ وَمَقْصَلٌ
وَقِصَالٌ: قِطَاعٌ، وَأَنْشَدَ:

مَعَ اقْتِصَالِ الْقَصْرِ الْعَرَادِمِ
وَمِنْهُ سُمِّيَ الْقِصِيلُ.

وَلِسَانٌ وَمَقْصَلٌ: مَاضٍ. وَجَمَلٌ
مَقْصَلٌ: يَخْطُمُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَنَابِهِ.

وَالْقِصِيلُ: مَا اقْتَصَلَ مِنَ الزَّرْعِ
أَخْضَرَ، وَالْجَمْعُ قِصْلَانُ، وَالْقِصْلَةُ:
الطَّائِفَةُ الْمُقْصَلَةُ مِنْهُ، وَقِصْلُ الدَّابَّةِ يَقْصِلُهَا
قِصْلًا وَقِصْلَ عَلَيْهَا: عَلَمَهَا الْقِصِيلَ.
وَالْقِصَالَةُ مِنَ الْبَرِّ: مَا عَزَلَ مِنْهُ إِذَا

نُفِيَ، وَقِصْلُهَا: دَاسُهَا. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ:
قِصَالَةُ الطَّعَامِ مَا يُخْرَجُ مِنْهُ قَيْرَمِي بِهِ ثُمَّ
يُدَاسُ الثَّانِيَةَ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ أَجَلٌ مِنَ
الْثَّرَابِ وَالذَّفَاقِ قَلِيلًا. وَالْقِصْلُ: مَا يُخْرَجُ
مِنْ الطَّعَامِ قَيْرَمِي بِهِ، وَالْقِصْلُ لَعَةٌ (عَنِ
اللَّحْيَانِيِّ) غَيْرُهُ: وَالْقِصْلُ فِي الطَّعَامِ مِثْلُ
الرُّؤَانِ؛ وَقَالَ:

يَخْلُفُ حَمَاءَ رَسُولٍ بِالثَّقَلِ

قَدْ غُرِبْتَ وَكُرِبْتَ مِنَ الْقِصْلِ

وَقَالَ الْفَرَّاءُ: فِي الطَّعَامِ قِصْلٌ وَرُؤَانٌ
وَعَفَى، مَقْصُورٌ، وَكُلُّ هَذَا مِمَّا يُخْرَجُ مِنْهُ
قَيْرَمِي بِهِ.

وَالْقِصْلَةُ وَالْقِصْلَةُ: الْجَمَاعَةُ مِنَ الْإِبِلِ
نَحْوُ الصَّرْمَةِ، وَقِيلَ هِيَ مِنَ الْعَشَرَةِ إِلَى
الْأَرْبَعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ السِّتِينَ فَهِيَ
الْكِلْبَةُ (١).

وَالْقِصْلُ، بِالْكَسْرِ: الْفَسْلُ الضَّعِيفُ
الْأَحْمَقُ، وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي لَا يَتَأَلَّكُ
حَقْنًا، وَالْأُنْثَى قِصْلَةٌ، وَأَنْشَدَ لِلْمَلِكِ
ابْنِ مِرْدَاسٍ:

لَيْسَ بِقِصْلٍ حَلَسٍ حَلَسَمَ

عِنْدَ الْبُيُوتِ رَاشِيًا وَمَقَمَ

وَأَمَّا سُمِّيَ الْقِصِيلُ الَّذِي تُعْلَفُ بِهِ
الدُّوَابُّ قِصِيلًا لِسُرْعَةِ اقْتِصَالِهِ مِنْ رَحَاصَتِهِ.
قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ: الْقِصْلُ فِي النَّاسِ،
وَالْقِصْلُ فِي الطَّعَامِ.

وَقِصْلُ عُنُقُهُ: ضَرْبُهَا (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ).
وَقِصْلٌ: اسْمُ رَجُلٍ. وَفِي حَدِيثِ
الشَّعْبِيِّ: أُغْنِيَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ جَهَنَّمَ فَلَمَّا
أَفَاقَ قَالَ مَا فَعَلَ الْقِصْلُ؟ هُوَ يَضْمُ الْقَافِ
وَفَتَحَ الصَّادَ اسْمُ رَجُلٍ.

• **قِصْلَبٌ** • الْقِصْلَبُ: الْقَوِيُّ الشَّدِيدُ
كَالْعُصْبِ.

(١) قوله: «فهي الكلبة» هكذا في
الأصل، وعبارته في مادة صَدَعٍ: فَإِذَا بَلَغَتْ سِتِينَ
فَهِيَ الصَّدْعَةُ، أَيْ بِالْكَسْرِ.

* **قصص** : التَّهْدِيبُ : فَحَلَّ قِصْلًا مَعْصُومًا ، وَأَشَدَّ شَرًّا :

سوى زجاجات مَعْدِي قِصْلًا مَعْصُومًا : وَالْمُعْدِي الْفَحْلُ الَّذِي أَعَادَ الضَّرْبَ فِي الْإِبِلِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى .

* **قصص** : الْقَصَصُ : دَقُّ الشَّيْءِ . يُقَالُ لِلظَّالِمِ : قَصَصَ اللَّهُ ظَهْرَهُ . ابْنُ سَيِّدَةٍ : الْقَصَصُ كَسْرُ الشَّيْءِ الشَّدِيدِ حَتَّى يَبِين . قَصَصَهُ يَقَصِّصُهُ قِصْمًا فَإِنْ قَصَصَ وَتَقَصَّصَ : كَسَرَهُ كَسْرًا فِيهِ يَبْتَوْنُهُ . وَرَجُلٌ قَصَصَ أَيْ سَرَعَ الْإِنْقِصَامَ هَيَّابٌ ضَعِيفٌ . وَقَصَصَ مِثْلُ قَمَمٍ : يَحْطِمُ مَا لَقِيَ ؛ قَالَ ابْنُ بَرٍّ : صَوَابُهُ قِصْمٌ مِثْلُ قَمَمٍ تَصْرِفُهَا لِأَنَّهَا صِفَتَانِ ، وَإِنَّا الْعَدْلُ يَكُونُ فِي الْأَسْمَاءِ لَا غَيْرَ . وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهُ قَالَ فِي أَهْلِ الْجَنَّةِ يَرْفَعُ أَهْلَ الْغَرْبِ إِلَى غَرْفِهِمْ فِي دُرَّةٍ بَيضاءَ لَيْسَ فِيهَا قِصْمٌ وَلَا قِصْمٌ ؛ أَبُو عُبَيْدٍ : الْقِصْمُ ، بِالْقَافِ ، هُوَ أَنْ يَنْكَسِرَ الشَّيْءُ فَيَبِينُ ، يُقَالُ مِنْهُ : قَصَصْتُ الشَّيْءَ إِذَا كَسَرْتَهُ حَتَّى يَبِينَ ، وَمِنْهُ قِيلَ : فَلَانٌ أَقْصَمَ النَّبِيَّةَ إِذَا كَانَ مِنْكَسِرَهَا ، وَأَمَّا الْقِصْمُ ، بِالْفَاءِ ، فَهُوَ أَنْ يَنْصَدِعَ الشَّيْءُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَبِينَ . وَفِي الْحَدِيثِ : الْفَاجِرُ كَالْأَرْزَةِ صَمَاءً مُعْتَدِلَةً حَتَّى يَقْصِمَهَا اللَّهُ . وَفِي حَدِيثٍ عَائِشَةَ تَصِفُ أَبَاهَا ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : وَلَا قِصْمًا لَهُ قَنَاءً ، وَيُرْوَى بِالْفَاءِ . وَفِي حَدِيثِ كَعْبٍ : وَجَدْتُ انْقِصَامًا فِي ظَهْرِي ، وَيُرْوَى بِالْفَاءِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ . وَرُمِحَ قِصْمٌ : مُنْكَسِرٌ ، وَقَنَاءٌ قِصْمَةٌ كَذَلِكَ ، وَقَدْ قِصِمَ .

وَقِصَصَتْ سِيْنُهُ قِصْمًا وَهِيَ قِصْمَاءُ : انْشَقَّتْ عَرْضًا . وَرَجُلٌ أَقْصَمَ النَّبِيَّةَ إِذَا كَانَ مِنْكَسِرَهَا مِنْ التَّصْفِ بَيْنَ الْقِصْمِ ، وَالْأَقْصَمُ أَعْمُ وَأَعْرَفُ مِنَ الْأَقْصَفِ ، وَهُوَ الَّذِي انْقَصَصَتْ نَبِيَّتُهُ مِنَ التَّصْفِ . يُقَالُ : جَاءَكُمْ الْقِصْمَاءُ ، تَذْهَبُ بِهِ إِلَى تَأْنِيثِ النَّبِيَّةِ . قَالَ بَعْضُ الْأَعْرَابِ لِرَجُلٍ أَقْصَمَ النَّبِيَّةَ : جَاءَكُمْ الْقِصْمَاءُ ، ذَهَبَ إِلَى سِيْنِهِ

فَانْتَهَا . وَالْقِصْمَاءُ مِنَ الْمَعَرِ : الَّتِي انْكَسَرَ قَرْنَاهَا مِنْ طَرَفَيْهَا إِلَى الْمَشَاشَةِ ، وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : الْقِصْمَاءُ مِنَ الْمَعَرِ الْمَكْسُورَةُ الْقَرْنِ الْخَارِجِ ، وَالْعِصْبَاءُ الْمَكْسُورَةُ الْقَرْنِ الدَّخِلِ ، وَهُوَ الْمَشَاشُ .

وَالْقِصْمُ فِي عَرُوضِ الْوَافِرِ : حَذَفُ الْأَوَّلِ وَإِسْكَانُ الْخَامِسِ ، فَيَنْتَقِي الْجُرْمُ فَاعِيلٌ ، فَيَنْقَلُ فِي التَّقْطِيعِ إِلَى مَفْعُولٍ ، وَذَلِكَ عَلَى التَّشْبِيهِ بِقِصْمِ السَّنِّ أَوْ الْقَرْنِ . وَقِصْمُ السَّوَالِكِ وَقِصْمَتُهُ وَقِصْمَتُهُ الْكِسْرَةُ مِنْهُ ، وَفِي الْحَدِيثِ : اسْتَغْنَوْا عَنِ النَّاسِ وَلَوْ عَنْ قِصْمَةِ السَّوَالِكِ . وَالْقِصْمَةُ ، بِكَسْرِ الْقَافِ ، أَيْ الْكِسْرَةُ مِنْهُ إِذَا اسْتَيْكَبَ بِهِ ، وَيُرْوَى بِالْفَاءِ .

وَقِصْمَةٌ بِقِصْمَةٍ قِصْمًا : أَهْلَكَهُ . وَقَالَ الرَّجَّاجُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَكَمْ قِصْمَتَا مِنْ قَرْيَةٍ » ؛ كَمْ فِي مَوْضِعٍ نَصَبَ بِقِصْمَتَا ، وَمَعْنَى قِصْمَتَا أَهْلَكَتَا وَأَذْهَبْنَا . وَيُقَالُ : قِصَمَ اللَّهُ عُمَرَ الْكَافِرَ ، أَيْ أَذْهَبَهُ .

وَالْقَاصِمَةُ : اسْمُ مَدِينَةٍ سَيِّدِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : أَرَى ذَلِكَ لِأَنَّهَا قِصَمَتِ الْكُفْرَ ، أَيْ أَذْهَبَتْهُ . وَالْقِصْمَةُ ، بِالْفَتْحِ : مَرْقَاةُ الدَّرَجَةِ مِثْلُ الْقِصْفَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنْ الشَّمْسُ تَطَلَّعَتْ مِنْ جِهَتِهِ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ فَمَا تَرْتَفِعُ فِي السَّمَاءِ مِنْ قِصْمَةٍ إِلَّا فُتِحَ لَهَا بَابٌ مِنَ النَّارِ ، فَإِذَا اسْتَدَّتْ الظُّهْرَةَ فَتُحَتُّ الْأَبْوَابُ كُلُّهَا . وَسُمِّيَتْ الْمَرْقَاةُ قِصْمَةً لِأَنَّهَا كِسْرَةٌ مِنْ الْقِصْمِ الْكُسْرُ . وَكُلُّ شَيْءٍ كَسَرْتَهُ فَقَدْ قِصَمْتَهُ .

وَأَقْصَامُ الْمَرْعَى : أَصُولُهُ وَلَا يَكُونُ إِلَّا مِنَ الطَّرِيفَةِ ، الْوَاحِدُ قِصْمٌ . وَالْقِصْمُ : الْعَتِيقُ مِنَ الْقَطْرِ (عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ) .

وَالْقِصِيمَةُ : مَا سَهَلَ مِنَ الْأَرْضِ وَكَثُرَ شَجَرُهُ . وَالْقِصِيمَةُ : مَنِيتُ الْغَضَا وَالْأَرْضَى وَالسَّلَمُ ، وَهِيَ رَمْلَةٌ ؛ قَالَ لَبِيدٌ :

وَكَيْبَةُ الْأَحْلَافِ قَدْ لَا قِيَتُهُمْ
حَيْثُ اسْتَفَاضَ دَكَادِكُ وَقِصِيمُ
وَقَالَ بِشْرٌ فِي مَقْرَدِهِ :
وَبَاكَرُهُ عِنْدَ الشَّرْقِ مُكَلَّبٌ
أَزَلُّ كَسِرْحَانِ الْقِصِيمَةِ أَغْبَرُ
قَالَ : وَقَالَ أُتَيْفُ بْنُ جَبَلَةَ :

وَلَقَدْ شَهِدْتُ الْخَيْلَ يَحْمِلُ شِكَّتِي
عِنْدَ كَسِرْحَانِ الْقِصِيمَةِ مُنْهَبُ
الْلَيْثِ : الْقِصِيمَةُ مِنَ الرَّمْلِ مَا أَتَتْ
الْغَضَا وَهِيَ الْقِصَائِمُ . أَبُو عُبَيْدٍ : الْقِصَائِمُ مِنَ الرَّمَالِ مَا أَتَتْ الْغِضَاءَ . قَالَ أَبُو مُثَنَّى : وَقَوْلُ اللَّيْثِ فِي الْقِصِيمَةِ مَا يُنَبِّتُ الْغَضَا هُوَ الصَّوَابُ .
وَالْقِصِيمُ : مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ يَشْفُهُ طَرِيقُ بَطْنِ فَلَجٍ ؛ وَأَشَدُّ ابْنِ السَّكَيْتِ :

يَا رَبِّهَا الْيَوْمَ عَلَى مُبِينٍ
عَلَى مُبِينٍ جَرَدَ الْقِصِيمِ
مُبِينٌ : اسْمُ بَطْنٍ . وَالْقِصِيمُ : نَبْتُ .
وَالْأَجَارِدُ مِنَ الْأَرْضِ : مَا لَا يُنَبِّتُ ؛
وَقَالَ :

أَفْرَغَ لِشَوْلٍ وَعِشَارٍ كَوْمٍ
بَاتَتْ تُعْنَى اللَّيْلُ بِالْقِصِيمِ
لِبَابَةِ مِنْ هَوَاقِ عَيْشُومٍ^(١)
الرِّيَاشِيُّ : أَنْشَدَنِي الْأَصْمَعِيُّ فِي التَّوْنِ
مَعَ الْعَيْمِ :

يَطْعُمُنَا بِخَنْجَرٍ مِنْ لَحْمٍ
تَحْتَ الدَّنَابِي فِي مَكَانٍ سُخْنٍ
قَالَ : وَيُسَمَّى هَذَا السَّنَادُ . قَالَ الْفَرَّاءُ :
سُمِّيَ الدَّالُ وَالْجِيمُ الْإِجَادَةَ ، رَوَاهُ عَنْ
الْخَلِيلِ ؛ وَقَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ صَبَاةً :
وَأَشَعَتْ أَعْلَى مَالِهِ كَيْفُ لَهْ

بِفَرْشٍ فَلَاوٍ بَيْنَهُنَّ قِصِيمُ
الْفَرْشُ : مَنَابِتُ الْعَرْطِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
فَرْشٌ مِنْ عَرْطٍ ، وَقِصِيمَةٌ مِنْ غَضَا ، وَائِكَةٌ

(١) قوله : « لِبَابَةِ » بفتح اللام وباليين تحريف صوابه « لِبَابَةِ » بضم اللام وبياء مثناة تحية قبل التاء ، واللِبَابَةُ شجرة الأمطى .

[عبد الله]